

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٣٤



دارالمعارف

يَعْفُورٌ لِيَعْوَدَهُ ، قِيلَ : سُمِّيَ بِعَفُورًا لِكَرْبِهِ مِنْ
العُفْرَةِ ، كَمَا يُقَالُ فِي أَحْضَرَ بِحَضُورٍ ،
وَقِيلَ : سُمِّيَ بِهِ تَشْبِيهًا فِي عَدُوهِ بِالْعَفُورِ ،
وَهُوَ الطَّبِيُّ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ اسْمَ حَارِ
النَّبِيِّ ، ﷺ ، عَفِيرٌ ، وَهُوَ تَضْمِيرُ تَرْجِيمِ
لِأَعْفَرَ مِنَ الْعُفْرَةِ ، وَهِيَ الْعُفْرَةُ وَلَوْ أَنَّ
التراب ، كَمَا قَالُوا فِي تَضْمِيرِ أَسْوَدَ سَوْدًا ،
وَتَضْمِيرُهُ غَيْرُ مَرْحَمٍ : أَعْفِيرُ كَأَسْوَدٍ .
وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ
لِلْحَارِ الْحَقِيفِ فَلَوْ وَبِعْفُورٍ وَهِنِيرٍ وَزَهْلِقٍ .
وَعَفْرَاءٌ وَعُفْرَةٌ وَعَفَارَى : مِنْ أَسْمَاءِ
النِّسَاءِ . وَعُفْرٌ وَعَفْرَى : مَوْضِعَانِ ؛ قَالَ أَبُو
ذُؤَيْبٍ :

لَقَدْ لَاتِي الْمَطِيَّ بِبَجْدِ عَفْرِ
حَدِيثٌ إِنْ عَجِبْتَ لَهُ عَجِيبٌ
وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ :

عَشِيْتُ بِعَفْرَى أَوْ يَرْجُلَيْهَا رَيْعًا
رَمَادًا وَأَحْجَارًا بَقِينَ بِهَا سَفْعًا

• عفرج • الْأَزْهَرِيُّ : رَجُلٌ عَفْرَجٌ سَبِيٌّ
الْخُلُقِ .

• عفرس • العَفْرَسُ : السَّابِقُ السَّرِيعُ .
وَالْعَفْرَسِيُّ : الْمُعْجَبِيُّ حُبًّا . وَالْعَفَارِسُ :
التَّعَامُ . وَعَفْرَسٌ : حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ .
وَالْعَفْرَسُ وَالْعَفْرَسُ ، كِلَاهُمَا : الْأَسَدُ
الشَّدِيدُ الْعُنُقِ الْعَلِيظُ ، وَقَدْ يُقَالُ ذَلِكَ
لِلْكَلْبِ وَالْعِلْجِ .

• عفر • العَفْرُ : المَلَاعِبَةُ . يُقَالُ بَاتَ يُعَافِرُ
امْرَأَتَهُ ، أَيْ يُعَازِلُهَا ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ مِنْ
بَابِ قَوْلِهِمْ : بَاتَ يُعَافِسُهَا ، فَأَبْدَلَ مِنَ
السُّنَنِ زَايَاً .
وَيُقَالُ لِلْحَوْزِ الَّذِي يُوَكَّلُ : عَفْرٌ
وَعَفَارٌ ، الْوَاحِدَةُ عَفْرَةٌ وَعَفَارَةٌ .
وَالْعَفَارَةُ : الْأَكْمَةُ . يُقَالُ : لَقِيْتُهُ فَوْقَ
عَفَارَةٍ ، أَيْ فَوْقَ أَكْمَةٍ .

• عفرذ • العَفْرُذُ : السَّابِقُ السَّرِيعُ

وَعَفْرُذٌ : اسْمٌ أَعْجَبِيٌّ ، وَلِلذَلِكَ لَمْ يَصْرِفْهُ
امْرُؤُ الْقَيْسِ فِي قَوْلِهِ :
أَشِيْمٌ بَرُوقُ الْمَرْوِ أَيْنَ مُصَابُهُ
وَلَا شَيْءٌ يَشْفِي مِنْكَ بَابَتَهُ عَفْرًا
وَقِيلَ : ابْنَةُ عَفْرُذٍ قَيْتَةٌ كَانَتْ فِي الدَّهْرِ
الْأَوَّلِ لَا تَدُومُ عَلَى عَهْدِ فَصَارَتْ مَثَلًا ،
وَقِيلَ : قَيْتَةٌ كَانَتْ فِي الْحِيْرَةِ ، وَكَانَ وَقَدْ
الْتِمَانُ إِذَا أَتَوْهُ لَهَوًا بِهَا .

وَعَفْرَانٌ : اسْمٌ رَجُلٍ . قَالَ ابْنُ جَنِّي :
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ عَفْرًا كَشَمَلَعٍ
وَعَدْبَسِي ، ثُمَّ نُسِيَ بِسَمِيِّ بِهِ ، وَجُعِلَتِ الثُّونُ
حَرْفَ إِعْرَابِهِ ، كَمَا حَكَى أَبُو الْحَسَنِ عَنْهُمْ
مِنْ اسْمِ رَجُلٍ خَلِيلَانٍ ، وَكَذَلِكَ ذَهَبَ
أَيْضًا فِي قَوْلِهِ :

أَلَا يَا دِيَارَ الْحَيِّ بِالسَّبْعَانِ
إِلَى أَنَّهُ تَلْتِيئُهُ سَبْعٌ ، وَجُعِلَتِ الثُّونُ حَرْفَ
الإِعْرَابِ .

وَالْعَفْرُذُ : الْكَثِيرُ الْجَلْبَةِ فِي الْبَاطِلِ .
وَعَفْرُذٌ : اسْمٌ رَجُلٍ .

• عفس • العَفْسُ : شِدَّةُ سَوْقِ الْإِبِلِ .
عَفَسَ الْإِبِلَ يُعْفِسُهَا عَفْسًا : سَاقَهَا سَوْقًا
شَدِيدًا ، قَالَ :

يُعْفِسُهَا السَّوْاقُ كُلُّ مَعْفَسٍ
وَالْعَفْسُ : أَنْ يَرُدَّ الرَّاحِي عَنَّمَهُ يَتْبِئُهَا
وَلَا يَدْعُهَا تَمْعِي عَلَى جِهَاتِهَا . وَعَفَسَهُ عَنْ
حَاجَتِهِ أَيْ رَدَّهُ . وَعَفَسَ الدَّابَّةَ وَالنَّاشِيَةَ
عَفْسًا : حَبَسَهَا عَلَى غَيْرِ مَرَعَى وَلَا عِلْفٍ ؛
قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ بَعِيرًا :

كَأَنَّهُ مِنْ طَوْلِ جَذَعِ الْعَفْسِ
وَرَمَلَانَ الْخَمْسِ بَعْدَ الْخَمْسِ
يُنْحَتُ مِنْ أَقْطَارِهِ بَقَاسٌ
وَالْعَفْسُ : الْكُدُّ وَالْإِثْمَابُ وَالْإِذَالَةُ
وَالْإِسْتِمَالُ . وَالْعَفْسُ : الْحَبْسُ .
وَالْمَعْفُوسُ : الْمَحْبُوسُ وَالْمَبْتَدَلُ ، وَعَفَسَ
الرَّجُلُ عَفْسًا ، وَهُوَ نَحْوُ الْمَسْجُونِ ، وَقِيلَ :
هُوَ أَنْ تَسْجُتَهُ سَجْنًا . وَالْعَفْسُ : الْإِمْتِهَانُ
لِلشَّيْءِ . وَالْعَفْسُ : الضَّبْاطَةُ فِي الصَّرَاحِ .

وَالْعَفْسُ : اللُّؤْسُ . وَاعْتَمَسَ الْقَوْمُ :
اصْطَرَعُوا . وَعَفَسَهُ يَعْفِسُهُ عَفْسًا : جَدَّبَهُ إِلَى
الْأَرْضِ وَصَعَلَهُ صَعَلًا شَدِيدًا فَضَرَبَ بِهِ ؛
يُقَالُ مِنْ ذَلِكَ : عَفَسَتْهُ وَعَكَسَتْهُ وَعَعْرَسَتْهُ .
وَقِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ : إِنَّكَ لِأَتْخَسِنُ أَكْلَ
الرَّاسِ ! قَالَ : أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْفِسُ أَذْنِيهِ ،
وَأَفْكَ لَحْيِيهِ ، وَأَسْحَى خَدْيِيهِ ، وَأَرْمِي بِالْمُخِّ
إِلَى مَنْ هُوَ أَحْوَجُ مِنِّي إِلَيْهِ ! قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
أَجَازَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ السِّينَ وَالصَّادَ فِي هَذَا
الْحَرْفِ . وَعَفَسَهُ : صَرَعَهُ . وَعَفَسَهُ أَيْضًا :
أَرْزَقَهُ بِالْثَّرَابِ . وَعَفَسَهُ عَفْسًا : وَطِئَهُ ؛ قَالَ
رُؤْبَةُ :

وَالشَّيْبُ حِينَ أَدْرَكَ الثَّقْوِيَا
بَدَلٌ تَوْبِ الْجِدَّةِ الْمَلْبُوسَا
وَالْحَيْرِ مِنْهُ خَلْقًا مَعْفُوسَا
وَتَوْبٌ مُعْفَسٌ : صَبُورٌ عَلَى الدُّعْلِكِ .
وَعَفَسَتْ تَوْبِي : ابْتَدَلْتَهُ . وَعَفَسَ الْأَيْمِ
يَعْفِسُهُ عَفْسًا : ذَلِكَ فِي الدَّبَاغِ .

وَالْعَفْسُ : الضَّرْبُ عَلَى الْعَجْزِ . وَعَفَسَ
الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ يَرْجُلُهَا يَعْفِسُهَا : ضَرَبَهَا عَلَى
عَجِيزَتِهَا يُعَافِسُهَا وَتُعَافِسُهُ ، وَعَافَسَ أَهْلَهُ
مُعَافَسَةً وَعَافَسًا ، وَهُوَ شَبِيهُ بِالْمُعَالَجَةِ .

وَالْمُعَافَسَةُ : الْمُدَاعَبَةُ وَالْمُمَارَسَةُ ؛
يُقَالُ : فَلَانَ يُعَافِسُ الْأُمُورَ أَيْ يُمَارِسُهَا
وَيُعَالِجُهَا ، وَالْعِفَاسُ : الْعِلَاجُ .
وَالْمُعَافَسَةُ : الْمُعَالَجَةُ . وَفِي حَدِيثِ حَتَّالَةَ
الْأَسْبَدِيِّ (١) : فَإِذَا رَجَعْنَا عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ
وَالضَّبِيعَةَ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ : كُنْتُ أَعَافِسُ
وَأُمَارِسُ ، وَحَدِيثُهُ الْآخَرُ : يَمْتَعُ مِنَ الْعِفَاسِ
خَوْفُ الْمَوْتِ وَذِكْرُ الْبَيْتِ وَالْحِسَابِ .

وَتُعَافَسُ الْقَوْمُ : اعْتَلَجُوا فِي صِرَاعِ
وَنَحْوِهِ .

وَأَنْعَمَسَ فِي الْمَاءِ : انْفَمَسَ .
وَالْعَفَاسُ : طَائِرٌ يَنْعَمِسُ فِي الْمَاءِ .
وَالْعِفَاسُ : اسْمٌ نَاقَةٌ ذَكَرَهَا الرَّاحِي فِي

(١) قوله : (الأسبدي) في النهاية :
[عبد الله] .

شِعْرِهِ ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْعِفَاصُ وَبَرَوْعُ اسْمٌ نَاقَتَيْنِ لِلرَّاعِي التَّمِيرِيِّ ، قَالَ : إِذَا بَرَكْتَ مِنْهَا عَجَسَاهُ جِلَّةً بِمَحْنَةٍ أَشْلَى الْعِفَاصِ وَبَرَوْعَا

• عفش • عَفَشَهُ يَعْفِشُهُ عَفْشًا : جَمَعَهُ . وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : بِهِ عَفَاشَةٌ مِنَ النَّاسِ وَنَخَاعَةٌ وَلَفَاطَةٌ ، يَغْنَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ مِنَ النَّاسِ .

• عفشج • الْعَفْشَجُ : الثَّقِيلُ الْوَحِيمُ ، وَرَجُلٌ عَفْشَجٌ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : زَعَمَ الْحَلِيلُ أَنَّهُ مَضْنُوعٌ .

• عفشل • عَجُوزٌ عَفْشَلِيلٌ : مُسِنَّةٌ مُسْتَرْحِجَةٌ اللَّحْمِ . وَكِسَاءٌ عَفْشَلِيلٌ : كَثِيرُ الرَّبْرِ ثَقِيلُ جَافٍ ، وَرَبًّا سُمِّيَتْ الصَّبُوعُ عَفْشَلِيلًا بِهِ ، قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُبُوتَةَ

كَمْشَى الْأَقْبَلِ السَّارِي عَلَيْهِ عِفَاءً كَالْعِبَاءَةِ عَفْشَلِيلُ الْجَوْهَرِيُّ : الْعَفْشَلِيلُ الرَّجُلُ الْجَافِي الْقَلِيظُ ، وَالْكِسَاءُ الْقَلِيظُ .

الأزهرى : رَجُلٌ عَفْشَلٌ ثَقِيلٌ وَحِيمٌ .

• عفص • الْعَفْصُ : مَعْرُوفٌ يَفْعُ عَلَى الشَّجَرِ وَعَلَى الْكَمَرِ . وَأَعْفَصَ الْحَيْرَ : جَعَلَ فِيهِ الْعَفْصَ . وَالْعَفْصُ : الَّذِي يَتَّخِذُ مِنْهُ الْحَيْرُ ، مُؤَلَّدٌ وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْبَادِيَةِ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْعَفْصُ لَيْسَ مِنْ نَبَاتِ أَرْضِ الْعَرَبِ ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ طَعَامُ عَفِصٍ ، وَطَعَامُ عَفِصٍ : بَشِيعٌ ، وَفِيهِ عَفُوصَةٌ وَمَرَارَةٌ وَتَقْبِضٌ يَسْرُ إِتِلَاعُهُ . وَالْعَفْصُ : حَمَلُ شَجَرَةِ الْبَلُوطِ تَحْمِلُ سِنَّةً بَلُوطًا وَسِنَّةً عَفْصًا .

وَالْعِفَاصُ : صِيَامُ الْقَارُورَةِ ، وَعَفْصَهَا عَفْصًا : جَعَلَ فِي رَأْسِهَا الْعِفَاصَ ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَجْعَلَ لَهَا عِفَاصًا قُلْتَ : أَعْفِصُهَا . وَجَاءَ فِي حَدِيثِ اللَّقْطَةِ : أَنَّهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : أَحْفَظْ عِفَاصَهَا وَوَكَاةَهَا .

قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : الْعِفَاصُ هُوَ الْوِعَاءُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الثَّمَقَةُ ، إِنْ كَانَ مِنْ جِلْدٍ أَوْ مِنْ خَرَقَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ نَفَقَةَ الرَّاعِي ، وَهُوَ مِنَ الْعَفْصِ مِنَ الثَّقِي وَالْعَطْفِ ، وَلِهَذَا سُمِّيَ الْجِلْدُ الَّذِي يُلْبَسُهُ رَأْسُ الْقَارُورَةِ الْعِفَاصَ ، لِأَنَّهُ كَالْوِعَاءِ لَهَا ، وَكَذَلِكَ غِلَافُهَا ، وَلَيْسَ هَذَا بِالصَّامِ الَّذِي يُدْخَلُ فِي فَمِ الْقَارُورَةِ لِيَكُونَ سِدَادًا لَهَا ، قَالَ : وَإِنَّمَا أَمْرُهُ بِحِفْظِهَا لِيَكُونَ عَلَامَةً لِيَصِدِّقَ مَنْ يَعْتَرِفُهَا . وَعِفَاصُ الرَّاعِي : وَعَاوُهُ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ الثَّمَقَةُ .

وَتُوبٌ مُعْفَصٌ : مَضْبُوعٌ بِالْعَفْصِ ، كَمَا قَالُوا تُوبٌ مُسَكٌّ بِالْمَسْكِ .

وَالْعِفَاصُ مِنَ الْجَوَارِي : الرَّبِيعُ النَّهَائِيَّةُ فِي سُوءِ الْخُلُقِ . وَالْعِفَاصُ ، بِالْقَافِ : شَرٌّ مِنْهَا .

وقيل لأعرابي : إِنَّكَ لَا تُحْسِنُ أَكْلَ الرَّاسِ ، فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْفِصُ أُذُنَيْهِ ، وَأَفُكُ لَحْيَيْهِ ، وَأَسْحَى خَدَيْهِ ، وَأَرْمِي بِالْمَخِ إِلَى مَنْ هُوَ أَحْوَجُ مِنِّي إِلَيْهِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَجَازَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الصَّادَ وَالسَّيْنَ فِي هَذَا الْحَرْفِ .

الْجَوْهَرِيُّ : الْعِفْصُ ، بِالْكَسْرِ ، الْمَرَاةُ الْبَدِيَّةُ الْقَلِيلَةُ الْحَيَاةِ قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

لَيْسَتْ بِسُودَاءَ وَلَا عِنْفِصَ تُسَارِقُ الْعُرْفَ إِلَى دَاعِرِ

• عفضج • الْعَفْضَجُ وَالْعِفْضَاجُ وَالْمَفَاضِجُ ، كُلُّهُ : الضَّمْحُ السَّمِينُ الرَّخْوُ الْمُتَفَتِّحُ اللَّحْمِ ، وَالْأُنثَى عِفْضَاجٌ ، وَالْإِسْمُ الْعَفْضَجَةُ وَالْعِفْضُجُ ، بِالْمَاءِ وَغَيْرِ الْمَاءِ (الْأَخِيْرَةُ عَنْ كُرَاعٍ) .

وَيَطْنُ عِفْضَاجٌ ، وَعَفْضَجَتُهُ : عِظْمٌ بَطْنِيٌّ وَكَرَّةٌ لَحْمِيَّةٌ . وَالْعِفْضَاجُ مِنَ النِّسَاءِ :

الضَّمْحَةُ الْبَطْنِيَّةُ الْمُسْتَرْحِجَةُ اللَّحْمِ .

وَالْعَرَبُ يَقُولُ : إِنْ فَلَانًا لَمَعْصُوبٌ مَا عَفْضِجَ وَمَا حَفْضِجَ ، إِذَا كَانَ شَدِيدَ الْأَسْرِ ، غَيْرَ رِخْوٍ وَلَا مَفَاضِرِ الْبَطْنِ .

• عطف • عَفَطَ يَعْطِفُ عَفْطًا وَعَفْطَانًا ، فَهُوَ عَافِطٌ وَعَفِطٌ : ضَرَطَ ، قَالَ :

يَا رَبِّ خَالِي لَكَ قَتْعَاعٌ عَفِطٌ

وَيُقَالُ : عَفَقَ بِهَا ، وَعَفَطَ بِهَا ، إِذَا

ضَرَطَ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَفْطُ

الْحِصَاصُ لِلشَّاءِ ، وَالتَّفْطُ عَطَاسُهَا . وَفِي

حَدِيثٍ عَلَى : وَلَكَانَتْ دُنْيَاكُمْ هَذِهِ أَهْوَنَ

عَلَيَّ مِنْ عَفْطَةِ عَنَزٍ أَيْ ضَرْطَةِ عَنَزٍ .

وَالْمِعْفُطَةُ : الْإِسْتُ ، وَعَفَطَتِ النَّجْمَةَ

وَالْمَاعِزَةَ تَعْفِطُ عَفِطًا كَذَلِكَ .

وَالْعَرَبُ يَقُولُ : مَا لِفَلَانٍ عَافِطَةٌ

وَلَا نَافِطَةٌ ، الْعَافِطَةُ : النَّجْمَةُ ، وَعَلَّلَ

بَعْضُهُمْ فَقَالَ لِأَنَّهُ تَعْفِطُ ، أَيْ تَضْرِبُ ،

وَالنَّافِطَةُ إِثْبَاعٌ . قَالَ : وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ مَا لَهُ

ثَاعِيَةٌ وَلَا رَاعِيَةٌ ، أَيْ لِشَاةٍ تَثْعُو وَلَا نَاقَةٌ

تَرْغُو . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ مَا لَهُ سَارِحَةٌ

وَلَا رَاحِحَةٌ ، وَمَا لَهُ دَقِيقَةٌ وَلَا جَلِيلَةٌ ،

فَالدَّقِيقَةُ الشَّاةُ ، وَالْجَلِيلَةُ الثَّاقَةُ ، وَمَا لَهُ حَانَةٌ

وَلَا آتَةٌ ، فَالْحَانَةُ الثَّاقَةُ تَحِنُ لِوَلَدِهَا ، وَالآتَةُ

الْأَمَةُ تَحِنُ مِنَ التَّسْبِ ، وَمَا لَهُ هَارِبٌ

وَلَا قَارِبٌ ، فَالْهَارِبُ الصَّادِرُ عَنِ الْمَاءِ ،

وَالْقَارِبُ الطَّالِبُ لِلْمَاءِ ، وَمَا لَهُ عَاوٍ

وَلَا نَايِحٌ ، أَيْ مَا لَهُ عَنَمٌ يَتَعَوَّى بِهَا الذُّبُّ

وَيَتَبَّحُ بِهَا الْكَلْبُ ، وَمَا لَهُ هَلْعٌ وَلَا هَلْعَةٌ ،

أَيْ جَدْيٌ وَلَا عَنَاقٌ . وَقِيلَ : النَّافِطَةُ الْعَثْرُ أَوْ

الثَّاقَةُ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْعَافِطَةُ الضَّائِقَةُ ،

وَالنَّافِطَةُ الْمَاعِزَةُ ، وَقَالَ غَيْرُ الْأَصْمَعِيِّ مِنَ

الْأَعْرَابِ : الْعَافِطَةُ الْمَاعِزَةُ إِذَا عَطَسَتْ ،

وَقِيلَ : الْعَافِطَةُ الْأَمَةُ ، وَالنَّافِطَةُ الشَّاةُ ، لِأَنَّ

الْأَمَةَ تَعْفِطُ فِي كَلَامِهَا كَمَا يَعْطِفُ الرَّجُلُ

الْمَفْطِيُّ ، وَهُوَ الْأَلْكُنُ الَّذِي لَا يُفْصِحُ ،

وَهُوَ الْعَفَاطُ ، وَلَا يُقَالُ عَلَى جِهَةِ الشُّبَّةِ إِلَّا

عَفِطٌ .

وَالْعَفْطُ وَالْعَفِيطُ : نَبِيْرُ الشَّاءِ بِأَنُوفِهَا كَمَا

يَنْبِيْرُ النُّجَارِ ، وَفِي الصَّحَاحِ : نَبِيْرُ الضَّأْنِ ،

وَهِيَ الْعَفْطَةُ . وَعَفَطَتِ الضَّأْنُ بِأَنُوفِهَا تَعْفِطُ

عَفْطًا وَعَفِيطًا ، وَهُوَ صَوْتٌ لَيْسَ بِعَطَاسٍ ،

وَقِيلَ : الْعَفْطُ وَالْعَفِيطُ عَطَاسُ الْمَعْرِ ،

وَالْفَوَاقُ اجْتِنَاعُ الدَّرَّةِ ؛ قَالَ : وَمِثْلُهُ لِلنَّبِيِّ
ابْنِ تَوَلَّبِ :

بِأَعْنِ طِفْلِي لَا يُصَاحِبُ غَيْرَهُ
فَلَهُ عِفَافَةٌ دَرَّهَا وَغَزَارُهَا

وَقِيلَ : الْعِفَافَةُ الْقَلِيلُ مِنَ اللَّبَنِ فِي
الصَّرْعِ قَبْلَ تَرْوُلِ الدَّرَّةِ . وَيُقَالُ : تَمَافٌ
نَافَتَكَ يَا هَذَا ، أَيِ احْتَبَاهَا بَعْدَ الْحَبَلَةِ
الْأُولَى .

وَجَاءَ فُلَانٌ عَلَى عِفَانٍ ذَلِكَ ، بِكَسْرِ
الْعَيْنِ ، أَيِ وَفِيهِ وَأَوَانِيهِ ، لَعْنَةٌ فِي إِفَانِيهِ .

وَقِيلَ : الْعِفَافَةُ أَنْ تُتْرِكَ النَّاقَةُ عَلَى
الفَصِيلِ بَعْدَ أَنْ يَنْقُصَ مَا فِي صَرْعِهَا ،

فَيَجْتَمِعُ لَهُ اللَّبَنُ فُوقًا خَفِيفًا ؛ قَالَ الْفَرَّاءُ :
الْعِفَافَةُ أَنْ تَأْخُذَ الشَّيْءَ بَعْدَ الشَّيْءِ فَانْتِ
تَعْتَفُهُ . وَالْعِفَافُ : ثَمَرُ الطَّلْحِ ، وَقِيلَ : ثَمَرُ
العِصَاهِ كُلِّهَا .

وَيُقَالُ لِلْعَجُوزِ : عَفَةٌ وَعَفَّةٌ .

وَالْعَفَّةُ : سَمَكَةٌ جَرْدَاءٌ بَيْضَاءُ صَغِيرَةٌ إِذَا
طُبِحَتْ فِيهَا كَالْأَرَزِّ فِي طَعْمِهَا .

• عَفَقٌ • عَفَقَ الرَّجُلُ يَعْفُقُ عَفْقًا : رَكِبَ
رَأْسَهُ فَمَضَى . وَعَفَقَتِ الْإِبِلُ تَعْفُقُ عَفْقًا
وَعَفُوقًا : أُرْسِلَتْ فِي الْمَرَعَى ، فَمَرَتْ عَلَى
وُجُوهِهَا ، وَعَفَقَتْ عَنِ الْمَرَعَى إِلَى الْمَاءِ :

رَجَعَتْ . وَكُلُّ ذَاهِبٍ رَاجِعٌ عَافِقٌ ، وَكُلُّ
وَارِدٍ صَادِرٍ رَاجِعٌ مُحْتَلِفٌ كَذَلِكَ . عَفَقَ
يَعْفُقُ عَفْقًا وَعَفَقَانًا ، وَعَفَقَتِ الْإِبِلُ تَعْفُقُ
عَفْقًا إِذَا كَانَتْ تَرَجِعُ إِلَى الْمَاءِ كُلَّ يَوْمٍ أَوْ كُلَّ
يَوْمَيْنِ . وَإِنَّهُ لَيَعْفُقُ أَيُّ يُكْثِرُ الرَّجُوعَ .

وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَيَعْفُقُ الْعَنَمَ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ
تَعْفِقًا ، أَيِ يَرُدُّهَا عَلَى وَجْهِهَا . وَالْعَفْقُ :
سُرْعَةُ الْإِبْرَادِ وَكَثْرَتُهُ ؛ يُقَالُ : إِنَّكَ لَتَعْفُقُ ،
أَيِ تُكْثِرُ الرَّجُوعَ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

تَرَعَى الْعِضَاءَ مِنْ جَانِبِي مُشْفِقٍ
غِيًّا وَمَنْ يَرِيعَ الْحُمُوضَ يَعْفِقُ

أَيِ مَنْ يَرَعَى الْجِمِضَ تَعْفُشُ مَا شِئْتَهُ
سَرِيعًا ، فَلَا يَجِدُ بُدًّا مِنَ الْعَفْقِ ؛ وَيُرْوَى
يَعْفِقُ ، بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :

عَفَقٌ • عَفَقَ الرَّجُلُ يَعْفُقُ عَفْقًا : رَكِبَ
رَأْسَهُ فَمَضَى . وَعَفَقَتِ الْإِبِلُ تَعْفُقُ عَفْقًا
وَعَفُوقًا : أُرْسِلَتْ فِي الْمَرَعَى ، فَمَرَتْ عَلَى
وُجُوهِهَا ، وَعَفَقَتْ عَنِ الْمَرَعَى إِلَى الْمَاءِ :

رَجَعَتْ . وَكُلُّ ذَاهِبٍ رَاجِعٌ عَافِقٌ ، وَكُلُّ
وَارِدٍ صَادِرٍ رَاجِعٌ مُحْتَلِفٌ كَذَلِكَ . عَفَقَ
يَعْفُقُ عَفْقًا وَعَفَقَانًا ، وَعَفَقَتِ الْإِبِلُ تَعْفُقُ
عَفْقًا إِذَا كَانَتْ تَرَجِعُ إِلَى الْمَاءِ كُلَّ يَوْمٍ أَوْ كُلَّ
يَوْمَيْنِ . وَإِنَّهُ لَيَعْفُقُ أَيُّ يُكْثِرُ الرَّجُوعَ .

وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَيَعْفُقُ الْعَنَمَ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ
تَعْفِقًا ، أَيِ يَرُدُّهَا عَلَى وَجْهِهَا . وَالْعَفْقُ :
سُرْعَةُ الْإِبْرَادِ وَكَثْرَتُهُ ؛ يُقَالُ : إِنَّكَ لَتَعْفُقُ ،
أَيِ تُكْثِرُ الرَّجُوعَ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

تَرَعَى الْعِضَاءَ مِنْ جَانِبِي مُشْفِقٍ
غِيًّا وَمَنْ يَرِيعَ الْحُمُوضَ يَعْفِقُ

أَيِ مَنْ يَرَعَى الْجِمِضَ تَعْفُشُ مَا شِئْتَهُ
سَرِيعًا ، فَلَا يَجِدُ بُدًّا مِنَ الْعَفْقِ ؛ وَيُرْوَى
يَعْفِقُ ، بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :

العَفَّةُ وَالْعَفَى ، وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ : فَانْهَمُ -
مَا عَلِمْتُ - أَعَفَّةٌ صُبْرٌ ؛ جَمْعُ عَفِيفٍ .

وَرَجُلٌ عَفٌّ وَعَفِيفٌ ، وَالْأُنثَى بِأَلَاءِ ،
وَجَمْعُ الْعَفِيفِ أَعَفَّةٌ وَأَعْفَاءٌ ، وَلَمْ يُكْسَرُوا

الْعَفَّ ، وَقِيلَ : الْعَقِيفَةُ مِنَ النِّسَاءِ السَّيِّدَةُ
الْحَيْرَةُ . وَامْرَأَةٌ عَقِيفَةٌ : عَقَّةُ الْفَرْجِ ، وَنِسْوَةٌ

عَفَائِفُ ، وَرَجُلٌ عَفِيفٌ ، وَعَفٌّ عَنِ الْمَسْأَلَةِ
وَالْحِرْصِ ، وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ؛ قَالَ

وَوَصَفَ قَوْمًا : أَعَفَّةُ الْفَقْرِ ، أَيِ إِذَا اقْتَفَرُوا
لَمْ يَعْشُوا الْمَسْأَلَةَ الْقَصِيحَةَ . وَقَدْ عَفَّ يَعْفُ

عَفَّةً ، وَاسْتَعَفَّ أَيِ عَفَّ . وَفِي التَّنْزِيلِ :
« وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ » ؛ وَكَذَلِكَ

تَعَفَّفَ ، وَتَعَفَّفَ أَيِ تَكَلَّفَ الْعِيفَةَ . وَعَفَّ
وَاعْتَفَّ : مِنْ الْعِفَّةِ ؛ قَالَ عَمْرُو

ابْنُ الْأَهْتَمِ :
إِنَّا بَنُو مِثْقَلٍ قَوْمٌ ذَوُو حَسَبٍ

فِينَا سِرَاةُ بَنِي سَعْدِ وَنَادِيهَا
جُرُومَةٌ أَنْفٌ يَعْتَفُّ مَقْبَرُهَا

عَنِ الْحَيْثِ وَيُعْطَى الْحَيْرَ مُثْرِبِهَا
وَعَفِيفٌ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْهُ .

وَالْعَفَّةُ وَالْعِفَافَةُ : بَقِيَّةُ الرَّمْثِ فِي
الصَّرْعِ ، وَقِيلَ : الْعِفَافَةُ : الرَّمْثُ يَرْضَعُهُ
الفَصِيلُ . وَتَعَفَّفَ الرَّجُلُ : شَرِبَ الْعِفَافَةَ ،

وَقِيلَ : الْعِفَافَةُ بَقِيَّةُ اللَّبَنِ فِي الصَّرْعِ بَعْدَمَا
يُمْتَكُّ أَكْثَرُهُ ، قَالَ : وَهِيَ الْعَفَّةُ أَيْضًا . وَفِي

الحَدِيثِ حَدِيثُ الْمُعْبِرَةِ : لَا تُحْرِمُ الْعَفَّةُ ؛
هِيَ بَقِيَّةُ اللَّبَنِ فِي الصَّرْعِ بَعْدَ أَنْ يُحَلَبُ أَكْثَرُ

مَا فِيهِ ، وَكَذَلِكَ الْعِفَافَةُ ، فَاسْتَعَارَهَا
لِلْمَرْأَةِ ، وَهِيَ يَقُولُونَ الْعِيفَةَ ؛ قَالَ الْأَعَشَى

يَصِفُ ظَلِيَّةَ وَغَزَالَهَا :
وَتَعَادَى عَنْهُ النَّهَارَ مَا تَعَدَّ

جَوْهَهُ إِلَّا عِفَافَةً أَوْ فُوقًا
نَصَبَ النَّهَارَ عَلَى الظَّرْفِ ، وَتَعَادَى أَيِ

تَبَاعَدَ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَهَذَا الْبَيْتُ كَذَا وَرَدَ
فِي الصَّحَاحِ وَهُوَ فِي شِعْرِ الْأَعَشَى :

مَا تَعَادَى عَنْهُ النَّهَارَ وَلَا تَعَدَّ
جَوْهَهُ إِلَّا عِفَافَةً أَوْ فُوقًا

أَيِ مَا تَجَاوَزَهُ وَلَا تُفَارِقُهُ ، وَتَعَجُّوهُ تَعْدُوهُ ،

وَالْعَافِطَةُ الْمَاعِزَةُ إِذَا عَطَسَتْ .

وَعَطَطَ فِي كَلَامِهِ يَعْفُطُ عَفْطًا : تَكَلَّمَ
بِالْعَرَبِيَّةِ فَلَمْ يُفْصِحْ ، وَقِيلَ : تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ

لَا يَفْهَمُ . وَرَجُلٌ عَفَاطٌ ، وَعَفْطِيٌّ : الْكَنُ ،
وَقَدْ عَفَّتْ عَفْنَاً ، وَهُوَ عَفَاتٌ . قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : الْأَعْفَتُ وَالْأَلْفَتُ الْأَعْسَرُ
الْأَخْرَقُ . وَعَفَّتَ الْكَلَامُ إِذَا لَوَاهُ عَنْ

وَجْهِهِ ، وَكَذَلِكَ لَفَّتَهُ ، وَالثَّاءُ تُبَدِّلُ طَاءً
لِقُرْبِ مَخْرَجِهَا .

وَالْعَافِطُ : الَّذِي يَصِيحُ بِالضَّانِ لِتَأْتِيَتِهِ ،
وَقَالَ بَعْضُ الرَّجَازِ يَصِفُ عَنَمًا :

يَحَارُ فِيهَا سَالِيٌّ وَأَقِطٌ
وَحَالِيَانِ وَمَحَاحٌ عَافِطٌ

وَعَفَطَ الرَّاعِي بِعَنَمِهِ إِذَا زَجَرَهَا بِصَوْتِ
يُسْبِيهِ عَفْطَهَا .

وَالْعَافِطَةُ وَالْعَفَاطَةُ : الْأَمَةُ الرَّاعِيَّةُ .
وَالْعَافِطُ : الرَّاعِي ؛ وَمِنْ سَبِّهِمْ : يَابَنُ

الْعَافِطَةِ ، أَيِ الرَّاعِيَّةِ .

• عَفَطَلٌ • عَفَطَلَ الشَّيْءَ وَعَفَطَلُهُ : خَطَلَهُ
بِغَيْرِهِ (١) .

• عَفَفٌ • الْعِفَّةُ : الْكَفُّ عَمَّا لَا يَحِلُّ
وَيَجْمَلُ . عَفَّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالْأَطْعَامِ الدِّينِيَّةِ

يَعْفُ عِفَّةً وَعَفًّا وَعَفَافًا وَعِفَافَةً ، فَهُوَ عَفِيفٌ
وَعَفٌّ ، أَيِ كَفَّ وَتَعَفَّفَ ، وَاسْتَعَفَّفَ وَأَعْفَفَهُ

اللَّهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَاسْتَعَفَّفُوا لِلذِّكْرِ
لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا » ؛ فَسَرَّهُ نَعَلَبُ فَقَالَ :

لَيَضْبِطُ نَفْسَهُ بِمِثْلِ الصَّوْمِ فَإِنَّهُ وَجَاءَ . وَفِي
الحَدِيثِ : مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفِهِ اللَّهُ ؛

الِاسْتِعْفَافُ : طَلَبُ الْعَفَافِ ، وَهُوَ الْكَفُّ
عَنِ الْحَرَامِ وَالسُّؤَالِ مِنَ النَّاسِ ، أَيِ مَنْ

طَلَبَ الْعِفَّةَ وَتَكَلَّفَهَا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِثَابًا ،
وَقِيلَ : الِاسْتِعْفَافُ الصَّبْرُ وَالتَّرَاهَةُ عَنِ

الشَّيْءِ ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ

(١) مَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الْمَعْفَلُ ، كَجَمْعِهِ ،
الرَّجُلُ الْعَظْمُ الْوَجْهَ ، كَمَا فِي الْقَامُوسِ وَالتَّحْلِيلِ .

وَمِثْلُهُ لِأَيِّ النَّجْمِ :

حَتَّى إِذَا مَا انْصَرَفَتْ لَمْ تَعْفِقْ
وَأَعْفَقَ الْقَوْمُ فِي حَاجَتِهِمْ ، أَيْ مَضَوْا
وَأَسْرَعُوا .

عَفَقَ الرَّجُلُ إِذَا أَكْثَرَ الذَّهَابَ وَالْمَجِيءَ
فِي غَيْرِ حَاجَةٍ .

وَعَافَقَ الذُّبُّ النَّعْمَ إِذَا عَاتَ فِيهَا ذَاهِبًا
وَجَائِيًا .

وَرَجُلٌ مِعْفَاقُ الزِّيَارَةِ ، أَيْ لَا يَزَالُ
يَجِيءُ وَيَذْهَبُ زَائِرًا ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَاتَكُ مِعْفَاقَ الزِّيَارَةِ وَاجْتِنِبْ
إِذَا جِئْتَ إِكْتَارَ الْكَلَامِ الْمَعِيْبِ (١)

وَفِي التَّوَادِرِ : وَالْإِعْفَاقُ انْتِثَاءُ الشَّيْءِ
بَعْدَ اثْتِبَابِهِ وَهُوَ صَرْفُ [الرَّجُلِ] (٢) عَنْ
رَأْيِهِ .

وَالْعَفَقُ : الْإِفْبَالُ وَالْإِدْبَارُ .
وَالْعَفَقُ : السَّرْعَةُ فِي الْعَدْوِ .

وَالْعُفُوقُ وَالْعِفَاقُ : شِبْهُ الْخُثُوسِ ، عَفَقَ
يَعْفِقُ أَيْ خَسَّ وَارْتَدَّ وَرَجَعَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ
لُفْهَانَ فِي حَدِيثٍ فِيهِ طَوْلٌ : خَلِيْتُ مِثِّي أَخِي
ذَا الْعِفَاقِ ، صَفَاقٌ أَفَاقُ يُعْمَلُ الْبَكْرَةَ
وَالسَّاقِ ، يَصِفُهُ بِالسَّيْرِ فِي أَفَاقِ الْأَرْضِ
رَاكِبًا وَمَا شِئًا عَلَى سَاقِهِ . وَقَدْ عَفَقَ يَعْفِقُ عَفَقًا
وَعِفَاقًا إِذَا ذَهَبَ ذَاهِبًا سَرِيعًا .

وَالْعَفَقَةُ : الْعَيْبَةُ ، عَفَقَ الرَّجُلُ أَيْ
غَابَ ، يُقَالُ : لَا يَزَالُ فُلَانٌ يَعْفِقُ الْعَفَقَةَ أَيْ
يَعْتِيبُ الْعَيْبَةَ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَالْعِفَاقُ السَّرْعَةُ ،
وَقَالَ : قَالَ ذُو الْحَرَقِ الطَّهَوِيُّ يُخَاطَبُ
الذُّبُّ :

عَلَيْكَ الشَّاءُ شَاءَ بَنِي تَمِيمٍ
فَعَافِقُهُ فَإِنَّكَ ذُو عِفَاقٍ
وَالْعَفَقُ : الْعَطْفُ . وَالْمُنْعَفَقُ :

الْمُنْعَطَفُ ، وَيُقَالُ الْمُنْصَرَفُ عَنِ الْمَاءِ .

وَعَفَقَ يَعْفِقُ عَفَقًا : صَرَطَ ، وَقِيلَ :

هِيَ الصَّرْطَةُ الْحَقِيقَةُ . يُقَالُ لِلرَّجُلِ وَعَفِرَهُ :

عَفَقَ بِهَا وَخَجَّ بِهَا إِذَا صَرَطَ . وَالْعَفَقُ :

الصَّرَاطُونَ فِي الْمَجَالِسِ . وَكَذَبَتْ عَفَاقُهُ ،

أَيْ اسْتَهَتْ ، إِذَا حَبَقَ . وَالْعَفَاقَةُ : الْإِسْتُ .

وَالْعَفَقُ : الْأَسْتَاهُ . وَالْعَفَاقُ (٣) : الْفَرْجُ ،

لِكَثْرَةِ لَحْمِهِ .

وَعَفَقَ الرَّجُلُ : نَامَ قَلِيلًا ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ

ثُمَّ ، نَامَ .

وَعَفَقَهُ عَفَقَاتٌ : ضَرَبَهُ ضَرَبَاتٍ .

وَاعْتَفَقَ الْقَوْمُ بِالسُّوفِ إِذَا اجْتَلَدُوا . وَعَفَقَ

الشَّيْءُ يَعْفِقُهُ عَفَقًا : جَمَعَهُ أَوْ ضَمَّهُ إِلَيْهِ .

وَعَافَقَهُ مُعَافَقَةً وَعِفَاقًا : عَالَجَهُ

وَخَادَعَهُ ، قَالَ قُرْطُ (٤) يَصِفُ الذُّبُّ :

عَلَيْكَ الشَّاءُ شَاءَ بَنِي تَمِيمٍ
فَعَافِقُهُ فَإِنَّكَ ذُو عِفَاقٍ

وَأُورَدَ ابْنُ سَيْدَةَ هَذَا الْبَيْتَ هُنَا عَلَى هَذِهِ

الصُّورَةِ . وَالْعَفَقُ : الذَّنَابُ الَّتِي لَا تَنَامُ

وَلَا تَنِيْمُ مِنَ الْفَسَادِ ، وَاعْتَفَقَ الْأَسَدُ

فَرِيْسَتَهُ : عَطَفَ عَلَيْهَا فَأَقْرَسَهَا ، وَقَالَ :

وَمَا أَسَدٌ مِنْ أُسُودِ الْعَرَبِ
حِينَ يَعْتَفِقُ السَّائِلِينَ اعْتِفَاقًا

وَتَعْفَقُ فُلَانٌ بِفُلَانٍ إِذَا لَادَ بِهِ . وَتَعْفَقَ

الْوَحْشِيُّ بِالْأَكْمَةِ لِأَذْيِهَا مِنْ خَوْفِ كَلْبٍ أَوْ

طَائِرٍ ، قَالَ عَلْقَمَةُ :

تَعْفَقُ بِالْأَرْضِ لَهَا وَأَرَادَهَا

رِجَالٌ فَبَدَّتْ نَبْلَهُمْ وَكَلِيبُ

أَيْ تَعَوَّدُ بِالْأَرْضِ مِنَ الْمَطَرِ وَالْبَرْدِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ

لِلَّذِي يُبْشِرُ الصَّيْدَ نَاجِشٌ ، وَلِلَّذِي يُنْجِي وَجْهَهُ

وَيُرْدُهُ عَافِقٌ . يُقَالُ : اعْفَقَ عَلَى الصَّيْدِ

أَيْ اثْبَتَهَا وَاعْفَطَهَا ، قَالَ رُوْبَةُ :

فَمَا اسْتَلَاهَا صَفَقَةً لِمُنْصَفٍ

حَتَّى تَرْدَى أَرْبَعٌ فِي الْمُنْعَفِقِ

يَعْنَى عَيْرًا أَوْرَدَ أَنَّهُ الْمَاءُ ، فَرَمَاهَا الصَّيَّادُ

فَصَفَقَهَا الْعَيْرَ لِيَنْجُو بِهَا ، فَرَمَاهَا الصَّيَّادُ فِي

مُنْعَفِقِهَا ، أَيْ فِي مَكَانٍ عَفَقَ الْعَيْرَ إِثَابًا .

وَعَفَقَ الْعَيْرُ الْأَتَانَ يَعْفِقُهَا عَفَقًا :

سَمَدَهَا ، وَعَعَفَقَهَا عَفَقًا إِذَا آتَاهَا مَرَّةً بَعْدَ

مَرَّةٍ . يُقَالُ لِلْحَجَّارِ : بَاكَيْهَا يَبُوكُهَا بَوَاكًا ،

وَلِلْفَرَسِ كَامَهَا كَوْمًا . وَعَفَقَ الرَّجُلُ جَارِيَتَهُ

إِذَا جَامَعَهَا . وَالْعَفَقُ : كَثْرَةُ الضَّرَابِ .

وَعِفَاقٌ وَعَفَاقٌ وَمِعْفَقٌ : أَسْمَاءُ .

وَعِفَاقٌ : اسْمُ رَجُلٍ أَكَلَتْهُ بَاهِلَةٌ فِي قَحْطِ

أَصَابِهِمْ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

فَلَوْ كَانَ الْبُكَاءُ يَرُدُّ شَيْئًا

بَكَيتُ عَلَى يَزِيدٍ أَوْ عِفَاقِ

هِيَ الْمَرْءَانِ إِذْ ذَهَبَا جَمِيعًا

لِشَانِهِمَا بِحُزْنٍ وَاخْتِرَاقِ

قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْبَيْتَانِ لِمُتَمِّ بْنِ نُؤَيْرَةَ ،

وَصَوَابُهُ : بَكَيتُ عَلَى بُجَيْرٍ ، وَهُوَ أَخُو

عِفَاقِ ، وَيُقَالُ عِفَاقٌ ، بَعَيْنٌ مُعْجَمَةٌ ، وَهُوَ

ابْنُ مُلَيْكٍ ، وَيُقَالُ ابْنُ أَبِي مُلَيْكٍ ، وَهُوَ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ ، وَكَانَ

سِطَامٌ بِنْتُ قَيْسِ أَعْرَ عَلَى بَنِي يَرْبُوعَ فَقَتَلَ

عِفَاقًا ، وَقَتَلَ بُجَيْرًا إِخَاهُ بَعْدَ قَتْلِهِ عِفَاقًا فِي

الْعَامِ الْأَوَّلِ ، وَأَسْرَ أَبَاهَا أَبَا مُلَيْكٍ ، ثُمَّ

أَعْتَقَهُ وَشَرَطَ عَلَيْهِ الْأَيْعِيرَ عَلَيْهِ ، قَالَ

ابْنُ بَرِّي : وَيَقْوَى قَوْلُ مَنْ قَالَ إِنَّ بَاهِلَةَ

أَكَلَتْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

إِنَّ عِفَاقًا أَكَلَتْهُ بَاهِلَةُ

تَمَشَّشُوا عِظَامَهُ وَكَاهِلُهُ

وَالْعَفَقَةُ : لُعْبَةٌ يَجْمَعُ فِيهَا التُّرَابُ .

وَالْعِفَقَانُ : نَبْتٌ يُشْبِهُ الْعَرْفَجَ .

• عفقس • الْعَفَقَسُ : الَّذِي جَدَّنَاهُ لِأَيِّهِ
وَأُمِّهِ وَأَمْرَانُهُ عَجَمِيَّاتٌ . وَالْعَفَقَسُ
وَالْعَفَقَسُ ، جَمِيعًا : السَّيِّئُ الْخَلْقُ ،
الْمُنْتَطَاوِلُ عَلَى النَّاسِ . وَقَدْ عَفَقَسَهُ
وَعَفَقَسَهُ : أَسَاءَ خَلْقَهُ . وَالْعَفَقَسُ : الْعَسِيرُ

(٣) قوله : « والعفاق » هو بهذا الضبط في

الأصل ، وفي شرح القاموس ككتاب .

(٤) نُسب البيت قبل قليل إلى ذى الحرق

الطهوي . وهو في الحكم منسوب إلى قرط .

[عبد الله]

(١) قوله : « المعيب » بالجهر في الأصل

والطبقات جميعها : « المعيا » بالنصب . والصواب

ما أثبتناه عن الهذلي والصالح .

[عبد الله]

(٢) ما بين المعوقين بياض في الأصل .

الأَخْلَاقِ ، وَقَدْ اغْتَفَسَ الرَّجُلُ ، وَخَلَقَ عَفَنَسٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

إِذَا أَرَادَ خُلُقًا عَفَنَسَا
أَفْرَهُ النَّاسُ وَإِنْ تَفَجَّسَا

قَالَ : عَفَنَسٌ خُلُقٌ عَسِيرٌ لَا يَسْتَقِيمُ ، سَلَّمَ لَهُ ذَلِكَ . وَيُقَالُ : مَا أَدْرَى مَا الَّذِي عَفَنَسُهُ وَعَفَنَسُهُ أَيْ مَا الَّذِي أَسَاءَ خُلُقَهُ بَعْدَمَا كَانَ حَسَنَ الْخُلُقِ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ عَفَنَسٌ فَلتَقَسْ ، وَهُوَ اللَّيْمُ .

• عَفَلَكْ • رَجُلٌ أَعْفَلُكَ : لَا يَحْسِنُ الْعَمَلَ ، بَيْنَ الْعَفَلِ ، وَقِيلَ : أَحْمَقٌ لَا يَبْتَئِثُ عَلَى حَدِيثٍ وَاحِدٍ ، وَلَا يَتِيمٌ وَاحِدًا حَتَّى يَأْخُذَ فِي آخَرَ غَيْرِهِ ، وَهُوَ الْمُخَلَعُ مِنَ الرِّجَالِ أَيْضًا ، وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ :

صَاحِ ! أَلَمْ تَعْجَبْ لِقَوْلِ الضَّبِّطِرِ
الْأَعْفَلِ الْأَحْدَلِ نَمَّ الْأَعْسِرِ
وَالْأَعْفَكُ : الْأَعْسِرُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْأَحْمَقُ قَطُّ ، وَقَدْ عَفَكَ عَفَكًا وَعَفَكًا ، فَهُوَ عَفِكٌ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

مَا أَنْتَ إِلَّا أَعْفَكُ بَلْتَدَمَ
هُوَءَاءُ هُرْدَبَةَ مُرْدَمَ

وَالْعَفِيكَ اللَّيْثُ : الْمَشْبَعُ حُمْقًا . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : رَجُلٌ عَفَكَ ، لَفِيكَ ، عَفَيْتَ ، مَدَيْشٌ ، فَدَيْشٌ ، أَيْ خَرِقٌ ، وَامْرَأَةٌ عَفَنَاءُ وَعَفَنَاءُ وَفَنَاءُ (١) ، إِذَا كَانَتْ خَرَفَاءَ . وَالْعَفَكَ وَالْعَفَتَ : يَكُونُ الْعَسْرَ وَالْخَرَقَ .

وَعَفَكَ الْكَلَامَ يَغْفِكُهُ عَفَكًا : لَمْ يُقِمَهُ ، وَحَكَى عَنِ بَعْضِ الْعَرَبِ أَنَّهُ قَالَ : هُوَلَاءُ الطَّمَاظِمَةُ يَغْفِكُونَ الْقَوْلَ عَفَكًا ، وَيَلْفِتُونَهُ لَفْنًا .

وَالْعَفَاكَ : الَّذِي يَرْكَبُ بَعْضُهُ بَعْضًا مِنْ

(١) قوله : « فَنَاءُ » بالنون خطأ صوابه « لَفْنَاءُ » باللام ، كما في الهذيب ، وكما في مادة « لفت » من اللسان .
وقوله : « الْعَسْرُ » بفتح العين والسين في الطبقات جميعها : « الْعَسْرُ » بضم العين وسكون السين . والصواب ما أتبنتاه . [عبد الله]

كُلِّ شَيْءٍ (عَنْ كُرَاعِ) .

• عَفَلَكْ • الْعَفَلُ : الْأَحْمَقُ .

• عَفَلُ • قَالَ الْمُفَضَّلُ بْنُ سَلَمَةَ فِي قَوْلِ الْعَرَبِ : رَمَتْنِي بِدَائِهَا وَأَسَلَّتْ ، قَالَ : كَانَ سَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ زَيْدٍ مَنَاءً كَانَ تَزَوَّجَ رُحْمَ بِنْتَ الْخَزْرَجِ بْنِ تَيْمِ اللَّهِ ، وَكَانَتْ مِنْ أَجْمَلِ النِّسَاءِ ، فَوَلَدَتْ لَهُ مَالِكَ بْنَ سَعْدٍ ، وَكَانَ ضَرَائِرُهَا إِذَا سَابَتْهَا يَقْلَنَ لَهَا : يَا عَفْلَاءُ ! فَقَالَتْ لَهَا أُمُّهَا : إِذَا سَابَتْكَ فَأَبْدِيهِنَّ بِعَقَالٍ ، سُبَيْتٌ ، فَأَرَسَلَتْهَا مَثَلًا ، فَسَابَتْهَا بَعْدَ ذَلِكَ امْرَأَةٌ مِنْ ضَرَائِرِهَا ، فَقَالَتْ لَهَا رُحْمٌ : يَا عَفْلَاءُ ! فَقَالَتْ ضَرَّتْهَا : رَمَتْنِي بِدَائِهَا وَأَسَلَّتْ . قَالَ : وَبَنُو مَالِكِ بْنِ سَعْدٍ رَهَطُ الْعَجَّاجِ كَانَ يُقَالُ لَهُمُ الْعَفْلِيُّ (٢) .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَفْلَةُ بَطَارَةُ الْمَرْأَةِ ، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : الْعَفْلُ نَبَاتٌ لَحْمٌ يَبْتَثُ فِي قَبْلِ الْمَرْأَةِ وَهُوَ الْقَرْنُ ، وَأَنْشَدَ :

مَا فِي الدَّوَابِّ مِنْ رِجْلِي مِنْ عَفَلٍ
عِنْدَ الرَّهَانِ وَمَا أَكْوَى مِنَ الْعَفَلِ
قَالَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ : الْقَرْنُ بِالتَّاقَةِ مِثْلُ الْعَفَلِ بِالْمَرْأَةِ ، فَيُوَخَّذُ الرَّضْفُ فَيَحْمَى ، ثُمَّ يُكْوَى بِهِ ذَلِكَ الْقَرْنُ ، قَالَ : وَالْعَفَلُ شَيْءٌ مُدَوَّرٌ يَخْرُجُ بِالْفَرَجِ ، قَالَ : وَالْعَفَلُ لَا يَكُونُ فِي الْأَبْكَارِ ، وَلَا يُصِيبُ الْمَرْأَةَ إِلَّا بَعْدَمَا تَلِدُ ، وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الْعَفَلُ فِي الرِّجَالِ غَلْظٌ يَحْدُثُ فِي الدَّبْرِ ، وَفِي النِّسَاءِ غَلْظٌ فِي الرَّحِمِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الدَّوَابِّ ، قَالَ اللَّيْثُ : عَفَلَتِ الْمَرْأَةُ عَفْلًا ، فَهِيَ عَفْلَاءُ ، وَعَفَلَتِ التَّاقَةُ ، وَالْعَفْلَةُ الْأَسْمُ .

وَالْعَفَلُ وَالْعَفْلَةُ ، بِالتَّحْرِيكِ فِيهَا : شَيْءٌ يَخْرُجُ فِي قَبْلِ النِّسَاءِ وَحَيَاءُ التَّاقَةِ شَيْءٌ الْأَذْرَةُ الَّتِي لِلرِّجَالِ فِي الْخُصْيَةِ ، وَرُبَّمَا كَانَ فِي

(٢) قوله : « وَيَقَالُ لَهُمُ الْعَفْلِيُّ » كذا في الأصل ونسخة من الهذيب ، والذي في التكملة : بنو العفيل ، مضبوطاً كزبير ، ومثله في القاموس .

النَّاسِ تَحْتَ الصَّمْرِ ، عَفَلَتَ عَفْلًا ، فَهِيَ عَفْلَاءُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَرِيعٌ لَا يَجُزُّ فِي النَّبِيِّ وَلَا التَّكَاجِ : الْمَجْنُونَةُ ، وَالْمَجْدُومَةُ ، وَالْبَرَصَاءُ ، وَالْعَفْلَاءُ ؛ قَالَ :

وَالْتَفْعِيلُ إِصْلَاحٌ ذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ مَكْحُولٍ : فِي امْرَأَةٍ بِهَا عَفْلٌ . وَالْعَفْلُ : كَثْرَةُ شَحْمٍ (٣) . مَا بَيْنَ رِجْلِي النَّبِيِّ وَالْقَوْرِ ، وَلَا يَكَادُ يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْخُصْيَةِ مِنْهُمَا ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْأُنْثَى . وَالْعَفْلُ : الْحَطُّ الَّذِي بَيْنَ الذَّكَرِ وَالدَّبْرِ . وَالْعَفْلُ ، بِاسْتِثْنَاءِ الْفَاءِ : شَحْمٌ خُصْيِي الْكَبِشِ وَمَا حَوْلَهُ ؛ قَالَ بِشْرٌ يَهْجُو رَجُلًا :

جَزِيرُ الْقَفَا شَبْعَانُ يَرِيضُ حَجْرَةَ
حَدِيثُ الْخُصَاءِ وَارِمُ الْعَفْلُ مُعَبَّرٌ
وَالْعَفْلُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُحَسُّ مِنَ الْكَبِشِ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَعْرِفُوا سِمَتَهُ مِنْ غَيْرِهِ ، قَالَ : وَهُوَ قَوْلُ بِشْرٍ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَيْرِ بْنِ أَفْصَى : كَبِشٌ حَوْلِي أَعْفَلٌ ، أَيْ كَثِيرُ شَحْمٍ الْخُصْيَةِ مِنَ السَّمَنِ . وَإِذَا مَسَّ الرَّجُلُ عَفْلَ الْكَبِشِ لِيُنْظَرَ سِمَتَهُ يُقَالُ : جَسَّهُ وَعَبَطَهُ وَعَفَلَهُ ؛ وَالْعَفْلُ : مَجَسُّ الشَّوْءِ بَيْنَ رِجْلَيْهَا لِيُنْظَرَ سِمَتَهَا مِنْ هُرَالِهَا .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَافِلُ الَّذِي يَلْبَسُ ثِيَابًا قِصَارًا فَوْقَ ثِيَابِ طَوْلِهَا .

• عَفَلَطَ • الْعَفْلَطَةُ : خَلْطُكَ الشَّيْءِ ، عَفْلَطْتَهُ بِالثَّرَابِ . ابْنُ سِيدَةَ : عَفْلَطَ الشَّيْءَ وَعَفْلَطَهُ خَلَطَهُ بِغَيْرِهِ .
وَالْعَفْلَطُ وَالْعَفْلِيطُ (٤) : الْأَحْمَقُ .

• عَفَلَقَ • الْعَفْلَقُ ، بِسَكْنِ الْفَاءِ : الضَّحْمُ الْمَسْتَرَحِي . ابْنُ سِيدَةَ : الْعَفْلَقُ وَالْعَفْلَقُ الْفَرْجُ الْوَاسِعُ الرَّخْوُ ، قَالَ :

(٣) قوله : « والعفل كثرة شحم الخ » كذا في الأصل والمعجم بالتحريك ، وصنع القاموس يقتضي أنه ساكن الفاء .
(٤) قوله : « والعفلط » الخ » زاد في القاموس لفة ثالثة كزبرج .

كُلِّ مِشَانٍ مَاتَشْدُ الْمِنْطَقَا
وَلَا تَزَالُ تُخْرِجُ الْعُقَلَقَا
الْمِشَانُ : السَّلِيطَةُ . وَأَمْرَاةٌ عَقْلَقَةٌ
وَعَضَكَةٌ : صَحْمَةُ الرَّكَبِ ، وَقَالَ آخَرُ فِي
الْعُقَلِقِ :

يَابَنَ رَطُومٍ ذَاتِ فَرْجٍ عَقْلَقِ
وَقَدْ رَوَاهُ قَوْمٌ : غَلَقٌ ، بِالْعَيْنِ الْمَعْجَمَةِ ،
وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ خَالَوَيْهِ فِي الْفَرْجِ إِلَّا عَقْلَقِ ،
بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَتَقْدِيمِ الْفَاءِ عَلَى اللَّامِ ،
وَاسْتَشْهَدَ الْجَوْهَرِيُّ^(١) بِهَذَا الرَّجَزِ أَيْضًا :

وَيَابَنَ رَطُومٍ ذَاتِ فَرْجٍ عَقْلَقِ
الْجَوْهَرِيُّ : وَرَبَّمَا سُمِّيَ الْفَرْجُ الْوَاسِعُ
عَقْلَقًا ، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ الْخَرْقَاءُ السَّيِّئَةُ
الْمِنْطِقِ وَالْعَمَلِ ، وَاللَّامُ زَائِدَةٌ .
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْعُقَلُوقُ الْأَحْمَقُ .

• عَفْنٌ • عَفْنُ الشَّيْءِ يَعْفَنُ عَفْنًا وَعُفُونَةً ،
فَهُوَ عَفْنٌ بَيْنَ الْعُفُونَةِ ، وَتَعْفَنُ : فَسَدٌ مِنْ
نُدُوءٍ وَغَيْرِهَا ، فَتَعَفَّتْ عِنْدَ مَسِّهِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ الشَّيْءُ الَّذِي فِيهِ نُدُوءٌ
وَيُحْبَسُ فِي مَوْضِعٍ مَعْمُومٍ يَفْعَنُ وَيَفْسُدُ .
وَعَفْنُ الْجَبَلِ ، بِالْكَسْرِ ، عَفْنًا : بَلَى مِنْ
الْمَاءِ . وَفِي قِصَّةِ أَيُّوبَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : عَفِنَ
مِنَ الْقَيْحِ وَالْدَّمِ جَوْفِي ، أَيْ فَسَدَ مِنْ
اِحْتِيَاسِهِمَا فِيهِ .

وَعَفْنٌ فِي الْجَبَلِ عَفْنًا كَمَثَلِ : صَعَدَ
(كِلْتَاهُمَا عَنْ كُرَاعٍ) أَنْشَدَ يَعْقُوبُ :
حَلَفْتُ بِمَنْ أَرَسَى نَبِيرًا مَكَانَهُ
أَزُورُكُمْ مَا دَامَ لِلطُّورِ عَافِي^(٢)

• عَفْنَجٌ • الْعَفْنَجُ : الثَّقِيلُ مِنَ النَّاسِ ،
وَقِيلَ : هُوَ الضَّحْمُ الرَّخْوُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ،
وَأَكْثَرُ مَا يُوصَفُ بِهِ الضُّبْعَانُ .

(١) قوله : « واستشهد الجوهري الخ » لم نجد
هذا الرجز في نسخ الصحاح التي بأيدينا .

(٢) زاد في التكملة : لحم معفون أي
عفن ، وقد عفته عفنًا ، وأعفته أيضًا . وأعفن
الرجل إذا تقب أديمه .

الْأَزْهَرِيُّ : الْعَفْنَجُ الضَّحْمُ الْأَحْمَقُ .
وَالْعَفْنَجِيُّ مِنَ الْإِبِلِ : الْحَدِيدَةُ الْمُتَكَرَّةُ ،
وَقَدْ تَقَدَّمَ .

• عَفْنَجَشٌ • الْعَفْنَجَشُ : الْجَافِي .

• عَفْنَطٌ • الْعَفْنَطُ : اللَّيْمُ السَّيِّئُ الْخُلُقِ .
وَالْعَفْنَطُ أَيْضًا . الَّذِي يُسَمَّى عَنَاقَ الْأَرْضِ .

• عَفْنَقِصٌ • ابْنُ دُرَيْدٍ : عَفْنَقَصَةٌ دُوبِيَّةٌ .

• عَفْهٌ • رَوَى بَعْضُهُمْ بَيْتَ الشُّفَرِيِّ :
عُفَاهِيَّةٌ لَا يُقْضَرُ السَّرُّ دُونَهَا
وَلَا تَرْجَحِي لِئَيْتِ مَا لَمْ تُبَيِّتِ
قِيلَ : الْعُفَاهِيَّةُ الضَّحْمَةُ ، وَقِيلَ : هِيَ مِثْلُ
الْعُفَاهِيَّةِ . يُقَالُ : عَيْشٌ عُفَاهِيٌّ ، أَيْ
نَاعِمٌ ، وَهَلْوَ انْفَرَدَ بِهَا الْأَزْهَرِيُّ ، وَقَالَ :
أَمَّا الْعُفَاهِيَّةُ فَلَا أَعْرِفُهَا ، وَأَمَّا الْعُفَاهِيَّةُ
فَمَعْرُوفَةٌ .

• عَفْهَمٌ • الْعُفَاهِمُ : الْقَوِيَّةُ الْجَلْدَةُ مِنْ
التُّوقِ . وَعَدُوُّ عُفَاهِمٌ : شَدِيدٌ ؛ قَالَ عِيْلَانُ
يَصِفُ أَوَّلَ شَبَابِهِ وَقَوْلُهُ :

يَطَّلُ مَنْ جَارَاهُ فِي عَدَائِمِ
مِنْ عُفُونَانِ جَزِيهِ الْعُفَاهِمِ

وَعُفَاهِمُ الشَّبَابِ : أَوَّلُهُ ، قَالَ :
وَالْعُفَاهِمُ مَنْ جَعَلَ الْجَمَاعَةَ عُفَاهِيمَ فَإِنَّهُ
جَعَلَ الْمَدَّةَ فِي آخِرِهَا مَكَانَ الْأَلْفِ الَّتِي
أَلْقَاهَا مِنْ وَسْطِهَا . وَقَالَ شَمِرٌ . عُفُونَانُ كُلُّ
شَيْءٍ أَوَّلُهُ ، وَكَذَلِكَ عُفَاهِيمُهُ .

وَسَيَّلَ عُفَاهِيمَ أَيْ كَثِيرَ الْمَاءِ . الْفَرَّاءُ :
عَيْشٌ عُفَاهِمٌ ، أَيْ مُخْصَبٌ . أَبُو زَيْدٍ :
عَيْشٌ عُفَاهِمٌ أَيْ وَاسِعٌ وَكَذَلِكَ الدُّغْفَلِيُّ .
الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عَرَاهِمَ : الْعَرَاهِمُ
وَالْعَرَاهِيمُ الثَّارُ النَّاعِمُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ،
وَأَنْشَدَ :

وَقَصَبًا عُفَاهِيمًا عُرْهُومًا

• عَفْهِنٌ • نَاقَةٌ عَفَاهِيْنٌ : قَوِيَّةٌ ، فِي بَعْضِ
اللُّغَاتِ .

• عَفَا • فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى : الْعَفْوُ ، وَهُوَ
فَعُولٌ مِنَ الْعَفْوِ ، وَهُوَ التَّجَاوُزُ عَنِ الذَّنْبِ
وَتَرْكُ الْعِقَابِ عَلَيْهِ ، وَأَصْلُهُ الْمَحْوُ
وَالطَّمْسُ ، وَهُوَ مِنْ أَيْبِنَةِ الْمُبَالَغَةِ . يُقَالُ :

عَفَا بِعَفْوٍ عَفْوًا ، فَهُوَ عَافٍ وَعَفْوٌ ، قَالَ
اللِّثُ : الْعَفْوُ عَفْوُ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، عَنْ
خَلْقِهِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى الْعَفْوُ الْعَفْوُ . وَكُلُّ مَنْ
اسْتَحَقَّ عُفُونَةً فَتَرَكَهَا فَقَدْ عَفَوْتَ عَنْهُ . قَالَ

ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « عَفَا اللَّهُ عَنْكَ
لِمَ أَذْنَبْتَ لَهُمْ » ؛ مَحَا اللَّهُ عَنْكَ ، مَا خُوذُ
مِنْ قَوْلِهِمْ : عَفَتِ الرِّيَّاحُ الْأَثَارَ إِذَا دَرَسَتْهَا
وَمَحَتْهَا ، وَقَدْ عَفَتِ الْأَثَارُ تَعَفَوُ عَفْوًا ، لَفْظُ
الْأَلْزِمِ وَالْمَتَعَدِّي سَوَاءً . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :

قَرَأْتُ بِحِطِّ شَعِيرٍ لِأَبِي زَيْدٍ عَفَا اللَّهُ تَعَالَى
عَنِ الْعَبْدِ عَفْوًا ، وَعَفَتِ الرِّيحُ الْأَثَرَ عَفَاءً ،
فَعَفَا الْأَثَرَ عَفْوًا ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ

وَالْمُعَافَاةَ ، فَأَمَّا الْعَفْوُ فَهُوَ مَا وَصَفْنَا مِنْ مَحْوٍ
اللَّهُ تَعَالَى ذُنُوبَ عَبْدِهِ عَنْهُ ، وَأَمَّا الْعَافِيَةُ فَهُوَ
أَنْ يُعَافِيَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ سُقْمٍ أَوْ بَلِيَّةٍ ، وَهِيَ
الصَّحَّةُ ضِدُّ الْمَرَضِ . يُقَالُ : عَافَاهُ اللَّهُ

وَأَعْفَاهُ ، أَيْ وَهَبَ لَهُ الْعَافِيَةَ مِنَ الْعِلَلِ
وَالْبَلَايَا ؛ وَأَمَّا الْمُعَافَاةُ فَانَّ يُعَافِيكَ اللَّهُ مِنْ
النَّاسِ وَيُعَافِيهِمْ مِنْكَ ، أَيْ يُعْفِيكَ عَنْهُمْ
وَيُعْفِيهِمْ عَنْكَ وَيَصْرِفَ أَذَاهُمْ عَنْكَ ،

وَأَذَاكَ عَنْهُمْ ، وَقِيلَ : هِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنْ
الْعَفْوِ ، وَهُوَ أَنْ يَعْفُوَ عَنِ النَّاسِ وَيَعْفُوا هُمْ
عَنْهُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْعَافِيَةُ دِفَاعٌ اللَّهُ تَعَالَى
عَنِ الْعَبْدِ . يُقَالُ : عَافَاهُ اللَّهُ عَافِيَةً ، وَهُوَ

اسْمٌ يُوضَعُ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ ، وَهُوَ
الْمُعَافَاةُ ، وَقَدْ جَاءَتْ مَصَادِرُ كَثِيرَةٌ عَلَى
فَاعِلِيَّةٍ ، تَقُولُ سَمِعْتُ رَاغِيَةَ الْإِبِلِ وَثَاغِيَةَ
الشَّاءِ ، أَيْ سَمِعْتُ رُغَاءَهَا وَثَغَاءَهَا . قَالَ

ابْنُ سَيِّدَةَ : وَأَعْفَاهُ اللَّهُ عَافَاةً مُعَافَاةً وَعَافِيَةً
مَصْدَرًا ، كَالْعَافِيَةِ وَالْخَاتِمَةِ ، أَصَحُّهُ وَأَبْرَاهُ .

وعفا عن ذنبه عفواً : صَفَحَ ، وَعفا اللهُ
عنه وأغفاهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ
مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءِ إِلَيْهِ
بِإِحْسَانٍ » ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَلِوَهُ آيَةٌ
مُشْكِلَةٌ ، وَقَدْ فَسَّرَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ مَنْ بَعْدَهُ
تَفْسِيرًا قَرِيبًا عَلَى قَدْرِ أَفْهَامِ أَهْلِ عَصْرِهِمْ ،
فَرَأَيْتَ أَنْ أَدُكَّرَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَوْيَدَهُ بِمَا
يَزِيدُهُ بَيَانًا وَوُضُوحًا ، رَوَى مُجَاهِدٌ قَالَ :
سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كَانَ الْقِيَاصُ فِي
بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ ، فَقَالَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ
الْقِيَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبِ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدِ بِالْعَبْدِ
وَالْأَنْثَى بِالْأَنْثَى فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ
فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءِ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ » ،
فَالْعَفْوُ : أَنْ تُقْبَلَ الدِّيَّةُ فِي الْعَمْدِ ، ذَلِكَ
تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ مِمَّا كُتِبَ عَلَيْكَ مِنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ ، يَطْلُبُ هَذَا بِإِحْسَانٍ ، وَيُؤَدَّى هَذَا
بِإِحْسَانٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ :
الْعَفْوُ أَنْ تُقْبَلَ الدِّيَّةُ فِي الْعَمْدِ ، الْأَصْلُ فِيهِ
أَنَّ الْعَفْوَ فِي مَوْضِعِ اللَّعْنَةِ الْفَضْلُ ، يُقَالُ :
عَفَا فُلَانٌ لِفُلَانٍ بِمَالِهِ إِذَا أَفْضَلَ لَهُ ، وَعَفَا لَهُ
عَمَّا لَهُ عَلَيْهِ إِذَا تَرَكَهُ ، وَلَيْسَ الْعَفْوُ فِي
قَوْلِهِ : « فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ » عَفْوًا مِنْ
وَلَى الدَّمِ ، وَلَكِنَّهُ عَفْوٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ،
وَذَلِكَ أَنَّ سَائِرَ الْأُمَمِ قَبْلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَمْ يَكُنْ
لَهُمْ أَخْذُ الدِّيَّةِ إِذَا قُتِلَ قَتِيلٌ ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ هَلِوَهُ
الْأُمَّةِ عَفْوًا مِنْهُ وَقَفْضًا مَعَ اخْتِيَارِ وَلَى الدَّمِ
ذَلِكَ فِي الْعَمْدِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَمَنْ
عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ » ،
أَيُّ مَنْ عَفَا اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ بِالدِّيَّةِ حِينَ أَبَاحَ لَهُ
أَخْذَهَا ، بَعْدَ مَا كَانَتْ مَحْظُورَةً عَلَى سَائِرِ
الْأُمَمِ مَعَ اخْتِيَارِهِ إِيَّاهَا عَلَى الدَّمِ ، فَعَلَيْهِ
اتِّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ ، أَيُّ مُطَابَقَةُ لِلدِّيَّةِ
بِمَعْرُوفٍ ، وَعَلَى الْقَاتِلِ آدَاءُ الدِّيَّةِ إِلَيْهِ
بِإِحْسَانٍ ، ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ فَقَالَ : « ذَلِكَ
تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ » لَكُمْ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ،
وَفَضْلٌ جَعَلَهُ اللَّهُ لِأَوْلِيَاءِ الدَّمِ مِنْكُمْ ،
وَرَحْمَةٌ خَصَّكُمْ بِهَا ، فَمَنْ اعْتَدَى ، أَيُّ

فَمَنْ سَفَكَ دَمَ قَاتِلٍ وَيَلِيهِ بَعْدَ قَبُولِهِ الدِّيَّةَ فَلَهُ
عَذَابٌ أَلِيمٌ ، وَالْمَعْنَى الْوَاضِعُ فِي قَوْلِهِ
عَزَّ وَجَلَّ : « فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ » ،
أَيُّ مَنْ أُحِلَّ لَهُ أَخْذُ الدِّيَّةِ بَدَلِ أَخِيهِ الْمَقْتُولِ
عَفْوًا مِنَ اللَّهِ وَقَفْضًا مَعَ اخْتِيَارِهِ ، فَلْيَطْلُبْ
بِالْمَعْرُوفِ ، وَمِنْ فِي قَوْلِهِ : « مِنْ أَخِيهِ »
مَعْنَاهَا الْبَدَلُ ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ عَرَضْتُ لَهُ مِنْ
حَقِّهِ تَوْبًا ، أَيُّ أَعْطَيْتُهُ بَدَلِ حَقِّهِ تَوْبًا ، وَمِثْلُهُ
قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ
مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُفُونَ » ، يَقُولُ : لَوْ
نَشَاءُ لَجَعَلْنَا بَدَلَكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمَا عَلِمْتُ أَحَدًا أَوْضَحَ
مِنْ مَعْنَى هَلِوِهِ الْآيَةِ مَا أَوْضَحْتُهُ . وَقَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : كَانَ النَّاسُ مِنْ سَائِرِ الْأُمَمِ يَقْتُلُونَ
الْوَاحِدَ بِالْوَاحِدِ ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَنَا نَحْنَ الْعَفْوِ
عَمَّنْ قَتَلَ إِنْ شِئْنَا ، فَعَفَىٰ عَلَى هَذَا مُتَعَدِّ ،
الْأَكْرَاهُ مُتَعَدِّيًا هُنَا إِلَى شَيْءٍ ؟ وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
« إِلَّا أَنْ يَغْفُونَ أَوْ يَغْفُوَ الَّذِي يَدِيهِ عَقْدَةٌ
الْثَّكَاحِ » ، مَعْنَاهُ إِلَّا أَنْ يَغْفُوَ النِّسَاءُ أَوْ يَغْفُوَ
الَّذِي يَدِيهِ عَقْدَةُ الثَّكَاحِ ، وَهُوَ الرُّوجُ
أَوْ الْوَلِيُّ إِذَا كَانَ أَبًا ، وَمَعْنَى عَفْوِ الْمَرْأَةِ أَنْ
تَعْفُوَ عَنِ النِّصْفِ الْوَاجِبِ لَهَا فَتَرَكَهُ
لِلرُّوجِ ، أَوْ يَغْفُوَ الرُّوجُ بِالنِّصْفِ قَبْضِهَا
الْكُلَّ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ فِي آيَةِ مَا يَجِبُ لِلْمَرْأَةِ مِنْ نِصْفِ
الصَّدَاقِ إِذَا طَلَّقَتْ قَبْلَ الدُّخُولِ بِهَا فَقَالَ :
« إِلَّا أَنْ يَغْفُونَ أَوْ يَغْفُوَ الَّذِي يَدِيهِ عَقْدَةُ
الْثَّكَاحِ » ، فَإِنَّ الْعَفْوَ هُنَا مَعْنَاهُ الْإِفْضَالُ
بِإِعْطَاءِ مَا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ ، أَوْ تَرْكُ الْمَرْأَةِ
مَا يَجِبُ لَهَا ، يُقَالُ : عَفَوْتُ لِفُلَانٍ بِأَلَى إِذَا
أَفْضَلْتُ لَهُ فَأَعْطَيْتُهُ ، وَعَفَوْتُ لَهُ عَمَّا لِي
عَلَيْهِ إِذَا تَرَكَتُهُ لَهُ ، وَقَوْلُهُ : « إِلَّا أَنْ يَغْفُونَ »
يَعْمَلُ لِجَمَاعَةِ النِّسَاءِ يُطَلِّقُهُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ قَبْلَ أَنْ
يَمْسُوهُنَّ مَعَ تَسْمِيَةِ الْأَزْوَاجِ لَهُنَّ مُهْرَهُنَّ ،
فَيَغْفُونَ لِأَزْوَاجِهِنَّ بِمَا وَجِبَ لَهُنَّ مِنْ نِصْفِ
الْمَهْرِ وَيَتْرَكُهُنَّ لَهُنَّ ، أَوْ يَغْفُوَ الَّذِي يَدِيهِ
عَقْدَةُ الثَّكَاحِ ، وَهُوَ الرُّوجُ ، بِأَنْ يَتَّصِفَ لَهَا

الْمَهْرَ كُلَّهُ ، وَإِنَّمَا وَجِبَ لَهَا نِصْفُهُ ، وَكُلُّ
وَاحِدٍ مِنَ الرُّوجِينَ عَافٍ ، أَيُّ مُفْضِلٌ ، أَمَّا
إِفْضَالُ الْمَرْأَةِ فَإِنَّ تَرْكُ الرُّوجِ الْمَطْلُوقِ
مَا وَجِبَ لَهَا عَلَيْهِ مِنْ نِصْفِ الْمَهْرِ ، وَأَمَّا
إِفْضَالُهُ فَإِنَّ يَنْبَغُ لَهَا الْمَهْرَ كَمَلًّا ، لِأَنَّ
الْوَاجِبَ عَلَيْهِ نِصْفُهُ فَيُفْضِلُ مُتَبَرِّعًا بِالْكُلِّ ،
وَالنُّونُ مِنْ قَوْلِهِ : « يَغْفُونَ » نُونُ فِعْلِ جَمَاعَةٍ
النِّسَاءِ فِي يَتَعَلَّنَ ، وَلَوْ كَانَ لِلرُّجَالِ لَوَجِبَ أَنْ
يُقَالَ إِلَّا أَنْ يَغْفُوا ، لِأَنَّ أَنْ تُنْصَبَ الْمُسْتَقْبَلُ
وَيُخْلِيفُ النُّونَ ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَ فِعْلِ
الرُّجَالِ مَا يُنْصَبُ أَوْ يَجْزَمُ قِيلَ هُمْ يَغْفُونَ ،
وَكَانَ فِي الْأَصْلِ يَغْفُونَ ، فَحُلِفَتْ إِحْدَى
الْوَاوَيْنِ اسْتِغْنَاءً لِلْجَمْعِ بَيْنَهُمَا ، فَقِيلَ
يَغْفُونَ ، وَأَمَّا فِعْلُ النِّسَاءِ فَقِيلَ لَهُنَّ يَغْفُونَ
لِأَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ يَتَعَلَّنَ .

وَرَجُلٌ عَفُوٌّ عَنِ الذَّنْبِ : عَافٍ .
وَأَغْفَاهُ مِنَ الْأَمْرِ : بَرَّاهُ . وَاسْتَعْفَاهُ .
طَلَبَ ذَلِكَ مِنْهُ .
وَالِاسْتِعْفَاءُ : أَنْ تَطْلُبَ إِلَى مَنْ يُكَلِّفُكَ
أَمْرًا أَنْ يُعْفِكَ مِنْهُ . يُقَالُ : أَعْفَيْتُ مِنْ
الْخُرُوجِ مَمْلَكًا ، أَيُّ دَعَيْتُ مِنْهُ . وَاسْتَعْفَاهُ
مِنْ الْخُرُوجِ مَعَهُ ، أَيُّ سَأَلَهُ الْإِعْفَاءَ مِنْهُ .
وَعَفَّتِ الْإِبِلُ الْمَرْعَى : تَنَاوَلَتْهُ قَرِيبًا .
وَعَفَاهُ يَغْفُوهُ : أَنَاهُ ، وَقِيلَ : أَنَاهُ يَطْلُبُ
مَعْرُوفَهُ ، وَالْعَفْوُ الْمَعْرُوفُ ، وَالْعَفْوُ الْفَضْلُ .
وَعَفْوَتِ الرَّجُلِ إِذَا طَلَبْتَ فَضْلَهُ .
وَالْعَافِيَةُ وَالْعَفَاةُ وَالْعَفَى : الْأَضْيَافُ
وَطَلَابُ الْمَعْرُوفِ ، وَقِيلَ : هُمُ الَّذِينَ
يَغْفُونَكَ ، أَيُّ يَأْتُونَكَ يَطْلُبُونَ مَا عِنْدَكَ .
وَعَافِيَةُ الْمَاءِ : وَارِدَتُهُ ، وَاحِدُهُمْ عَافٍ .
وَفُلَانٌ تَغْفُوهُ الْأَضْيَافُ ، وَتَعْفِيهِ الْأَضْيَافُ ،
وَهُوَ كَثِيرُ الْعَفَاةِ وَكَثِيرُ الْعَافِيَةِ ، وَكَثِيرُ الْعَفَى .
وَالْعَافِي : الرَّائِدُ وَالْوَارِدُ لِأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ
طَلَبٌ ، قَالَ الْجَدَامِيُّ يَصِفُ مَا :
ذَا عَرَضَ نَحْفَرٌ كَفَّ عَافِيَهُ .
أَيُّ وَارِدُوهُ أَوْ مُسْتَفِيئُوهُ .
وَالْعَافِيَةُ : طَلَابُ الرُّزْقِ مِنَ الْإِنْسِ
وَالذُّوَابِ وَالطَّيْرِ ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ :

لَعَزَّ عَلَيْنَا وَنِعْمَ الْفَتَى ا
مَصِيرُكَ يَا عَمْرُو وَالْعَافِيَةَ
يَعْنِي أَنْ قِيلَتْ، فَصِرَتْ أَكْلَةً لِلطَّيْرِ
وَالضَّبَاعِ، وَهَذَا كُلُّهُ طَلَبٌ. وَفِي
الْحَدِيثِ: مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيِّتَةً فِيهِ لَهُ، وَمَا
أَكَلَتْ الْعَافِيَةُ مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَفِي
رِوَايَةٍ: الْعَوَافِيَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ
السُّبَيْتَةِ: يَتْرُكُهَا أَهْلُهَا عَلَى أَحْسَنِ مَا كَانَتْ
مُدَّةً لِلْعَوَافِيَةِ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: الْوَاحِدُ مِنَ
الْعَافِيَةِ عَافٍ، وَهُوَ كُلُّ مَنْ جَاءَكَ يَطْلُبُ
فَضْلاً أَوْ رِزْقاً، فَهُوَ عَافٍ وَمُعْتَفٍ، وَقَدْ
عَفَاكَ يَعْفُوكَ، وَجَمْعُهُ عَفَاةٌ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ
الْأَعَشَى:

تَطْوِفُ الْعَفَاةُ بِأَبْوَابِهِ

كَطَوَّفِ النَّصَارَى بَيْتَ الْوَتَنِ
قَالَ: وَقَدْ تَكُونُ الْعَافِيَةُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ
النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ؛ قَالَ: وَبَيَانُ ذَلِكَ فِي
حَدِيثٍ أَمْ مَبْشَرِ الْأَنْصَارِيَّةِ، قَالَتْ: دَخَلَ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا فِي نَحْلِي لِي،
فَقَالَ: مَنْ عَرَسَهُ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟ قُلْتُ:
لَا، بَلْ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعْزُسُ
عَرَساً أَوْ يَزْرَعُ زَرْعاً فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ أَوْ دَابَّةٌ
أَوْ طَائِرٌ أَوْ سَبْعٌ إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ.

وَأَعْطَاهُ الْهَالَ عَفَواً بِغَيْرِ مَسْأَلَةٍ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ:

خَذِي الْعَفْوُ مِثِّي تَسْتَدِيئِي مَوْدِي
وَلَا تَنْطَلِقِي فِي سَوْرَتِي حِينَ أَغْضَبُ
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّ:

فَمَثَلُ الْهَجْمِ عَفَواً وَهِيَ وَادِعَةٌ
حَتَّى تَكَادَ شِفَاهُ الْهَجْمِ تَنْتَلِمُ

وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ نَابِتٍ:

خُذْ مَا لِي مِنْهُمْ عَفَواً فَإِنْ مَتَّعُوا
فَلَا يَكُنْ هَمَّكَ الشَّيْءُ الَّذِي مَتَّعُوا

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْمَعْنَى الَّذِي يَصْحَبُكَ
وَلَا يَتَعَرَّضُ لِمَعْرُوفِكَ، تَقُولُ: اصْطَحَبْنَا

وَكُنَّا مُعْتَبَرِينَ، وَقَالَ ابْنُ مِقْبَلٍ:

فَأَنْتَ لَا تَبْلُو أَمراً دُونَ صُحْبَةٍ
وَحَتَّى تَعِيشَا مُعْتَبَرِينَ وَتَجْهَدَا

وَعَفَواً الْهَالَ: مَا يَنْفَضُّ عَنِ الثَّمَقَةِ. وَقَوْلُهُ
تَعَالَى: «وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ
الْعَفْوُ»؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: الْعَفْوُ الْكُرَّةُ
وَالْفَضْلُ، فَأَمَرُوا أَنْ يُنْفِقُوا الْفَضْلَ إِلَى أَنْ
فُرِضَتِ الزَّكَاةُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «خُذِ
الْعَفْوُ»؛ قِيلَ: الْعَفْوُ الْفَضْلُ الَّذِي يَجِيءُ
بِغَيْرِ كَلْفَةٍ؛ وَالْمَعْنَى أَقْبَلَ الْمَسْئُورِ مِنْ أَخْلَاقِ
النَّاسِ، وَلَا يَسْتَفْصِي عَلَيْهِمْ، فَيَسْتَفْصِي اللَّهُ
عَلَيْكَ، مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ. وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ: أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ أَنْ يَأْخُذَ
الْعَفْوُ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ؛ قَالَ: هُوَ السَّهْلُ
الْمَيْسِرُ، أَيْ أَمْرُهُ أَنْ يَحْتَمِلَ أَخْلَاقَهُمْ وَيَقْبَلَ
مِنْهَا مَا سَهْلٌ وَيَسِرٌ، وَلَا يَسْتَفْصِي عَلَيْهِمْ.

وَقَالَ الْفَرَّاهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا
يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ»؛ قَالَ: وَجْهُ الْكَلَامِ فِيهِ
النَّضْبُ، يُرِيدُ قُلِ يُنْفِقُونَ الْعَفْوُ، وَهُوَ فَضْلُ
الْهَالِ؛ وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: مَنْ رَفَعَ أَرَادَ
الَّذِي يُنْفِقُونَ الْعَفْوُ، قَالَ: وَإِنَّمَا اخْتَارَ الْفَرَّاهُ
النَّضْبَ لِأَنَّ مَاذَا عِنْدَنَا حَرْفٌ وَاحِدٌ أَكْثَرُ فِي
الْكَلَامِ، فَكَانَهُ قَالَ: مَا يُنْفِقُونَ، فَلِذَلِكَ
اخْتِيارَ النَّضْبِ، قَالَ: وَمَنْ جَعَلَ ذَا بِمَعْنَى
الَّذِي رَفَعَ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَاذَا حَرْفاً،
وَيُرْفَعُ بِالْإِثْنَانِ؛ وَقَالَ الرَّجَّاحُ: تَرَلَّتْ
هَذِهِ الْآيَةُ قَبْلَ فُرْضِ الزَّكَاةِ، فَأَمَرُوا أَنْ
يُنْفِقُوا الْفَضْلَ إِلَى أَنْ فُرِضَتِ الزَّكَاةُ، فَكَانَ
أَهْلُ الْمَكَاسِبِ يَأْخُذُ الرَّجُلُ مَا يَحْسِبُهُ فِي كُلِّ

يَوْمٍ، أَيْ مَا يَكْفِيهِ، وَيَتَصَدَّقُ بِبَاقِيهِ،
وَيَأْخُذُ أَهْلُ الذَّمِّ وَالْفِضَّةِ مَا يَكْفِيهِمْ فِي
عَائِمِهِمْ وَيُنْفِقُونَ بِبَاقِيهِ؛ هَذَا قَدْ رَوَى فِي
التَّفْسِيرِ، وَالَّذِي عَلَيْهِ الْإِجْمَاعُ أَنَّ الزَّكَاةَ فِي
سَائِرِ الْأَشْيَاءِ قَدْ بَيَّنَّ مَا يَجِبُ فِيهَا؛ وَقِيلَ:

الْعَفْوُ مَا لِي بِغَيْرِ مَسْأَلَةٍ. وَالْعَافِيَةُ: مَا لِي عَلَى
ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَيْضاً؛ قَالَ:

بُعَيْتُكَ عَافِيَةَ وَعَيْدَ النَّخْرِ
النَّخْرُ: الْكَلْبُ وَالنَّحْسُ، يَقُولُ: مَا جَاءَكَ

مِنْهُ عَفَواً أَغْثَاكَ عَنْ غَيْرِهِ.

وَأَذْرَكَ الْأَمْرَ عَفَواً صَفَواً، أَيْ فِي سَهْوَةٍ
وَسَرَاحٍ. وَيُقَالُ: خُذْ مِنْ مَالِهِ مَا عَافَا

وَصَفَا، أَيْ مَا فَضَلَ وَلَمْ يَشُقْ عَلَيْهِ؛ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: عَفَا يَعْفُو إِذَا أَعْطَى، وَعَفَا يَعْفُو
إِذَا تَرَكَ حَقّاً، وَأَعْطَى إِذَا أَنْفَقَ الْعَفْوُ مِنْ
مَالِهِ، وَمَثَرُ الْفَاصِلِ عَنْ نَفَقَتِهِ.

وَعَفَا الْقَوْمُ: كَثُرُوا. وَفِي التَّنْزِيلِ:

«حَتَّى عَفَواً»؛ أَيْ كَثُرُوا. وَعَفَا الثَّبْتُ
وَالشَّعْرُ وَغَيْرُهُ يَعْفُو فَهُوَ عَافٍ: كَثُرَ وَطَالَ.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ، ﷺ، أَمَرَ بِإِعْفَاءِ
اللِّحْيِ، هُوَ أَنْ يُؤَفَّرَ شَعْرُهَا وَيُكْتَرَّ وَلَا يَقْصَرُ
كَالشَّوَارِبِ، مِنْ عَفَا الشَّيْءُ إِذَا كَثُرَ وَزَادَ.

يُقَالُ: أَعْفَيْتُهُ وَعَفَيْتُهُ لَعْنَانٍ إِذَا فَعَلْتَ بِهِ
كَذَلِكَ. وَفِي الصَّحَاحِ: وَعَفَيْتُهُ أَنَا وَعَفَيْتُهُ

لَعْنَانٍ إِذَا فَعَلْتَ بِهِ ذَلِكَ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ
الْقِصَاصِ: لَا أَعْفَى مَنْ قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِ

الدَّبِيَّةِ، هَذَا دُعَاءٌ عَلَيْهِ، أَيْ لَا تَكْرَمْ مَالَهُ
وَلَا اسْتَعْتَى، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: إِذَا دَخَلَ

صَفْرٌ، وَعَفَا الْوَبْرُ، وَبَرَى الدَّبِيرُ، حَلَّتِ
الْعُمُرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ، أَيْ كَثُرَ وَبَرَّ الْأَيْلُ، وَفِي

رِوَايَةٍ: وَعَفَا الْأَثَرُ، بِمَعْنَى دَرَسَ وَأَمْحَى.
وَفِي حَدِيثِ مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ: إِنَّهُ غُلَامٌ

عَافٍ، أَيْ وَافٍ اللَّحْمِ كَثِيرُهُ.

وَالْعَافِيَةُ: الطَّوِيلُ الشَّعْرِ. وَحَدِيثُ
عَمْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنْ عَامِلْنَا لَيْسَ

بِالشَّعِثِ وَلَا الْعَافِيَةِ، وَيُقَالُ لِلشَّعْرِ إِذَا طَالَ
وَوَفَّى عِفَاءً، قَالَ زُهَيْرٌ:

أَذْلِكَ أَمْ أَجَبَ الْبَطْرِ جَابُ
عَلَيْهِ مِنْ عَفَيْتِهِ عِفَاءً؟

وَنَاقَةٌ ذَاتُ عِفَاءٍ: كَثِيرَةُ الْوَبْرِ. وَعَفَا
شَعْرٌ ظَهَرَ الْبَعِيرُ: كَثُرَ وَطَالَ فَطَعُو دَبْرَهُ؛

وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

هَلَّا سَأَلْتَ إِذَا الْكِرَاكِبُ أَخْلَفَتْ
وَعَفَتْ مَعِيَّتَهُ طَالِبِ الْأَنْسَابِ

فَسَرَهُ فَقَالَ: عَفَتْ أَيْ لَمْ يَجِدْ أَحَدًا كَرِيماً
يَرْحَلُ إِلَيْهِ فَعَطَّلَ مَعِيَّتَهُ فَسَمِيَتْ وَكَثُرَ وَبَرَّهَا.

وَأَرْضٌ عَافِيَةٌ: لَمْ يُرْعَ نَبْهًا فَوَفَّرَ وَكَثُرَ
وَعَفَواً الْمَرْعى: مَا لَمْ يَبْرَعْ فَكَانَ كَثِيراً.

وَعَفَتْ الْأَرْضُ إِذَا عَطَّاهَا الثَّبَاتُ؛ قَالَ
حُمَيْدٌ يَصِفُ دَاراً:

عَفَتْ مِثْلَ مَا يَعْفُو الطَّلِيحُ فَاصْبَحَتْ

بِهَا كَثِيرًا الصَّعْبُ وَهِيَ رَكُوبٌ يَقُولُ : غَطَّهَا الْعُشْبُ كَمَا طَرَّ وَبَرَّ الْبَعِيرُ وَبَرًّا دَبْرُهُ. وَعَفْوَةُ الْمَاءُ : جُمْتُه قَبْلَ أَنْ يُسْتَقَى مِنْهُ ، وَهُوَ مِنَ الْكُرْوَةِ . قَالَ اللَّيْثُ : نَاقَةٌ عَافِيَةٌ اللَّحْمُ كَثِيرَةُ اللَّحْمِ ، وَنَوْقٌ عَافِيَاتٌ ؛ وَقَالَ لَيْدٌ :

بِاسْوِقٍ عَافِيَاتٍ اللَّحْمِ كَوْمٌ

وَيُقَالُ : عَفَّوْا ظَهَرَ هَذَا الْبَعِيرُ ، أَيْ دَعَوْهُ حَتَّى يَسْمَنَ . وَيُقَالُ : عَفَا فُلَانٌ عَلَى فُلَانٍ فِي الْعِلْمِ إِذَا زَادَ عَلَيْهِ ؛ قَالَ الرَّاعِي : إِذَا كَانَ الْجِرَاءُ عَفَّتَ عَلَيْهِ أَيْ زَادَتْ عَلَيْهِ فِي الْجُرْيِ ؛ وَرَوَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بَيْتَ الْبَيْعِ :

بَعِيدُ التَّوَى جَالَتْ بِإِنْسَانٍ عَيْنِهِ

عِفَاءَةٌ دَمَعٌ جَالَ حَتَّى تَحَدَّرَا يَعْغَى دَمْعًا كَثْرًا وَعَفَا فَسَالَ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ يَعْفُو عَلَى مَنِيَّةِ الْمَتَمَّى وَسُؤَالِ السَّائِلِ ، أَيْ يَزِيدُ عَطَاؤَهُ عَلَيْهَا ؛ وَقَالَ لَيْدٌ :

يَعْفُو عَلَى الْجَهْدِ وَالسُّؤَالِ كَمَا

يَعْفُو عَهَادُ الْأَمْطَارِ وَالرُّصْدِ أَيْ يَزِيدُ وَيَفْضَلُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْعَفْوُ أَحْلُ الْبَالِ وَأَطْيَبُهُ . وَعَفْوُ كُلِّ شَيْءٍ : خِيَارُهُ وَأَجْوَدُهُ وَمَا لَاتَمَبَ فِيهِ ، وَكَذَلِكَ عَفَاؤُهُ وَعِفَاؤُهُ . وَعَفَا الْمَاءُ إِذَا لَمْ يَطَّأْهُ شَيْءٌ يُكَدِّرُهُ .

وَعَفْوَةُ الْمَالِ وَالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَعَفْوَتُهُ (الْكَسْرُ عَنْ كُرَاعٍ) : خِيَارُهُ وَمَاصِفَا مِنْهُ وَكَثْرٌ ، وَقَدْ عَفَا عَفْوًا وَعَفُوءًا .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّابِغَةِ : أَمَا صَفَوُ أَمْوَالِنَا فَلَالُ الزُّبَيْرِ ، وَأَمَا عَفْوُهُ فَإِنَّ تَيْمًا وَأَسَدًا تَشْغَلُهُ عَنْكَ . قَالَ الْحَرَبِيُّ :

الْعَفْوُ أَحْلُ الْمَالِ وَأَطْيَبُهُ ، وَقِيلَ : عَفْوُ الْمَالِ مَا يَفْضَلُ عَنِ الثَّقَفِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

وَكَلاهُمَا جَائِزٌ فِي اللَّغَةِ ، قَالَ : وَالثَّانِي أَشْبَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَعَفْوُ الْمَاءِ : مَا فَضَّلَ عَنِ الشَّارِبَةِ وَأَخَذَ بِتَمِيرِ كَلْفَةٍ لِامْتِزَاجَتِهِ عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : عَفَى عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ ، إِذَا

أَصْلَحَ بَعْدَ الْفَسَادِ .

أَبُو حَنِيفَةَ : الْعَفْوَةُ ، بِصَمِّ الْعَيْنِ ، مِنْ كُلِّ الثَّبَاتِ لَيْتَهُ وَمَا لَمْ تَوْنَهُ عَلَى الرَّاعِيَةِ فِيهِ . وَعَفْوَةُ كُلِّ شَيْءٍ وَعِفَاؤُهُ وَعِفَاؤُهُ (١) ، (الضَّمُّ عَنِ اللَّحْيَانِي) : صَفْوُهُ وَكَرْمُهُ ، يُقَالُ : ذَهَبَتْ عَفْوَةُ هَذَا الثَّبِتِ ، أَيْ لَيْتَهُ وَخَيْرُهُ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَخْطَلِ :

الْمَائِيزِينَ الْمَاءَ حَتَّى يَشْرَبُوا

عِفَاؤَاتِهِ وَيُقَسِّمُوهُ سِجَالًا وَالْعِفَاؤَةُ : مَا يَرْفَعُ لِلإِنْسَانِ مِنْ مَرَقٍ . وَالْعَافِي : مَا يَزِيدُ فِي الْقَدْرِ مِنَ الْمَرَقَةِ إِذَا اسْتَحْمِرَتْ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعَافَى الْقَدِيرُ مَا يَبْقَى فِيهَا الْمُسْتَحْمِرُ لِمُعِيرِهَا ؛ قَالَ مَضْرَسُ الْأَسَدِيِّ :

فَلَا تَسْأَلْنِي وَأَسْأَلِي مَا خَلِقْتَنِي

إِذَا رَدَّ عَافَى الْقَدِيرُ مِنْ يَسْتَعِيرُهَا قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : عَافَى فِي هَذَا التَّيْسِ فِي مَوْضِعِ الرَّفْعِ ، لِأَنَّهُ فَاعِلٌ ، وَمَنْ فِي مَوْضِعِ النُّصَبِ ، لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ صَاحِبَ الْقَدْرِ إِذَا نَزَلَ بِهِ الضَّيْفُ نَصَبَ لَهُمْ قَدْرًا ، فَإِذَا جَاءَهُ مِنْ يَسْتَعِيرُ قَدْرَهُ فَرَأَاهَا مَنْصُوبَةً لَهُمْ رَجَعَ وَلَمْ يَطْلُبْهَا ، وَالْعَافِي : هُوَ الضَّيْفُ ، كَأَنَّهُ يَزِيدُ الْمُسْتَعِيرَ لِإِتْدَادِهِ دُونَ قَضَاءِ حَاجَتِهِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : عَافَى الْقَدِيرُ بَقِيَّةَ الْمَرَقَةِ يَزِيدُهَا الْمُسْتَعِيرُ ، وَهُوَ فِي مَوْضِعِ النُّصَبِ ، وَكَانَ وَجْهَ الْكَلَامِ عَافَى الْقَدِيرِ ، فَتَرَكَ الْفَتْحَ لِلضَّرُورَةِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الْعَافِي وَالْعَفْوَةُ وَالْعِفَاؤَةُ مَا يَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْقَدْرِ مِنْ مَرَقٍ وَمَا خَلَّتْ بِهِ ، قَالَ : وَمَوْضِعُ عَافَى رَفْعٌ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي رَدَّ الْمُسْتَعِيرَ ، وَذَلِكَ لِكَلْبِ الرِّمَانِ وَكَوْنِهِ يَمْنَعُ إِعَارَةَ الْقَدْرِ لَيْتَكَ الْبَقِيَّةَ . وَالْعِفَاؤَةُ : الشَّيْءُ يَرْفَعُ مِنَ الطَّعَامِ لِلْجَارِيَةِ تُسَمَّنُ قَتَوْرٌ بِهِ ؛ وَقَالَ الْكُمَيْتُ :

وَالْعِفَاؤَةُ : الشَّيْءُ يَرْفَعُ مِنَ الطَّعَامِ لِلْجَارِيَةِ تُسَمَّنُ قَتَوْرٌ بِهِ ؛ وَقَالَ الْكُمَيْتُ :

(١) العفوة والعفاوة مثلتان ، كما في القاموس .

وَطَلَّ غُلَامٌ الْحَيَّ طَيَّانَ سَاعِيًا

وَكَاعِيَهُمْ ذَاتُ الْعِفَاؤَةِ اسْتَبُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْعِفَاؤَةُ ، بِالْكَسْرِ ، مَا يَرْفَعُ مِنَ الْمَرَقِ أَوَّلًا يُخَصُّ بِهِ مَنْ يُكْرَمُ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْكُمَيْتِ أَيْضًا ، يَقُولُ مِنْهُ : عَفَوْتُ لَهُ مِنَ الْمَرَقِ إِذَا عَرَفْتَ لَهُ أَوَّلًا وَالزَّرْتَهُ بِهِ ، وَقِيلَ : الْعِفَاؤَةُ ، بِالْكَسْرِ ، أَوَّلُ الْمَرَقِ وَأَجْوَدُهُ ، وَالْعِفَاؤَةُ ، بِالضَّمِّ ، آخِرُهُ يَزِيدُهَا مُسْتَعِيرُ الْقَدْرِ مَعَ الْقَدْرِ ؛ يُقَالُ مِنْهُ : عَفَوْتُ الْقَدِيرَ إِذَا تَرَكَتَ ذَلِكَ فِي أَسْفَلِهَا .

وَالْعِفَاءُ ، بِالْمَدِّ وَالْكَسْرِ : مَا كَثُرَ مِنَ الزُّبَيْرِ وَالرِّيشِ ، الْوَاحِدَةُ عِفَاءَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِنْهُ قَوْلُ سَاعِدَةَ بِنِ جَوْتَةَ يَصِفُ الضَّبَّ :

كَمْشَى الْأَقْلُ السَّارَى عَلَيْهِ

عِفَاءٌ كَالْعِبَاءَةِ عَفْشِيلُ وَعِفَاءُ التَّعَامِ وَغَيْرِهِ : الرِّيشُ الَّذِي عَلَى الرَّفِّ الصَّغَارِ ، وَكَذَلِكَ عِفَاءُ الذَّبَابِ وَنَحْوِهِ مِنَ الطَّيْرِ ، الْوَاحِدَةُ عِفَاءَةٌ ، مَمْدُودَةٌ . وَنَاقَةٌ ذَاتُ عِفَاءٍ ، وَلَيْسَتْ هَمَزَةٌ الْعِفَاءِ وَالْعِفَاءَةُ أَصْلِيَّةٌ ، إِنَّمَا هِيَ وَأَوْ قِيلَتْ أَلْفًا فَمَدَّتْ مِثْلُ السَّمَاءِ ، أَصْلُ مَدَّتِهَا الْوَاوُ ، وَيُقَالُ فِي الْوَاحِدَةِ : سَمَاءَةٌ وَسَمَاءَةٌ ، قَالَ : وَلَا يُقَالُ لِلرِّيشَةِ الْوَاحِدَةِ عِفَاءَةٌ حَتَّى تَكُونَ كَثِيرَةً كَثِيفَةً ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي هَمَزَةِ الْعِفَاءِ : إِنَّهَا أَصْلِيَّةٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَيْسَتْ هَمَزَتُهَا أَصْلِيَّةً عِنْدَ الثَّغْوِيِّينَ الْحُدَاكِيِّ ، وَلَكِنَّهَا هَمَزَةٌ مَمْدُودَةٌ ، وَتَضْمِيرُهَا عَفَى .

وَعِفَاءُ السَّحَابِ : كَالْحَمَلِ فِي وَجْهِهِ لَا يَبْكَادُ يُخْلِفُ .

وَعَفْوَةُ الرَّجُلِ وَعَفْوَتُهُ : شَعْرُ رَأْسِهِ . وَعَفَا الْمَنْزِلُ يَعْفُو ، وَعَفَّتِ الدَّارُ وَنَحْوَهَا عَفَاءً وَعَفُوءًا وَعَفَّتْ وَتَعَفَّتْ تَعَفًّا : دَرَسَتْ ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَمَدَّى ، وَعَفَّتْهَا الرِّيحُ وَعَفَّتْهَا ، شُدَّتْ لِلْمُبَالَغَةِ ؛ وَقَالَ :

أَهَاجَكَ رَبْعَ دَارِسِ الرَّسْمِ بِاللَّوِيِّ

لِأَسْمَاءَ عَفَى آيَهُ الْمُرُورُ وَالْقَطْرُ ؟ وَيُقَالُ : عَفَى اللَّهُ عَلَى أَمْرِ فُلَانٍ ، وَعَفَا

اللَّهُ عَلَيْهِ، وَقَفَى اللَّهُ عَلَى آثِرِ فُلَانٍ، وَقَفَا عَلَيْهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

وَالْعَفَى: جَمْعُ عَافٍ وَهُوَ الدَّارِسُ.

وَفِي حَدِيثِ الزُّكَاوِي: قَدْ عَفَوْتُ عَنِ الْخَيْلِ وَالرِّبِيِّ، فَأَدَاؤُ زَكَاةِ أَمْوَالِكُمْ، أَيْ تَرَكْتُ لَكُمْ أَخَذَ زَكَاتِهَا وَتَجَاوَزْتُ عَنْهُ، مِنْ قَوْلِهِمْ عَفَتِ الرِّيحُ الْأَثْرَ إِذَا طَمَسَتْهُ وَمَحَتَهُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ: قَالَتْ لِعُمَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَا تَعَفَّ سَيْلًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَجَبَهَا، أَيْ لَا تَطْمِسْهَا؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: تَعَاوَا الْحُدُودَ فِيهَا بَيْنَكُمْ؛ أَيْ تَجَاوَزُوا عَنْهَا وَلَا تَرْتَفِعُوا إِلَيْهَا، فَإِنِّي مَتَى عَلِمْتُهَا أَقَمْتُهَا. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسُئِلَ عَمَّا فِي أَمْوَالِ أَهْلِ اللَّعْنَةِ، فَقَالَ: الْعَفْوُ أَيُّ عَفَى لَهُمْ عَمَّا فِيهَا مِنَ الصَّدَقَةِ وَعَنِ الْعَشْرِ فِي غَلَاتِهِمْ.

وَعَفَا آثَرُهُ عَفَاً: هَلَكَ، عَلَى الْمَثَلِ؛ قَالَ زُهَيْرٌ يَذْكُرُ دَاراً:

تَحَمَّلَ أَهْلُهَا مِنْهَا فَبَانُوا

عَلَى آثَارِ مَنْ ذَهَبَ الْعَفَاءُ وَالْعَفَاءُ، بِالْفَتْحِ: التُّرَابُ؛ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: إِذَا كَانَ عِنْدَكَ قُوتٌ يَوْمَكَ فَعَلَى الدُّنْيَا الْعَفَاءُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ وَعِزَّةُ:

الْعَفَاءُ التُّرَابُ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ زُهَيْرٍ يَذْكُرُ الدَّارَ، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ: عَلَيْهِ الدُّبَارُ، إِذَا دَعَا عَلَيْهِ أَنْ يُدْبِرَ فَلَا يَرْجِعُ. وَفِي حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ: إِذَا دَخَلْتَ بَيْتِي فَأَكَلْتُ رَغِيماً وَشَرِبْتُ عَلَيْهِ مَاءً فَعَلَى الدُّنْيَا الْعَفَاءُ. وَالْعَفَاءُ: الدُّرُوسُ وَالْهَلَائِكُ وَذَهَابُ الْأَثْرِ.

وَقَالَ اللَّيْثُ: يُقَالُ فِي السَّبِّ بِفِيهِ الْعَفَاءُ، وَعَلَيْهِ الْعَفَاءُ، وَالذُّبُّ الْعَوَاءُ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الذُّبَّ يَبْعُو فِي إِثْرِ الطَّاعِنِ إِذَا خَلَّتِ الدَّارُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ: إِنَّ الْمُنَافِقَ إِذَا مَرَضَ ثُمَّ أَعْفَى كَانَ كَأَجْبِيرٍ عَقَلَهُ أَهْلُهُ ثُمَّ أَرْسَلُوهُ، فَلَمْ يَدْرِ لَمْ عَقَلُوهُ وَلَا لِمَ أَرْسَلُوهُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَعْفَى الْمَرِيضَ بِمَعْنَى عَوَى.

وَالْعَفْوُ: الْأَرْضُ الْمُفْلُ لَمْ تُوْطَأَ، وَبَيَّسَتْ بِهَا آثَارُ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: عَفْوُ الْبِلَادِ مَا لَأَثَرٌ لِأَحَدٍ فِيهَا بِمِلْكِكَ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: مَنْ أَحْبَبَ أَرْضاً مَبْتَةً فِيهِ لَهْ: إِنَّا ذَلِكَ فِي عَفْوِ الْبِلَادِ الَّتِي لَمْ تُمْلِكْ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ:

قَبِيلَةَ كَشْرَاكِ الثُّغْلِ دَارِجَةً
إِنْ يَهْبِطُوا الْعَفْوَ لَا يُوْجَدُ لَهُمْ آثَرُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي: الشَّعْرُ لِلْأَخْطَلِ؛ وَقَبْلَهُ:
إِنَّ اللَّهَازِمَ لَا تَنْفَكُ تَابِعَةً
هُمُ الذَّنَابِيُّ وَشَرِبُ التَّابِعِ الْكَدْرُ
قَالَ: وَالَّذِي فِي شِعْرِهِ:

تَثْرُو النَّعَاجَ عَلَيْهَا وَهِيَ بَارِكَةٌ
تَحْكِي عَطَاءَ سُؤْيِدٍ مِنْ بَنِي عَبْرَا
قَبِيلَةَ كَشْرَاكِ الثُّغْلِ دَارِجَةً

إِنْ يَهْبِطُوا عَفْوَ أَرْضٍ لَا تَرَى آثَرَا
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعَفَا مِنَ الْبِلَادِ، مَقْصُورٌ، مِثْلُ الْعَفْوِ الَّذِي لَا يَمْلِكُ لِأَحَدٍ فِيهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ أَقْطَعَ مِنْ أَرْضِ الْمَدِينَةِ مَا كَانَ عَفَاً، أَيْ مَا لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ آثَرٌ، وَهُوَ مِنْ عَفَا الشَّيْءُ إِذَا دَرَسَ أَوْ مَا لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهِ مِلْكٌ، مِنْ عَفَا الشَّيْءُ يَعْفُو إِذَا صَفَا وَخَلَّصَ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَيَرْعُونَ عَفَاها، أَيْ عَفْوَهَا.

وَالْعَفْوُ وَالْعَفْوُ وَالْعَفْوُ وَالْعَفَا وَالْعِفا، بِقَضْرِهِا: الْجَحْشُ، وَفِي التَّهْدِيدِ: وَلَدُّ الْحِجَارِ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ وَالْمُقَفَّلُ لِأَبِي الطَّمْحَانِ حَنْظَلَةَ بْنِ شَرْفِي:

بِضَرْبِ يُزِيلُ النَّهَامَ عَنْ سَكِينَاتِهِ
وَطَعَنَ كَشْهَاتِ الْعَفَا هَمَّ بِالْتَهْتِ
وَالْجَمْعُ أَعْفَاءٌ وَعَفَاءٌ وَعَفْوَةٌ.

وَالْعَفَاوَةُ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ: الْأَتَانُ بَعِينِهَا (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ عَفْوٌ وَثَلَاثَةُ عَفْوَةٍ، مِثْلُ قِرْطِطَةٍ، قَالَ: وَهُوَ الْجَحْشُ وَالْمُهْرُ أَيْضاً؛ كَذَلِكَ الْجِجَلَةُ وَالطَّبَّةُ جَمْعُ الطَّابِ، وَهُوَ السَّلْفُ. أَبُو زَيْدٍ: الْعَفْوَةُ أَتْنَاءُ الْحُمْرِ، قَالَ: وَلَا أَعْلَمُ فِي جَمِيعِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَآوَا مَتَحَرِّكَةً بَعْدَ

حَرْفٍ مَتَحَرِّكٍ فِي آخِرِ الْبِنَاءِ غَيْرِ وَآوَا عَفْوَةً، قَالَ: وَهِيَ لَعْنَةٌ لَيْسِي، كَرِهُوا أَنْ يَقُولُوا عَفَاً فِي مَوْضِعِ فَعَلَةٍ، وَهُمْ يُرِيدُونَ الْجَمَاعَةَ، فَتَلْبَسُ بِوُحْدَانِ الْأَسْمَاءِ، قَالَ: وَلَوْ تَكَلَّفَ مَتَكَلَّفٌ أَنْ يَبْنِيَ مِنَ الْعَفْوِ اسماً مُفْرَداً عَلَى بِنَاءِ فَعَلَةٍ لَقَالَ عَفَاً. وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ تَرَكَ أَتَانَيْنِ وَعَفْوَاً، الْعَفْوُ، بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ وَالْفَتْحِ: الْجَحْشُ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَالْأَثَرِيُّ عَفْوَةٌ وَعَفْوَةٌ.

وَمُعَايَى: اسْمُ رَجُلٍ (عَنْ ثَعْلَبِ).

• عَقِبُ • عَقِبُ كُلِّ شَيْءٍ، وَعَقْبُهُ، وَعَاقِبَتُهُ، وَعَاقِبَةُ، وَعَقْبِيَّتُهُ، وَعَقْبَاهُ، وَعَقْبَانُهُ: آخِرُهُ؛ قَالَ خَالِدُ بْنُ زُهَيْرٍ الْهَدَلِيُّ:

فَإِنْ كُنْتَ تَشْكُو مِنْ خَلِيلٍ مَخَافَةً
فَتَيْلَكِ الْجَوَازِي عَقْبِيهَا وَنُصُورُهَا
يَقُولُ: جَزَيْتَكَ بِهَا فَعَلْتُ بِابْنِ عَوْمِرٍ
وَالْجَمْعُ: الْعَوَاقِبُ وَالْعُقْبُ.

وَالْعُقْبَانُ، وَالْعُقْبِيُّ: كَالْعَاقِيَةِ، وَالْعُقْبِيُّ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «وَلَا يَخَافُ عَقْبَاهَا»؛ قَالَ ثَعْلَبٌ: مَعْنَاهُ لَا يَخَافُ اللَّهَ، عَزَّ وَجَلَّ، عَاقِبَةُ مَا عَجِلَ أَنْ يَرْجِعَ عَلَيْهِ فِي الْعَاقِبَةِ، كَمَا نَخَافُ نَحْنُ.

وَالْعُقْبُ وَالْعُقْبِيُّ: الْعَاقِبَةُ، مِثْلُ عُسْرِ وَعُسْرٍ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «هُوَ خَيْرٌ ثَوَاباً، وَخَيْرٌ عَقْباً» أَيْ عَاقِبَةً.

وَأَعْقَبُهُ بِطَاعَتِهِ أَيْ جَازَاهُ. وَالْعُقْبِيُّ جَزَاءُ الْأَمْرِ. وَقَالُوا: الْعُقْبِيُّ لَكَ فِي الْخَيْرِ، أَيْ الْعَاقِبَةُ. وَجَمْعُ الْعُقْبِيِّ وَالْعُقْبِيُّ: أَعْقَابٌ، لَا يُكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ. الْأَزْهَرِيُّ: وَعَقِبَ الْقَدَمَ وَعَقْبِيهَا: مَوَّخَرَهَا، مَوْثِقَةً، مِنْهُ، وَثَلَاثُ أَعْقَابٍ، وَتَجَمَّعَ عَلَى أَعْقَابِهَا.

وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ بَعَثَ أُمَّ سَلِيمٍ لِتَنْظُرَ لَهُ امْرَأَةً، فَقَالَ: انظُرِي إِلَى عَقْبِيهَا، أَوْ عَرُوقِيهَا، قِيلَ: لِأَنَّهُ إِذَا اسْوَدَّ عَقْبُهَا،

اسودَّ سايرُ جسديها . وفي الحديث : نهى عن عقب الشيطان ، وفي رواية : عقب الشيطان في الصلاة ، وهو أن يصح اليديه على عقيبته ، بين السجدين ، وهو الذي يجعله بعض الناس الإقعاء . وقيل : أن يترك عقيبته غير مضمومتين في الوضوء ، وجمعتها أعقاب ، وأعقب ؛ أشد ابن الأعرابي : فرق المقادير قصار الأعقب . وفي حديث علي ، رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله ، ﷺ : يا علي إني أحب لك ما أحب لنفسى ، وأكره لك ما أكره لنفسى ؛ لا تقرأ وأنت راجع ، ولا تصل عاقصاً شعرك ، ولا تفتح على عقيبك في الصلاة ، فإنها عقب الشيطان ، ولا تعبت بالحصى وأنت في الصلاة ، ولا تفتح على الإمام . وعقبه يعقبه عقباً : ضرب عقيبته . وعقب عقباً : شكا عقيبته . وفي الحديث :

وئيل للعقب من النار ، وئيل للأعقاب من النار ، ولهذا يدل على أن المسح على القدمين غير جائز ، وأنه لا بد من غسل الرجلين إلى الكعبين ، لأنه ، ﷺ ، لا يوعد بالنار ، إلا في ترك العبد ما فرض عليه ، وهو قول أكثر أهل العلم . قال ابن الأثير : وإنما خص العقب بالعذاب ، لأنه العضو الذي لم يغسل ، وقيل : أراد صاحب العقب ، فحذف المضاف ، وإنما قال ذلك لأنهم كانوا لا يستقصون غسل أرجلهم في الوضوء .

وعقب الثعل : موخرها ، أنى . ووطئوا عقب فلان : مشوا في أثره .

وفي الحديث : أن نعله كانت معقبه ، محضرة ، ملسنة . المعقبه : التي لها عقب .

وولى على عقيبته ، وعقبته ، إذا أخذ في وجهه ثم انتهى . والتعقيب : أن يتصرف من أمر أرادته . وفي الحديث : لا تردهم على

أعقابهم ، أى إلى حالتهم الأولى من ترك الهجرة . وفي الحديث : ما زالوا مرتدين على أعقابهم ، أى راجعين إلى الكفر ، كأنهم رجعوا إلى ورائهم . وجاء معقباً أى في آخر النهار .

وجئت في عقب الشهر ، وعقبه ، وعلى عقبه ، أى لإيام بقيت منه عشرة أو أقل . وجئت في عقب الشهر ، وعلى عقبه ، وعقبه ، وعقبانه ، أى بعد مضيه كله . وحكى اللحياني : جئت عقب رمضان أى آخره . وجئت فلاناً على عقب مروره ، وعقبه ، وعقبه ، وعقبانه ، أى بعد مروره . وفي حديث عمر : أنه سافر في عقب رمضان أى في آخره ، وقد بقيت منه بقية ؛ وقال اللحياني : أتيتك على عقب ذلك ، وعقب ذلك ، وعقب ذلك ، وعقب ذلك ، وعقبان ذلك ، وجئت عقب قدومه أى بعده .

وعقب فلان على فلانة إذا تزوجها بعد زواجها الأول ، فهو عاقب لها ، أى آخر أزواجها .

والمعقب : الذى أغير عليه فحرب ، فأغار على الذى كان أغار عليه ، فاسترد ماله ؛ وأشد ابن الأعرابي في صفة فارس : يملأ عيبتك بالفناء ويرزقك ضيكت عاقباً إن شئت أو تزقاً . قال : عاقباً يعقب عليه صاحبه ، أى يعزى مرة بعد أخرى ؛ قال : وقالوا عاقباً أى جرباً بعد جري ؛ وقال الأزهرى : هو جمع عقب .

وعقب فلان في الصلاة تعقباً إذا صلى ، فأقام في موضعه ينتظر صلاة أخرى . وفي الحديث : من عقب في صلاة فهو في الصلاة ، أى أقام في صلاة بعدما يفرغ من الصلاة ؛ ويقال : صلى القوم وعقب فلان . وفي الحديث : التعقيب في المساجد انتظار الصلوات بعد الصلوات . وحكى اللحياني : ضلينا عقب الظهر ، وصلينا

أعقاب الفريضة تطوعاً أى بعدها . وعقب هذا هذا إذا جاء بعده ، وقد بقي من الأول شئ ؛ وقيل : عقبه إذا جاء بعده . وعقب هذا هذا إذا ذهب الأول كله ، ولم يبق منه شئ ؛ وكل شئ جاء بعد شئ ، وخلفه ، فهو عقبه ، كماء الركبة ، وهبوب الريح ، وطيران القطا ، وعدو الفرس .

والمعقب ، بالتسكين : الجرى يجرى بعد الجرى الأول ، تقول : لهذا الفرس عقب حسن ، وفرس ذو عقب وعقب ، أى له جرى بعد جرى ؛ قال امرؤ القيس :

على العقب جياش كأن اهترامه إذا جاش فيه حميه ، على مرجل (١) وفرس يعقوب : ذو عقب ، وقد عقب يعقب عقباً . وفرس معقب فى عدوه : يزداد جودة .

وعقب الشيب يعقب ويعقب عقبوا ، وعقب : جاء بعد السواد ؛ ويقال : عقب فى الشيب بأخلاق حسنة .

والمعقب ، والمعقب ، والعاقبة : ولد الرجل ، وولد ولده الباقون بعده . وذهب الأخصس إلى أنها مؤنثة . وقولهم : ليست لفلان عاقبة ، أى ليس له ولد ؛ وقول العرب : لا عقب له ، أى لم يبق له ولد ذكر ، وقوله تعالى : « وجعلها كلمة باقية فى عقبه » ، أراد عقب إبراهيم ، عليه السلام ، يعنى : لا يزال من ولده من يوحد الله . والجمع : أعقاب .

والمعقب الرجل إذا مات وترك عقباً ، أى ولداً ؛ يقال : كان له ثلاثة أولاد ، فأعقب منهم رجلاً ، أى تركا عقباً ، ودرج واحداً ؛ وقول طفيل العنوي :

(١) قوله : « على العقب جياش الخ » كذا أنشده كالتهذيب ، وهو فى الديوان كذلك ، وأنشده فى مادى ذبل وهزم كالجوهري على الذبل ، والمادة فى الموضعين محررة فلا مانع من روايته بها .

كريمة حر الوجه لم تدع هالكا
 من القوم هلكا في غد غير معقب
 يعنى : انه اذا هلك من قومها سيد ، جاء
 سيد فبه لم تندب سيدا واحدا لا نظير له ،
 أى أن له نظراء من قومه . وذهب فلان
 فأعقبه ابنه اذا خلفه ، وهو مثل عقبه .
 وعقب مكان أبيه يعقب عقباً وعاقبة ،
 وعقب اذا خلف ؛ وكذلك عقبه يعقبه
 عقباً ، الأول لازم ، والثاني متعد ، وكل
 من خلف بعد شئ فهو عاقبة ، وعاقب له ؛
 قال : وهو اسم جاء بمعنى المصدِر ، كقولهِ
 تعالى : « ليس لو فعتها كاذبة » ؛ وذهب
 فلان فأعقبه ابنه اذا خلفه ، وهو مثل عقبه ؛
 ويقال لولد الرجل : عقبه وعقبه ؛ وكذلك
 آخر كل شئ عقبه ، وكل ما خلف شيئاً ،
 فقد عقبه ، وعقبه .
 وعقبوا من خلفنا ، وعقبونا : أتوا .
 وعقبونا من خلفنا ، وعقبونا أى نزلوا بعدنا
 ارتحلنا .

وأعقب هذا هذا اذا ذهب الأول ، فلم
 يبق منه شئ ؛ وصار الآخر مكانه .
 والمعقب : نجم يعقب نجماً ، أى
 يطلع بعده .
 وأعقبه ندماً وغماً : أورهه إياه ؛ قال
 أبو ذؤيب :
 أودى بنى وأعقبونى حسرة
 بعد الرقاد وعبرة ما تفلح
 ويقال : فعلت كذا فاعتقبت منه
 ندامة ، أى وجدت في عاقبته ندامة .
 ويقال : أكل أكلة فأعقبته سقماً ، أى
 أورهته .

ويقال : لقيت منه عقبه الضبع ، كما
 يقال : لقيت منه است الكلب ، أى لقيت
 منه الشدة .

وعاقب بين الشيتين اذا جاء بأحدهما
 مرة ، وبالأخر أخرى .
 ويقال : فلان عقبه بنى فلان ، أى آخر
 من بنى منهم .

ويقال للرجل اذا كان منقطع الكلام :
 لو كان له عقب لتكلم ، أى لو كان له
 جواب .

والعاقب : الذى دون السيد ؛ وقيل :
 الذى يخلفه . وفي الحديث : قدم على
 النبى ، ﷺ ، نصارى نجران : السيد
 والعاقب ؛ فالعاقب : من يخلف السيد
 بعده . والعاقب والعقوب : الذى يخلف من
 كان قبله فى الخير . والعاقب : الآخر .
 وقيل : السيد والعاقب هما من رؤسائهم
 وأصحاب مراتبهم ، والعاقب يتلو السيد .
 وفي الحديث : أنا العاقب ، أى آخر
 الرسل ؛ وقال النبى ، ﷺ : لى خمسة
 أسماء : أنا محمد ، وأنا أحمد ، والمأحى
 يمنح الله بى الكفر ، والحاشر أخسر الناس
 على قديمى ، والعاقب ؛ قال أبو عبيد :
 العاقب آخر الأنبياء ؛ وفي المحكم : آخر
 الرسل .

وفلان يستقى على عقب آل فلان ، أى
 فى إثرهم ، . وقيل : على عقبيتهم ، أى
 بعدهم .

والعاقب والعقوب : الذى يخلف من
 كان قبله فى الخير .

والمعقب : المتبع حقاً له يسترده .
 وذهب فلان وعقب فلان بعد ، وأعقب .
 والمعقب : الذى يتبع عقب الإنسان فى
 حق ؛ قال لبيد يصف جارا وأتانه :
 حتى تهجر فى الرواح وهاجه
 طلب المعقب حقه المظلوم
 وهذا البيت استشهد به الجوهري على قوله :
 عقب فى الأمر إذا تردد فى طلبه مجداً ،
 وأنشده ؛ وقال : رفع المظلوم ، وهو نعت
 للمعقب ، على المعنى ، والمعقب خفص
 فى اللفظ ، ومعناه أنه فاعل .

ويقال أيضاً : المعقب الغريم الماطل
 عقبتى حتى ، أى مطنى ، فيكون المظلوم
 فاعلاً ، والمعقب مفعولاً .

وعقب عليه : كر ورجع . وفي التنزيل :

« ولئى مذبراً ولم يعقب » .

وأعقب عن الشئ : رجع . وأعقب
 الرجل : رجع إلى خير . وقول الحارث بن
 بدر : كنت مرة نسيه ، وأنا اليوم عقبه ،
 فسره ابن الأعرابي فقال : معناه كنت مرة
 اذا نسيته أو علفت بإنسان لقي منى شراً ،
 فقد أعقت اليوم ورجعت ، أى أعقت منه
 ضعفاً .

وقالوا : المعقبى إلى الله ، أى المرجع .
 والمعقب : الرجوع ؛ قال ذو الرمة :
 كأن صياح الكدر ينظرون عقبنا
 تراطن أباط عليه طعام^(١)
 معناه : ينتظرون صدورنا ليردنا بعدنا .

والمعقب : المنتظر . والمعقب : الذى
 يعزو غزوة بعد غزوة ، ويسير سيراً بعد سير ،
 ولا يقسم فى أهله بعد القبول .

وعقب بصلاة بعد صلاة ، وغزاة بعد
 غزاة ؛ وألى . وفي الحديث : وإن كل غزاة
 غزت يعقب بعضها بعضاً ، أى يكون الغزو
 بينهم توباً ، فإذا خرجت طائفة ثم عادت ،
 لم تكلف أن تعود ثانية ، حتى تعقبها أخرى
 غيرها . ومنه حديث عمر : أنه كان يعقب
 الجيوش فى كل عام .

وفي الحديث : ما كانت صلاة الخوف
 إلا سجدين ، إلا أنها كانت عقباً ، أى
 تسمى طائفة بعد طائفة ، فهم يتعاقبون
 تعاقب الغزاة . ويقال للذى يعزو غزواً بعد
 غزو ، وللذى يتقاضى الدين ، فيعود إلى
 غريمه فى تقاضيه : معقب ؛ وأنشد بيت
 لبيد :

طلب المعقب حقه المظلوم
 والمعقب : الذى يكر على الشئ ، ولا يكر

(١) قوله « طعام » فى النسخ جميعها
 « طعام » بالرفع . والبيت من قصيدة مكسورة الروى
 فى ديوان ذى الرمة ، مطلعها :

أحيبا بالزرق دار مقام
 لى وإن هاجت جميع سقامى

[عبد الله]

أَحَدٌ عَلَى مَا أَحْكَمَهُ اللَّهُ ، وَهُوَ قَوْلُ سَلَامَةَ
ابْنِ جَنْدَلٍ :

إِذَا لَمْ يُصَبِّ فِي أَوَّلِ الْغَزْوِ عَقَبًا
أَيَّ غَزَا غَزَاةً أُخْرَى .

وَعَقَبَ فِي الثَّالِثَةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ كَذَلِكَ .
وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : كَانَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ
وَخَادِمُهُ يَتَقَيَّبُونَ اللَّيْلَ اثْلَاثًا ، أَيَّ يَتَنَاوَبُونَهُ
فِي الْقِيَامِ إِلَى الصَّلَاةِ .

وَفِي حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّهُ سِئِلَ
عَنِ التَّقْيِيبِ فِي رَمَضَانَ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا
فِي الْبُيُوتِ . وَفِي التَّهْدِيبِ : فَقَالَ إِنَّهُمْ
لَا يَرْجِعُونَ إِلَّا لِخَيْرِ رَجُوعِهِ ، أَوْ شَرِّ خَافُونَهُ .

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : التَّقْيِيبُ هُوَ أَنْ تَعْمَلَ
عَمَلًا ، ثُمَّ تُعَوِّدَ فِيهِ ، وَأَرَادَ بِهِ هَهُنَا صَلَاةَ
الثَّالِثَةِ ، بَعْدَ التَّرْوِيحِ ، فَفَكَرَهُ أَنْ يُصَلُّوا فِي
الْمَسْجِدِ ، وَأَحَبُّ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي

الْبُيُوتِ . وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ
ابْنِ رَاهَوِيَةَ : إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ فِي شَهْرِ
رَمَضَانَ بِالنَّاسِ تَرْوِيحَةً ، أَوْ تَرْوِيحَتَيْنِ ، ثُمَّ

قَامَ الْإِمَامُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، فَأَرْسَلَ إِلَى قَوْمٍ
فَاجْتَمَعُوا فَصَلَّى بِهِمْ بَعْدَمَا نَامُوا ، فَإِنَّ ذَلِكَ
جَائِزٌ إِذَا أَرَادَ بِقِيَامِ مَا أَمَرَ أَنْ يُصَلَّى مِنْ

التَّرْوِيحِ ، وَأَقْلُ ذَلِكَ خَمْسُ تَرْوِيحَاتٍ ،
وَأَهْلُ الْعِرَاقِ عَلَيْهِ . قَالَ : فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ إِمَامٌ
صَلَّى بِهِمْ أَوَّلَ اللَّيْلِ التَّرْوِيحَاتِ ، ثُمَّ رَجَعَ

آخِرَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ بِهِمْ جَمَاعَةً ، فَإِنَّ ذَلِكَ
مَكْرُوهٌ ، لَمَّا رَوَى عَنْ أَنَسِ وَسَعِيدِ بْنِ جَبْرِ
مِنْ كَرَاهِيَتِهَا التَّقْيِيبَ ، وَكَانَ أَنَسٌ يَأْمُرُهُمْ

أَنْ يُصَلُّوا فِي بُيُوتِهِمْ . وَقَالَ شَيْخُ : التَّقْيِيبُ
أَنْ يَعْمَلَ عَمَلًا مِنْ صَلَاةٍ أَوْ غَيْرِهَا ، ثُمَّ يُعَوِّدُ
فِيهِ مِنْ يَوْمِهِ ، يُقَالُ : عَقَبَ بِصَلَاةٍ بَعْدَ

صَلَاةٍ ، وَغَزَوَهُ بَعْدَ غَزْوَةٍ ، قَالَ : وَسَمِعْتُ
ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ الشَّيْءَ
ثُمَّ يُعَوِّدُ إِلَيْهِ ثَانِيَةً يُقَالُ : صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ

يُقَالُ : عَقَبَ الْغَازِيَةَ بِأَمثالِهِمْ ، وَأَعْقَبُوا
إِذَا وُجِهَ مَكَانَهُمْ غَيْرُهُمْ .

وَالْتَّقْيِيبُ : أَنْ يَغْزُوا الرَّجُلُ ، ثُمَّ يَنْتَقِي
مِنْ سِتْيِهِ ، قَالَ طَفِيلٌ يَصِفُ الْحَيْلَ :

طَوَالَ الْهُوَادِي وَالْمُتُونُ صَلِيْبَةٌ
مَعَاوِرٌ فِيهَا لِلْأَمِيرِ مُعَقَّبٌ
وَالْمُعَقَّبُ : الرَّجُلُ يُحْرَجُ (١) مِنْ حَانَةِ
الْحِمَارِ إِذَا دَخَلَهَا مَنْ هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ قَدْرًا ،

وَمِنْهُ قَوْلُهُ :
وَأَنْ تَبْخِي فِي حَلَقَةِ الْقَوْمِ تَلْقَى
وَأَنْ تَلْتَمِسِي فِي الْحَوَائِثِ تَصْطَلِدِ
أَيُّ لَا أَكُونُ مُعَقَّبًا .

وَعَقَبَ وَأَعَقَبَ إِذَا فَعَلَ هَذَا مَرَّةً ، وَهَذَا
مَرَّةً .

وَالْتَّقْيِيبُ فِي الصَّلَاةِ : الْجُلُوسُ بَعْدَ أَنْ
يَقْضِيَهَا لِذَعَاؤِهِ أَوْ مَسْأَلِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ
عَقَبَ فِي صَلَاةٍ ، فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ .
وَتَصَدَّقَ فَلَانَ بِصَدَقَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَقْيِيبٌ ،
أَيُّ إِسْتِثْنَاءٌ .

وَأَعْقَبَهُ الطَّائِفُ إِذَا كَانَ الْجُنُونُ يُعَاوِدُهُ
فِي أَوْقَاتٍ ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ يَصِفُ قَرَسًا :
وَبِخْفِضٍ فِي الْأَرِيِّ حَتَّى كَانَهُ
بِهِ عَرَّةٌ أَوْ طَائِفٌ غَيْرُ مُعَقَّبٍ

وَأَبْلُ مُعَاقِبَةٌ : تَرَعَى مَرَّةً فِي حَضْرٍ ،
وَمَرَّةً فِي خَلَةٍ . وَأَمَّا الَّتِي تَشْرَبُ الْمَاءَ ، ثُمَّ
تُعَوِّدُ إِلَى الْمَعْطَنِ ، ثُمَّ تُعَوِّدُ إِلَى الْمَاءِ ، فَهِيَ
الْعَوَاقِبُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . وَعَقَبَتِ

الْإِبِلُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ تَعَقَّبَ عَقَبًا ،
وَأَعَقَبَتْ : كِلَاهُمَا تَحَوَّلَتْ مِنْهُ إِلَيْهِ تَرَعَى .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : إِبِلٌ عَاقِبَةٌ تَعَقَّبُ فِي مَرْتَعٍ
بَعْدَ الْحَمَضِ ، وَلَا تَكُونُ عَاقِبَةً إِلَّا فِي سَنَةِ

جَدِيَّةٍ ، تَأْكُلُ الشَّجَرَ ثُمَّ الْحَمَضَ . قَالَ :
وَلَا تَكُونُ عَاقِبَةً فِي الْعُسْبِيِّ .

(١) قوله : « والمعقب الرجل يخرج الخ »
ضبط المعقب في التكملة كمعظم ، وضبط يخرج
بالبناء للمجهول ، وبتبعه المجد ، وضبط في التهذيب
المعقب كمحدث والرجل يخرج بالبناء للفاعل ، وكلا
الضبطين وجيه .

وَالْتَعَاقَبُ : الْوَرْدُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ .
وَالْمُعَقَّبَاتُ : اللَّوَاتِي يَمْنُنُ عِنْدَ أَعْجَازِ
الْإِبِلِ الْمُتَعَرِّكَاتِ عَلَى الْحَوْضِ ، فَإِذَا
انْصَرَفَتْ نَاقَةٌ دَخَلَتْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَهِيَ
الطَّائِرَاتُ الْعَقَبُ .

وَالْعَقَبُ : نُوبٌ الْوَارِدَةُ تَرُدُّ قِطْعَةً
فَتَشْرَبُ ، فَإِذَا وَرَدَتْ قِطْعَةً بَعْدَهَا فَشَرِبَتْ ،
فَذَلِكَ عَقَبُهَا .

وَعُقْبَةُ الْمَاشِيَةِ فِي الْمَرَعَى : أَنْ تَرَعَى
الْحُلَّةَ عَقْبَةً ، ثُمَّ تَحْوَلُ إِلَى الْحَمَضِ ،
فَالْحَمَضُ عَقْبُهَا ، وَكَذَلِكَ إِذَا حَوَّلَتْ مِنْ
الْحَمَضِ إِلَى الْحُلَّةِ ، فَالْحُلَّةُ عَقْبُهَا ، وَهَذَا

الْمَعْنَى أَرَادَ ذُو الرَّمْوَ يَقُولُهُ يَصِفُ الظَّلِيمَ :
أَلْهَاهُ آهٌ وَتَنُومٌ وَعُقْبَةٌ
مِنْ لَانِحِ الْمَرِوِ وَالْمَرَعَى لَهُ عَقَبٌ
وَقَدْ تَقَدَّمَ .

وَالْمِعْقَابُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي مِنْ عَادَتِهَا أَنْ
تَلِدَ ذَكَرًا ثُمَّ أُنْثَى .
وَتَحْلُ مُعَاقِبَةٌ : تَحْوِلُ عَامًا وَتُحْلِفُ
آخَرَ .

وَعُقْبَةُ الْقَمَرِ : عَوْدَتُهُ ، بِالْكَسْرِ .
وَيُقَالُ : عَقَبَهُ ، بِالْفَتْحِ ، وَذَلِكَ إِذَا غَابَ
ثُمَّ طَلَعَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عُقْبَةُ الْقَمَرِ ،
بِالضَّمِّ ، نَجْمٌ يُقَارَنُ الْقَمَرَ فِي السَّنَةِ مَرَّةً ،
قَالَ :

لَا تَطْعَمُ الْمِسْكَ وَالْكَافُورَ لَيْتَهُ
وَلَا الدَّرْبِرَةَ إِلَّا عُقْبَةُ الْقَمَرِ
هُوَ لِيَمْنُ بَنِي عَامِرٍ ، يَقُولُ : يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي
الْحَوْلِ مَرَّةً ، وَرِوَايَةُ اللَّحْيَانِيِّ عُقْبَةَ ،

بِالْكَسْرِ ، وَهَذَا مُرْضِعٌ نَظَرٌ ، لِأَنَّ الْقَمَرَ
يَقْطَعُ الْفَلَكَ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً . وَمَا أَعْلَمُ
مَا مَعْنَى قَوْلِهِ : يُقَارَنُ الْقَمَرَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً .
وَفِي الصَّحَاحِ يُقَالُ : مَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا عُقْبَةُ
الْقَمَرِ إِذَا كَانَ يَفْعَلُهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً .

وَالْتَعَاقَبُ وَالْإِعْقَابُ : التَّدَاوُلُ .
وَالْمُعَقَّبُ : كُلُّ شَيْءٍ أَعْقَبَ شَيْئًا
وَهِيَ يَتَعَقَّبَانِ وَيُعَقَّبَانِ ، أَيُّ إِذَا جَاءَ
هَذَا ، ذَهَبَ هَذَا ، وَهِيَ يَتَعَقَّبَانِ كُلَّ اللَّيْلِ

هَذَا ، ذَهَبَ هَذَا ، وَهِيَ يَتَعَقَّبَانِ كُلَّ اللَّيْلِ

وَالنَّهَارِ ، وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ بِنَمَائِهِ ، وَهِيَ عَقِيَانُ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَقِيْبٌ صَاحِبِهِ . وَعَقِيْبُكَ : الَّذِي يُعَاقِبُكَ فِي الْعَمَلِ ، يَعْمَلُ مَرَّةً ، وَيَعْمَلُ أَنْتَ مَرَّةً . وَفِي حَدِيثٍ شَرِيحٍ : أَنَّهُ أَبْطَلُ التَّنَحُّحِ إِلَّا أَنْ تَضْرِبَ فَمُعَاقِبٌ ، أَيْ أَبْطَلُ نَفْحِ الدَّابَّةِ بِرِجْلِهَا ، وَهُوَ رَفْسُهَا ، كَانَ لَا يُزِمُّ صَاحِبَهَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ تَشِيحَ ذَلِكَ رَمْحًا .

وَعَقَبَ اللَّيْلُ النَّهَارَ : جَاءَ بَعْدَهُ . وَعَاقَبَهُ ، أَيْ جَاءَ بِعَقِيْبِهِ ، فَهُوَ مُعَاقِبٌ وَعَقِيْبٌ أَيْضًا ، وَالتَّعْقِيْبُ مِثْلُهُ . وَذَهَبَ فَلَانٌ وَعَقَبَهُ فَلَانٌ بَعْدَهُ ، وَاعْتَقَبَهُ ، أَيْ خَلَفَهُ . وَهِيَ يُعَاقِبُونَهُ وَيُعَاقِبَانِ عَلَيْهِ وَيُعَاقِبَانِ : بِنَمَائِهِمَا عَلَيْهِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : النَّعَامَةُ تَعَقُبُ فِي مَرَعَى بَعْدَ مَرَعَى ، فَمَرَّةٌ تَأْكُلُ الْآءَ ، وَمَرَّةٌ التَّثْوِمُ ، وَتَعَقُبُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي حِجَارَةِ الْمَرْوِ ، وَهِيَ عُقْبَةُ ، وَلَا يَبْقَى عَلَيْهَا شَيْءٌ مِنَ الْمَرْتَعِ ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ :
..... وَعُقْبَتُهُ

مِنْ لَائِحِ الْمَرْوِ وَالْمَرَعَى لَهُ عُقْبٌ وَقَدْ ذَكَرَ فِي صَدْرِ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ .

وَاعْتَقَبَ بِحَيْثُ ، وَتَعَقَّبَ : أَيْ بِمَرَّةٍ بَعْدَ مَرَّةٍ . وَأَعَقَبَهُ اللَّهُ بِإِحْسَانِهِ خَيْرًا ، وَالْإِسْمُ مِنْهُ الْعُقْبِيُّ ، وَهُوَ شَيْءٌ الْمَوْضِيِّ ، وَاسْتَعَقَبَ مِنْهُ خَيْرًا ، أَوْ شَرًّا : اعْتِضَاهُ ، فَأَعَقَبَهُ خَيْرًا أَيْ عَوَّضَهُ وَأَبْدَلَهُ . وَهُوَ بِمَعْنَى قَوْلِهِ :

وَمَنْ أَطَاعَ فَأَعَقَبْتَهُ بِطَاعَتِهِ
كَمَا أَطَاعَكَ وَأَدَّلَّهُ عَلَى الرَّشْدِ
وَأَعَقَبَ الرَّجُلُ إِعْقَابًا إِذَا رَجَعَ مِنْ شَرٍّ إِلَى خَيْرٍ .

وَاسْتَعَقَبْتُ الرَّجُلَ ، وَتَعَقَّبْتُهُ ، إِذَا طَلَبْتَ عَوْرَتَهُ وَعَقَّرْتَهُ .

وَتَقُولُ : أَخَذْتُ مِنْ أَسِيرِي عُقْبَةً ، إِذَا أَخَذْتُ مِنْهُ بَدَلًا . وَفِي الْحَدِيثِ : سَأَعْطِيكَ مِنْهَا عَقْبِي ، أَيْ بَدَلًا عَنِ الْإِقْبَاهِ وَالْإِطْلَاقِ . وَفِي حَدِيثِ الضِّيَافَةِ : فَإِنْ لَمْ يَغْرَوْهُ فَلَهُ أَنْ يُعَقِّبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاءِهِ ، أَيْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ عِوَضًا عَمَّا حَرَمُوهُ مِنَ الْقُرَى . وَهَذَا فِي

الْمُضْطَرِّ الَّذِي لَا يَجِدُ طَعَامًا ، وَيَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ التَّلَفَ .

يُقَالُ : عَقَبْتُهُمْ وَعَقَّبْتُهُمْ ، مُشَدَّدًا وَمُخَفَّفًا ، وَأَعَقَبْتُهُمْ إِذَا أَخَذْتَ مِنْهُمْ عَقْبِي وَعُقْبَةً ، وَهُوَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ بَدَلًا عَمَّا فَاتَهُ . وَتَعَقَّبَ مِنْ أَمْرِهِ : نَدِمَ ، وَتَقُولُ : فَعَلْتُ كَذَا فَاعْتَقَبْتُ مِنْهُ نَدَامَةً ، أَيْ وَجَدْتُ فِي عَاقِبَتِهِ نَدَامَةً .

وَأَعَقَبَ الرَّجُلُ : كَانَ عَقِيْبُهُ ، وَأَعَقَبَ الْأَمْرَ إِعْقَابًا وَعُقْبَانًا^(١) وَعُقْبِي حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا مِنْ جَرَعَةٍ أَحْمَدَ عَقْبِي مِنْ جَرَعَةٍ غَيْظٍ مَكْظُومَةٍ ، وَفِي رِوَايَةٍ : أَحْمَدَ عُقْبَانًا ، أَيْ عَاقِبَةً .

وَأَعَقِبَ عَزَّهُ ذُلًّا : أُبْدِلَ ، قَالَ : كَمْ مِنْ عَزِيزٍ أَعَقِبَ الذُّلَّ عِزَّهُ فَاصْبِحْ مَرْحُومًا وَقَدْ كَانَ يُحْسَدُ وَيُقَالُ : تَعَقَّبْتُ الْخَبْرَ إِذَا سَأَلْتَ غَيْرَ مَنْ كُنْتَ سَأَلْتَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ .

يُقَالُ : أَيْ فَلَانٌ إِلَى خَيْرًا فَمَعَقَبَ بِحَيْثُ مِنْهُ ، وَأَنْشَدَ :

فَمَعَقَبْتُمْ بِذُنُوبٍ غَيْرِ مَرٍّ^(٢)
وَيُقَالُ : رَأَيْتُ عَاقِبَةً مِنْ طَيْرٍ إِذَا رَأَيْتُ طَيْرًا يَعَقُبُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، تَفْعُّعٌ هَذِهِ فَتَطْيِيرٌ ، ثُمَّ تَفْعُّعٌ هَذِهِ مَرْتَعٌ الْأُولَى .

وَأَعَقَبَ طَى الْبَيْرُ بِحِجَارَةٍ مِنْ وَرَائِهَا : نَفَّضَهَا . وَكُلُّ طَرِيقٍ بَعْضُهُ خَلْفَ بَعْضٍ :

(١) قوله : « وعقباناً » ضبط في التهذيب بضم العين ، وكذا في نسختين صحيحتين من النجاشية ، ويؤيده تصريح صاحب المختار بضم العين وسكون القاف وضمها إبتاعاً ، فانظر من أين للشارح التصريح بالكسر ولم نجد له سلفاً ، وكثيراً ما يصرح بضبط تبعاً لشكل القلم في نسخ كثيرة التحريف كما انضح بالاستقراء وبالجملة فشرحه غير محمر .

(٢) قوله : « بذنوب » بفتح الذال المعجمة جاء في الطبقات جميعها : بذنوب ، بضم الذال والذنوب النصب من العطاء . وصدر البيت كما في ديوان ذى الرقة :

ولقد كنت عليكم عاتياً

[عبد الله]

أَعْقَابُ ، كَانَهَا مَنصُودَةً عَقْبًا عَلَى عَقْبٍ ، قَالَ الشَّيْخُ فِي وَصْفِ طَرَائِقِ الشَّحْمِ عَلَى ظَهْرِ النَّاقَةِ :

إِذَا دَعَتْ غَوْنَهَا ضَرَّائِهَا فَرَعَتْ
أَعْقَابُ نِيٍّ عَلَى الْأَبْجَاحِ مَنصُودٍ^(٣)
وَالْأَعْقَابُ : الْحَزْفُ الَّذِي يُدْخَلُ بَيْنَ الْأَجْرِ فِي طَى الْبَيْرِ ، لِكَيْ يَشُدَّ ، قَالَ كُرَاعٌ : لَا وَاحِدَ لَهُ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْأَعْقَابُ الْحَزْفُ بَيْنَ السَّافَاتِ ، وَأَنْشَدَ فِي وَصْفِ بَيْرٍ :

ذَاتَ عَقَابٍ هَرَشٍ وَذَاتَ حَمٍّ
وَبُرُوزِي : وَذَاتَ حَمٍّ ، أَرَادَ وَذَاتَ حَمٍّ ، ثُمَّ اعْتَقَدَ الْفَاءَ حَرَكَةَ الْهَمْزَةِ عَلَى مَا قَبْلَهَا ، فَقَالَ : وَذَاتَ حَمٍّ .

وَأَعْقَابُ الطَّى : دَوَائِرُهُ إِلَى مَوْجِرِهِ : وَقَدْ عَقَبْنَا الرِّكْبَةَ ، أَيْ طَوَّنَاهَا بِحَجَرٍ مِنْ وَرَاءِ حَجَرٍ .

وَالْعُقَابُ : حَجَرٌ يَسْتَنْبِلُ عَلَى الطَّى فِي الْبَيْرِ ، أَيْ يَفْضُلُ .

وَعَقَبْتُ الرَّجُلَ : أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ مِثْلَ مَا أَخَذَ مِنِّي ، وَأَنَا أَعَقُبُ ، بِضَمِّ الْقَافِ ، وَيُقَالُ : أَعَقَبَ عَلَيْهِ يَضْرِبُهُ .

وَعَقَبَ الرَّجُلُ فِي أَمْرِهِ : بَعَاهُ بِشَرٍّ وَخَلَفَهُ . وَعَقَبَ فِي أَثَرِ الرَّجُلِ بِمَا يَكْرَهُ يَعَقُبُ عَقْبًا : تَنَاوَلَهُ بِمَا يَكْرَهُ وَوَقَعَ فِيهِ .

وَالْعُقْبَةُ : قَدْرٌ قَرَسَحَيْنِ ، وَالْعُقْبَةُ أَيْضًا : قَدْرٌ مَا تَسِيرُهُ ، وَالْجَمْعُ عُقْبٌ ، قَالَ :

خَوْدًا ضِنَاكَ لَا تَسِيرُ الْعُقْبَا
أَيْ أَنَّهَا لَا تَسِيرُ مَعَ الرَّجَالِ ، لِأَنَّهَا لَا تَحْتَمِلُ ذَلِكَ لِثِقَتِهَا وَتَرَفِّهَا ؛ كَقَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ :
فَأَمَّ تَسْتَطِيعُ مَيِّ مَهَاوَاتِنَا السَّرَى

وَلَا لَيْلَ عَيْسٍ فِي الْبُرَيْنِ خَوَاضِعُ
وَالْعُقْبَةُ : الدُّوْلَةُ ، وَالْعُقْبَةُ : التَّوْبَةُ ؛ تَقُولُ : تَمَّتْ عَقْبُكَ ؛ وَالْعُقْبَةُ أَيْضًا : الْإِبِلُ

(٣) قوله : « أعقاب في . . . » في مادة « فرع » : « أطباق في »

[عبد الله]

يَرَعَاها الرَّجُلُ ، وَيَسْقِيها عُقْبَتَهُ ، أَيْ دَوْلَتَهُ ،
كَأَنَّ الْأَيْلَ سُمِّيَتْ بِاسْمِ الدَّوْلَةِ ؛ أَنشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِنِّ عَلَى عُقْبَةٍ أَقْضِيها

لَسْتُ بِنَاسِيها وَلَا مُنْسِيها

أَيْ أَنَا أَسُوقُ عُقْبَتِي ، وَأَحْسِنُ رَعِيها .
وَقَوْلُهُ : لَسْتُ بِنَاسِيها وَلَا مُنْسِيها ، يَقُولُ :

لَسْتُ بِتَارِكِها عَجْزاً وَلَا بِمُؤَخَّرِها ؛ فَعَلَى هذِهِ
إِنَّمَا أَرَادَ : وَلَا مُنْسِيها ، فَأَبْدَلَ الْهَمْزَةَ يَاءً ،

لِإِقَامَةِ الرَّذْفِ .

وَالْعُقْبَةُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يُرَكَبُ فِيهِ .

وَتَعاقِبُ الْمُسَافِرَانِ عَلَى الدَّابَّةِ : رَكِبَ كُلُّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا عُقْبَةَ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَكَانَ

النَّاصِحُ يَعْتَقِبُهُ مِنَ الْخَمْسَةِ أَيْ يَعاقِبُونَهُ فِي
الرُّكُوبِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ . يُقَالُ : جَاءَتْ

عُقْبَةُ فُلَانٍ ، أَيْ جَاءَتْ نَوْبَتُهُ وَوَقْتُ
رُكُوبِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ مَشَى عَنْ دَابَّتِهِ

عُقْبَةً ، قَلَّ كَذَا ، أَيْ شَوَّطًا . وَيُقَالُ :

عاقِبْتُ الرَّجُلَ ، مِنَ الْعُقْبَةِ ، إِذَا رَاوَحْتَهُ فِي
عَمَلٍ ، فَكَانَتْ لَكَ عُقْبَةٌ وَلَهُ عُقْبَةٌ ؛

وَكَذَلِكَ أَعَقَبْتُهُ . وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِرَمِيهِ :

أَعَقِبْ وَعاقِبْ ، أَيْ انزِلْ حَتَّى أُرَكِبَ
عُقْبَتِي ؛ وَكَذَلِكَ كُلُّ عَمَلٍ . وَلَمَّا تَحَوَّلَتْ

الْخِلاَفَةُ إِلَى الْهَاشِمِيِّينَ عَنْ بَنِي أُمَيَّةَ ، قَالَ
سُدَيْفٌ شاعِرُ بَنِي الْعَبَّاسِ :

أَعْقَيْ آلَ هاشِمٍ يامياً (١)

يَقُولُ : انزَلِي عَنِ الْخِلاَفَةِ حَتَّى يَرَكِبَها
بَنُو هاشِمٍ ، فَتَكُونُ لَهُمُ الْعُقْبَةُ عَلَيْكُمْ .

وَاعْتَقَبْتُ فُلاناً مِنَ الرُّكُوبِ أَيْ نَزَلْتُ
فَرَكِبَ . وَاعْقَبْتُ الرَّجُلَ وَعاقِبْتُهُ فِي الرَّاحِلَةِ

إِذَا رَكِبَ عُقْبَةً ، وَرَكِبْتَ عُقْبَةً ، مِثْلُ
الْمُعاقِبَةِ .

(١) قوله : « يامياً » كذا في الطبقات جميعها
والصواب : « يامياً » يعني بني أمية . وعجز
البيت :

جَلَّ اللهُ بَيْتَ مالِكِ بِيَّ

أَي فَيَا وَغِيمة .

[عبد الله]

وَالْمُعاقِبَةُ فِي الرَّحافِ : أَنْ تَحْدِفَ حَرْفًا
لِثَباتِ حَرْفٍ ، كَأَنَّ تَحْدِفَ الْيَاءَ مِنْ مَقاعِلُنْ
وَتُبْقَى الثُّونَ ، أَوْ تَحْدِفَ الثُّونَ وَتُبْقَى الْيَاءَ ،
وَهُوَ يَقَعُ فِي جُمْلَةِ شَطُورٍ مِنْ شَطُورِ
الْعَرُوضِ .

وَالْعَرَبُ تُعْقِبُ بَيْنَ الْفَاءِ وَاللَّامِ ،
وَتُعاقِبُ ، مِثْلُ جَدَثٍ وَجَدَفٍ .

وَعاقِبَ : رَاوَحَ بَيْنَ رَجْلَيْهِ .
وَعُقْبَةُ الطَّائِرِ : مَسافَةٌ ما بَيْنَ ارْتِفاعِهِ

وَأَنْحِطاطِهِ ؛ وَقَوْلُهُ أَنشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَعَرُوبٍ غَيْرِ فَاحِشَةٍ
قَدْ مَلَكْتُ وَوَدَّها حِقْبًا

ثُمَّ آلتْ لِأَتَكَلِّمُنا
كُلُّ حَيٍّ مُعَقَّبٌ عَقْبًا

مَعْنَى قَوْلِهِ : مُعَقَّبٌ ، أَيْ يَصِيرُ إِلَى غَيْرِ
حَالَتِهِ الَّتِي كانَ عَلَيْها .

وَقَدْ حَمَّ مُعَقَّبٌ : وَهُوَ الْمُعادُ فِي الرَّبابةِ مَرَّةً
بَعْدَ مَرَّةً ، تَيْمُنًا بِفُوزِهِ ؛ وَأَنشَدَ :

بِمَنْتَى الْأَيْدِي وَالسَّيِّحِ الْمُعَقَّبِ
وَجُرُورِ سَحُوفِ الْمُعَقَّبِ إِذَا كانَ

سَيِّئًا ؛ وَأَنشَدَ :

بِجَلْمَةِ عِلْبانِ سَحُوفِ الْمُعَقَّبِ
وَتَعَقَّبَ الْخَبِرَ : تَتَّبَعَهُ . وَيُقَالُ : تَعَقَّبْتُ

الْأَمْرَ إِذَا تَدَبَّرْتَهُ . وَالتَّعَقَّبُ : التَّدبُّرُ وَالنَّظَرُ
ثانِيَةً ؛ قَالَ طَفيْلُ الْعَنُوزِيِّ :

فَلَنْ يَجِدَ الْأَقْوامُ فِينا مَسَبَةً
إِذا اسْتَدْبَرْتْ أَيْمانا بِالْمُعَقَّبِ

يَقُولُ : إِذا تَعَقَّبُوا أَيْمانا لَمْ يَجِدُوا فِينا مَسَبَةً .
وَيُقَالُ : لَمْ أَجِدْ عَنِ قَوْلِكَ مُتَعَقَّبًا ، أَيْ

رُجوعًا أَنْظَرُ فِيهِ ، أَيْ لَمْ أَرَحِصْ لِنَفْسِي
التَّعَقَّبَ فِيهِ ، لِأَنْظَرُ أَيَّهْ أَمْ أَدَعُهُ . وَفِي الْأَمْرِ

مُعَقَّبٌ أَيْ تَعَقَّبَ ؛ قَالَ طَفيْلٌ :

مَعَاوِرٍ مِنْ آلِ الوَجِيهِ وَلا حِجِ
عَناجِجٍ فِيها لِلأَرِيبيِّ مُعَقَّبٌ

وَقَوْلُهُ [تَعالَى] : « لا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ »
أَيْ لا رادًا لِقَضائِهِ .

وَقَوْلُهُ تَعالَى : « وَلى مُدْبِرًا وَلَمْ
يُعَقَّبْ » ؛ أَيْ لَمْ يَعْطِفْ ، وَلَمْ يَنْتَظِرْ .

وَقِيلَ : لَمْ يَمَكْتُ ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ؛
وَقَالَ قَتادَةُ : لَمْ يَلْتَفِتْ ؛ وَقَالَ مُجاهِدٌ : لَمْ
يَرْجِعْ . قَالَ سَمِيرٌ : وَكُلُّ راجِعٍ مُعَقَّبٌ ؛
وَقَالَ الطَّرْمَاحُ :

وَإِنْ تَوْنَى التَّالِياتُ عَقْبًا

أَي رَجَعِ .

وَاعْتَقَبَ الرَّجُلَ خَيْرًا أَوْ شَرًّا ما صَنَعَ ؛
كَافأَهُ بِهِ .

وَالْعاقِبُ وَالْمُعاقِبَةُ أَنْ تَحْزِي الرَّجُلَ بِما
فَعَلَ سِوَهُ ؛ وَالاسْمُ الْعُقُوبَةُ .

وَعاقِبَهُ بِذَنْبِهِ مُعاقِبَةٌ وَعِقابًا : أَخَذَهُ بِهِ .
وَتَعَقَّبْتُ الرَّجُلَ إِذا أَخَذْتُهُ بِذَنْبِ كانَ

مِنْهُ .
وَتَعَقَّبْتُ عَنِ الْخَبِرِ إِذا شَكَّكَتَ فِيهِ ،

وَعَدَّتْ لِلسُّؤالِ عَنْهُ ؛ قَالَ طَفيْلٌ :

تَأَوَّنِي هُمَ مَعَ اللَّيْلِ مُنْصِبِ
وجاءَ مِنَ الْأَخْبارِ ما لا أَكْذِبُ

تَتابعنَّ حَتَّى لَمْ تَكُنْ لِي رِيبةً
وَلَمْ يَكْ عَمَّا خَبِروا مُتَعَقَّبِ

وَتَعَقَّبَ فُلانٌ رَأْيَهُ إِذا وَجَدَ عاقِبَتَهُ إِلَى
خَيْرٍ .

وَقَوْلُهُ تَعالَى : « وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ
أَزْواجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ » ؛ هَكَذا قَرَأها

مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ ، وَفَسَّرها : فَعَنَيْتُمْ .
وقَرَأها حَمِيدٌ : فَعَقَبْتُمْ ، بِالتَّشديدِ . قَالَ

الْفَرَّاءُ : وَهِيَ بِمَعْنَى عاقِبْتُمْ ، قَالَ : وَهِيَ
كَفَوْلِكَ : تَصَمَّرَ وَتَصاعَرَ ، وَتَصاعَفَ

وَتَصاعَفَ ، فِي ما ضَى فَعَلْتُ وَفاعَلْتُ ؛
وقَرِئَ فَعَقَبْتُمْ خَفِيمةً . وَقَالَ أَبُو إسْحاقَ

النَّحْوِيُّ : مَنْ قَرَأَ فَعاقِبْتُمْ ، فَمَعْنَاهُ
أَصْبَمُوهُمْ فِي الْقِتالِ بِالْعُقُوبَةِ حَتَّى غَنِمْتُمْ ؛

وَمَنْ قَرَأَ فَعَقَبْتُمْ ، فَمَعْنَاهُ فَعَنَيْتُمْ ؛ وَعَقَبْتُمْ
أَجودُها فِي اللُّغَةِ ؛ وَعَقَبْتُمْ جَيِّدًا أَيضًا ، أَيْ

صارتْ لَكُمْ عُقْبَتِي ، إِلا أَنْ التَّشديدُ أَبْلَغُ ؛
وقَالَ طَرَفَةُ :

فَعَقَبْتُمْ بِذُنُوبِ غَيْرِ مَرَّ

قَالَ : وَالْمَعْنَى أَنْ مَنْ مَصَّتْ امْرَأَتَهُ مِنْكُمْ
إِلَى مَنْ لا عَهْدَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ أَوْ إِلَى مَنْ يَنْتَظِرُ

فَعَقَبْتُمْ بِذُنُوبِ غَيْرِ مَرَّ

وَبَيْتَهُ عَهْدٌ، فَكَتَبَ فِي إِعْطَاءِ الْمَهْرِ، فَغَلَبْتُمْ عَلَيْهِ، فَالَّذِي ذَهَبَتْ أَمْرَاتُهُ يُعْطَى مِنَ الْعَيْمَةِ الْمَهْرَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ حَقِّهِ فِي الْعَتَائِمِ شَيْءٌ، يُعْطَى حَقَّهُ كَمَلًّا، بَعْدَ إِخْرَاجِ مُهْوَرِ النِّسَاءِ.

وَالْعَقَبُ وَالْمُعَاقِبُ: الْمُدْرِكُ بِالتَّارِ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: «وَأَنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ»؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

وَنَحْنُ قَتَلْنَا بِالْمَخَارِقِ فَارِسًا
جَزَاءَ الْعُطَاسِ لَا يَمُوتُ الْمُعَاقِبُ
أَيُّ لَا يَمُوتُ ذَكَرَ ذَلِكَ الْمُعَاقِبُ بَعْدَ مَوْتِهِ.
وَقَوْلُهُ: جَزَاءَ الْعُطَاسِ أَيُّ عَجَلْنَا إِدْرَاكَ التَّارِ، قَدَرْنَا مَا بَيْنَ التَّشْيِيبِ وَالْعُطَاسِ. وَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ: الْعَقَبُ: الْعِقَابُ؛ وَأَنْشَدَ:
لَيْنٌ لِأَهْلِ الْحَقِّ ذُو عَقَبٍ ذَكَرَ
وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَعَالِمٌ يُعْضَى الْكَلَامَ،
وَعُقِيَ الْكَلَامَ، وَهُوَ غَايِضُ الْكَلَامِ الَّذِي لَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ، وَهُوَ مِثْلُ التَّوَادِرِ.

وَأَعْقَبَهُ عَلَى مَا صَنَعَ: جَزَاهُ. وَأَعْقَبَهُ بِطَاعَتِهِ أَيُّ جَزَاهُ، وَالْعُقْبَى جَزَاءُ الْأَمْرِ. وَعُقِبَ كُلُّ شَيْءٍ، وَعُقِبَاهُ، وَعُقْبَانُهُ، وَعَاقِبَتُهُ: خَاتِمَتُهُ.

وَالْعُقْبَى: الْمُرْجَعُ. وَعَقَبَ الرَّجُلُ يَعْقُبُ عَقْبًا: طَلَبَ مَا لَوْ أَوْ غَيْرَهُ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْمُعَقَّبُ الْخِجَارُ؛ وَأَنْشَدَ:

كَمُعَقَّبِ الرَّيْطِ إِذْ نَشَرْتَ هُدَاهُ
قَالَ: وَسُمِّيَ الْخِجَارُ مُعَقَّبًا، لِأَنَّهُ يَعْقُبُ الْمَلَأَةَ، يَكُونُ خَلْقًا مِنْهَا.

وَالْمُعَقَّبُ: الْفُرْطُ. وَالْمُعَقَّبُ: السَّائِقُ الْحَاقِظُ بِالسُّوقِ. وَالْمُعَقَّبُ: بَعِيرُ الْمُعَقَّبِ. وَالْمُعَقَّبُ: الَّذِي يُرْسِحُ لِلْخِلَافَةِ بَعْدَ الْإِمَامِ. وَالْمُعَقَّبُ: النَّجْمُ^(١) الَّذِي

(١) قوله: «والمعقب النجم الخ» ضبط في المحكم كمنبر، وضبط القاموس كالصالح بالشكل كمنحين اسم فاعل.

يَطْلُعُ، فَرَكَبُ يَطْلُوعِهِ الرَّيْمِلُ الْمُعَاقِبُ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ:

كَانَهَا بَيْنَ السُّجُوفِ وَمُعَقَّبُ
أَوْ شَادِنٌ ذُو بَهْجَةٍ مُرَبِّ

أَبُو عُبَيْدَةَ: الْمُعَقَّبُ نَجْمٌ يَتَعَاقَبُ بِهِ الرَّيْمِلَانِ فِي السَّفَرِ إِذَا غَابَ نَجْمٌ وَطَلَعَ آخَرُ، رَكِبَ الَّذِي كَانَ يَمْشَى.

وَعُقْبَةُ الْقَيْدَرِ: مَا التَّرَقَّ بِأَسْفَلِهَا مِنْ تَابِلٍ وَغَيْرِهِ. وَالْعُقْبَةُ: مَرَقَةٌ تُرَدُّ فِي الْقَيْدَرِ الْمُسْتَعَارَةِ، بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَأَعْقَبَ الرَّجُلُ: رَدَّ إِلَيْهِ ذَلِكَ؛ قَالَ الْأَكْمِيْتُ:

وَحَارَدَتِ التُّكْدُ الْجِلَادُ وَلَمْ يَكُنْ

لِعُقْبَةِ قَيْدَرِ الْمُسْتَعِيرِينَ مُعَقَّبُ
وَكَانَ الْفَرَاءُ يُجِيرُهَا بِالْكَسْرِ، بِمَعْنَى الْبَيْتَةِ. وَمَنْ قَالَ عَقْبُهُ، بِالضَّمِّ، جَعَلَهُ مِنَ الْإِعْقَابِ. وَقَدْ جَعَلَهَا الْأَصْمَعِيُّ وَالْبَصْرِيُّونَ، بِضَمِّ الْعَيْنِ. وَقَرَارَةُ الْقَيْدَرِ: عَقْبَتُهَا.

وَالْمُعَقَّبَاتُ: الْحَفَظَةُ، مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «لَهُ مُعَقَّبَاتٌ^(٢) مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ». وَالْمُعَقَّبَاتُ: مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، لِأَنَّهُمْ يَتَعَاقَبُونَ، وَإِنَّا أَنْتُمْ لِكَثْرَةِ ذَلِكَ مِنْهَا، نَحْوُ نَسَابَةِ وَعَلَامَةِ وَهُوَ ذَكَرٌ. وَقَرَأَ بَعْضُ الْأَعْرَابِ: لَهُ مُعَاقِبُ.

قَالَ الْفَرَاءُ: الْمُعَقَّبَاتُ الْمَلَائِكَةُ، مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ تُعَقَّبُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: جَعَلَ الْفَرَاءُ عَقَبَ بِمَعْنَى عَاقِبَ، كَمَا يُقَالُ: عَاقَدَ وَعَقَّدَ، وَضَاعَفَ وَضَعَفَ، فَكَانَ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ تَحْفَظُ الْعِبَادَ، فَإِذَا جَاءَ اللَّيْلُ جَاءَ مَعَهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَصَعِدَ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ النَّهَارُ عَادَ مَنْ صَعِدَ؛ وَصَعِدَ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، كَأَنَّهُمْ جَعَلُوا حِفْظَهُمْ عَقْبًا أَيُّ تَوْبًا.

(٢) قوله: «معقبات الخ» قال في المحكم أي للإنسان معقبات، أي ملائكة يعقبون، يأتي بعضهم يعقب بعض، يحفظونه من أمر الله، أي مما أمرهم الله به، كما تقول يحفظونه عن أمر الله وأمر الله، لا أنهم يقدر أن يبدفوا عنه أمر الله.

وَكُلُّ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ فَقَدْ عَقَبَ. وَمَلَائِكَةُ مُعَقَّبَةٌ، وَمُعَقَّبَاتُ جَمْعُ الْجَمْعِ؛ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: مُعَقَّبَاتُ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ، وَهُوَ أَنْ يُسَّخَ فِي دُبُرِ صَلَاتِهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَيَحْمَدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَيُكَبِّرُهُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً؛ سُمِّيَتْ مُعَقَّبَاتٍ، لِأَنَّهَا عَادَتْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ، أَوْ لِأَنَّهَا تُقَالُ عَقِيبَ الصَّلَاةِ. وَقَالَ شَمْرٌ: أَرَادَ بِقَوْلِهِ مُعَقَّبَاتُ تَسْبِيحَاتُ تَحْلُفُ بِأَعْقَابِ النَّاسِ؛ قَالَ: وَالْمُعَقَّبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: مَا خَلَفَ بِعَقِبِ مَا قَبْلَهُ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِلشَّيْرِ بْنِ تَوَلِّبٍ:

وَلَسْتُ بِشَيْخٍ قَدْ تَوَجَّهَ دَالِفٍ
وَلَكِنْ قَتَى مِنْ صَالِحِ الْقَوْمِ عَقْبًا
يَقُولُ: عُمُرُ بَعْدَهُمْ وَبَقِي.

وَالْعُقْبَةُ: وَاحِدَةٌ عَقَبَاتِ الْجِبَالِ. وَالْعُقْبَةُ: طَرِيقٌ، فِي الْجَبَلِ، وَعَرٌّ، وَالْجَمْعُ عَقَبٌ وَعَقَابٌ. وَالْعُقْبَةُ: الْجَبَلُ الطَّوِيلُ، يَغْرُسُ لِلطَّرِيقِ فَيَأْخُذُ فِيهِ، وَهُوَ طَوِيلٌ صَعْبٌ شَدِيدٌ، وَإِنْ كَانَتْ خُرِمَتْ بَعْدَ أَنْ تَسْتَدَّ^(٣) وَتَطُولُ فِي السَّمَاءِ، فِي صُعُودِ وَهَبُوطِ، أَطْوَلُ مِنَ الثَّقَبِ، وَأَضْعَبُ مَرْتَعَى، وَقَدْ يَكُونُ طَوْلُهَا وَاحِدًا. سَنَدُ الثَّقَبِ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ اسْتِقْنَاءِ، وَسَنَدُ الْعُقْبَةِ مُسْتَوْكِهِتُهُ الْجِدَارِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَجَمْعُ الْعُقْبَةِ عَقَابٌ وَعَقَبَاتٌ. وَيُقَالُ: مِنْ أَيْنَ كَانَتْ عَقْبِكَ، أَيُّ مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟

وَالْعُقَابُ: طَائِرٌ مِنَ الْعِتَاقِ، مُؤَنَّثَةٌ، وَقِيلَ: الْعُقَابُ يَقَعُ عَلَى الذَّكْرِ وَالْأُنْثَى، الْأَنَّ يَقُولُوا هَذَا عُقَابٌ ذَكَرٌ، وَالْجَمْعُ: أَعْقَبٌ وَأَعْقِيَةٌ (عَنْ كُرَاعٍ)، وَعُقْبَانٌ وَعَقَابِيْنُ: جَمْعُ الْجَمْعِ؛ قَالَ:

عَقَابِيْنُ يَوْمَ الدَّجْنِ تَعْلُو وَتَسْفُلُ

(٣) قوله: «بعد أن تستد» كذا في طبقات اللسان جميعها وفي التاج. أما التهذيب فقال: «بعد أن تشتد».

وقيل: جمع العُقابِ أعقبُ، لأنها مؤنثة. وأُفعلُ بناءً يَحْتَصُّ به جمعُ الإناثِ، مثلُ عناقٍ وأعتقُ، وذراعٍ وأذرعُ. وعُقابٌ عَقَبَاءٌ؛ ذَكَرَهُ ابنُ سيِّدَةٍ في الرَّبَاعِي.

وقال ابنُ الأَعرَابِي: عناقُ الطَّيْرِ العُقَابُ، وسباعُ الطَّيْرِ التي تَصِيدُ، والذي لَمْ يَصِدْ الحَشائِشُ. وقال أبو حَنيْفَةَ: مِنَ العُقَابِ عِقْبَانُ تُسَمَّى عِقْبَانُ الجِرْدَانِ، كَيْسَتْ بِسُودٍ، وَلِكِنَّهَا كُهْبٌ، وَلَا يُتَنَفَّعُ بِرَيْشِهَا، إِلَّا أَنْ يَرْتَاشَ بِهِ الصَّبِيانُ الجَامِيعُ. وَالعُقَابُ: الرَّايَةُ. وَالعُقَابُ: الحَرْبُ

(عَنْ كُرَاعٍ). وَالعُقَابُ: عَلِمَ صَحْمٌ. وَفِي الحَدِيثِ: أَنَّهُ كَانَ اسْمُ رَأَيْتِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ العُقَابُ، وَهِيَ العَلَمُ الضَّحْمُ. وَالعَرَبُ تُسَمِّي الثَّاقَةَ السُّودَاءَ عِقَابًا، عَلَى التَّشْبِيهِ.

وَالعُقَابُ الَّذِي يُعْقَدُ لِلوَلَاةِ، شَبَّهَ بِالعُقَابِ الطَّائِرِ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ أَيْضًا؛ قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ: وَلَا الرَّاحُ رَاحُ الشَّامِ جَاءَتْ سَبِيئَةً

لَهَا غَايَةٌ تَهْدِي الكِرَامَ عِقَابُهَا عِقَابُهَا: غَايَتُهَا، وَحَسَنَ تَكَرُّارُهُ لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ، وَجَمَعُهَا عِقْبَانٌ.

وَالعُقَابُ: فَرَسٌ مُرْدَاسٍ بِنِ جَعُونَةَ. وَالعُقَابُ: صَحْرَةٌ نَائِثَةٌ نَاشِئَةٌ فِي البَيْرِ، تَحْرِقُ الدَّلَاءَ، وَرُبَّمَا كَانَتْ مِنْ قِبَلِ الطِّيِّ،

وَذَلِكَ أَنَّ تُرُولَ الصَّحْرَةِ عَنْ مَوْضِعِهَا، وَرُبَّمَا قَامَ عَلَيْهَا المُسْتَقْفَى؛ أَنَّى، وَالجَمْعُ كَالجَمْعِ. وَقَدْ عَقَبَهَا تَعْقِيًا: سَوَاهَا.

وَالرَّجُلُ الَّذِي يَنْزِلُ فِي البَيْرِ فَيَرْفَعُهَا، يُقَالُ لَهُ: المُعَقَّبُ. ابنُ الأَعرَابِي: القَبِيلَةُ صَحْرَةٌ عَلَى رَأْسِ البَيْرِ وَالعُقَابَانِ مِنْ جَنَّتَيْهَا يَعْضُدَانِهَا.

وقيل: العُقَابُ صَحْرَةٌ نَائِثَةٌ فِي عُرْضِ جَبَلٍ، شَبَّهَتْ مِرْقَاةً. وقيل: العُقَابُ مَرْتَعٌ فِي عُرْضِ الجَبَلِ. وَالعُقَابَانِ: حَشِيَّتَانِ يَشْحُ الرَّجُلُ بَيْنَهُمَا الجِلْدَ. وَالعُقَابُ: حَيْطٌ صَغِيرٌ، يُدْخَلُ فِي حُرْتِي حَلْقَةِ القُرْطِ، يُشَدُّ

بِهِ.

وَعَقَبَ القُرْطُ: شَدَّهُ بِعَقَبٍ خَشِيَّةٍ أَنْ

يَزِيغُ؛ قَالَ سَيَّارُ الأَبَانِي:

كَأَنَّ حَوْقَ قُرْطِهَا المَعْقُوبِ

عَلَى دِبَاةٍ أَوْ عَلَى يَعْسُوبِ

جَعَلَ قُرْطُهَا كَأَنَّهُ عَلَى دِبَاةٍ، لِقَصْرِ عُنُقِ

الدِّبَاةِ، فَوَصَفَهَا بِالقَوْصِ. وَالْحَوْقُ:

الحَلْقَةُ. وَالْيَعْسُوبُ: ذَكَرَ النُّحْلُ.

وَالدِّبَاةُ: وَاحِدَةُ الدَّبِيِّ، نَوْعٌ مِنَ الجِرَادِ.

قَالَ الأَزْهَرِيُّ: العُقَابُ الحَيْطُ الَّذِي

يُشَدُّ طَرَفِي حَلْقَةِ القُرْطِ.

وَالْمِعَقَّبُ: القُرْطُ (عَنْ نَعْلَبِ).

وَالْيَعْقُوبُ: الذِّكْرُ مِنَ الحَجَلِ وَالقَطَا،

وَهُوَ مَصْرُوفٌ لِأَنَّهُ عَرَبِيٌّ لَمْ يُغَيَّرْ، وَإِنْ كَانَ

مَزِيدًا فِي أَوَّلِهِ، فَلَيْسَ عَلَى وَزْنِ الفِعْلِ؛ قَالَ

الشَّاعِرُ:

عَالٍ يُقَصِّرُ دُونَهُ اليَعْقُوبُ

وَالجَمْعُ: اليَعَايِبُ. قَالَ ابنُ بَرِّي: هَذَا

أَثَبْتُ ذَكَرَهُ الجَوْهَرِيُّ عَلَى أَنَّهُ شَاهِدٌ عَلَى

اليَعْقُوبِ، لِذَكَرَ الحَجَلِ، وَالظَّاهِرُ فِي

اليَعْقُوبِ هَذَا أَنَّهُ ذَكَرَ العُقَابَ، مِثْلُ

الْيَرْخُومِ، ذَكَرَ الرِّخَمِ، وَالْيَعْجُورِ، ذَكَرَ

الحُبَارَى، لِأَنَّ الحَجَلَ لَا يُعْرَفُ لَهَا مِثْلُ

هَذَا العُلُوِّ فِي الطَّيْرَانِ؛ وَيَشْهَدُ بِصِحَّةِ هَذَا

القَوْلِ قَوْلُ الفَرَزْدَقِ:

يَوْمًا تَرَكْنَ لِإِبْرَاهِيمَ عَاقِيَةً

مِنَ السُّورِ عَلَيْهِ وَالْيَعَايِبِ

فَذَكَرَ اجْتِمَاعَ الطَّيْرِ عَلَى هَذَا القَيْلِ مِنَ السُّورِ

وَالْيَعَايِبِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الحَجَلَ لَا يَأْكُلُ

القَتْلَى. وَقَالَ اللُّحْيَانِيُّ: اليَعْقُوبُ ذَكَرَ

القَبِيحِ. قَالَ ابنُ سيِّدَةٍ: فَلَا أَذْرَى مَا عَنَى

بِالقَبِيحِ: الحَجَلُ، أَمَّ القَطَا، أَمَّ

الْكِرْوَانَ؛ وَالْأَعْرَفُ أَنَّ القَبِيحَ الحَجَلُ.

وقيل اليَعَايِبُ مِنَ الحَجَلِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ

تَشْبِيهًا بِيَعَايِبِ الحَجَلِ لِسُرْعَتِهَا؛ قَالَ سَلَامَةُ

ابنِ جَدَلٍ:

وَلِي حَيْثًا وَهَذَا الشَّيْبُ يَتَّبِعُهُ

لَوْ كَانَ يُدْرِكُهُ رَكْضُ اليَعَايِبِ (١)

قِيلَ: يَعْني اليَعَايِبُ مِنَ الحَجَلِ؛ وَقِيلَ: ذَكَرُوا الحَجَلَ. وَالْإِعْتَابُ: الحَبْسُ وَالنَّمْعُ وَالنَّوَابُ.

واعتَقَبَ الشَّيْءُ: حَبَسَهُ عِنْدَهُ. واعتَقَبَ

البَائِعُ السَّلْعَةَ أَي حَبَسَهَا عَنِ المُشْتَرِي حَتَّى

يَقْبِضَ الثَّمَنَ؛ وَمِنهُ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ التَّحْمِي:

المُعْتَقَبُ ضَامِنٌ لِمَا اعتَقَبَ؛ الإِعْتَابُ:

الحَبْسُ وَالنَّمْعُ. يُرِيدُ أَنَّ البَائِعَ إِذَا باعَ

شَيْئًا، ثُمَّ مَنَعَهُ المُشْتَرِي حَتَّى يَتَلَفَّ عِنْدَ

البَائِعِ، فَقَدْ ضَمِنَ. وَعبارةُ الأَزْهَرِيِّ:

حَتَّى تَلَفَ عِنْدَ البَائِعِ هَلَكَ مِنْ مَالِهِ، وَضَمَانُهُ

مِنْهُ.

وعَنْ ابنِ سُنَيْلٍ: يُقَالُ باعَني فُلَانٌ

سِلْعَةً، وَعَلَيْهِ تَعْقِيَةٌ، إِنْ كَانَتْ فِيهَا، وَقَدْ

أَذْرَكْتَنِي فِي تِلْكَ السَّلْعَةِ تَعْقِيَةً.

ويُقَالُ: مَا عَقَبَ فِيهَا فَعَلَيْكَ فِي مَالِكَ،

أَي مَا أَذْرَكْتَنِي فِيهَا مِنْ دَرَكِ فَعَلَيْكَ ضَمَانُهُ.

وقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِي الوَاجِدُ يُجِلُّ

عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَتَهُ؛ عُقُوبَتُهُ: حَبْسُهُ،

وعِرْضَتُهُ: شِكَايَتُهُ؛ حَكَاهُ ابنُ الأَعرَابِيِّ

وَفَسَّرَهُ بِمَا ذَكَرْنَاهُ.

واعتَقَقْتُ الرَّجُلَ: حَبَسْتَهُ.

وعَقَبَةُ السَّرْوِ، وَالجَبَالِ، وَالكَرْمِ،

وعُقْبَتُهُ، وَعُقْبَةُ: كُلُّهُ أَثَرُهُ وَهَيْئَتُهُ، وَقَالَ

اللُّحْيَانِيُّ: أَي سِيَاهُ وَعَلَامَتُهُ؛ قَالَ:

وَالكَسْرُ أَجْوَدُ. وَيُقَالُ: عَلَى فُلَانٍ عَقْبَةُ

السَّرْوِ وَالجَبَالِ، بِالكَسْرِ، إِذَا كَانَ عَلَيْهِ أَثَرٌ

ذَلِكَ.

وَالعِقْبَةُ: الوَشْيُ كَالعِقْمَةِ، وَرَعَمَ

يَعْقُوبُ أَنَّ البَاءَ بَدَلٌ مِنَ المِيمِ. وَقَالَ

اللُّحْيَانِيُّ: العِقْبَةُ ضَرْبٌ مِنْ نِيَابِ الهُودَجِ

مُوشِي.

ويُقَالُ: عَقَبْتُ العِقْمَةَ، بِالْفَتْحِ.

وَالعَقَبُ: العَصَبُ الَّذِي تُعْمَلُ مِنْهُ

الأَوْتَارُ، الوَاحِدَةُ عَقْبَةٌ. وَفِي الحَدِيثِ: أَنَّهُ

مَضَعَ عَقْبًا وَهُوَ صَائِمٌ؛ قَالَ ابنُ الأَثِيرِ:

= فِي التَّهْدِيدِ وَالتَّكْلِمَةِ يَطْلُبُهُ وَجُوزَ فِي رَكْضِ الرِّفْعِ وَالتَّصْبِ.

(١) قَوْلُهُ: «يَتَّبِعُهُ» كَذَا فِي المِحْكَمِ وَالدِّي =

هُوَ، يَفْتَحُ الْقَافَ، الْعَصْبُ وَالْعَقَبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: عَصَبُ الْمَتِينِ، وَالسَّاقَيْنِ، وَالْوِطْفَيْنِ، يَحْتَلِطُ بِاللَّحْمِ يُمَشَّقُ مِنْهُ مَشَقًّا، وَيُهَدَّبُ وَيُنْقَى مِنَ اللَّحْمِ، وَيُسَوَّى مِنْهُ الْوَتْرُ؛ وَاحِدُهُ عَقَبَةٌ، وَقَدْ يَكُونُ فِي جَنَبِي الْبَعِيرِ. وَالْعَصْبُ: الْعِلْبَاءُ الْغَلِيظُ، وَلَا خَيْرَ فِيهِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْعَصْبِ وَالْعَصَبِ: أَنَّ الْعَصْبَ يَضْرِبُ إِلَى الصُّفْرَةِ، وَالْعَقَبُ يَضْرِبُ إِلَى الْبَيَاضِ، وَهُوَ أَصْلَبُهَا وَأَمْتَنُهَا. وَأَمَّا الْعَقَبُ، مُؤَخَّرُ الْقَدَمِ: فَهُوَ مِنَ الْعَصَبِ لَا مِنَ الْعَقَبِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَالَ أَبُو زَيْدٍ: الْعَقَبُ عَقَبُ الْمَتِينِ مِنَ الشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَالثَّاقَةِ وَالْبَقَرَةِ. وَعَقَبَ الشَّيْءُ يَعْقِبُهُ وَيَعْقِبُهُ عَقْبًا، وَعَقِبُهُ: شَدَّهُ بِعَقَبٍ. وَعَقَبَ الْحَوَقَ، وَهُوَ حَلْقَةُ الْفَرْطِ، يَعْقِبُهُ عَقْبًا: خَافَ أَنْ يَزِيغَ فَشَدَّهُ بِعَقَبٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ مِنَ الْعَقَابِ. وَعَقَبَ السَّهْمَ وَالْفَنَدَجَ وَالْفَوْسَ عَقْبًا إِذَا لَوَى شَيْئًا مِنَ الْعَقَبِ عَلَيْهِ؛ قَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ: وَأَسْمَرَ مِنْ قِدَاحِ النَّبَعِ فَرَعٌ بِهِ عَلَمَانِ مِنَ عَقَبِ وَضْرَسِ قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابُ هَذَا الْبَيْتِ: وَأَصْفَرَ مِنْ قِدَاحِ النَّبَعِ؛ لِأَنَّ سِيهَامَ الْمَيْسِرِ تُوصَفُ بِالصُّفْرَةِ؛ كَقَوْلِهِ طَرَفَةٌ: وَأَصْفَرَ مَضْبُوحٌ نَظَرْتُ حَوَارَةَ عَلَى النَّارِ وَاسْتَوْدَعْتُهُ كَفَّ مُجْمِدٍ وَعَقَبَ قَدْحَهُ يَعْقِبُهُ عَقْبًا: أَنْكَسَرَ فَشَدَّهُ بِعَقَبٍ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا أَنْكَسَرَ فَشَدَّ بِعَقَبٍ. وَعَقَبَ فَلَانٌ يَعْقِبُ عَقْبًا إِذَا طَلَبَ مَا لَا أَوْ شَيْئًا غَيْرَهُ. وَعَقَبَ الثَّبْتُ يَعْقِبُ عَقْبًا: دَقَّ عَوْدُهُ وَأَصْفَرَ وَرْقُهُ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ). وَعَقَبَ الْفَرَجُ إِذَا أَصْفَرَتْ ثَمَرَتُهُ، وَحَانَ بَيْسُهُ. وَكُلُّ شَيْءٍ كَانَ بَعْدَ شَيْءٍ، فَقَدْ عَقَبَهُ؛ وَقَالَ: عَقَبَ الرَّذَادُ خِلَافَهُمْ فَكَانَا بَسَطَ الشَّوَابِطُ بَيْتَهُنَّ حَصِيرًا وَالْعُقَيْبُ، مُخَفَّفُ الْبَاءِ: مَوْضِعٌ.

وَعَقَبٌ: مَوْضِعٌ أَيْضًا؛ وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ: حَوَزَهَا مِنْ عَقَبٍ إِلَى ضَمْعٍ فِي ذَبَابٍ وَيَبِيْسٍ مُتَفَعِّعٍ وَمُعَقَّبٍ: مَوْضِعٌ؛ قَالَ: رَعَتْ بِمُعَقَّبٍ قَالْبِقِي نَبَاتًا أَطَارَ نَسِيلَهَا عَنْهَا فَطَارَا وَالْعَقَبُ: طَائِرٌ، لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا مُصَفَّرًا. وَكَفَّرَ عَقَابٍ، وَكَفَّرَ عَاقِبٍ: مَوْضِعَانِ. وَرَجُلٌ عَقْبَانٌ: غَلِيظٌ (عَنِ كِرَاعٍ) قَالَ: وَالْجَمْعُ عَقْبَانٌ؛ قَالَ: وَلَسْتُ مِنْ هَذَا الْحَرْفِ عَلَى نَفْعٍ. وَيَعْقُوبُ: اسْمٌ إِسْرَائِيلِي أَبِي يُوسُفَ، عَلِيهَا السَّلَامُ، لَا يُتَصَرَّفُ فِي الْمَعْرِفَةِ، لِلْعُجْمَةِ وَالْتَعْرِيفِ، لِأَنَّهُ غَيْرُ عَنِ جِهَتِهِ، فَوَقَعَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ غَيْرَ مَعْرُوفٍ الْمَذْهَبِ. وَسُمِّيَ يَعْقُوبُ بِهَذَا الْاسْمِ، لِأَنَّهُ وُلِدَ مَعَ عَيْصُو فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ. وَوُلِدَ عَيْصُو قَبْلَهُ، وَيَعْقُوبُ مُتَعَلِّقٌ بِعَقِيهِ، خَرَجَا مَعًا، فَعَيْصُو أَبُو الرُّومِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَأَمْرَأَتِهِ، عَلِيهَا السَّلَامُ: «فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ»؛ فَوَقِيَ يَعْقُوبُ، بِالرَّفْعِ، وَوَقِيَ يَعْقُوبُ، بِفَتْحِ الْبَاءِ، فَمَنْ رَفَعَ، فَالْمَعْنَى: وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ مُبَشَّرٌ بِهِ؛ وَمَنْ فَتَحَ يَعْقُوبُ، فَإِنَّ أَبَا زَيْدٍ وَالْأَخْفَشَ زَعَمَا أَنَّهُ مَنْصُوبٌ، وَهُوَ فِي مَوْضِعِ الْخَفْضِ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ بِإِسْحَاقَ، وَالْمَعْنَى: بَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ، وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا غَيْرُ جَائِزٍ عِنْدَ حَدِّاقِ النَّحْوِيِّينَ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ. وَأَمَّا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى فَإِنَّهُ قَالَ: نَصِبَ يَعْقُوبُ بِإِضَارٍ فَعِلٌ آخَرَ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَوَهَبْنَا لَهَا مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ، وَيَعْقُوبُ عِنْدَهُ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ، لِأَنَّهُ فِي مَوْضِعِ الْخَفْضِ، بِالْفِعْلِ الْمَضْمَرِ، وَقَالَ الرَّجَّاحُ: عَطَفَ يَعْقُوبُ عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي فِي قَوْلِهِ فَبَشَّرْنَاهَا، كَأَنَّهُ قَالَ: وَهَبْنَا لَهَا إِسْحَاقَ، وَمِنْ وَرَاءِ

إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ، أَيْ وَهَبْنَا لَهَا أَيْضًا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَكَذَا قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَقَوْلُ الْفَرَّاءِ قَرِيبٌ مِنْهُ؛ وَقَوْلُ الْأَخْفَشِ وَأَبِي زَيْدٍ عِنْدَهُمْ خَطَأٌ.

وَيُقَى الْعُقَابُ: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ. وَنَجِدُ الْعُقَابِ: مَوْضِعٌ بِدِمَشْقَ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ:

وَيَأْمَنُ عَنِ نَجْدِ الْعُقَابِ وَيَأْسَرَتْ
بِنا الْعَيْسُ عَنِ عَذْرَاءِ دَارِ بَيْتِ السَّحْبِ

• عَقِيسُ الْعُقَايِسُ: بَقَايَا الْمَرَضِ وَالْعِشْقِ كَالْعُقَايِلِ. وَالْعُقَايِسُ: الشَّدَائِدُ مِنَ الْأُمُورِ (هَذَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ).

• عَقِيلُ الْعُقَايِلِ: بَقَايَا الْعِلَّةِ وَالْعَدَاوَةِ وَالْعِشْقِ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَى الشَّفِئِينَ غِبَّ الْحُمَى، الْوَاحِدَةُ مِنْهَا جَمِيعًا عَقِيُولَةٌ وَعَقِيُولٌ، وَالْجَمْعُ الْعُقَايِلُ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ:

مِنْ وَرْدِ حُمَى أَسَارَتْ عَقَابِلَا

أَيِ أَبْقَتْ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: ثُمَّ قَرَنَ بِسَعْيِهَا عَقَابِلَ فَاقْتَبَهَا؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْعُقَايِلُ بَقَايَا الْمَرَضِ وَغَيْرِهِ.

وَيُقَالُ لِصَاحِبِ الشَّرِّ: إِنَّهُ لَدُوُّ عَقَابِلِ، وَيُقَالُ لَدُوُّ عَوَاقِلِ، وَالْعُقَايِلُ: الشَّدَائِدُ مِنَ الْأُمُورِ. وَالْعُقَايِلُ: بَقَايَا الْمَرَضِ وَالْحُبِّ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)، كَالْعُقَايِلِ. الْأَزْهَرِيُّ: رَمَاهُ اللَّهُ بِالْعُقَايِسِ وَالْعُقَايِلِ، وَهِيَ الدَّوَاهِي. الْجَوْهَرِيُّ: الْعُقِيُولَةُ وَالْعُقِيُولُ الْحَلَاءُ، وَهُوَ قُرُوحٌ صِغَارٌ تَخْرُجُ بِالشَّفَةِ مِنْ بَقَايَا الْمَرَضِ، وَالْجَمْعُ الْعُقَايِلُ.

• عَقْدَةُ الْعَقْدُ: نَقِيضُ الْحَلِّ؛ عَقْدَهُ يَعْقِدُهُ عَقْدًا وَتَعْقِدَادًا وَعَقْدَهُ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ: لَا يَسْتَعْنَكُ مِنْ بَعَا • الْحَيْرِ تَعْقَادُ الثَّامِ واعْتَقَدَهُ كَعَقْدَهُ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

أَسِيلَةُ مَعْقِدِ السَّمْطَيْنِ مِنْهَا
وَرَبًّا حَيْثُ تَمْتَقِدُ الْحِقَابَا
وَقَدْ انْعَقَدَ وَتَعَقَدَ. وَالْمَعَاقِدُ: مَوَاضِعُ
الْعَقْدِ. وَالْعَقِيدُ: الْمَعَاقِدُ.

قَالَ سَيِّوَيْهِ: وَقَالُوا هُوَ بَيْتِي مَعْقِدُ
الْإِزَارِ، أَيْ بَيْتِكَ الْمُنْزَلَةُ فِي الْقُرْبِ،
فَمَحَذَفَ وَأَوْصَلَ، وَهُوَ مِنَ الظُّرُوفِ
الْمَحْتَضَةِ الَّتِي أُجْرِيَتْ مُجْرَى غَيْرِ
الْمَحْتَضَةِ، لِأَنَّهُ كَالْمَكَانِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
مَكَانًا، وَإِنَّمَا هُوَ كَالْمَيْلِ، وَقَالُوا لِلرَّجُلِ إِذَا
لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ غَنَاءٌ: فَلَنْ لَا يَتَعَقِدَ الْحَبْلَ،
أَيْ أَنَّهُ يَنْجِرُ عَنْ هَذَا، عَلَى هَوَانِهِ وَخَفِيِّهِ؛
قَالَ:

فَإِنْ تَقُلْ يَا ظَبْيُ حَلًّا حَلًّا
تَعَلَّقْ وَتَعَقِدْ حَبْلَهَا الْمُنْحَلًّا
أَيْ تَجِدْ وَتَشْتَمِرْ لِأَغْصَابِهِ وَإِرْعَابِهِ، حَتَّى
كَانَهَا تَعَقِدُ عَلَى نَفْسِهِ الْحَبْلَ.

وَالْعَقْدَةُ: حَجْمُ الْعَقْدِ، وَالْجَمْعُ
عَقْدٌ. وَخَبْرُ مَعْقِدَةٍ: شِدَّةٌ لِلْكُرَّةِ.
وَيُقَالُ: عَقَدْتُ الْحَبْلَ، فَهُوَ مَعْقُودٌ،
وَكَذَلِكَ الْعَهْدُ، وَمِنْهُ عَقْدَةُ النِّكَاحِ،
وَأَنْعَقَدَ عَقْدُ الْحَبْلِ انْقِطَاعًا. وَمَوْضِعُ الْعَقْدِ
مِنَ الْحَبْلِ: مَعْقِدٌ، وَجَمْعُهُ مَعَاقِدٌ. وَفِي
حَدِيثِ الدُّعَاءِ: أَسْأَلُكَ بِمَعَاقِدِ الْعِزِّ مِنْ
عَرْشِكَ، أَيْ بِالْخِصَالِ الَّتِي اسْتَحَقَّ بِهَا
الْعَرْشُ الْعِزُّ، أَوْ بِمَوَاضِعِ انْقِطَاعِهَا مِنْهُ،
وَحَقِيقَةُ مَعْنَاهُ: بَعْزُ عَرْشِكَ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: وَأَصْحَابُ أَبِي حَنِيْفَةَ يَكْرَهُونَ
هَذَا اللَّفْظَ مِنَ الدُّعَاءِ.

وَجَبَّ عَظْمُهُ عَلَى عَقْدَةٍ إِذَا لَمْ يَسْتَوِ.
وَالْعَقْدَةُ: قِلَادَةٌ. وَالْعَقْدُ: الْحَيْطُ
يُنْظَمُ فِيهِ الْعَرُزُ، وَجَمْعُهُ عُقُودٌ. وَقَدْ اعْتَقَدَ
الدُّرَّ وَالْعَرُزَ وَغَيْرَهُ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ عَقْدًا؛ قَالَ
عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ:

وَمَا حُسْبِيَّةٌ إِذْ قَامَتْ تُودِّعُنَا
لِلْبَيْنِ وَاعْتَقَدَتْ شِدْرًا وَمَرْجَانًا
وَالْمِعْقَادُ: حَيْطٌ يُنْظَمُ فِيهِ خَرَزَاتٌ
وَتُعَلَّقُ فِي عُنُقِ الصَّبِيِّ.

وَعَقَدَ التَّاجَ فَوْقَ رَأْسِهِ وَاعْتَقَدَهُ: عَصَبَهُ
بِهِ؛ أَنْشَدَ نَعْلَبُ لَابِنِ قَيْسِ الرُّبَيَاتِ:

يَتَعَقِدُ التَّاجَ فَوْقَ مَقْرَفِهِ
عَلَى جَبِينِ كَانَهُ الذَّهَبُ

وَفِي حَدِيثِ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: كُنْتُ
أَتَى الْمَدِينَةَ، فَالِقَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ،
ﷺ، وَأَحْبَبَهُمْ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَقِيَمْتُ صَلَاةَ الصُّبْحِ،
فَخَرَجَ عُمَرُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَجُلٌ، فَظَنَنْتُ فِي وَجْهِهِ
الْقَوْمَ فَعَرَفْتُهُمْ غَيْرِي، فَدَفَعْتَنِي مِنَ الصَّفِّ
وَقَامَ مَقَامِي، ثُمَّ قَعَدَ يُحَدِّثُنَا، فَأَبْرَأْتُ
الرِّجَالَ مَدَّتْ أَعْنَاقَهَا مُتَوَجِّهَةً إِلَيْهِ، فَقَالَ:

هَلَكَ أَهْلُ الْمَعْقِدِ^(١)، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، قَالَهَا
ثَلَاثًا، وَلَا آسَى عَلَيْهِمْ، إِنَّمَا آسَى عَلَى مَنْ
يَهْلِكُونَ مِنَ النَّاسِ؛ قَالَ أَبُو مُنْصَرِّبٍ: الْعَقْدُ
الْوَلَايَاتُ عَلَى الْأُمُصَارِ؛ وَرَوَاهُ غَيْرُهُ: هَلَكَ
أَهْلُ الْعَقْدِ؛ وَقِيلَ: هُوَ مِنْ عَقْدِ الْوَلَايَةِ
لِلْأَمْرَاءِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي: هَلَكَ أَهْلُ
الْعَقْدَةِ، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ؛ يُرِيدُ الْبَيْعَةَ
الْمَعْقُودَةَ لِلْوَلَايَةِ.

وَعَقَدَ الْعَهْدَ وَالْبَيْعَ يَتَعَقِدُهَا عَقْدًا
وَعَقْدَةً: أَكْثَرُهَا. أَبُو زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
«وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ» وَعَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ؛
وَقَدْ قُرِئَ: عَقَدَتْ بِالتَّشْدِيدِ، مَعْنَاهُ التَّوَكُّيدُ
وَالْتَّغْلِيظُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا تَنْقُضُوا
الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا»، فِي الْحَلْفِ أَيْضًا.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
«وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ»، الْمَعَاقِدَةُ:
الْمُعَاهَدَةُ وَالْمِيثَاقُ. وَالْأَيْمَانُ: جَمْعُ
يَمِينٍ: الْقَسَمُ أَوِ الْبَيْتُ. فَأَمَّا الْحَرْفُ فِي سُورَةِ
الْمَائِدَةِ: «وَلَكِنْ يُوَاحِدُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمْ
الْأَيْمَانَ»، بِالتَّشْدِيدِ فِي الْقَافِ قِرَاءَةُ
الْأَعْمَشِ وَغَيْرِهِ، وَقَدْ قُرِئَ عَقَدْتُمْ
بِالتَّخْفِيفِ؛ قَالَ الْحَطِيبَةُ:

(١) قوله: «العقد» بضم العين وفتح
القاف، في النِّبَاةِ «العقد» بفتح العين وسكون
القاف.

[عبد الله]

أُولَئِكَ قَوْمٌ إِنْ بَنَوْا أَحْسَنُوا الْبِنَا
وَإِنْ عَاهَدُوا أَوْفَوْا وَإِنْ عَاقَدُوا شَدُّوا
وَقَالَ آخَرُ^(٢):

قَوْمٌ إِذَا عَقَدُوا عَقْدًا لِحَارِهِمْ
وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: عَاقَدُوا، وَفِي مَوْضِعٍ
آخَرَ: عَقَدُوا، وَالْحَرْفُ قُرِئَ بِالْوَجْهِينِ؛
وَعَقَدْتُ الْحَبْلَ وَالْبَيْعَ وَالْعَهْدَ فَانْعَقَدَ.

وَالْعَقْدُ: الْعَهْدُ، وَالْجَمْعُ عُقُودٌ، وَهِيَ
أَوْ كَدُّ الْعُهُودِ. وَيُقَالُ: عَهَدْتُ إِلَى فُلَانٍ فِي
كَذَا وَكَذَا، وَتَأْوِيلُهُ الزَّمَنَةُ ذَلِكَ، فَأِذَا
قُلْتُ: عَاقَدْتُهُ أَوْ عَقَدْتُ عَلَيْهِ فَتَأْوِيلُهُ أَنَّكَ
الزَّمَنَةُ ذَلِكَ بِاسْتِثْنَاءِ.

وَالْمَعَاقِدَةُ: الْمُعَاهَدَةُ. وَعَاقَدَهُ:
عَاهَدَهُ. وَعَاقَدَ الْقَوْمَ: تَعَاهَدُوا. وَقَوْلُهُ
تَعَالَى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ»؛
قِيلَ: هِيَ الْعُهُودُ، وَقِيلَ: هِيَ الْفَرَائِضُ
الَّتِي أَلْزَمَهَا؛ قَالَ الرَّجَّازُ: «أَوْفُوا
بِالْعُقُودِ»، خَاطَبَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْوَفَاءِ
بِالْعُقُودِ الَّتِي عَقَدَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ،
وَالْعُقُودِ الَّتِي يَتَعَقِدُهَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ،
عَلَى مَا يُوجِبُهُ الدِّينُ.

وَالْعَقِيدُ: الْحَلِيفُ؛ قَالَ أَبُو خَرَّاشٍ
الْهَذَلِيُّ:

كَمْ مِنْ عَقِيدٍ وَجَارٍ حَلَّ عِنْدَهُمْ
وَمِنْ مُجَارٍ يَعْهَدُ اللَّهُ قَدْ قَتَلُوا
وَعَقَدَ الْبِنَاءَ بِالْحِصْرِ يَتَعَقِدُهُ عَقْدًا:
الزَّفَقُ.

وَالْعَقْدُ: مَا عَقَدْتَ مِنَ الْبِنَاءِ، وَالْجَمْعُ
أَعْقَادٌ وَعُقُودٌ. وَعَقَدَ بَنَى عَقْدًا. وَالْعَقْدُ:
عَقْدُ طَاقِ الْبِنَاءِ، وَقَدْ عَقَدَهُ الْبِنَاءُ تَعْقِيدًا.
وَتَعَقَدَ الْقَوْسُ فِي السَّمَاءِ إِذَا صَارَ كَأَنَّهُ عَقْدٌ
مَنْبِيٌّ. وَتَعَقَدَ السَّحَابُ: صَارَ كَالْعَقْدِ
الْمَنْبِيِّ. وَأَعْقَادُهُ: مَا تَعَقَدَ مِنْهُ، وَاجِدُهَا
عَقْدٌ.

وَالْمَعْقِدُ: الْمَنْصُفِلُ.

(٢) هو الحطيطه نفسه، وعجزه في ديوانه:
شدوا البناج وشدوا فوقه الكروبا

[عبد الله]

وَالْأَعْقَدُ مِنَ الثِّيَوسِ : الَّذِي فِي قَرْنِهِ
النِّوَاءُ ، وَقِيلَ : الَّذِي فِي قَرْنِهِ عُقْدَةٌ ،
وَالِاسْمُ الْعَقْدُ .

وَالذَّنْبُ الْأَعْقَدُ : الْمُعْجِزُ [الذَّنْبِ] .
وَفَحْلٌ أَعْقَدٌ إِذَا رَفَعَ ذَنْبَهُ ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ
مِنَ الشَّاطِئِ .

وَطَبِيَّةٌ عَائِدَةٌ : انْعَقَدَ طَرْفُ ذَنْبِهَا ،
وَقِيلَ : هِيَ الْعَاطِفُ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي
رَفَعَتْ رَأْسَهَا حَذْرًا عَلَى نَفْسِهَا وَعَلَى وَلَدِهَا .
وَالْعُقْدَاءُ مِنَ الشَّاءِ : الَّتِي ذَنْبُهَا كَأَنَّه
مَعْقُودٌ . وَالْعَقْدُ : النِّوَاءُ فِي ذَنْبِ الشَّاةِ يَكُونُ
فِيهِ كَالْعُقْدَةِ ؛ شَاءَ أَعْقَدُ ، وَكَبِشُ أَعْقَدُ ،
وَكَذَلِكَ ذَيْبٌ أَعْقَدُ ، وَكَلْبٌ أَعْقَدُ ؛ قَالَ
جَرِيرٌ :

ثَبُولٌ عَلَى الْقَتَادِ بَنَاتٌ تَبِيحُ
مَعَ الْعُقْدِ التَّوَابِجِ فِي الدِّبَارِ
وَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى الْكَلْبِ مِنْ أَنْ يَبُولَ
عَلَى قَتَادَةٍ أَوْ عَلَى شَجِيرَةٍ صَغِيرَةٍ غَيْرِهَا .
وَالْأَعْقَدُ : الْكَلْبُ لِانْعِقَادِ ذَنْبِهِ ، جَعَلُوهُ
اسْمًا لَهُ مَعْرُوفًا . وَكُلُّ مُتَوَيِّدٍ الذَّنْبِ أَعْقَدٌ .
وَعُقْدَةُ الْكَلْبِ : قَضِيْبُهُ ، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ
عُقْدَةٌ إِذَا عَقَدَتْ عَلَيْهِ الْكَلْبَةُ فَانْتَضَعَ طَرْفُهُ .
وَالْعَقْدُ : تَشَبُّهُ طَبِيَّةِ اللَّعْمَةِ بِسُرَّةِ
قَضِيْبِ الثَّمَنِ ، وَالثَّمَنِ : كَلْبِ الصَّيْدِ ،
وَاللَّعْمَةُ : الْأَنْثَى ، وَطَبِيَّتُهَا : حَيَاؤُهَا .

وَتَعَاقَدَتِ الْكِلَابُ : تَعَاطَلَتْ ، وَسَمَى
جَرِيرٌ الْفَرَزْدَقَ عُقْدَانٌ ، إِذَا عَلَى التَّشْبِيهِ لَهُ
بِالْكَلْبِ الْأَعْقَدِ الذَّنْبِ ، وَإِنَّمَا عَلَى التَّشْبِيهِ
بِالْكَلْبِ الْمُتَعَقِدِ مَعَ الْكَلْبَةِ إِذَا عَاطَلَهَا ،
فَقَالَ :

وَمَا زِلْتُ يَا عُقْدَانُ صَاحِبَ سُرَّةٍ
تُنَاجِي بِهَا نَفْسًا لَيْسًا ضَمِيرُهَا
وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَقَبَهُ عُقْدَانٌ لِقَصْرِهِ ؛ وَفِيهِ
يَقُولُ :

يَا لَيْتَ شِعْرِي مَا تَمَنَّى مُجَاشِعٌ
وَلَمْ يَتْرِكْ عُقْدَانٌ لِلْقَوْسِ مَتْرَعًا
أَيَّ أَعْرَقَ فِي التَّرْعِ ، وَلَمْ يَبْخُ لِلصَّلْحِ
مَوْضِعًا .

وَإِذَا أَرْتَجَتِ النَّاقَةُ عَلَى مَاءِ الْفَحْلِ فَهِيَ
عَائِدَةٌ ، وَذَلِكَ حِينَ تَعْقِدُ بِذَنْبِهَا فَيَعْلَمُ أَنَّهَا قَدْ
حَمَلَتْ وَأَقْرَبَتْ بِاللِّفَاحِ . وَنَاقَةٌ عَائِدَةٌ : تَعْقِدُ
بِذَنْبِهَا عِنْدَ اللِّفَاحِ ؛ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

جِهَالٌ ذَاتُ مَعْجَمَةٍ وَيَزُلُّ
عَوَاقِدُ أَمْسَكْتَ لَفْحًا وَحَوْلُ

وَطَبِيَّةٌ عَائِدَةٌ : وَاضِعٌ عُنُقَهُ عَلَى عَجْرِهِ ،
قَدْ عَطَفَهُ لِلتَّوَمِ ، قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْبَةَ :
وَكَأَنَّهَا وَافَاكَ يَوْمَ لَقَيْتَهَا
مِنْ وَحْشٍ مَكَّةَ عَائِدَةٌ مُتْرَبٌ

وَالجَمْعُ الْعَوَاقِدُ ؛ قَالَ الثَّابِطُ الدُّبَيَّانِيُّ :
حِسَانُ الرَّجْوِ كَالطَّيِّبِ الْعَوَاقِدِ
وَهِيَ الْعَوَاطِفُ أَيْضًا .

وَجَاءَ عَائِدَةٌ عُنُقَهُ : أَيَّ لَاقِيًا لَهَا مِنْ
الْكَبِيرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ عَقَدَ لِحْبَتَهُ فَإِنَّ
مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ ؛ قِيلَ : هُوَ مُعَالَجَتُهَا حَتَّى
تَتَعَقِدَ وَتَتَجَمَّدَ ، وَقِيلَ : كَانُوا يَعْقِدُونَهَا فِي
الْحُرُوبِ ، فَأَمَرَهُمْ بِإِسْرَائِيلَا ، كَانُوا يَفْعَلُونَ
ذَلِكَ تَكْبِيرًا وَعُجْبًا .

وَعَقْدَةُ الْعَسَلِ وَالرُّبِّ وَنَحْوُهَا يَعْقَدُ ،
وَأَنْعَقَدَ ، وَأَعْقَدْتُهُ ، فَهَوُ مُعَقَّدٌ وَعَقِيدٌ ؛
عَلَّظَ ؛ قَالَ الْمُتَمَلِّسُ فِي نَاقَةٍ لَهُ :

أَجْدُ إِذَا اسْتَفْرَفَتْهَا مِنْ مَبْرَكِ
حَلِيَّتِ مَقَابِنِهَا بَرَبٌ مُعَقَّدِ

وَكَذَلِكَ عَقِيدٌ عَصِيرُ الْعَجَبِ . وَرَوَى
بَعْضُهُمْ : عَقَدْتُ الْعَسَلَ وَالْكَلامَ أَعْقَدْتُ ؛
وَأَنشَدَ :

وَكَأَنَّ رَبًّا أَوْ كَحَيْلًا مُعَقَّدًا (١)
قَالَ الْكِسَائِيُّ : وَيُقَالُ لِلْقَطْرَانِ وَالرُّبِّ
وَنَحْوِهِ : أَعْقَدْتُهُ حَتَّى تَعَقَّدَ .

(١) قوله : « وَكَأَنَّ رَبًّا » فِي الطَّبَعَاتِ
جَمِيعِهَا : « وَكَانَ » . وَالْبَيْتُ لَعْنَةٌ فِي مَعْلَفَتِهِ ،
وَعَجْرُهُ :

حَسَّ الْوَقُودُ بِهِ جَوَابَ قُمْمَمٍ
شَبَّهَ الْعَرَقَ بِالرُّبِّ أَوْ الْقَطْرَانِ ، وَالْقَطْرَانُ أَسْوَدُ ،
وَعَرَقُ الْإِبِلِ أَوَّلُ مَا يَبْرُجُ أَسْوَدُ ، فَبَازَا بَيْسُ أَصْفَرُ .

[عبد الله]

وَالْيَعْقِيدُ : عَسَلٌ يَعْقَدُ حَتَّى يَحْتَرَّ ،
وَقِيلَ : الْيَعْقِيدُ طَعَامٌ يَعْقَدُ بِالْعَسَلِ .

وَعُقْدَةُ اللِّسَانِ : مَا غَلَّظَ مِنْهُ . وَفِي لِسَانِهِ
عُقْدَةٌ وَعَقْدٌ ، أَيُّ النِّوَاءِ . وَرَجُلٌ أَعْقَدُ
وَعَقْدٌ : فِي لِسَانِهِ عُقْدَةٌ أَوْ رَنْجٌ ؛ وَعَقْدٌ لِسَانُهُ
يَعْقَدُ عَقْدًا .

وَعَقْدٌ كَلَامَةٌ : أَعْرَصَهُ وَعَمَّاهُ . وَكَلَامٌ
مُعَقَّدٌ ، أَيُّ مُعَمَّصٌ . وَقَالَ إِسْحَقُ
ابْنُ فَرَجٍ : سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ : عَقْدٌ فُلَانٌ
ابْنُ فُلَانٍ عُنُقَهُ إِلَى فُلَانٍ إِذَا لَجَأَ إِلَيْهِ
وَعَكَدَهَا . وَعَقْدٌ قَلْبُهُ عَلَى الشَّيْءِ : لَزِمَهُ ،
وَالْعَرَبُ تَقُولُ : عَقْدٌ فُلَانٌ نَاصِبَتَهُ إِذَا غَضِبَ
وَنَهَى لِلشَّرِّ ؛ وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

أَتَابُوا أَحَاهُمْ إِذَا أَرَادُوا زِيَالَهُ
بِأَسْوَاطِ قَدِّ عَاقِدِينَ الثَّوَابِيَا

وَفِي حَدِيثٍ : الْخَيْلُ مُعَقَّدَةٌ فِي نَوَاصِيهَا
الْحَيْرِ ، أَيُّ مُلَازِمٌ لَهَا كَأَنَّهَا مُعَقَّدَةٌ فِيهَا .

وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ : لَكَ مِنْ قُلُوبِنَا
عُقْدَةُ الدَّمِ ؛ يُرِيدُ عَقْدَةَ الْعَزْمِ عَلَى التَّدَامَةِ
وَهُوَ تَحْقِيقُ التَّوْبَةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لِأَمْرٍ
بِرَاحَتِي تُرْحَلُ ، ثُمَّ لَا أَحُلُّ لَهَا عُقْدَةٌ حَتَّى
أَقْدَمَ الْمَدِينَةَ ، أَيُّ لَا أَحُلُّ عَزْمِي حَتَّى
أَقْدَمْتُهَا ، وَقِيلَ : أَرَادَ لَا أَنْزِلَ عَنْهَا فَأَعْقَلُهَا
حَتَّى أُخْتِاجَ إِلَى حَلِّ عَقْلِهَا .

وَعُقْدَةُ التُّكَاحِ وَالْبَيْعِ : وَجُوبُهَا ؛ قَالَ
الْفَارِسِيُّ : هُوَ مِنَ الشَّدِّ وَالرَّنْطِ ، وَلِذَلِكَ
قَالُوا : إِمْلَاكُ الْمَرْأَةِ ، لِأَنَّ أَصْلَ هَذِهِ
الْكَلِمَةِ أَيْضًا الْعَقْدُ ، فَقِيلَ : إِمْلَاكُ الْمَرْأَةِ ،
كَمَا قِيلَ عُقْدَةُ التُّكَاحِ ؛ وَأَنْعَقَدَ التُّكَاحُ بَيْنَ
الرُّوَجَيْنِ ، وَالْبَيْعُ بَيْنَ الْمُتَبَايِعِينَ . وَعُقْدَةٌ كُلُّ
شَيْءٍ ؛ إِبْرَاهِيمُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ عَقَدَ
الْحِزْبَةَ فِي عُنُقِهِ فَقَدْ بَرِيَ مِمَّا جَاءَ بِهِ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ ، عَقْدُ الْحِزْبَةِ كِتَابَةٌ عَنْ تَقْرِيرِهَا
عَلَى نَفْسِهِ كَمَا تُعَقَّدُ الدَّمَةُ لِلْكَتَابِيِّ عَلَيْهَا .
وَأَعْتَقَدَ الشَّيْءُ : صَلَبٌ وَاشْتَدَّ .

وَتَعَقَّدَ الْإِحْيَاءُ : اسْتَحْكَمَ ، مِثْلُ تَدَلَّلَ .
وَتَعَقَّدَ الْكُرَى : جَعَدَ . وَتَرَى عَقْدًا ، عَلَى
النَّسَبِ : مُتَجَمِّدٌ . وَعَقْدَةُ الشَّخْمِ يَعْقَدُ :

أَبْنَى وَظَهَرَ .

وَالْعَقْدُ : الْمَتْرَاكِمُ مِنَ الرَّمْلِ ، وَاحِدَةٌ عَقْدَةٌ ، وَالْجَمْعُ عَقْدَادٌ . وَالْعَقْدُ لَعْفٌ فِي الْعَقْدِ ، وَقَالَ هِمَانُ :

يَنْتَحُ طَرُقَ الْعَقْدِ الرَّوَانِحَا
لِكَثْرَةِ الْمَطْرِ . وَالْعَقْدُ : تَرَطَّبُ الرَّمْلُ مِنْ كَثْرَةِ الْمَطْرِ .

وَجَمَلَ عَقْدٌ : قَوِيٌّ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَقْدُ : الْجَمَلُ الْقَصِيرُ الصَّبُورُ عَلَى الْعَمَلِ . وَابْنُ عَقْدٌ : عَيْرُ الْخُلُقِيِّ لَيْسَ بِسَهْلٍ ، وَفُلَانٌ عَقْدٌ الْكَرِيمُ وَعَقِيدُ الْيَوْمِ .

وَالْعَقْدُ فِي الْأَسْنَانِ كَالْفَادِحِ . وَالْعَاقِدُ : حَرِيمُ الْبُيُوتِ وَمَا حَوْلَهُ . وَالْعَقْدُ فِي الْبُيُوتِ : أَنْ يَخْرُجَ أَسْفَلَ الطِّيِّ ، وَيَدْخُلَ أَعْلَاهُ إِلَى جِرَابِهَا ، وَجِرَابُهَا اتِّسَاعُهَا . وَنَاقَةٌ مَعْقُودَةٌ الْقَرَا : مُؤَمَّتَةٌ الظَّهْرِ ، وَجَمَلَ عَقْدٌ ، قَالَ التَّابِعِيُّ :

فَكَيْفَ مَرَّاهَا إِلَّا بِعَقْدِ
مُرٍّ لَيْسَ يَنْقُضُهُ الْخَثُونُ ؟
الْمُرَادُ الْجَبَلُ وَأَرَادَ بِهِ عَهْدَهَا .

وَالْعَقْدَةُ : الضَّيْعَةُ . وَاعْتَقَدَ أَرْضًا : اشْتَرَاهَا . وَالْمَعْدَةُ : الْأَرْضُ الْكَثِيرَةُ الشَّجَرِ ، وَهِيَ تَكُونُ مِنَ الرَّمْثِ وَالرَّفَجِ ، وَأَنْكَرَهَا بَعْضُهُمْ فِي الرَّفَجِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمَكَانُ الْكَثِيرُ الشَّجَرِ وَالْتَحُلُّ ، وَفِي الْحَدِيثِ : فَعَدَلْتُ عَنِ الطَّرِيقِ فَإِذَا بِمَعْدَةٍ مِنْ شَجَرٍ ، أَيْ بَقْعَةٍ كَثِيرَةِ الشَّجَرِ ، وَقِيلَ : الْمَعْدَةُ مِنَ الشَّجَرِ مَا يَكْفِي الْهَاشِيَةَ ، وَقِيلَ :

هِيَ مِنَ الشَّجَرِ مَا اجْتَمَعَ وَبَتَّ أَصْلُهُ ، يُرِيدُ الدَّوَامَ . وَقَوْلُهُمْ : أَلْفٌ مِنْ غُرَابِ عَقْدَةٍ ، قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ : هِيَ أَرْضٌ كَثِيرَةُ التَّحْلِيلِ لَا يَطِيرُ غُرَابُهَا . وَفِي الصَّحَاحِ : أَلْفٌ مِنْ غُرَابِ عَقْدَةٍ ، لِأَنَّهُ لَا يَطِيرُ . وَالْمَعْدَةُ : بَقِيَّةُ الْمَرْعَى ، وَالْجَمْعُ عَقْدٌ وَعِقَادٌ . وَفِي أَرْضِ

بَنِي فُلَانٍ عَقْدَةٌ تَكْفِيهِمْ سِتْنَهُمْ ، يَعْنِي مَكَانًا ذَا شَجَرٍ يَرْعَوْنَهُ . وَكُلُّ مَا يَتَّقَدُهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْعِقَارِ فَهُوَ عَقْدَةٌ لَهُ . وَاعْتَقَدَ ضَيْعَةً وَمَالًا أَيْ اقْتَنَاهَا . وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : فِي قَوْلِهِمْ

فُلَانٌ عَقْدَةٌ ، الْمَعْدَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ الْحَائِطُ الْكَثِيرُ التَّحْلِيلِ . وَيُقَالُ لِلْقَرْيَةِ الْكَثِيرَةِ التَّحْلِيلِ : عَقْدَةٌ ، وَكَأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا اتَّخَذَ ذَلِكَ فَقَدْ أَحْكَمَ أَمْرَهُ عِنْدَ نَفْسِهِ وَاسْتَوْتَقَ مِنْهُ ، ثُمَّ صَبَرُوا كُلُّ شَيْءٍ يَسْتَوْتِقُ الرَّجُلُ بِهِ لِنَفْسِهِ وَيَعْتَمِدُ عَلَيْهِ عَقْدَةٌ .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا سَكَنَ غَضَبَهُ : قَدْ تَحَلَّتْ عَقْدُهُ . وَاعْتَقَدَ كَذَا بِقَلْبِهِ ، وَلَيْسَ لَهُ مَعْقُودٌ ، أَيْ عَقْدٌ رَأَى . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُبَايِعُ فِي عَقْدَيْهِ ضَعْفٌ ، أَيْ فِي رَأْيِهِ وَنَظَرِهِ فِي مَصَالِحِ نَفْسِهِ .

وَالْعَقْدُ وَالْمَعْدَانُ : ضَرْبٌ مِنَ الثَّمْرِ . وَالْعَقْدُ ، وَقِيلَ الْعَقْدُ : قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ ، ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ سَعْدٍ وَبَنُو عَقِيدَةَ (١) : قَبِيلَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ . وَبَنُو عَقِيدَةَ : قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ . وَالْعَقْدُ يُطَوَّنُ مِنَ تَحِيمٍ ، وَقِيلَ : الْعَقْدُ قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ يُنْسَبُ إِلَيْهِمُ الْعَقْدِيُّ . وَالْمَعْدُ : مِنْ بَنِي يَرْبُوعٍ خَاصَّةً ؛ (حِكَاةُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) . قَالَ : وَاللَّبْكُ بَنُو الْحَارِثِ ابْنِ كَعْبٍ مَا خَلَا مِنْقَرًا ، وَذُنَابُ الْعَضَا بَنُو كَعْبِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ .

وَالْمَعْقُودُ : وَاحِدٌ عَنَاقِيدِ الْعَنْبِ ، وَالْعِقَادُ لَعْفٌ فِيهِ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :

إِذْ لَمِئْتِي سَوْدَاءُ كَالْعِقَادِ
وَالْمَعْدَةُ مِنَ الْمَرْعَى : هِيَ الْجَنَّةُ مَا كَانَ فِيهَا مِنْ مَرْعَى عَامٍ أَوَّلًا ، فَهُوَ عَقْدَةٌ وَعَرْوَةٌ ، فَهَذَا مِنَ الْجَنَّةِ ، وَقَدْ يُضْطَرُّ الْهَالُ إِلَى الشَّجَرِ ، وَيُسَمَّى عَقْدَةً وَعَرْوَةً ، فَإِذَا كَانَتِ الْجَنَّةُ لَمْ يُقَلِّ لِلشَّجَرِ عَقْدَةٌ وَلَا عَرْوَةٌ ؛ قَالَ : وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْمَعْدَةُ ؛ وَقَالَ الرَّقَاعُ (٢)

(١) قوله : « بنو عقيدة قبيلة من قريش » في الحكم : عقيدة ، وفي القاموس : « بنو عقيدة ، كجهينة : قبيلة . » وقوله : « بنو عقيدة قبيلة من العرب » في الحكم : « بنو عقيدة قبيلة من العرب . » [عبد الله]

(٢) قوله : « الرقاع » صوابه : ابن الرقاع ، =

العالمى :

خَضَبَتْ لَهَا عَقْدُ الْبِرَاقِ جَيْبَهَا

مِنْ عَرِكِهَا عَلَجَانِهَا وَعَرَادَهَا

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو : أَلَمْ أَكُنْ أَعْلَمُ

السَّبَاعَ هَهُنَا كَثِيرًا ؟ قِيلَ : نَعَمْ ، وَلِكِنَّهَا

عَقَدَتْ ، فَهِيَ تُخَالِطُ الْبَهَائِمَ وَلَا تَهْجِيهَا ،

أَيُّ عَوْلَجَتْ بِالْأَخْدِ وَالطَّلَسَاتِ ، كَمَا يُعَالِجُ

الرُّومَ الْهُوَامَ ذَوَاتِ السُّومِ ، يَعْنِي عَقَدَتْ

وَمُنِعَتْ أَنْ تَضْرِبَ الْبَهَائِمَ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى : أَنَّهُ كَسَا فِي

كَفَّارَةِ الْيَمِينِ ثَوْبَيْنِ ظَهْرَانِيًّا وَمُعَقَّدًا ،

الْمُعَقَّدُ : ضَرْبٌ مِنْ بُرُودِ هَجَرَ .

• عقدہ الأزهری فی ترجمہ عقد : امرأة عقدانة وشقدانة وعدوانة ، أى بديهة سليطة .

• عقرہ العقر والعقر : العقم ، وهو استعقاف الرجيم ، وهو ألا تحيل . وقد عقرت المرأة عقارة وعقارة ، وعقرت نعقر عقرًا وعقرا ، وعقرت عقارًا ، وهي عاقرة . قال ابن جني :

وَمِمَّا عَدَّوهُ شَاذًا مَا ذَكَرُوهُ مِنْ فَعَلٍ فَهُوَ فَاعِلٌ ، نَحْوُ عَقَرَتِ الْمَرْأَةُ فَهِيَ عَاقِرٌ ، وَشَعْرٌ فَهُوَ شَاعِرٌ ، وَحَمَضٌ فَهُوَ حَامِضٌ ، وَظَهَرَ فَهُوَ ظَاهِرٌ ؛ قَالَ : وَأَكْثَرُ ذَلِكَ وَعَامَّتُهُ إِنَّمَا هُوَ لُغَاتٌ تَدْخَلَتْ فَتَرَكَّتْ ، قَالَ : هَكَذَا

يَبْتَنِي أَنْ تَعْتَقِدَ ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِحِكْمَةِ الْعَرَبِ . وَقَالَ مَرَّةً : لَيْسَ عَاقِرٌ مِنْ عَقَرَتْ بِمِثْلَةِ حَامِضٍ مِنْ حَمَضَ ، وَلَا خَائِرٌ مِنْ خَيْرَ ، وَلَا ظَاهِرٌ مِنْ ظَهَرَ ، وَلَا شَاعِرٌ مِنْ شَعَرَ ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ هُوَ اسْمُ الْفَاعِلِ ، وَهُوَ جَارٍ عَلَى فَعَلٍ ، فَاسْتَعْنَى بِهِ عَمَّا يَجْرِي عَلَى فَعَلٍ ، وَهُوَ فَعِيلٌ ، وَلِكِنَّهُ اسْمٌ بِمَعْنَى النَّسَبِ بِمِثْلَةِ امْرَأَةٍ حَائِضٍ وَطَالِقٍ ، وَكَذَلِكَ الثَّاقَةُ ، وَجَمَعَهَا عَقْرٌ ؛ قَالَ :

وَلَوْ أَنَّ مَا فِي بَطْنِهِ بَيْنَ نِسْوَةٍ
حِيلَنَّ وَلَوْ كَانَتْ قَوَاعِدَ عَقْرًا

= وهو عدي بن زيد بن مالك بن عدي بن الرقاع . [عبد الله]

(١) قوله : « بنو عقيدة قبيلة من قريش » في الحكم : عقيدة ، وفي القاموس : « بنو عقيدة ، كجهينة : قبيلة . » وقوله : « بنو عقيدة قبيلة من العرب » في الحكم : « بنو عقيدة قبيلة من العرب . » [عبد الله]

(٢) قوله : « الرقاع » صوابه : ابن الرقاع ، =

[عبد الله]

وَلَقَدْ عَفَّرْتَ، بِضَمِّ الْقَافِ، أَشَدَّ الْعُقْرِ، وَأَعَفَّرَ اللَّهُ رَجْمَهَا، فَهِيَ مُعَفَّرَةٌ، وَعَقَّرَ الرَّجُلُ مِثْلَ الْمَرْأَةِ أَيْضًا، وَرَجُلٌ عَقَّرَ وَنِسَاءٌ عَقَّرْنَ. وَقَالُوا: امْرَأَةٌ عَقَّرَةٌ، مِثْلُ هُمَزَةٍ، وَأَنْشَدَ:

سَقَى الْكِلَابِيَّ الْعَقِيلِيَّ الْعُقْرُ
وَالْعُقْرُ: كُلُّ مَا شَرِبَهُ (١) الْإِنْسَانُ فَلَمْ يُولَدْ لَهُ، فَهُوَ عَقْرٌ لَهُ. وَيُقَالُ: عَقَّرَ وَعَقَّرَ إِذَا عَقَّرَ فَلَمْ يُحْمَلْ لَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَزَوَّجَنَّ عَاقِرًا، فَإِنِّي مُكَافِرٌ بِكُمْ؛ الْعَاقِرُ الَّتِي لَا تَحْمِلُ. وَرَوَى عَنِ الْحَلِيلِ: الْعُقْرُ اسْتِيزَاءُ الْمَرْأَةِ لِتُنْظَرَ أَبْرَأَمَ غَيْرِ بَكْرِ، قَالَ: وَهَذَا لَا يَعْرِفُ.

وَرَجُلٌ عَاقِرٌ وَعَقِيرٌ: لَا يُولَدُ لَهُ، بَيْنَ الْعُقْرِ، بِالضَّمِّ، وَلَمْ تَسْمَعْ فِي الْمَرْأَةِ عَقِيرًا. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: هُوَ الَّذِي يَأْتِي النِّسَاءَ فَيَحَاضُّهُنَّ وَيَلَامِسُهُنَّ وَلَا يُولَدُ لَهُ. وَعُقْرَةُ الْعِلْمِ: التَّسْيَانُ.

وَالْعُقْرَةُ: حَزْرَةٌ تَشْدُو الْمَرْأَةَ عَلَى حِفْوَيْهَا لِكَلِّهَا تَحْبَلُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَنِسَاءُ الْعَرَبِ حَزْرَةٌ يُقَالُ لَهَا الْعُقْرَةُ، يَزْعُمْنَ أَنَّهَا إِذَا عَلَّقَتْ عَلَى حِفْوِ الْمَرْأَةِ لَمْ تَحْمِلْ إِذَا وَطِئَتْ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْعُقْرَةُ حَزْرَةٌ تُعَلِّقُ عَلَى الْعَاقِرِ لِيَلِدَ.

وَعَقَّرَ الْأَمْرُ عَقْرًا: لَمْ يَتَّبِعْ عَاقِبَةً، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ يَمْدَحُ بِلَالِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ: أَبُوكَ تَلَاقَى النَّاسَ وَالَّذِينَ بَعْدَمَا تَشَاءُوا وَبَيْتَ الَّذِينَ مُنْطَعِمُ الْكَسْرِ فَشَدَّ إِصَارَ الدِّينِ أَيَّامَ أُذْرَحَ وَرَدَّ حُرُوبًا قَدْ لَقِخْنَ إِلَى عُقْرِ الضَّمِيرِ فِي شَدِّ عَائِدٍ عَلَى جَدِّ الْمَمْدُوحِ، وَهُوَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ. وَالتَّشَائِي: التَّبَايُنُ

(١) قوله: «وَالْعُقْرُ كُلُّ مَا شَرِبَهُ الْإِنْسَانُ» عبارة شَارِحُ الْقَامُوسِ الْعَقْرُ، بِضَمِّتَيْنِ، كُلُّ مَا شَرِبَهُ إِنْسَانٌ فَلَمْ يُولَدْ لَهُ، قَالَ:

سَقَى الْكِلَابِيَّ الْعَقِيلِيَّ الْعُقْرُ
قَالَ الضَّاعِي: وَيَقِيلُ هُوَ الْعَقْرُ بِالتَّخْفِيفِ يُقَالُ لِمَنْ لَقِيَ الْقَافِيَةَ

وَالتَّفَرُّقُ. وَالْكَسْرُ: جَانِبُ الْبَيْتِ. وَالْإِصَارُ: حَيْلٌ قَصِيرٌ يُشَدُّ بِهِ اسْتَقْلُ الْخَبَاءِ إِلَى الْوَيْدِ، وَإِنَّمَا ضَرْبُهُ مَثَلًا. وَأُذْرَحُ: مَوْضِعٌ، وَقَوْلُهُ: وَرَدَّ حُرُوبًا قَدْ لَقِخْنَ إِلَى عُقْرِ، أَيَّ رَجَعْنَ إِلَى السُّكُونِ. وَيُقَالُ: رَجَعْتَ الْحَرْبُ إِلَى عُقْرِ إِذَا قَرَرْتَ.

وَعَقَّرَ التَّوَى: صَرَفَهَا حَالًا بَعْدَ حَالٍ. وَالْعَاقِرُ مِنَ الرَّمْلِ: مَا لَا بُيُوتَ، يُشْبَهُ بِالْمَرْأَةِ، وَيُقَالُ: هِيَ الرَّمْلَةُ الَّتِي تُنْبِتُ جَنَّتَيْهَا وَلَا يُنْبِتُ وَسَطُهَا؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبُ:

وَمِنْ عَاقِرٍ يَنْهَى الْأَلَاءَ سَرَائِهَا
عِدَارَيْنِ عَنِ جَرْدَاءٍ وَعَثَّ خُصُورُهَا
وَخَصَّ الْأَلَاءَ لِأَنَّهُ مِنْ شَجَرِ الرَّمْلِ، وَقِيلَ: الْعَاقِرُ رَمْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ لَا تُنْبِتُ شَيْئًا، قَالَ:

أَمَّا الْقَوَادُ فَلَا يَزَالُ مُوَكَّلَا
يَهْوَى حَمَامَةً أَوْ بَرِّيَا الْعَاقِرِ
حَمَامَةً: رَمْلَةٌ مَعْرُوفَةٌ أَوْ أَكَمَّةٌ، وَقِيلَ:

الْعَاقِرُ الْعَظِيمُ مِنَ الرَّمْلِ، وَقِيلَ: الْعَظِيمُ مِنَ الرَّمْلِ لَا يُنْبِتُ شَيْئًا؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

صَرَافَةَ الْقَبِّ دُمُوكَا عَاقِرَا
فَأَنَّهُ فَسَّرَهُ فَقَالَ: الْعَاقِرُ الَّتِي لَا مِثْلَ لَهَا. وَالدُّمُوكُ هُنَا: الْبَكْرَةُ الَّتِي بُسِطَى بِهَا عَلَى السَّائِيَةِ.

وَعَقْرَةٌ أَيْ جَرَحُهُ، فَهُوَ عَقِيرٌ وَعَقْرَى، مِثْلُ جَرِيحٍ وَجَرَحَى. وَالْعَقْرُ: شَيْبَةٌ بِالْحَرْ، عَقْرَةٌ يَعْقِرُهُ عَقْرًا وَعَقْرَةٌ. وَالْعَقِيرُ: الْمَعْفُورُ، وَالْجَمْعُ عَقْرَى، الذَّكْرُ وَالْأُنثَى فِيهِ سَوَاءٌ.

وَعَقَّرَ الْفَرَسَ وَالْبَعِيرَ بِالسَّيْفِ عَقْرًا: قَطَعَ قَوَائِمَهُ؛ وَقَرَسَ عَقِيرٌ مَعْفُورٌ، وَخَيْلٌ عَقْرَى، قَالَ:

نَسَلِيَّ وَسَيْلِيَّ مَصَارِعَ فَيْتِيَّةٍ
كِرَامٍ وَعَقْرَى مِنْ كَمَيْتٍ وَمِنْ وَرْدٍ
وِنَاقَةٍ عَقِيرٌ وَجَمَلٌ عَقِيرٌ. وَفِي حَدِيثِ خَدِيجَةَ: رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، لَمَّا تَزَوَّجَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَسَتْ أَبَاهَا حُلَّةً وَخَلَقَتْهُ وَنَحَرَتْ حُرُورًا، فَقَالَ: مَا هَذَا

الْحَبِيرُ وَهَذَا الْعَبِيرُ وَهَذَا الْعَقِيرُ؟ أَيْ الْجَزُورُ الْمُنْحَرُورُ؛ قِيلَ: كَانُوا إِذَا أَرَادُوا نَحْرَ الْبَعِيرِ عَقْرُوهُ، أَيْ قَطَعُوا إِحْدَى قَوَائِمِهِ، ثُمَّ نَحَرُوهُ، يُعْمَلُ ذَلِكَ بِهِ كَيْلًا يَشْرُدُ عِنْدَ النَّحْرِ؛ وَفِي النَّهَائِيَةِ فِي هَذَا الْمَكَانِ: وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ مَرَّ بِحِمَارٍ عَقِيرٍ، أَيْ أَصَابَهُ عَقْرٌ وَلَمْ يَمُتْ بَعْدُ، وَلَمْ يَفْسَرْهُ ابْنُ الْأَثِيرِ. وَعَقْرُ النَّاقَةِ يَعْقِرُهَا وَيَعْقِرُهَا عَقْرًا وَعَقْرَهَا إِذَا فَعَلَ بِهَا ذَلِكَ حَتَّى تَسْقُطَ فَتَحْرَهَا مُسْتَمَكِنًا مِنْهَا، وَكَذَلِكَ كُلُّ فَعِيلٍ مَصْرُوفٍ عَنِ مَفْعُولٍ بِهِ فَإِنَّهُ يَعْقِرُهَا. قَالَ اللُّحْيَانِيُّ: وَهُوَ الْكَلَامُ الْمُجْتَمِعُ عَلَيْهِ، وَمِثْلُهُ يُقَالُ بِالْهَاءِ، وَقَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

وَيَوْمَ عَقَّرْتُ لِلْعِدَارَى مَطِيئِي
مَعْنَاهُ نَحَرْتُهَا.

وَعَاقِرٌ صَاحِبَةٌ: فَاصِلَةٌ فِي عَقْرِ الْإِبِلِ، كَمَا يُقَالُ كَارِمَةٌ وَفَاحِرَةٌ. وَعَاقِرُ الرَّجُلَانِ: عَقْرَا إِبِلَهُمَا يَتَبَارَيَانِ بِذَلِكَ لِيَرَى أَيُّهُمَا أَعَقَّرَ لَهَا، وَلَمَّا أَنْشَدَ ابْنُ دُرَيْدٍ قَوْلَهُ:

فَمَا كَانَ ذَنْبُ بَنِي مَالِكٍ
يَأْنِ سَبَّ مِنْهُمْ غَلَامٌ فَسَبَّ
بِأَيْضِ ذِي شُطْبِ بَاتِرٍ
يَقُطُّ الْعِظَامَ وَيَبْرِي الْعَصَبَ
فَسَّرَهُ فَقَالَ: يُرِيدُ مُعَاقَرَةَ غَالِبِ بْنِ

صَعَصَعَةَ أَبِي الْفَرَزْدَقِ وَسُحَيْمِ بْنِ وَثِيلِ الرَّيَاحِيِّ لَمَّا تَعَاقَرَا بِصُورَ، فَعَقَّرَ سُحَيْمٌ خَمْسًا، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ، وَعَقَّرَ غَالِبٌ أَبُو الْفَرَزْدَقِ مَائَةً.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَا تَأْكُلُوا مِنْ تَعَاقَرِ الْأَعْرَابِ، فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ أَهْلِ بَيْتِ لَعْبَرِ اللَّهِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ عَقْرُهُمُ الْإِبِلَ، كَانَ الرَّجُلَانِ يَتَبَارَيَانِ فِي الْجُودِ وَالسَّخَاءِ، فَيَعْقِرُ هَذَا وَهَذَا حَتَّى يُعَجَّزَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، وَكَانُوا يَقْعَلُونَهُ رِيَاءً وَسُمْعَةً وَتَفَاخُرًا وَلَا يَقْضِدُونَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى، فَشَبَّهَهُ بِأَذْيَعٍ لِعَبْرِ اللَّهِ تَعَالَى. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: كَانُوا يَعْقِرُونَ الْإِبِلَ عَلَى قُبُورِ

الموتى ، أئى يتحرونها ويقولون : إن صاحب القمير كان يعقر للأضياف أيام حياته ، فكافئه بمنزل صنيعه بعد وفاته . وأصل العقر ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف ، وهو قائم . وفي الحديث : ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلا لما كلة ، وإنما نهى عنه لأنه مثله وتذيب للحيون ؛ ومنه حديث ابن الأكوع : وما زلت أرميهم وأعقر بهم ، أى أقل مركوبهم ؛ يقال : عقرت به إذا قلت مركوبه وجعلته رجلاً ؛ ومنه الحديث : فعقر حنظلة الراهب بأبى سفيان بن حرب ، أى عرق دابته ؛ ثم أسيح في العقر حتى استعيل في القتل والهلاك ؛ ومنه الحديث : أنه قال لمسلمة الكذاب : وإن أدبرت ليعقرنك الله ، أى ليهلكك ، وقيل : أصله من عقر التحل ، وهو أن تقطع رؤوسها فتيس ؛ ومنه حديث أم زرع : وعقر جاريتها ، أى هلاكها من الحسد والغيظ .

وقولهم : عقرت بى ، أى أطلت حصى ، كأنك عقرت بعيرى فلا أقدر على السير ، وأنشد ابن السكيت :

قد عقرت بالقوم أم خزرج

وفي حديث كعب : أن الشمس والقمر نوران^(١) عقران في النار ؛ قيل لما وصفها الله تعالى بالسباحة في قوله عز وجل : « وكل في فلك يسبحون » ، ثم أخرج أنه يجعلها في النار يعذب بها أهلها بحيث لا يبصرها ، صارا كأنهما زمان عقران . قال ابن الأثير : حكى ذلك أبو موسى ، وهو كما تراه . ابن بزرج : يقال قد كانت لى حاجة فعقرنى عنها ، أى حسبنى عنها وعاقبى . قال الأزهرى : وعقر التوى منه مأخوذ ، والعقر لا يكون إلا فى القوائم . عقره إذا قطع قائمة من قوائمه .

قال الله تعالى فى قصة ثمود : « فتعاطى ففقر » ، أى تعاطى الشقى عقر الثقة فبلغ

(١) قوله : « نوران » بناء مثله بفتوحة فى النهاية : « نوران » ونراه الصواب . [عبد الله]

ما أراد ، قال الأزهرى : العقر عند العرب كشف^(١) عرقوب البعير ، ثم يجعل النحر عقراً ، لأن ناجر الإبل يعقرها ثم ينحرها .

والعقيرة : ما عقر من صيد أو غيره . وعقيرة الرجل : صوته إذا عقى أو قرأ أو بكى ، وقيل : أصله أن رجلاً عقرت رجله فوضع العقيرة على الصحيحة وبكى عليها بأعلى صوته ، فقيل : رفع عقيرته ، ثم كثر ذلك حتى صير الصوت بالغناء عقيرة . قال الجوهري : قيل لكل من رفع صوته : [قد رفع] عقيرته ؛ ولم يقيد بالغناء . قال : والعقيرة الساق المقطوعة .

قال الأزهرى : وقيل فيه : هو رجل أصيب عضو من أعضائه ، وله إبل اغتادت حذاءه ، فانتشرت عليه إبله ، فرفع صوته بالأين ، لما أصابه من العقر فى بدنه ، فتسمت إبله ، فحسبه يخلو بها فاجتمعت إليه ، فقيل لكل من رفع صوته بالغناء : قد رفع عقيرته . والعقيرة : منتهى الصوت (عن يعقوب) واستعقر الذئب : رفع صوته بالتطريب فى المواء (عنه أيضاً) وأنشد :

فلما عوى الذئب مستعقراً

أرسلنا به واللجى أسدق
وقيل : معناه يطلب شيئاً يفرسه ؛ وهؤلاء قوم لصوص أموا الطلب حين عوى الذئب . والعقيرة : الرجل الشريف يقتل . وفى بعض نسخ الإصلاح : ما رأيت كاليوم عقيرة وسط قوم . قال الجوهري : يقال ما رأيت كاليوم عقيرة وسط قوم ، للرجل الشريف يقتل .

ويقال : عقرت ظهر الدابة إذا أدبرته فانعقر وانعقر ؛ ومنه قوله :

عقرت بعيرى يا امرأ القيس فانزل

(٢) قوله : « كشف » بالشين للمعجمة ، هكذا فى الطبقات جميعها ، وفى الناج أيضاً وهو خطأ صوابه « كسف » بالسين المهملة . يقال : كسفت البعير إذا قطعت عرقوه ، كما فى التهذيب ، وفى مادة « كسف » من اللسان . [عبد الله]

والمعقر من الرجال : الذى ليس بواق . قال أبو عبيد : لا يقال معقر إلا لما كانت تلك عادته ، فأمّا ما عقر مرة فلا يكون إلا عاقراً ؛ أبو زيد : سرج عقر ؛ وأنشد للبيث :

الذ إذا لاقيت قوماً بخطئة
ألمح على أكتافهم قصب عقر
وعقر القصب والرجل ظهر الثاقب ، والسرج ظهر الدابة يعقره عقراً : حزه وأدبره . واعتقر الظهر وانعقر : دبر . وسرج معقار ومعقر ومعقر وعقرة وعقر وعاقور : يعقر ظهر الدابة ، وكذلك الرجل ؛ وقيل : لا يقال معقر إلا لما عادته أن يعقر . ورجل عقرة وعقر ومعقر : يعقر الإبل من إغابها إياها ، ولا يقال عقور .

وكلب عقور ، والجمع عقر ؛ وقيل : العقور للحيون ، والعقرة للموات . وفى الحديث : خمس من قتلهن ، وهو حرام ، فلا جناح عليه : العقر والفارة والغراب والجدأ والكلب العقور ؛ قال : هو كل سبع يعقر ، أى يجرح ويقتل ويفترس كالأسد والثير والذئب والفهد وما أشبهها ، سماها كلباً لإشراكها فى السعيبة ؛ قال سفيان بن عيينة : هو كل سبع يعقر ، ولم يخص به الكلب . والعقور من أئينة المبالغة ولا يقال عقور إلا فى ذى الروح . قال أبو عبيد : يقال لكل جارح أو عاقر من السباع كلب عقور .

وكلأ أرض كذا عقاراً وعقاراً : يعقر الهاشية ويقتلها ؛ ومنه سمي الحمر عقاراً لأنه يعقر العقل (قاله ابن الأعرابي) .

ويقال للمرأة : عقرى حلقى ، معناه عقرها الله وحلقها ، أى حلق شعرها أو أصابها بوجع فى حلقها ، فعقرى ههنا مصدر كدعوى فى قوله بشير بن النكت أشده سبويه :

ولت ودعواها شديد صحبة

أى دعاؤها ، وعلى هذا قال : صحبة ،

فَدَكَرَ، وَقِيلَ: عَقْرَى حَلَقَى تَعْقِرُ قَوْمَهَا وَتَحْلِفُهُمْ بِشَوْمِهَا وَتَسْتَأْصِلُهُمْ، وَقِيلَ: الْعَقْرَى الْحَائِضُ. وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قِيلَ لَهُ يَوْمَ التَّرْفِ فِي صَفِيَّةَ: إِنَّهَا حَائِضٌ، فَقَالَ: عَقْرَى حَلَقَتْنِي، مَا أَرَاهَا إِلَّا أَحَابِسَنَا، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: قَوْلُهُ عَقْرَى عَقَرَهَا اللَّهُ، وَحَلَقَى حَلَقَهَا اللَّهُ تَعَالَى، فَقَوْلُهُ عَقَرَهَا اللَّهُ يَعْنِي عَقَرَ جَسَدَهَا، وَحَلَقَى أَصَابَهَا اللَّهُ تَعَالَى يُوَجِّعُ فِي حَلَقِهَا، قَالَ: وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَرْوُونَهُ عَقْرَى حَلَقَتْنِي، وَإِنَّمَا هُوَ عَقْرًا وَحَلَقًا، بِالتَّوْبِينِ، لِأَنَّهَا مَصْدِرًا عَقَرَ وَحَلَقَ، قَالَ: وَهَذَا عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ فِي الدَّعَاءِ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ إِزَادَةِ يُوقِعُوهُ. قَالَ شَمِرٌ: قُلْتُ لِأَبِي عُبَيْدٍ: لِمَ لَا تُجِيزُ عَقْرَى؟ فَقَالَ: لِأَنَّ فَعْلَى تَجِيءُ نَعْتًا وَلَمْ تَجِيءْ فِي الدَّعَاءِ. فَقُلْتُ: رَوَى ابْنُ شَمِيلٍ عَنِ الْعَرَبِ مُطَيَّرَى، وَعَقْرَى أَحَفْتُ مِنْهُ، فَلَمْ يَنْكَرْهُ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: هَذَا ظَاهِرُهُ الدَّعَاءُ عَلَيْهَا وَلَيْسَ بِدَعَاءٍ فِي الْحَقِيقَةِ، وَهُوَ فِي مَذْهَبِهِمْ مَعْرُوفٌ. وَقَالَ سَيِّبُونِي: عَقَرْتُهُ إِذَا قُلْتُ لَهُ عَقْرًا، وَهُوَ مِنْ بَابِ سَقَا وَرَعِيًا وَجَدَعًا، وَقَالَ الرَّمَحْسَرِيُّ: هُمَا صِفَتَانِ لِلْمَرْأَةِ الْمَشْتُومَةِ، أَيْ أَنَّهَا تَعْقِرُ قَوْمَهَا وَتَحْلِفُهُمْ، أَيْ تَسْتَأْصِلُهُمْ، مِنْ شَوْمِهَا عَلَيْهِمْ، وَمَحْلِفُ الرَّفْعُ عَلَى الْخَبْرِيَّةِ، أَيْ هِيَ عَقْرَى وَحَلَقَى، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرَيْنِ عَلَى فَعْلَى بِمَعْنَى الْعَقْرِ وَالْحَلَقِ، كَالشُّكْرِ لِلشُّكُو، وَقِيلَ: الْأَلْفُ لِلتَّائِيثِ مِثْلُهَا فِي غَضَبِي وَسَكْرِي، وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: لَا تَفْعَلْ ذَلِكَ، أُمَّكَ عَقْرَى، وَلَمْ يَفْسُرْهُ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَهُ مَعَ قَوْلِهِ: أُمَّكَ نَاكِلٌ، وَأُمَّكَ هَائِلٌ. وَحَكَى سَيِّبُونِي فِي الدَّعَاءِ: جَدَعًا لَهُ وَعَقْرًا، قَالَ: جَدَعْتُهُ وَعَقَرْتُهُ: قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْعَوَاقِرِ وَالنَّوَاقِرِ (حِكَاةٌ تَعَلَّبُ)، قَالَ: وَالْعَوَاقِرُ مَا يَعْقِرُ، وَالنَّوَاقِرُ السَّهَامُ الَّتِي تُصَيَّبُ.

وَعَقَرَ النَّحْلَةَ عَقْرًا، وَهِيَ عَقْرَةٌ قَطَعَتْ

رَأْسَهَا فَيَسْتُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَعَقَرَ النَّحْلَةَ أَنْ يُكْشَطَ لَيْفُهَا عَنْ قَلْبِهَا وَيُؤَخَذَ جَذْبُهَا، فَإِذَا فَعِلَ ذَلِكَ بِهَا يَسْتُ وَهَمَدَتْ. قَالَ: وَيُقَالُ عَقَرَ النَّحْلَةَ قَطَعَ رَأْسَهَا كُلَّهُ مَعَ الْجُمَارِ، فَهِيَ مَعْقُورَةٌ وَعَقِيرٌ، وَالْإِسْمُ الْعَقَارُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ مَرَّ بِأَرْضٍ تُسَمَّى عَقْرَةَ فَسَمَّاها خَصْرَةَ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: كَانَتْ كَرِهَ لَهَا اسْمُ الْعَقْرِ، لِأَنَّ الْعَاقِرَ الْمَرْأَةَ الَّتِي لَا تَحْمِلُ، وَشَجْرَةَ عَاقِرٌ لَا تَحْمِلُ، فَسَمَّاها خَصْرَةَ تَفَاوُلًا بِهَا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: نَحْلَةُ عَقْرَةَ إِذَا قَطَعَ رَأْسَهَا فَيَسْتُ. وَطَائِرٌ عَقْرٌ وَعَاقِرٌ إِذَا أَصَابَ رِيشَهُ أَقْفَةً فَلَمْ يَبْقَ، وَأَمَّا قَوْلُ لَيْبِدٍ:

لَمَّا رَأَى لِبْدُ الشُّورِ تَطَايَرَتْ
رَفَعَ الْقَوَادِمَ كَالْعَقِيرِ الْأَعْزَلِ

قَالَ: شَبَّهَ الشُّورَ، لَمَّا تَطَايَرَ رِيشُهُ فَلَمْ يَبْقَ، بِفَرَسٍ كُثِفَ^(١) عَرْقُوبَاهُ فَلَمْ يُخْضِرْ. وَالْأَعْزَلُ: الْمَائِلُ الذَّنْبِ.

وَفِي الْحَدِيثِ فِيهَا رَوَى الشَّعْبِيُّ: لَيْسَ عَلَى زَانٍ عَقْرٌ، أَيْ مَهْرٌ، وَهُوَ لِلْمُعْتَصِبَةِ مِنَ الْإِمَاءِ كَمَهْرِ الْمِثْلِ لِلْحَرَّةِ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَأَعْطَاهُمْ عَقْرَهَا، قَالَ: الْعَقْرُ، بِالضَّمِّ، مَا تُعْطَاهُ الْمَرْأَةُ عَلَى وَطْءِ الشُّبْهَةِ، وَأَصْلُهُ أَنْ وَاطَى الْبِكْرَ يَعْقِرُهَا إِذَا اقْتَضَاهَا، فَسُمِّيَ مَا تُعْطَاهُ لِلْعَقْرِ عَقْرًا، ثُمَّ صَارَ عَامًّا لَهَا وَلِلثَّيْبِ، وَجَمَعَهُ الْأَعْقَارُ. وَقَالَ أَحْمَدُ ابْنُ حَنْبَلٍ: الْعَقْرُ الْمَهْرُ. وَقَالَ ابْنُ الْمَطْفَرِ: عَقَرَ الْمَرْأَةُ دِيَةَ فَرَجِهَا إِذَا غَضِبَتْ فَرَجَهَا. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: عَقَرَ الْمَرْأَةُ نَوَابُ تَثَابُهُ الْمَرْأَةُ مِنْ نِكَاحِهَا، وَقِيلَ: هُوَ صِدَاقُ الْمَرْأَةِ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: هُوَ مَهْرُ الْمَرْأَةِ إِذَا وَطِئَتْ عَلَى شُبْهَةٍ، فَسَمَّاها مَهْرًا.

وَيَبِيضَةُ الْعَقْرِ: الَّتِي تَمْتَحِنُ بِهَا الْمَرْأَةُ عِنْدَ الْإِقْبَاضِ، وَقِيلَ: هِيَ أَوَّلُ بَيِضَةِ

بَيِضُهَا الدَّجَاجَةُ، لِأَنَّهَا تَعْقِرُهَا؛ وَقِيلَ: هِيَ آخِرُ بَيِضَةٍ بَيِضُهَا إِذَا هَرَمَتْ، وَقِيلَ: هِيَ بَيِضَةُ الدَّبِكِ بَيِضُهَا فِي السَّنَةِ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَقِيلَ: بَيِضُهَا فِي عُمُرِ مَرَّةً وَاحِدَةً إِلَى الطُّولِ مَا هِيَ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ عَذْرَةَ الْجَارِيَةِ تَحْتَبِرُ بِهَا. وَقَالَ اللَّيْثُ: بَيِضَةُ الْعَقْرِ بَيِضَةُ الدَّبِكِ، تُنْسَبُ إِلَى الْعَقْرِ، لِأَنَّ الْجَارِيَةَ الْعَذْرَاءُ يُبْلَى ذَلِكَ مِنْهَا بَيِضَةُ الدَّبِكِ، فَيَعْلَمُ شَأْنَهَا، فَتَضْرِبُ بَيِضَةَ الدَّبِكِ مِثْلًا لِكُلِّ شَيْءٍ لَا يُسْتَطَاعُ مَسُّهُ رِخَاوَةً وَضَعْفًا، وَيَضْرِبُ بِذَلِكَ مِثْلًا لِلْعَطِيَّةِ الْقَلِيلَةِ الَّتِي لَا يَرْتَبُهَا مُعْطِيهَا بِيْرٌ يَتْلُوها؛ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي الْخَيْلِ يُعْطَى مَرَّةً ثُمَّ لَا يَعُودُ: كَانَتْ بَيِضَةُ الدَّبِكِ، قَالَ: فَإِنْ كَانَ يُعْطَى شَيْئًا ثُمَّ يَقْطَعُهُ آخِرَ الدَّهْرِ قِيلَ لِلْمَرْأَةِ الْأَخِيرَةِ: كَانَتْ بَيِضَةَ الْعَقْرِ؛ وَقِيلَ: بَيِضَةُ الْعَقْرِ إِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِهِمْ: بَيِضُ الْأَنْوَقِ وَالْأَبْلَقِ الْعُقُوقِ، فَهُوَ مِثْلٌ لَهَا لَا يَكُونُ. وَيُقَالُ لِلذِّي لَا غَنَاءَ عِنْدَهُ: بَيِضَةُ الْعَقْرِ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِذَلِكَ. وَيُقَالُ: كَانَ ذَلِكَ بَيِضَةَ الْعَقْرِ، مَعْنَاهُ كَانَ ذَلِكَ مَرَّةً وَاحِدَةً لَا ثَانِيَةَ لَهَا. وَبَيِضَةُ الْعَقْرِ: الْأَبْتَرُ الَّذِي لَا وُلْدَ لَهُ.

وَعَقَرَ الْقَوْمَ وَعَقَرَهُمْ: مَحَلَّتَهُمْ بَيْنَ الدَّارِ وَالْحَوْضِ. وَعَقَرَ الْحَوْضَ وَعَقَرَهُ، مُحَقِّفًا وَمُتَقَلِّلاً: مُوَحَّرَهُ؛ وَقِيلَ: مَقَامُ الشَّارِبَةِ مِنْهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنِّي لِعَقْرِ حَوْضِي أَذُودُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: عَقَرَ الْحَوْضَ، بِالضَّمِّ، مُوَضِعُ الشَّارِبَةِ مِنْهُ، أَيْ أَطْرُدُهُمْ لِأَجْلِ أَنْ يَرِدَ أَهْلُ الْيَمَنِ. وَفِي الْمَثَلِ: إِنَّمَا يُهْدَمُ الْحَوْضُ مِنْ عَقْرِهِ، أَيْ إِنَّمَا يُؤْتَى الْأَمْرُ مِنْ وَجْهِهِ، وَالنَّجْمُ أَعْقَارٌ، قَالَ:

يَلْدُنْ بِأَعْقَارِ الْحِيَاضِ كَانَتْهَا
نِسَاءُ النَّصَارَى أَصْبَحَتْ وَهِيَ كَقَوْلِ^(١)

(١) قوله: «يَلْدُنْ» تحريف: صوابه «يَلْدُنْ» بلام مضمومة فذال معجمة، كما في المحكم وكما في مادة «كفل» من اللسان، أي يلجان. والكفل جمع الكافل وهو الذي يصل الصوم. [عبد الله]

(١) قوله: «كشف» بالسين المعجمة صوابه: «كسف» بالسين المهملة، كما سبق التنبيه على هذا في المادة نفسها. وكشف العرقوب قطع عصبه دون ساقيه الرجل. [عبد الله]

ابن الأعرابي: مفرغ الدلو من مؤخره عقره، ومن مقدّمه إزاؤه.

والعقرة: الناقة التي لا تشرب إلا من العقر، والأزيتة: التي لا تشرب إلا من الإزاه، ووصف امرؤ القيس صائداً حاذقاً بالرئى يصيب المقاتيل:

فَرَمَاهَا فِي فَرَائِصِهَا

بإزاه الحوض أو عقره والفرائص: جمع فريصة، وهي اللحمة التي تُرْعَدُ مِنَ الدَّائِبَةِ عِنْدَ مَرَجِ الكَيْفِ تَتَّصِلُ بِالْفُؤَادِ. وإزاه الحوض: مَهْرَقُ الدَّلْوِ وَمَصَّبُهَا مِنَ الحَوْضِ. وناقَة عِقْرَة: تَشْرَبُ مِنَ عَقْرِ الحَوْضِ.

وعقر البئر: حيث تقع أيدي الواردة إذا شربت، والجمع أعقار.

وعقر النار وعقرها: أضلها الذي تاجج منه، وقيل: معظمها ومجتمعها ووسطها،

قال الهذلي يصف النصال:

ويض كالسلاجم مرهفات
كان طباتها عقر ببيع

الكاف زائدة. أراد: ييض سلاجم، أي طوال. والعقر: الجمر. والجمرة: عقره.

وبيع بمعنى مبعوج، أي بيع بعود يثار به فشق عقر النار وفتح، قال ابن بري: هذا

البيت أورده الجوهري وقال: قال الهذلي يصف السيوف، والبيت لعمر بن الداحل

يصف سيهاماً، وأراد بالبيض سيهاماً، والمعنى بها النصال. والطبة: حد النصل.

وعقر كل شيء: أضله. وعقر الدار: أضلها، وقيل: وسطها، وهو محلة

القوم. وفي الحديث: ما غزى قوم في عقر دارهم إلا ذلوا، عقر الدار، بالفتح

والضم: أضلها، ومنه الحديث: عقر دار الإسلام الشام، أي أضله وموضعها، كأنه

أشار به إلى وقت الفتن، أي يكون الشام يؤمّناً آمناً منها، وأهل الإسلام به أسلم.

قال الأصبغي: عقر الدار أضلها في لغة الحجاز، فأما أهل نجد فيقولون عقر، ومنه

قيل: العقار، وهو المنزل والأرض والضباع. قال الأزهري: وقد خلط الليث في تفسير عقر الدار وعقر الحوض، وخالف فيه الأئمة، فلذلك أضرت عن ذكر ما قاله صفحاً.

ويقال: عقرت ربيتهم إذا هيمت، وقالوا: البهني عقر الكلاب. وعقار الكلاب، أي خيار ما يرعى من نبات

الأرض، ويعتمد عليه، بمنزلة الدار. وهذا البيت عقر القصيدة، أي أحسن أبياتها.

ولهذه الأبيات عقار هذه القصيدة، أي خيارها، قال ابن الأعرابي: أنشدني أبو محضه قصيدة وأنشدني منها أبياتاً

فقال: هذه الأبيات عقار هذه القصيدة، أي خيارها.

وتعقر شحم الناقة إذا اكتنز كل موضع منها شحماً.

والعقر: فرج ما بين كل شئتين، وخص بعضهم به ما بين قوائم البائدة. قال الخليل: سمعت أعرابياً من أهل الصمان

يقول: كل فرجة تكون بين شئتين فهي عقر وعقر، لغتان، ووضع يديه على قائمتي البائدة ونحن نتعدى، فقال: ما بينها عقر.

والعقر والعقار: المنزل والضبعة، يقال: ما له دار ولا عقار، وخص بعضهم

بالعقار التحل. يقال للتحل خاصة من بين المال: عقار. وفي الحديث: من باع داراً

أو عقاراً، قال: العقار، بالفتح، الضبعة والتحل والأرض ونحو ذلك. والمعقر: الرجل الكثير العقار، وقد أعقر. قالت أم

سلمة لعائشة، رضى الله عنهما، عند خروجها إلى البصرة: سكن الله عقيرك

فلا تضجربها، أي أسكنك الله بيتك وعقارك وسترك فيه فلا تبرزيه، قال

ابن الأثير: وهو اسم مصغر مشتق من عقر الدار، وقال الفيثي: لم أسع بعقيري

الأفي هذا الحديث، قال الرمخشري: كأنها تصغير العقرى على فعلى، من عقر إذا

بقي مكانه لا يتقدم ولا يتأخر، فرعاً أو أسفاً أو حجاباً، وأضله من عقرت به إذا أطلت حسنه، كأنك عقرت راحته فبقي لا يتقدر على البرح، وأرادت بها نفسها، أي سكنى نفسك التي حفتها أن تلزم مكانها ولا تبرز إلى الصحراء، من قوله تعالى:

«وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى».

وعقار البيت: متاعه ونصده الذي لا يتبدل إلا في الأعياد والحقوق الكبار،

وبيت حسن الأهرة والظهرة والعقار، وقيل: عقار المتاع خياره، وهو نحو ذلك

لأنه لا ييسط في الأعياد والحقوق الكبار إلا خياره، وقيل: عقاره متاعه ونصده إذا

كان حسناً كبيراً. وفي الحديث: بعث رسول الله، عليه السلام، عبيدة بن بدر حين أسلم الناس

ودعا الإسلام، فهجم على نبي علي ابن جندب بذات الشقوق، فأغاروا عليهم،

وأخذوا أموالهم حتى أخضروها المدينة عند نبي الله، فقالت وفود بني العنبر: أخذنا

بارسول الله مسلمين غير مشركين حين خضرمنا نعم، فرد النبي، عليه السلام، عليهم

ذرائعهم وعقار بيوتهم، قال الحرابي: رد رسول الله، عليه السلام، ذرائعهم لأنه لم ير أن

يسبهم إلا على أمر صحيح، ووجدتهم مؤمرين بالإسلام، وأراد بعقار بيوتهم

أراضيهم، ومنهم من غلط من فسر عقار بيوتهم بأراضيهم، وقال: أراد أمتعة بيوتهم

من الثياب والأدوات. وعقار كل شيء: خياره. ويقال: في البيت عقار حسن، أي

متاع وأداة.

وفي الحديث: خير المال العقر، قال: هو بالضم أضل كل شيء، وبالفتح أيضاً،

وقيل: أراد أضل ما له نماء، ومنه قيل للهني: عقر الدار، أي خير ما رعت

الإبل، وأما قول طفيل يصف هواج الطعنين:

الطعنين:

عَقَارٌ تَظَلُّ الطَّيْرُ تَحْطِيفُ زَهْوُهُ
وعالين أعلاقاً على كلِّ مقامٍ
فإنَّ الأَصْمَعِيَّ رَفَعَ العَيْنَ مِنْ قَوْلِهِ عَقَارٌ،
وقال: هُوَ مَتَاعُ النِّيبِ، وأبو زيدٍ
وابنُ الأَعْرَابِيِّ رَوَاهُ بِالْفَتْحِ، وَقَدْ مَرَّ ذَلِكَ
فِي حَدِيثِ عَيْتَةَ بْنِ بَدْرٍ. وفِي الصَّحاحِ:
وَالْعَقَارُ ضَرْبٌ مِنَ التِّيَابِ أَحْمَرٌ؛ قَالَ
طُفَيْلٌ: عَقَارٌ تَظَلُّ الطَّيْرُ (وأوردَ النِّيبَ).
ابنُ الأَعْرَابِيِّ: عَقَارُ الكَلْبِ البُهْمِيُّ؛
كُلُّ دَارٍ لَا يَكُونُ فِيهَا بُهْمِي فَلَا خَيْرَ فِي رِغِيهَا
إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِيهَا طَرِيفَةٌ، وَهِيَ التَّصِيَّةُ
وَالصَّلْبَانُ. وَقَالَ مَرَّةً: العَقَارُ جَمِيعُ
النِّيبِ. وَيُقَالُ: عَقِرَ كَلْبٌ هَذِهِ الأَرْضَ إِذَا
أَكَلَ. وَقَدْ أَغْفَرْتُكَ كَلْبًا مَوْضِعَ كَذَا
فَاعْقِرْهُ، أَيْ كُلَّهُ. وفِي الحَدِيثِ: أَنَّهُ أَقْطَعَ
حُصَيْنَ بْنَ مُشَمَّتٍ نَاحِيَةَ كَذَا، وَاشْتَرَطَ عَلَيْهِ
أَلَّا يَعْقِرَ مَرْعَاهَا، أَيْ لَا يَقْطَعُ شَجَرَهَا.
وعَاقَرَ الشَّيْءُ مَعَارِقَةً وَعِقَارًا: لَزِمَهُ.
وَالْعَقَارُ: الحَمْرُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا
عَاقَرَتِ العَمَلُ وَعَاقَرَتِ الدَّنَّ، أَيْ لَزِمَتْهُ؛
يُقَالُ: عَاقَرَهُ إِذَا لَزِمَهُ وَدَاوَمَ عَلَيْهِ، وَأَصْلُهُ
مِنْ عَقَرَ الحَوْضَ. وَالْمَعَارِقَةُ: الإِذْمَانُ.
وَالْمَعَارِقَةُ: إِذْمَانُ شَرْبِ الحَمْرِ. وَمَعَارِقَةُ
الحَمْرِ: إِذْمَانُ شَرْبِهَا. وفِي الحَدِيثِ:
لَا تَعَارِقُوا، أَيْ لَا تُذْمِنُوا شَرْبَ الحَمْرِ. وفِي
الحَدِيثِ: لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَعَارِقُ حَمْرٍ، هُوَ
الَّذِي يَذْمِنُ شَرْبَهَا، قِيلَ: هُوَ مَا حُوذِيَ مِنْ
عَقْرِ الحَوْضِ، لِأَنَّ الوَارِدَةَ تُلَازِمُهُ، وَقِيلَ:
سُمِّيَتْ عَقَارًا لِأَنَّ أَصْحَابَهَا يَعَارِقُونَهَا، أَيْ
يُلَازِمُونَهَا، وَقِيلَ: هِيَ الَّتِي تَعْفِرُ شَارِبَهَا،
وقيل: هِيَ الَّتِي لَا تَلْبَثُ أَنْ تُسَكِرَ.
ابنُ الأَنْبَارِيِّ: فُلَانٌ يُعَارِقُ التَّيْدَ، أَيْ
يُدَاوِمُهُ، وَأَصْلُهُ مِنْ عَقَرَ الحَوْضَ، وَهُوَ
أَصْلُهُ وَالْمَوْضِعُ الَّذِي تَقُومُ فِيهِ الشَّارِبَةُ، لِأَنَّ
شَارِبَهَا يُلَازِمُهَا مَلَازِمَةَ الإِبِلِ الوَارِدَةِ عَقْرِ
الحَوْضِ حَتَّى تَرَوِي. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَعَارِقَةُ
الشَّرَابِ مَعَالِبَتُهُ، يَقُولُ: أَنَا أَقْوَى عَلَى
شَرْبِهِ، فَيَعَالِيهِ فَيَعْلِيهِ، فَهَذِهِ المَعَارِقَةُ.

وَعَقِرَ الرَّجُلُ عَقْرًا: فَجَعَهُ الرُّوعَ،
فَدَهَشَ، فَلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ. وفِي
حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ،
ﷺ، لَمَّامَاتٍ قَرَأَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللهُ
عَنْهُ، حِينَ صَعِدَ إِلَى مِنبَرِهِ فَحَطَبَ «إِنَّكَ
مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ»؛ قَالَ: فَعَقِرْتُ حَتَّى
خَرَرْتُ إِلَى الأَرْضِ، وفِي المَحْكَمِ:
فَعَقِرْتُ حَتَّى مَا أَقْدِرُ عَلَى الكَلَامِ، وفِي
النَّهَائِيَّةِ: فَعَقِرْتُ وَأَنَا قَائِمٌ حَتَّى وَقَعْتُ إِلَى
الأَرْضِ؛ قَالَ أَبُو عَيْدٍ: يُقَالُ عَقَرَ وَبَعَلَ
وَهُوَ مِثْلُ الدَّهَشِ، وَعَقِرْتُ، أَيْ دَهَشْتُ.
قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ: العَقْرُ، بِفَتْحَتَيْنِ، أَنْ تُسَلِّمَ
الرَّجُلُ قَوَائِمَهُ إِلَى الخَوْفِ فَلَا يَقْدِرُ أَنْ يَمْشِيَ
مِنَ الفَرْقِ وَالدَّهَشِ، وفِي الصَّحاحِ:
فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُقَاتِلَ. وَأَعْفَرَهُ عَقْرُهُ:
أَدْهَشَهُ. وفِي حَدِيثِ العَبَّاسِ: أَنَّهُ عَقَرَ فِي
مَجْلِسِهِ حِينَ أُخْبِرَ أَنَّ مُحَمَّدًا قُتِلَ. وفِي
حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ،
ﷺ، سَقَطَتْ أَذْقَانُهُمْ عَلَى صُدُورِهِمْ،
وَعَقِرُوا فِي مَجَالِسِهِمْ. وَطَبَّيْتُ عَقِيرًا:
دَهَشْتُ؛ وَرَوَى بَعْضُهُمْ بَيْتَ المُنْحَلِّ
البِشْكَرِيِّ:

فَلَمَسْنَاهَا فَتَنَفَسَتْ

كَتَنَفَسَ الطَّبْيِيُّ العَقِيرَ
وَالعَقْرُ وَالعَقْرُ: القَصْرُ (الأخيرة عَنْ
كِرَاعٍ)؛ وَقِيلَ: القَصْرُ المَتَهَدِّمُ بَعْضُهُ عَلَى
بَعْضٍ، وَقِيلَ: البِنَاءُ المُرْتَبِعُ. قَالَ
الأَزْهَرِيُّ: وَالعَقْرُ القَصْرُ الَّذِي يَكُونُ مُعْتَمِدًا
لِأَهْلِ القَرْيَةِ؛ قَالَ لَيْدٌ بِنُ رَيْعَةَ يَصِفُ
نَاقَتَهُ:

كَعَقْرِ الهَاجِرِيِّ إِذِ ابْتَنَاهُ
بِأَشْيَاءِ حُدَيْنَ عَلَى مِثَالِهِ
وقيل: العَقْرُ القَصْرُ عَلَى أَيْ حَالِهِ كَانَ.
وَالعَقْرُ: عَيْمٌ فِي عَرْضِ السَّمَاءِ. وَالعَقْرُ:
السَّحَابُ الأَبْيَضُ، وَقِيلَ: كُلُّ أبيضٍ عَقْرٌ.
قَالَ اللَّيْثُ: العَقْرُ عَيْمٌ يَنْشَأُ مِنْ قِبَلِ العَيْنِ
فَيَمْشِي عَيْنَ الشَّمْسِ وَمَا حَوَالَيْهَا؛ وَقَالَ
بَعْضُهُمْ: العَقْرُ عَيْمٌ يَنْشَأُ فِي عَرْضِ السَّمَاءِ،

ثُمَّ يَقْصِدُ عَلَى حِيَالِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُبْصِرَهُ إِذَا مَرَّ
بِكَ، وَلَكِنْ تَسْمَعُ رَعْدَهُ مِنْ بَعِيدٍ؛ وَأَنْشَدَ
لِحُمَيْدِ بْنِ نُورٍ يَصِفُ نَاقَتَهُ:

وَإِذَا احْرَأَلَتْ فِي المُنَاخِ رَأَيْتَهَا

كَالعَقْرِ أَفْرَدَهَا العَمَاءُ المُنْطَرُ
وقال بَعْضُهُمْ: العَقْرُ فِي هَذَا النِّيبِ القَصْرُ،
أَفْرَدَهُ العَمَاءُ فَلَمْ يُظَلِّلْهُ وَأَضَاءَ لِعَيْنِ النَّاطِرِ
لِإشْرَاقِ نُورِ الشَّمْسِ عَلَيْهِ مِنْ خَلَلِ
السَّحَابِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: العَقْرُ القِطْعَةُ مِنَ
العَامِ، وَلِكُلِّ مَقَالٍ، لِأَنَّ قِطْعَ السَّحَابِ
تُشَبِّهُ بِالقَصُورِ. وَالعَقِيرُ: البَرَقُ (عَنْ
كِرَاعٍ).

وَالعَقَارُ وَالعَقِيرُ: مَا يُبْدَأُ بِهُ مِنْ
النَّبَاتِ وَالشَّجَرِ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: العَقَاقِيرُ
الأَدْوِيَّةُ الَّتِي يُسْتَمَشَى بِهَا. قَالَ أَبُو الهَيْثَمِ:
العَقَارُ وَالعَقِيرُ كُلُّ نَبْتٍ نَبَتْ مِمَّا فِيهِ شِفَاءٌ،
قَالَ: وَلَا يُسَمَّى شَيْءٌ مِنَ العَقَاقِيرِ فَوْهًا،
يَعْنِي وَاحِدَ أَفْوَاهِ الطَّبِيْبِ، إِلَّا مَا يُسَمَّى وَلَهُ
رَاجِحَةٌ. قَالَ الجَوْهَرِيُّ: وَالعَقَاقِيرُ أَصُولُ
الأَدْوِيَّةِ.

وَالعَقَارُ: عَشْبَةٌ تَرْتَبِعُ قَدْرَ يَضْفِ
القَامَةِ، وَنَمْرُهُ كَالْبِنَادِقِ، وَهُوَ مُهِصٌّ
البَيْتَةَ، لَا يَأْكُلُهُ شَيْءٌ، حَتَّى إِنَّكَ تَرَى
الكَلْبَ إِذَا لَابَسَهُ يَعْنِي، وَيُسَمَّى عَقَارًا
نَاعِمَةً؛ وَنَاعِمَةٌ: امْرَأَةٌ طَبِخَتْه رَجَاءً أَنْ
يَذْهَبَ الطَّبِخُ بِغَائِلِيهِ فَأَكَلَتْهُ فَقَتَلَهَا.

وَالعَقْرُ وَعَقَارُهُ وَالعَقَارَةُ، كُلُّهَا:
مَوَاضِعٌ؛ قَالَ حُمَيْدٌ بِنُ نُورٍ يَصِفُ الحَمْرَ:
رَكَوْدُ الحُمِيَّا طَلَّةٌ شَابَ مَاءُهَا

بِهَا مِنْ عَقَارِ الكُرُومِ رَيْبٌ
أَرَادَ مِنْ كُرُومِ عَقَارِهَا، فَقَدَّمَ وَأَخَّرَ؛ قَالَ
شَمِرٌ: وَيُرْوَى لَهَا مِنْ عَقَارَاتِ: الحُمُورِ؛
قَالَ: وَالْمَقَارَاتُ الحُمُورُ. رَيْبٌ: مَنْ
يُرْبِهَا فَيَمْلِكُهَا. قَالَ: وَالعَقْرُ مَوْضِعٌ بَعْينِهِ؛
قَالَ الشَّاعِرُ:

كَرِهْتُ العَقْرَ عَقْرِي شَلِيلِ
إِذَا هَبَّتْ لِقَارِبِهَا الرِّيَاحُ
وَالعَقُورُ، مِثْلُ السُّدُوسِ، وَالعَقِيرُ وَالعَقْرُ

وَالعَقْرُ، مِثْلُ السُّدُوسِ، وَالعَقِيرُ وَالعَقْرُ

أَيْضًا : مَوَاضِعٌ ، قَالَ :
وَمِنَّا حَيْبُ الْعُقْرِ حِينَ يَلْفُهُمْ
كَمَا لَفَّ صِرْدَانُ الصَّرِيمَةِ أَحْطَبُ
قَالَ : وَالْعُقَيْرُ قَرِيبَةٌ عَلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ
بِحِذَاءِ هَجَرَ .

وَالْعُقَيْرُ : مَوْضِعٌ بِبَابِلَ قُتِلَ بِهِ يَزِيدُ
ابْنُ الْمَهَلْبِ يَوْمَ الْعُقْرِ .
وَالْمَعَارِفَةُ : الْمُنَافَرَةُ وَالسَّبَابُ وَالْهَجَاءُ
وَالْمُلَاعَنَةُ ، وَبِهِ سَمِيَ أَبُو عَيْدَةَ كِتَابُ
الْمَعَارِفَاتِ .
وَمُعَقَّرٌ : اسْمُ شَاعِرٍ ، وَهُوَ مُعَقَّرُ بْنُ حِمَارٍ
الْبَارِقِيُّ حَلِيفُ بَنِي نَمِيرٍ .
قَالَ : وَقَدْ سَمَوْا مُعَقَّرًا وَعَقَارًا وَعُقْرَانَ .

• عقرب • الْعُقْرَبُ : وَاحِدَةُ الْعُقَارِبِ بَيْنَ
الْهُوَامِ ، يَكُونُ لِلذَّكْرِ وَالْأُنْثَى يَلْفِظُ وَاحِدًا ،
وَالْغَالِبُ عَلَيْهِ التَّانِثُ ، وَقَدْ يُقَالُ لِلْأُنْثَى
عُقْرَبَةٌ وَعُقْرَاءٌ ، مَمْدُودٌ غَيْرُ مَصْرُوفٍ .
وَالْعُقْرِيَانُ وَالْعُقْرِيَانُ : الذَّكْرُ مِنْهَا ، قَالَ
ابْنُ جَنِّيٍّ : لَكَ فِيهِ أَمْرَانِ : إِنْ شِئْتَ قُلْتَ
إِنَّهُ لَا اعْتِدَادَ بِالْأَلْفِ وَالْثَوْنِ فِيهِ ، فَيَقْتَضِي
حَيْثُ كَانَ عُقْرَبٌ ، بِمَنْزِلَةِ قُسْقُبٍ ،
وَقُسْحُبٍ ، وَطَرُطُبٍ ، وَإِنْ شِئْتَ ذَهَبَتْ
مَذْهَبًا أَضْعَفَ مِنْ هَذَا ، وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ جَرَتْ
الْأَلْفُ وَالْثَوْنُ ، مِنْ حَيْثُ ذَكَرْنَا فِي كَثِيرٍ مِنْ
كَلَامِهِمْ ، مُجْرَى مَا لَيْسَ مَوْجُودًا عَلَى
مَا بَيْنَنَا ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، كَانَتْ الْبَاءُ لِذَلِكَ
كَانَهَا حَرْفُ إِغْرَابٍ ، وَحَرْفُ الْإِغْرَابِ قَدْ
يَلْحَقُهُ التَّثْقِيلُ فِي الْوَقْفِ ، نَحْوُ : هَذَا
خَالِدٌ ، وَهُوَ يُجْعَلُ ؛ ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ يُطْلَقُ وَيُقَرَّرُ
تَثْقِيلُهُ عَلَيْهِ ، نَحْوُ : الْأَضْحَمَا وَعَيْهَلٍ .
فَكَانَ عُقْرِيَانًا لِذَلِكَ عُقْرَبٌ ، ثُمَّ لَحِقَهَا
التَّثْقِيلُ لِتَصَوُّرِ مَعْنَى الْوَقْفِ عَلَيْهَا ، عِنْدَ
اعْتِقَادِ حَذْفِ الْأَلْفِ وَالْثَوْنِ مِنْ بَعْدِهَا ،
فَصَارَتْ كَمَا عُقْرَبٌ ، ثُمَّ لَحِقَتْ الْأَلْفُ
وَالْثَوْنُ ، فَبَقِيَ عَلَى تَثْقِيلِهِ ، كَمَا بَقِيَ
الْأَضْحَمَا عِنْدَ انْتِطَالِقِهِ عَلَى تَثْقِيلِهِ ،
إِذَا جَرَى الْوَصْلُ مُجْرَى الْوَقْفِ ، فَيُقِيلُ

عُقْرِيَانٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : ذَكَرَ الْعُقَارِبِ
عُقْرِيَانٌ ، مُخَفَّفُ الْبَاءِ . وَأَرْضٌ مُعَقَّرَةٌ ،
يَكْسِرُ الرَّاءُ : ذَاتُ عُقَارِبٍ ؛ وَكَذَلِكَ
مُثْقَلَةٌ : ذَاتُ نَعَالِبٍ ؛ وَكَذَلِكَ مُضْفِدَعَةٌ ،
وَمُطْحَلِيَةٌ .

وَمَكَانٌ مُعَقَّرٌ ، يَكْسِرُ الرَّاءُ :
ذُو عُقَارِبٍ . وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : أَرْضٌ
مَعَقَّرَةٌ ، كَأَنَّهُ رَدُّ الْعُقْرَبِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ ،
ثُمَّ بَنَى عَلَيْهِ .
وَعَيْشٌ ذُو عُقَارِبٍ إِذَا لَمْ يَكُنْ سَهْلًا ،
وَقِيلَ : فِيهِ شَرٌّ وَخَشُونَةٌ ؛ قَالَ الْأَعْلَمُ :
حَتَّى إِذَا فَقَدَ الصَّبُو

ح يَقُولُ : عَيْشٌ ذُو عُقَارِبٍ
وَالْعُقَارِبُ : الْمَيْنُ ، عَلَى التَّشْبِيهِ ؛ قَالَ
التَّابِعِيُّ :

عَلَى لِعَمْرٍو نِعْمَةٌ بَعْدَ نِعْمَةٍ
لِوَالِدِهِ لَيْسَتْ بِذَاتِ عُقَارِبِ
أَي هَيِّئَةٌ غَيْرَ مَمْنُونَةٍ .
وَالْعُقْرَبَانُ : دَوِيَّةٌ تَدْخُلُ الْأُذُنَ ، وَهِيَ
هَذِهِ الطَّوِيلَةُ الصَّفْرَاءُ ، الْكَثِيرَةُ الْفَوَائِمِ ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ دَخَالُ الْأُذُنِ ، وَفِي
الصَّحَاحِ : هُوَ دَابَّةٌ لَهُ أَرْجُلٌ طَوَالٌ ، وَلَيْسَ
ذَنْبُهُ كَذَنْبِ الْعُقَارِبِ ؛ قَالَ إِيسَى
ابْنُ الْأَرْتِ :

كَأَنَّ مَرَعَى أُمُكُمْ إِذْ عَدَّتْ
عُقْرَبَةً يَكُومُهَا عُقْرِيَانُ
وَمَرَعَى : اسْمُ أُمَّهَاتٍ ، وَيُرْوَى إِذْ بَدَتْ .
رَوَى ابْنُ بَرِّيٍّ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ : لَيْسَ
الْعُقْرَبَانُ ذَكَرَ الْعُقَارِبِ ، إِنَّمَا هُوَ دَابَّةٌ لَهُ أَرْجُلٌ
طَوَالٌ ، وَلَيْسَ ذَنْبُهُ كَذَنْبِ الْعُقَارِبِ ،
وَيَكُومُهَا : يَنْكِحُهَا . وَالْعُقَارِبُ : التَّائِمُ ،
وَدَبَّتْ عُقَارِبُهُ ، مِنْهُ عَلَى الْمَثَلِ ، وَيُقَالُ
لِلرَّجُلِ الَّذِي يَقْتَرِضُ أَعْرَاضَ النَّاسِ : إِنَّهُ
لَتَدِبُّ عُقَارِبُهُ ؛ قَالَ ذُو الْإِصْبَعِ الْعَدَوَانِيُّ :
تَسْرِي عُقَارِبُهُ إِذْ
سَى وَلَا تَدِبُّ لَهُ عُقَارِبُ
أَرَادَ : وَلَا تَدِبُّ لَهُ مِثِّي عُقَارِبِي .
وَصُدِّغَ مُعَقَّرٌ ، يَفْتَحُ الرَّاءُ ، أَي

مُعَطَّوْفٌ . وَشَيْءٌ مُعَقَّرٌ : مُعَوَّجٌ .
وَعُقَارِبُ الشَّيْءِ : شِدَائِدُهُ . وَأَفْرَدَهُ
ابْنُ بَرِّيٍّ فِي أَمَالِيهِ ، فَقَالَ : عُقْرَبُ الشَّيْءِ
صَوْلَتُهُ ، وَشِدَّةُ بَرْدِهِ .

وَالْعُقْرَبُ : بُرْجٌ مِنْ بُرُوجِ السَّمَاءِ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَلَهُ مِنْ الْمَنَازِلِ الشُّوْلَةُ ،
وَالْقَلْبُ ، وَالرُّبَابِيُّ . وَفِيهِ يَقُولُ سَاحِجُ
الْعَرَبِ : إِذَا طَلَعَتِ الْعُقْرَبُ ، حَمِيسَ
الْمَيْدَنِ ، وَفَرَّ الْأَشْيَبُ ، وَمَاتَ الْجُنْدَبُ ؛
هَكَذَا قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْتِيبِ الْمَنَازِلِ ،
وَهَذَا عَجِيبٌ .

وَالْعُقْرَبُ : سَيِّرٌ مَصْفُورٌ فِي طَرْفِهِ إِزْرِيمٌ ،
يُشَدُّ بِهِ نَفَرُ الدَّابَّةِ فِي السَّرْحِ .
وَالْعُقْرَبَةُ : حَدِيدَةٌ نَحْوُ الْكَلَّابِ ، تُعَلَّقُ
بِالسَّرْحِ وَالرَّحْلِ .

وَعُقْرَبُ التَّلْعَلِ : سَيِّرٌ مِنْ سَيُورِهِ . وَعُقْرَبَةُ
التَّلْعَلِ : عَقْدُ الشَّرَاكِ .

وَالْمُعَقَّرَبُ : الشَّدِيدُ الْخَلْقِيُّ الْمَجْتَمِعَةُ .
وَحِجَارٌ مُعَقَّرَبُ الْخَلْقِ : مُلَزَّزٌ ، مُجْتَمِعٌ ،
شَدِيدٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

عَرَدَ التَّرَاقِي حَشَوْرًا مُعَقَّرَبَا
وَالْعُقْرَبَةُ : الْأَمَةُ الْعَاقِلَةُ الْخَدُومُ .
وَعُقْرَبَاءُ : مَوْضِعٌ .

وَعُقْرَبُ بْنُ أَبِي عَقْرَبٍ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ
تُجَّارِ الْمَدِينَةِ مَشْهُورٌ بِالْمَطَّلِ ؛ يُقَالُ فِي
الْمَثَلِ : هُوَ أَمَطُّلٌ مِنْ عَقْرَبٍ ، وَالتَّجْرُ مِنْ
عَقْرَبٍ ؛ حَكَى ذَلِكَ الزُّبَيْرِيُّ بْنُ بَكَّارٍ ، وَذَكَرَ
أَنَّهُ عَامِلُ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ أَبِي
لَهَبٍ ، وَكَانَ الْفَضْلُ أَشَدَّ النَّاسِ اقْتِصَاءً ،
وَذَكَرَ أَنَّهُ لَزِمَ بَيْتَ عَقْرَبٍ زَمَانًا ، فَلَمْ يُعْطِهِ
شَيْئًا ؛ فَقَالَ فِيهِ :

قَدْ تَجَرَّتْ فِي سَوْقِنَا عَقْرَبُ
لَا مَرَحَبًا بِالْعَقْرَبِ التَّاجِرَةِ
كُلُّ عَدُوٍّ يَتَّقِي مُقْبِلًا
وَعَقْرَبٌ يُحْشَى مِنْ الدَّابَّةِ
إِنْ عَادَتِ الْعُقْرَبُ عُدْنَا لَهَا
وَكَانَتِ التَّلْعَلُ لَهَا حَاضِرَةً

كُلُّ عَدُوِّ كَيْدُهُ فِي اسْتِهِ
فَعَيْرٌ مَحْشِيٌّ وَلَا ضَاثِرَةٌ

• عقرس • عقرس^(١) : حَى مِنْ الْبَيْمَنِ .

• عقرطل • العقرطل : اسْمٌ لِأَنْثَى الْفَيْلَةِ .

• عقر • العقر : تَقَارَبُ دَيْبِ السَّمَلِ .

• عقس • الأعقسُ مِنَ الرِّجَالِ : الشَّدِيدُ

السُّكَّةُ فِي شِرَائِهِ وَتَبِعِهِ ؛ قَالَ : وَلَيْسَ هَذَا
مَدْمُومًا لِأَنَّهُ يَخَافُ الْعَيْنَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ فِي
بَعْضِهِمْ : عَيْسٌ لَيْسٌ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
فِي خَلْفِهِ عَقْسٌ ، أَيْ التَّوَاهُ .

وَالْعَقْسُ : شَجِيرَةٌ تَنْبُتُ فِي الثَّامِ
وَالْمَرْخِ وَالْأَرَاكِ تَلْتَوِي .

وَالْعَوْقَسُ : ضَرْبٌ مِنَ الثَّبْتِ ، ذَكَرَهُ
ابْنُ دُرَيْدٍ وَقَالَ : هُوَ الْعَشْقُ .

• عقس • العقسُ : الْجَمْعُ . وَالْعَقْسُ^(٢)

نَبْتُ يَنْبُتُ فِي الثَّامِ وَالْمَرْخِ يَتَلَوَّى كَالْمَعْصَبَةِ
عَلَى فَرْعِ الثَّامِ ، وَلَهُ ثَمَرَةٌ حَمْرِيَّةٌ إِلَى
الْحُمْرَةِ . وَالْعَقْسُ : أَطْرَافُ قُضَابِنِ الْكُرْمِ .
وَالْعَقْسُ : ثَمَرُ الْأَرَاكِ ، وَهُوَ الْحَكْرُ
وَالْجَهَاضُ وَالْجَهَادُ وَالْعَمَلَةُ^(٣) وَالْكَبَابُ .

• عقص • العقصُ : التَّوَاهُ الْقَرْنِ عَلَى

الْأَذْيَانِ إِلَى الْمُؤَخَّرِ وَأَنْعِطَاهُ ، عَقَصَ
عَقَصًا . وَتَيْسٌ أَعْقَصُ ، وَالْأَنْثَى عَقْصَاءُ ،
وَالْعَقْصَاءُ مِنَ الْمِعْزَى : الَّتِي تَلَوَّى قَرْنَاهَا
عَلَى أذْيَانِهَا مِنْ خَلْفِهَا ، وَالنُّصْبَاءُ : الْمُنْتَصِبَةُ

(١) قوله : «عقرس» هو كجعفر وزبرج ، كما
في القاموس .

(٢) قوله : «والعقس إلى آخر المادة» فيه
سكون القاف وتحريكها .

(٣) قوله : «والعملة» كذا بالأصل من غير
نقط وفي شرح القاموس : العلة بالثالثة ، وفي
التهديب الغيلة .

الْقَرْنَيْنِ ، وَالذَّقْوَاءُ : الَّتِي انْتَصَبَ قَرْنَاهَا إِلَى
طَرَفَيْ عِلْبَاوَيْهَا ، وَالْقَبْلَاءُ : الَّتِي أَقْبَلَ قَرْنَاهَا
عَلَى وَجْهِهَا ، وَالْقُصْمَاءُ : الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنِ
الْخَارِجِ ، وَالْعُقْبَاءُ : الْمَكْسُورَةُ الْقَرْنِ
الذَّاحِلِ ، وَهُوَ الْمُشَاشُ ، وَكُلٌّ مِنْهَا مَذْكُورٌ
فِي بَابِهِ . وَالْمِعْقَاصُ : الشَّاةُ الْمُعْجَاجَةُ الْقَرْنِ .
وَفِي حَدِيثٍ مَانِعِ الزَّكَاةِ : فَتَطَوَّهَ
بِأَخْلَافِهَا لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْعَقْصَاءُ الْمَلْتَوِيَّةُ الْقَرْنَيْنِ .

وَالْعَقْصُ فِي زِحَافِ الْوَاوِيهِ : إِسْكَانُ
الْخَامِسِ مِنْ «مُفَاعَلَتَيْنِ» فَيَصِيرُ «مُفَاعِلَانِ»
بِنَقْلِهِ ، ثُمَّ تُحْدَفُ التَّوْنُ مِنْهُ مَعَ الْخَرَمِ ،
فَيَصِيرُ الْجُزْءُ «مَفْعُولٌ» كَقَوْلِهِ :

لَوْلَا مَلِكٌ رَمُوفٌ رَجِيمٌ

تَدَارَكَنِي بِرَحْمَتِهِ هَلَكْتُ
سُمِّيَ أَعْقَصَ ، لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ التَّيْسِ الَّذِي
ذَهَبَ أَحَدُ قَرْنَيْهِ مَاثِلًا ، كَأَنَّهُ عَقْصَ ، أَيْ
عَطِيفَ ، عَلَى التَّشْبِيهِ بِالْأُولَى . وَالْعَقْصُ :
دُخُولُ الثَّنَائِيَا فِي الْفَمِ وَالتَّوَاهُهَا ، وَالْفِعْلُ
كَالْفِعْلِ .

وَالْعَقْصُ مِنَ الرَّمْلِ : كَالْعَقْدِ . وَالْعَقْصَةُ
مِنَ الرَّمْلِ : مِثْلُ السَّلْسِلَةِ ، وَعَبَّرَ عَنْهَا
أَبُو عَلِيٍّ فَقَالَ : الْعَقْصَةُ وَالْعَقْصَةُ رَمْلٌ يَلْتَوِي
بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ وَيَنْقَادُ كَالْعَقْدَةِ وَالْعَقْدَةُ ،
وَالْعَقْصُ : رَمْلٌ مُتَعَقِّدٌ لَا طَرِيقَ فِيهِ ؛ قَالَ
الرَّاجِزُ :

كَيْفَ اهْتَدَيْتَ وَدُونَهَا الْجَزَائِرُ
وَعَقِصُ مِنْ عَلِيجٍ تِيَاهِرُ
وَالْعَقْصُ : أَنْ تَلَوَّى الْخُصْلَةَ مِنَ
الشَّعْرِ ، ثُمَّ تَعَقَّدَهَا ، ثُمَّ تُرْسِلُهَا . وَفِي
صِفَتِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِذَا انْفَرَقَتْ عَقِصَتُهُ فَرَقَ ،
وَالْأَتْرَكَهَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْعَقِصَةُ الشَّعْرُ
الْمَعْقُوصُ ، وَهُوَ نَحْوُ مِنَ الْمَصْفُورِ ؛ وَأَصْلُ
الْعَقْصِ الَّتِي وَإِذْخَالَ أَطْرَافِ الشَّعْرِ فِي
أُصُولِهِ ، قَالَ : وَهَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ،
وَالْمَشْهُورُ عَقِيقَتُهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَعْقِصُ
شَعْرَهُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَالْمَعْنَى إِذَا انْفَرَقَتْ مِنْ
ذَاتِ نَفْسِهَا وَإِلَّا تَرَكَهَا عَلَى حَالِهَا

وَلَمْ يَفْرُقْهَا . قَالَ اللَّيْثُ : الْعَقْصُ أَنْ تَأْخُذَ
الْمَرْأَةُ كُلَّ خُصْلَةٍ مِنْ شَعْرِهَا فَتَلَوِّيَهَا ، ثُمَّ
تَعَقَّدَهَا حَتَّى يَبْتَقِيَ فِيهَا التَّوَاهُ ، ثُمَّ تُرْسِلُهَا ،
فَكُلُّ خُصْلَةٍ عَقِصَةٌ ، قَالَ : وَالْمَرْأَةُ رَمًا
اتَّخَذَتْ عَقِصَةً مِنْ شَعْرِ غَيْرِهَا . وَالْعَقِصَةُ :
الْخُصْلَةُ ، وَالْجَمْعُ عَقَائِصُ وَعِقَاصُ ، وَهِيَ
الْعَقْصَةُ ، وَلَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ عَقْصَةٌ .
وَالْعَقِصَةُ : الضَّفِيرَةُ . يُقَالُ : لِفُلَانٍ
عَقِصَتَانِ . وَعَقَصَ الشَّعْرَ : ضَمَّرَهُ وَلِيَهُ عَلَى
الرَّأْسِ .

وَدَوَّ الْعَقِصَتَيْنِ : رَجُلٌ مَعْرُوفٌ خَصَلَ
شَعْرَهُ عَقِصَتَيْنِ وَأَرْخَاهُمَا مِنْ جَانِبَيْهِ . وَفِي
حَدِيثِ ضِيَامٍ : إِنْ صَدَقَ دَوَّ الْعَقِصَتَيْنِ
لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ ، الْعَقِصَتَانِ : ثَلَاثَةٌ
الْعَقِصَةُ ؛ وَالْعِقَاصُ الْمَدَارِيُّ فِي قَوْلِ امْرِئِ
الْقَيْسِ :

غَدَائِرُهُ مُسْتَشْزِرَاتٌ إِلَى الْعَلَا

تَضِلُّ الْعِقَاصُ فِي مِثْنَى وَمُرْسَلِ
وَصَفَهَا بِكِرَّةِ الشَّعْرِ وَالنِّفَافِيهِ . وَالْعَقْصُ
وَالضَّفْرُ : ثَلَاثُ قَوَى وَتَوَانٍ ، وَالرَّجُلُ
يَجْعَلُ شَعْرَهُ عَقِصَتَيْنِ وَضَفِيرَتَيْنِ فَيُرْجِيهِمَا مِنْ
جَانِبَيْهِ .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ لَبَّدَ أَوْ عَقَصَ فَعَلَيْهِ الْحَلْقُ ،
بِعْنَى الْمُخْرِمِينَ بِالْحَجِّ أَوْ الْعَمْرَةِ ، وَإِنَّا جَعَلْ
عَلَيْهِ الْحَلْقُ ، لِأَنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ تَقَى الشَّعْرَ مِنْ
الشَّمْسِ ، فَلَمَّا أَرَادَ حِفْظَ شَعْرِهِ وَصَوْنَهُ أَرَمَهُ
حَلْقَهُ بِالْكَلْبَةِ ، مُبَالَغَةً فِي عُقُوبَتِهِ . قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : الْعَقْصُ ضَرْبٌ مِنَ الضَّفْرِ ، وَهُوَ
أَنْ يَلَوَّى الشَّعْرَ عَلَى الرَّأْسِ ، وَلِهَذَا تَقُولُ
النِّسَاءُ : لَهَا عَقْصَةٌ ، وَجَمَعَهَا عَقْصُ
وَعِقَاصُ وَعَقَائِصُ ، وَيُقَالُ : هِيَ الَّتِي تَتَّخِذُ
مِنْ شَعْرِهَا مِثْلَ الثَّمَانَةِ . وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ عَبَّاسٍ : الَّذِي يُصَلِّيُ وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ
كَالَّذِي يُصَلِّيُ وَهُوَ مَكْثُوفٌ ؛ أَرَادَ أَنَّهُ إِذَا
كَانَ شَعْرُهُ مَشْهُورًا سَقَطَ عَلَى الْأَرْضِ عِنْدَ
السُّجُودِ فَيُعْطَى صَاحِبُهُ ثَوَابَ السُّجُودِ بِهِ ،
وَإِذَا كَانَ مَعْقُوصًا صَارَ فِي مَعْنَى

ما لم يسجد، وشبهه بالكوف، وهو المشدود اليدين، لأنها لا تقام على الأرض في السجود. وفي حديث حاطب: فأخرجت الكتاب من عقاصها، أي صفاتها، جمع عيصية أو عيصية؛ وقيل: هو الحيط الذي تعقص به أطراف الدواب، والأول الوجه.

والعقوص: خيوط تقتل من صوف، وتصبغ بالسواد، وتصل به المرأة شعرها؛ بآيئة. وعقصت شعرها تعقصه عقصاً: شدته في قفاها.

وفي حديث التحي: الخلع تطلقه بائنة، وهو ما دون عقاص الرأس؛ يريد أن المختلعة إذا اقتدت نفسها من زوجها بجميع ما تملك كان له أن يأخذ ما دون شعرها من جميع ملكها.

الأصمعي: المعقص السهم ينكسر نضله، فينتى سنخه في السهم، فيخرج ويضرب حتى يطول ويرد إلى موضعه، فلا يسد مسده، لأنه دقق وطول، قال: ولم يذر الناس ما معاقص، فقالوا مشاقص للصلال التي ليست بعريضة؛ وأنشد للأعشى:

ولو كُتْمٌ نَحْلًا لَكُتْمٌ جَرَامَةٌ
ولو كُتْمٌ نَبْلًا لَكُتْمٌ مَعَاقِصًا
ورواه غيره: مشاقصا. وفي الصحاح: المعقص السهم الموعج؛ قال الأعشى: وهو من هذه القصيدة: وأوكُتْمٌ تَمْرًا لَكُتْمٌ حُشَافَةٌ
ولو كُتْمٌ سَهْمًا لَكُتْمٌ مَعَاقِصًا
وهذان بيتان على هذه الصورة في شعر الأعشى.

وعقص أمره إذا لواه فلبسه. وفي حديث ابن عباس: ليس [معاوية] مثل الحصير العقص، يعني ابن الزبير؛ العقص: الأولى الصعب الأخلاق، تشبها بالقرن المتلوى.

والمعقص والمعقص والأعقص

والمعقص، كله: البخل الكر الضيق، وقد عقص، بالكسر، عقصاً.

والمعقاص: الدوارة التي في بطن الشاة؛ قال: وهي المعقاص والمريض والمريض والحوية والحاوية، للدوارة التي في بطن الشاة.

ابن الأعرابي: المعقاص من الجوارى السبية الخلق، قال: والمعقاص، بإلقاء، هي النهاية في سوء الخلق. والمعقص: السبي الخلق. وفي التواجر: أخذته معاقصة ومعاقصة، أي معارة.

عقطة: المعقوطة: دحرجة الجعل، يعني البعرة.

عقف: العقف: العطف والتلوية. عقفه يعقفه عقفاً، وعقفه، فأنعقف، وتعقف: أي عطفه فأنعطف. والأعقف: المنحني الموعج. وطبى أعقف: معطوف القرون.

والمعقفاء من الشيا: التي التوى قرانها على أذنيها. والمعقافة: خشبة في رأسها حجة يمد بها الشيء^(١) كالمحجن. والمعقفاء:

حديدة قد لوى طرفها. وفي حديث القيامة: وعليه حسكة مفلطحة لها شوكة عقيقة، أي ملوية كالصنارة. وفي حديث القاسم ابن مخبيرة: أنه سئل عن العصرة للمرأة فقال: لا أعلم رخص فيها إلا للشيخ المعقوف، أي الذي انعقف من شدة الكبر فأنحى وأعوج حتى صار كالمعقافة، وهي الصولجان.

والمعقاف: داء يأخذ الشاة في قوائمها فتعوج، وقد عقفت، فهي معقوفة. والتعفيف: التعويج. وشاة عاقف: معقوفة الرجل، وربما اعتري كل الدواب.

(١) قوله: «مد بها الشيء» في التهذيب: «يحتن بها الشيء». والحجة موضع الاعوجاج. وحجة المغزل هي المنعقة في رأسه، كالصنارة. [عبد الله]

والأعقف: القفير المحتاج؛ قال: يأبها الأعقف المزجي معيته لا نعمة تبغى عندي ولا نسيباً والجمع عقفان.

وعقفان: جنس من التمل. ويقال: للتمل جدان: فازر وعقفان، ففازر جد السود، وعقفان جد الحمر؛ وقيل: التمل ثلاثة أصناف: التمل والفازر والمعقفان، والمعقفان: الطويل القوائم يكون في المقابر والحرايات؛ وأنشد:

سلط الدر فازر أو عقيفا
ن فاجلاهم لدار شطون

قال: والدر الذي يكون في البيوت يؤذى الناس، والفازر: المدور الأسود يكون في الثمر، قال ابن بري: قال دغفل التسمية: ينسب التمل إلى عقفان والفازر، فعقفان جد السود، والفازر جد الشقر.

وعقفان: حي من خراعة.

والمعقفاء والمعقف: ضرب من البنت. حكى الأزهري عن الليث: والمعقفاء ضرب من البقول معروف، قال: والذي أعرفه في البقول القفقاء، ولا أعرف المعقفاء.

والمعقفان: بنت كالعرفج له سيفة كسيفة الثفاء (عن أبي حنيفة)؛ وقال مرة: المعقفاء بنته ورثها مثل ورق السداب، لها زهرة حمراء، ونمرة عقفاء كأنها شيص فيها حب، وبني تقتل الشاء ولا تصر الأبل؛ قال الجوهري: وأما قول حميد بن ثور الهلالي:

كانه عقف تولى يهرب
من أكلب يعقفهن أكلب

فيقال: هو الثعلب؛ قال ابن بري: وهذا الرجز لحميد الأرقط لا لحميد بن ثور. وأعرابي أعقف أي جاف.

عقفر: المنقفير: الداهية من دواهي الزمان؛ يقال: غول عنقفير، وعقفرتها دهاؤها ونكرها، والجمع العقافير. يقال:

جاء فلان بالمتفكير والسليم ، وهي الداهية ، وفي الحديث : ولا سوداء عنقفر ، المتفكير : الداهية . وعقفرته الدواهي وعقفرت عليه حتى تعففر ، أي صرخته وأهلكته . وقد اعقفرت عليه الدواهي ، توخر الثون عن موضعها في الفعل لأنها زائدة حتى يعتدل بها تصريف الفعل . وامرأة عقفيرة : سليطة غالبية بالشر .

• عقفرو . العقفرة : أن يجلس الرجل جلسة المحسبي ، ثم يضم ركبتيه وفخذه كالذي يهيم بأمر شهوة له ؛ وأنشد :
ثم أصاب ساعة فعقفرا
ثم علاها فدحا وارتها

• عقفس . العقفس والعفقس ، جميعاً : السبي الخلق . وقد عقفسه وعقفسه : أساء خلقه ، وقد تقدم ذلك مستوفى .

• عقق . عقه يعقه عقاً ، فهو معقوق وعقيق : شقه .

والعقيق : وادٍ بالحجاز ، كأنه عوق ، أي شق ، غلبت الصفة عليه غلبة الاسم ، ولزمت الألف واللām ، لأنه جعل الشيء بعينه ، على ما ذهب إليه الخليل في الأسماء الأعلام التي أصلها الصفة كالحارث والعباس .

والعقيقان : بلدان في بلاد بني عامر ، من ناحية اليمن ، فإذا رأيت هذه اللفظة مئةاً فإنها يعنى بها ذانك البلدان ، وإذا رأيتها مفردة فقد يجوز أن يعنى بها العقيق الذي هو وادٍ بالحجاز ، وأن يعنى بها أحد هذين البلدين ، لأن مثل هذا قد يفرد كآبائين ، قال امرؤ القيس فأفرد اللفظ به :
كان أباناً في أفانين ودقه

كبير أناسي في بجاد مزل
قال ابن سيده : وإن كانت التثنية في مثل هذا أكثر من الأفراد ، أعنى فيما تقع عليه

التثنية من أسماء المواضع لتساويها في الثبات والخصب والخصب ، وأنه لا يشار إلى أحدها دون الآخر ، ولهذا ثبت فيه التعريف في حال تثنيه ولم يجعل كزيدين ، فقالوا هذان أبانان يبين^(١) ، ونظير هذا أفرادهم لفظ عرفات ، فأما ثبات الألف واللām في العقيقين فعلى حد ثباتها في العقيق ، وفي بلاد العرب مواضع كثيرة تسمى العقيق ؛ قال أبو منصور : ويقال لكل ماشقة ماء السبل في الأرض فأنهره ووسعه : عقيق ، والجمع أعقة وعقاق ، وفي بلاد العرب أربعة أعقة ، وهي أودية شقها السيول ، عادية : فمنها عقيق عارض الهامة ، وهو وادٍ واسع مما يلي العرمة ، تتدفق فيه شعاب العارض ، وفيه عيون عذبة الماء ، ومنها عقيق بناحية المدينة فيه عيون ونخيل . وفي الحديث : أيكم يحب أن يعدو إلى بطحان العقيق^(٢) ؟ قال ابن الأثير : هو وادٍ من أودية المدينة مسيل للماء ، وهو الذي ورد ذكره في الحديث أنه وادٍ مبارك ، ومنها عقيق آخر يدفق ماؤه في غورى تهامة ، وهو الذي ذكره الشافعي فقال : ولو أهلوا من العقيق كان أحب إلي ؛ وفي الحديث : أن رسول الله ، ﷺ ، وقت لأهل العراق بطن العقيق ؛ قال أبو منصور : أراد العقيق الذي بالقرب من

(١) قوله « فقالوا هذان الخ » لفظ يبين منصوب على الحال من أبانان ، لأنه نكرة وصف به معرفة ، لأن أبانان وضع ابتداء علماء على الجبلين المشار إليهما ، ولم يوضع أولاً مفرداً ثم نى ، كما وضع لفظ عرفات جمعاً على الموضع المعروف ، بخلاف زيدين فإنه لم يجعل علماء على معينين ، بل لإنسانين يزولان ، ويشار إلى أحدهما دون الآخر ، فكانه نكرة ، فإذا قلت هذان زيدان حسنان رفعت النعت ، لأنه نكرة وصف به نكرة ، أفاده باقوت .

(٢) قوله : « إلى بطحان العقيق » على أنها مضاف ومضاف إليه - في النهاية : « إلى بطحان والعقيق » على أنها معطوف ومعطوف عليه ، وزناه الصواب . [عبد الله]

ذات عرق ، قبلها بمرحلة أو مرحلتين ، وهو الذي ذكره الشافعي في المناسك ، ومنها عقيق القنار تجرى إليه مياه قلل نجد وجباله ؛ وأما قول الفرزدق :

ففي ودعينا باهتيداً فأننى

أرى الحى قد شاموا العقيق الهانيا
فإن بعضهم قال : أراد شاموا البرق من ناحية اليمن .

والعق : حفر في الأرض مستطيل ، سمي بالمصدر . والعقة : حفرة عميقة في الأرض ، وجمعها عقات .
وأنق الوادي : عمق .

والعقائق : التهاء والغدران في الأحاديث المنعقة ؛ (حكاة أبو حنيفة) ؛ وأنشد لكثير ابن عبد الرحمن الخراصي يصف امرأة :

إذا خرجت من بيتها راق عيبتها

معوذة وأعجبتها العقائق

يعنى أن هذبة المرأة إذا خرجت من بيتها راقها معوذة التبت حول بيتها ، والمعوذة من التبت : ما يبث في أصل شجر أو حجر يستره ؛ وقيل : العقائق هي الرمال الحمر .

ويقال : عقت الريح المزن تعقه عقاً إذا استدرته كأنها تشقه شقاً ؛ قال الهذلي يصف غيثاً :

حار وعقت مزنه الريح وأن

حار به العرض يشمل

حار : تحير وتردد واستدرته ريح الجنوب ، ولم تهب به الشمال فتشعه ، وأنقار به العرض ، أي كأن عرض السحاب أنقار به أي وقعت منه قطعة ، وأصله من قرت جيب الفميص فأنقار ، وقرت عيها إذا قلعتها . وسحابة معقوفة إذا عقت فأنعقت ، أي تبعت بالماء .

وسحابة عفاقة إذا دفعت ماءها ، وقد عقت ؛ قال عبد بنى الحساس يصف غيثاً :

فمر على الأنهاء فأنج مزنه

فقق طويلاً يسكب الماء ساجياً

واعتقت السحابة بمعنى ، قال أبو جزة :
واعتق متبعج بالوزل مبفور
ويقال للمعتذر إذا أقرط في اعتذاره :
قد اعتق اعتاقاً .

ويقال : سحابة عقاقه منشفة بالماء .
وروي شير أن المعتز بن جمار البارق قال
ليثيه وهي تقوده ، وقد كف بصره ، وسمع
صوت رعد : أي بنية ، ما ترين ؟ قالت :
أرى سحابة سخماء عقاقه ، كأنها حواء
ناقة ، ذات هيدب دان ، وسير وان !
قال : أي بنية ، وإثلي إلى قفلة ، فإنها
لا تثبت إلا بمنجاة من السيل ، شبه السحابة
بحواء الناقة في تشققها بالماء كشق
الحواء ، وهو الذي يخرج منه الولد ،
والقفلة الشجرة اليابسة ، كذلك (حكاة
ابن الأعرابي) يفتح الفاء ، وأسكنها ساير
أهل اللغة .

وفي نوادر الأعراب : اهتلب السيف من
غديه وامترقه واعتقه واختلطه إذا استله ؛
قال الجرجاني : الأصل اخترطه ، وكان
اللام مبدل منه ، وفيه نظر .

وعق والدة يعقه عقاً وعقواً ومعقة :
شق عصا طاعته . وعق والديه : قطعها ولم
يصل رحمها منها ، وقد يعم بلفظ العقوق
جميع الرحم ، فالعقل كالفعل والمصدر
كالمصدر . ورجل عقق وعقق وعق :
عاق ، أنشد ابن الأعرابي للزبيان :

أنا أبو المقدام عقاً فظاً (١)

بمن أعادى ملطساً ملظاً

أكظه حتى يموت كظاً

نمت أعلى رأسه الملوطاً

صاعقة من لهب تظى

والجمنع عققة ، مثل كفرة ، وقيل :

أراد بالعق ، المر من الماء العقاق ، وهو

القعاغ ، الملوط : سوط أو عصاً يلزمها

صاعقة من لهب تظى

والجمنع عققة ، مثل كفرة ، وقيل :

أراد بالعق ، المر من الماء العقاق ، وهو

القعاغ ، الملوط : سوط أو عصاً يلزمها

صاعقة من لهب تظى

والجمنع عققة ، مثل كفرة ، وقيل :

أراد بالعق ، المر من الماء العقاق ، وهو

القعاغ ، الملوط : سوط أو عصاً يلزمها

رأسه ، كذا حكاة ابن الأعرابي ،
والصحيح الملوط ، وإنما شدد ضرورة .

والمعقة : العقوق ، قال الثابتة :
أحلام عاد وأجساد مطهرة

من المعقة والآفات والأنهم
وَأَعَقَ فُلَانٌ إِذَا جَاءَ بِالْعُقُوقِ . وفي

المثل : أَعَقَ مِنْ ضَبٍّ ، قال
ابن الأعرابي : إنما يريد به الأثني ، وعقوقها

أنها تأكل أولادها ، (عن غير
ابن الأعرابي) ، وقال ابن السكيت في قول

الأعشى :
فأني وما كلفتموني بجهلكم
ويعلم ربي من أعق وأحوبا (٢)

قال : أَعَقَ جَاءَ بِالْعُقُوقِ ، وَأَحُوبَ جَاءَ
بِالْحُوبِ .

وفي الحديث : قال أبو سفيان بن حرب
لحمزة سيد الشهداء ، رضى الله عنه ، يوم

أحد ، حين مر به وهو مقتول : ذق عقق ؛
أي ذق جزاء ففلك يا عاق ، وذق القتل كما

قتلت من قتلت يوم بدر من قومك ، يعنى
كفار قرين ، وعقق : معذول عن عاق

للمبالغة ، كعدر من غادر ، وفسق من
فاسق .

وَالْعُقُوقُ : البعداء من الأعداء . وَالْعُقُوقُ
أَيْضاً : قاطعو الأرحام . وَيُقَالُ : عَاقَتُ

فُلَانًا أَعَاقَهُ عِقَاقًا ، إِذَا خَافْتَهُ . قَالَ
ابن بري : عق والدة يعق عقوقاً ومعقة ، قال

هنا : وعقاق ، مبنية على الكسر ، مثل
حدام وراقش ، قالت عمرة بنت دُرَيْدٍ

تربيته :
لعمرك ! ما خشيته على دُرَيْدٍ
يظن سميرة جيش العتاق

(٢) رواية البيت في التهذيب وفي ديوان
الأعشى :

فأني وما كلفتموني وريكم
ليعلم من أمس أعق وأحوبا
أحوبا والحبوب بالراء بدل الواو

[عبد الله]

جزي عتا الإله نبي سليم
وعققتهم يا فعلوا عقاق

وفي الحديث : أنه ، عليه السلام ، نهى عن
عقوق الأمهات ، وهو ضد البر ، وأصله من

العق : الشق والقطع ، وإنما خص الأمهات
وإن كان عقوق الآباء وغيرهم من ذوي

الحقوق عظيمًا - لأن لعقوق الأمهات مرة
في القبح . وفي حديث الكباير : وعد منها

عقوق الوالدين . وفي الحديث : مثلكم
ومثل عائشة مثل العين في الرأس تؤذي

صاحبها ولا يستطيع أن يعقها إلا بالذي هو
خير لها ، هو مستعار من عقوق الوالدين .

وعق البرق وانعق : انشق . والإنعاق :
تشقق البرق ، والتبوج : تكشف البرق ،

وعقيقته : شعاعه ، ومنه قيل للسيف
كالعقيقة ، وقيل : العقيقة والعق البرق إذا

رأته في وسط السحاب كأنه سيف مسلول .
وعقيقة البرق : ما انعق منه ، أي تسرب في

السحاب ، يقال منه : انعق البرق ، وبه
سمى السيف ، قال عترة :

وسبني كالعقيقة فهو كمني
سلاحي لا أقل ولا فطارا
وانعق العبار : انشق وسطح ، قال

رؤبة :

إذا العجاج المستطار انعقا
وانعق الثوب : انشق (عن ثعلب) .
والعقيقة : الشعر الذي يولد به الطفل ،

لأنه يشق الجلد ، قال امرؤ القيس :
يا هندا لا تنكيحي بوهة

عليه عقيقته أحسبا
وكذلك الوبر لذي الوبر . والعقة :
كالعقيقة ، وقيل : العقة في الناس والحمر

خاصة ، ولم تسمع في غيرها ، كما قال
أبو عبيدة ، قال رؤبة :

طير عنها الشعر حولي العقق (٣)

(٣) قوله : «النسر» هكذا في الطبقات
جميعها ، والنسر هو الطير الجارح المعروف . وفي

الحكم : «النسر» ، والنسر بدء من الإبل =

[عبد الله]

وَيُقَالُ لِلشَّعْرِ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَى رَأْسِ
المَوْلُودِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ : عَقِيقَةٌ ، لِأَنَّهَا تُحَلَّقُ ،
وَجَعَلَ الرَّمَحَشِيُّ الشَّعْرَ أَصْلًا ، وَالشَّاةُ
المَذْبُوحَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ
انْفَرَقَتْ عَقِيقَتُهُ فَرُقَ ، أَيْ شَعْرُهُ ، سُمِّيَ
عَقِيقَةً تَشْبِيهُاً بِشَعْرِ المَوْلُودِ .

وَأَعْقَتِ الحَامِلُ : نَبَتَتْ عَقِيقَةً وَلَدَهَا فِي
بَطْنِهَا . وَأَعْقَتِ الفَرَسُ وَالْأَتَانُ ، فِيهِ مُعِيقٌ
وَعَقُوقٌ : وَذَلِكَ إِذَا نَبَتَتْ العَقِيقَةُ فِي بَطْنِهَا
عَلَى الوَلَدِ الَّذِي حَمَلَتْهُ ، وَأَنْشَدَ لِرُوبَةَ :

قَدْ عَقَقَ الأَجْدَعُ بَعْدَ رِقِّ
بِقَارِحِ أَوْ زَوْلَةِ مُعِيقٍ
وَأَنْشَدَ أَيْضًا فِي لُغَةٍ مَنْ يَقُولُ أَعْقَتَ فِيهِ
عَقُوقٌ وَجَمَعَهَا عَقُقٌ :

سِرًّا وَقَدْ أَوَّنَ تَأْوِينِ العَقُقِ (١)

أَوَّنَ : شَرِبَ حَتَّى انْتَفَحَتْ بَطُونُهُنَّ ، فَصَارَ
كُلُّ جَارٍ مِنْهُنَّ كَالْأَتَانِ العَقُوقِ ، وَهِيَ الَّتِي
تَكَامِلُ حَمْلُهَا وَقَرَبَ وِلَادُهَا ، وَيُرْوَى أَوَّنَ
عَلَى وَزْنِ فَعَلَنْ ، يُرِيدُ بِذَلِكَ الجَمَاعَةَ مِنْ
الْحَبِيرِ ، وَيُرْوَى أَوَّنَ عَلَى وَزْنِ فَعَلٌ ، يُرِيدُ
الوَاحِدَةَ مِنْهَا .

وَالعَقَاقُ ، بِالفَتْحِ : الحَمْلُ ، وَكَذَلِكَ
العَقُقُ ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

وَتَرَكْتُ العَبِيرَ يَدْمِي نَحْرَهُ
وَنَحْوَصًا سَمَحَجًا فِيهَا عَقُقٌ
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَظْهَرَتِ الأَتَانُ عَقَاقًا ،
يَفْتَحُ العَيْنَ ، إِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا ، وَيُقَالُ
لِلْحَبِيرِ عَقَاقٌ ؛ وَقَالَ :

جَوَانِحُ يَمْرَعْنَ مَرَعًا الطَّبَا
لَمْ يَتْرَكْنَ لِبَطْنِ عَقَاقَا
أَيَّ جَيْنَا ؛ هَكَذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ : العَقَاقُ ،
بِهَذَا المَعْنَى ، فِي آخِرِ كِتَابِ الصَّرْفِ ؛

= ونسبنا شعرها بعد تساقطه . ونرى الصواب
« اللس » ، من : لست الدابة الخشيش تسله لسًا :
تناولته وتفتته ، وألست الأرض : طلع أول نباتها .

[عبد الله]

(١) قوله : « سرأ إلخ » صدره :

وسوس يدعو مخلصاً رب الفلق

وَأَمَّا الأَصْمَعِيُّ فَأَيُّهُ يَقُولُ : العَقَاقُ مَصْدَرٌ
العَقُوقُ ؛ وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو يَقُولُ : عَقَّتْ فِيهِ
عَقُوقٌ . وَأَعْقَتَ فِيهِ مُعِيقٌ ، وَاللُّغَةُ الفَصِيحَةُ
أَعْقَتَ فِيهِ عَقُوقٌ .

وَعَقَّ عَنِ ابْنِهِ يَعِيقُ وَيَعِيقُ : حَلَقَ
عَقِيقَتَهُ ، أَوْ ذَبَحَ عَنْهُ شاةً ، وَفِي التَّهْدِيدِ :

يَوْمَ أُسْبِرِعُو ، فَبَقِدَهُ بِالسَّابِعِ ، وَأَسْمُ تِلْكَ
الشَّاةِ العَقِيقَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ رَسُولَ
اللهِ ﷺ ، قَالَ : فِي العَقِيقَةِ عَنِ العَلَامِ

شَاتَانِ مِثْلَانِ ، وَعَنِ الجَارِيَةِ شاةٌ ؛ وَفِيهِ :
أَنَّهُ عَقَّ عَنِ الحَسَنِ والحُسَيْنِ ، رِضْوَانُ اللهِ
عَلَيْهِمَا ، وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : مَعَ العَلَامِ
عَقِيقَتُهُ ، فَأَهْرَبُوا عَنْهُ دَمًا ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ
الأَذَى . وَفِي الْحَدِيثِ : العَلَامُ مَرْتَهَنٌ

بِعَقِيقَتِهِ ؛ قِيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّ أَبَاهُ يُحْرِمُ شَفَاعَةَ
وَلَدِهِ إِذَا لَمْ يَعِيقْ عَنْهُ ، وَأَصْلُ العَقِيقَةِ الشَّعْرُ
الَّذِي يَكُونُ عَلَى رَأْسِ الصَّبِيِّ حِينَ يُوَلَّدُ ،
وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ تِلْكَ الشَّاةُ الَّتِي تُذْبَحُ فِي تِلْكَ
الحَالِ عَقِيقَةً ، لِأَنَّهُ يُحَلَّقُ عَنْهُ ذَلِكَ الشَّعْرُ
عِنْدَ الذَّبْحِ ؛ وَلِهَذَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ :

أَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى ، يَعْنِي بِالأَذَى ذَلِكَ الشَّعْرَ
الَّذِي يُحَلَّقُ عَنْهُ ، وَهَذَا مِنَ الأَشْيَاءِ الَّتِي رُمِيَ
سُمِّيَتْ بِاسْمِ غَيْرِهَا إِذَا كَانَتْ مَعَهَا أَوْ مِنْ
سَبَبِهَا ، فَسُمِّيَتْ الشَّاةُ عَقِيقَةً لِعَقِيقَةِ الشَّعْرِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ العَقِيقَةِ ؛
فَقَالَ : لِأَجِبِ العَقُوقُ ، لَيْسَ فِيهِ تَوْهِينٌ
لِأَمْرِ العَقِيقَةِ وَلَا اسْتِطَاقٌ لَهَا ، وَإِنَّمَا كَرِهَ
الإِسْمَ ، وَأَحَبَّ أَنْ يُسَمَّى بِأَحْسَنِ مِنْهُ
كَالتَّسْبِيكِ وَالدَّبِيحَةِ ، جَرِيًّا عَلَى عَادَتِهِ فِي
تَغْيِيرِ الإِسْمِ القَبِيحِ .

وَالعَقِيقَةُ : صُوفُ الجَدْعِ ، وَالحَبِيبَةُ :
صُوفُ الثَّنِيِّ ؛ قَالَ أَبُو عَيْبَةَ : وَكَذَلِكَ كُلُّ
مَوْلُودٍ مِنَ البَهَائِمِ فَإِنَّ الشَّعْرَ الَّذِي يَكُونُ عَلَيْهِ
حِينَ يُوَلَّدُ عَقِيقَةً وَعَقِيقٌ وَعِيقَةٌ ، بِالكُسْرِ ؛
وَأَنْشَدَ لِابْنِ الرَّقَاعِ يَصِفُ العَبِيرَ :

تَحَسَّرَتْ عِيقَةً عَنْهُ فَأَنْسَلَهَا
وَاجْتَنَابَ أُخْرَى جَدِيدًا بَعْدَمَا انْقَلَا

مَوْلَعٌ بِسَوَادٍ فِي أَسَافِلِهِ
مِنْهُ احْتَدَى وَبَلَوْنَ مِثْلِهِ احْتَحَلَا
فَجَعَلَ العَقِيقَةُ الشَّعْرَ لِأَشَاءِ ، يَقُولُ :
لَمَّا تَرَعَّ وَأَكَلَ يَقُولُ الرَّبِيعُ أَنْسَلَ الشَّعْرَ
المَوْلُودَ مَعَهُ وَأَبَتِ الآخِرَ ، فَاجْتَنَابَهُ أَيَّ
اكتسأه ، قَالَ أَبُو مَنصُورٍ : وَيُقَالُ لِذَلِكَ
الشَّعْرَ عَقِيقٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، وَمِنْهُ قَوْلُ
الشَّمَاخِ :

أَطَارَ عَقِيقَةً عَنْهُ نَسَالًا

وَأُذِمِجَ دَمِجٌ ذِي شَطْنٍ بَدِيعِ
أَرَادَ شَعْرَهُ الَّذِي يُوَلَّدُ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَنْسَلَهُ عَنْهُ .

قَالَ : وَالعَقُّ فِي الأَصْلِ الشَّقُّ وَالقَطْعُ ،
وَسُمِّيَتْ الشَّعْرَةُ الَّتِي يَخْرُجُ المَوْلُودُ مِنْ بَطْنِ
أُمِّهِ وَهِيَ عَلَيْهِ : عَقِيقَةٌ ، لِأَنَّهَا إِنْ كَانَتْ عَلَى
رَأْسِ الإِنْسَانِ حُلِقَتْ قَطِيعَتْ ، وَإِنْ كَانَتْ
عَلَى البَهِيمَةِ فَأَنَّهَا تُنْسَلُهَا ؛ وَقِيلَ لِلدَّبِيحَةِ
عَقِيقَةً لِأَنَّهَا تُذْبَحُ فَيَسُقُ حُلُقُومُهَا وَمَرِيئُهَا
وَوَدَجَاهَا قَطْعًا ، كَمَا سُمِّيَتْ ذَبِيحَةً بِالدَّبْحِ ،
وَهُوَ الشَّقُّ .

وَيُقَالُ لِلصَّبِيِّ إِذَا نَشَأَ مَعَ حَيٍّ حَتَّى شَبَّ
وَقَوِيَ فِيهِمْ : عَقَّتْ تَمِيمَتُهُ فِي بَيْتِ فُلَانٍ ؛
وَالأَصْلُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الصَّبِيَّ مَا دَامَ طِفْلًا
تَعَلَّقَ أُمُّهُ عَلَيْهِ التَّالِمَ ، وَهِيَ الحَرْزُ ، تُعَوِّدُهُ
مِنَ العَيْنِ ، فَإِذَا كَبُرَ قَطِيعَتْ عَنْهُ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
الشَّاعِرِ :

بِلَادٍ بِهَا عَقَّ الشَّبَابُ تَمِيمَتِي
وَأَوَّلُ أَرْضِي مَسَّ جِلْدِي تُرَابُهَا
وَقَالَ أَبُو عَيْبَةَ : عَقِيقَةُ الصَّبِيِّ عَزْلَتُهُ
إِذَا حُتِنَ .

وَالعَقُوقُ مِنَ البَهَائِمِ : الحَامِلُ ، وَقِيلَ :
هِيَ مِنَ الحَافِرِ خَاصَّةً ، وَالجَمْعُ عَقُقٌ
وَعَقَاقٌ ، وَقَدْ أَعْقَتَ ، وَهِيَ مُعِيقٌ وَعَقُوقٌ ،
فَمُعِيقٌ عَلَى القِيَاسِ وَعَقُوقٌ عَلَى غَيْرِ
القِيَاسِ ، وَلَا يُقَالُ مُعِيقٌ إِلا فِي لُغَةِ رَدِيئَةٍ ،
وَهُوَ مِنَ التَّوَادِرِ .

وَقَرَسَ عَقُوقٌ إِذَا انْعَقَ بِطْنُهَا وَاتَّسَعَ
لِلوَلَدِ ؛ وَكُلُّ انْتِشَاقٍ فَهُوَ انْعَاقٌ ؛ وَكُلُّ
شَقٍّ وَخَرَقٍ فِي الرَّمْلِ وَغَيْرِهِ فَهُوَ عَقٌّ ، وَمِنْهُ

عَقَوْا بِسَهْمٍ ثُمَّ قَالُوا صَالِحُوا
يَا لَيْتَنِي فِي الْقَوْمِ إِذْ مَسَحُوا اللَّحَى !
قَالَ : وَعَلَامَةُ الصُّلْحِ مَسْحُ اللَّحَى ، قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : وَأَنْشَدَ الشَّافِعِيُّ لِلْمُنْتَحَلِ
الْهُدَلِيِّ :

عَقَوْا بِسَهْمٍ وَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ أَحَدٌ
ثُمَّ اسْتَفَاءُوا وَقَالُوا : حَبَذَا الْوَضْحُ !
أَخْبَرَ أَنَّهُمْ آتَرُوا إِبِلَ الدَّبِيَّةِ وَالْبَانَهَا عَلَى دَمٍ
قَاتِلِ صَاحِبِهِمْ ، وَالْوَضْحُ هُنَا اللَّبَنُ ،
وَيُرْوَى : عَقَوْا بِسَهْمٍ ، بِفَتْحِ الْقَافِ ، وَهُوَ
مِنْ بَابِ الْمُعْتَلِّ . وَعَقَّ بِالسَّهْمِ : رَمَى بِهِ
نَحْوَ السَّمَاءِ .

وماءً عَقَّ مِثْلُ قُعْ وَعَقَاقُ : شَدِيدُ
الْمَرَارَةِ ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ فِيهِ سَوَاءٌ . وَأَعَقَّتْ
الْأَرْضُ الْمَاءَ : أَمَرَتْهُ ؛ وَقَوْلُ الْجَمْعِيِّ :

بَحْرَكَ بَحْرَ الْجُودِ مَا أَعَقَّهُ
رَبُّكَ وَالْمَحْرُومُ مَنْ لَمْ يُسَقَّهُ (١)

مَعْنَاهُ مَا أَمَرَهُ ، وَأَمَّا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ :
أَرَادَ مَا أَعَقَّهُ ، مِنْ الْمَاءِ الْقَعِّ وَهُوَ الْمُرُّ
أَوِ الْمِلْحُ ، فَفَلَّبَ ؛ وَأَرَاهُ لَمْ يَتَرَفَّ مَاءً
عَقًّا ، لِأَنَّهُ لَوْ عَرَفَهُ لَحَمَلَ الْفِعْلَ عَلَيْهِ
وَلَمْ يَحْتَجِ إِلَى الْقَلْبِ . وَيُقَالُ : مَاءٌ قُعَاعٌ
وَعَقَاقٌ إِذَا كَانَ مَرًّا غَلِيظًا ، وَقَدْ أَعَقَّهُ اللَّهُ
وَأَعَقَّهُ .

وَالْعَقِيْقُ : خَرَزٌ أَحْمَرٌ يَتَّخَذُ مِنْهُ
الْفُصُوصُ ، الْوَاحِدَةُ عَقِيْقَةٌ ، وَرَأَيْتُ فِي
حَاشِيَةِ بَعْضِ نُسَخِ التَّهْدِيْبِ الْمَوْثُوقِ بِهَا :
قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ : سُئِلَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ عَنِ

= وفي مادة «سعر» من اللسان ، واسمه مرند بن أبي
حمران الجعفي ، وهو شاعر جاهلي ، له الأصمعية
الرابعة والأربعون ، ومنها البيت المذكور . وقد لُقِبَ
بالأسعر لقوله :

فلا يدعني قومي لسعد بن مالك
لئن أنا لم أسعر عليهم وأتعب

ورواية الشطر الأول في مادة «سعر» هي :

فلا تدعني الأقوام من آل مالك . [عبد الله]

(٤) رواية التهذيب : «عذب الماء» موضع
«بحر الجود» ، و«سيك» موضع «ربك» .

[عبد الله]

مَعَ ذَلِكَ بَعِيدٌ . وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ السَّائِرَةِ فِي
الرَّجُلِ يَسْأَلُ مَا لَا يَكُونُ وَمَا لَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِ :
كَلَفْتَنِي الْأَبْلَقَ الْعَقُوقَ ، وَمِثْلُهُ : كَلَفْتَنِي
بَيضَ الْأَنْوَقِ ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
فَلَوْ قَبِلُونِي بِالْعَقُوقِ أَتَيْتُهُمْ
بِأَلْفِ أُودِيَةٍ مِنَ الْمَالِ أَقْرَعًا (٢)
يَقُولُ : لَوْ أَتَيْتُهُمْ بِالْأَبْلَقِ الْعَقُوقِ مَا قَبِلُونِي ؛
وَقَالَ ثَعْلَبٌ : لَوْ قَبِلُونِي بِالْأَبْيَضِ الْعَقُوقِ
لَأَتَيْتُهُمْ بِأَلْفِ ؛ وَقِيلَ : الْعَقُوقُ مَوْضِعٌ ،
وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ هَذَا الْبَيْتَ الَّذِي أَنْشَدَهُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَقَالَ : يُرِيدُ أَلْفَ بَعِيرٍ .

وَالْعَقِيْقَةُ : سَهْمٌ الْإِعْتِدَارُ ؛ قَالَتْ
الْأَعْرَابُ : إِنْ أَضَلَّ هَذَا أَنْ يُقْتَلَ رَجُلٌ مِنْ
الْقَبِيلَةِ قَبْلَ تَلُّبِ الْقَاتِلِ بِدَمِيهِ ، فَجَمْعُ جَمَاعَةٍ
مِنْ الرُّؤَسَاءِ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْقَبِيلِ وَيَعْرِضُونَ
عَلَيْهِمُ الدَّبِيَّةَ ، وَيَسْأَلُونَ الْعَقُوقَ عَنِ الدَّمِ ،
فَإِنْ كَانَ وَوَلِيَهُ قَوْمًا حَمِيًّا أَبِي أَخَذَ الدَّبِيَّةَ ،
وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا شَاوَرَ أَهْلَ قَبِيلَتِهِ ، يَقُولُ
لِللَّطَالِينِ : إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَالِقِنَا عَلَامَةٌ لِلْأَمْرِ
وَالْتَهْيِ ، يَقُولُونَ لَهُمْ الْآخَرُونَ :
مَا عَلَامَتُكُمْ ؟ يَقُولُونَ : نَأْخُذُ سَهْمًا فَتَرْكِبُهُ
عَلَى قَوْسٍ ثُمَّ تَرْمِي بِهِ نَحْوَ السَّمَاءِ ، فَإِنْ
رَجَعَ إِلَيْنَا مَلْطَحًا بِالدَّمِ فَقَدْ نَهَيْتَنَا عَنْ أَخْذِ
الدَّبِيَّةِ ، وَلَمْ يَرْضُوا إِلَّا بِالْقَوْدِ ، وَإِنْ رَجَعَ
نَقِيًّا كَمَا صَعَدَ فَقَدْ أَمَرْنَا بِأَخْذِ الدَّبِيَّةِ ،
وَصَالِحُوا ، قَالَ : فَأَرْجِعْ هَذَا السَّهْمَ قَطْ
إِلَّا نَقِيًّا ، وَلَكِنْ لَهُمْ بِهَذَا عُدْرٌ عِنْدَ
جَهْلِهِمْ ؛ وَقَالَ شَاعِرٌ مِنْ أَهْلِ الْقَبِيلِ ، وَقِيلَ
مِنْ هُدَيْلٍ ، وَقَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : هُوَ لِلْأَشْعَرِ
الْجَعْفِيِّ (٣) وَكَانَ غَاثِيًا عَنِ هَذَا الصُّلْحِ :

(٢) قوله : «فلو قبلوني» هو رواية اللسان
والحكم أما رواية التهذيب والتاج والصحاح فهي :
«ولو طلبوني» . ورواية الشطر الأخير في المراجع
الثلاثة :

بألف أُودِيَةٍ إِلَى الْقَوْمِ أَقْرَعًا .

[عبد الله]

(٣) قوله : «لأشعر الجعفي» بالشين المعجمة هكذا
في الطبقات جميعها ، وهو خطأ صوابه «الأسعر»
بالسين المهملة ، كما في التهذيب ، =

قِيلَ لِلْبَرِّقِ إِذَا انْتَشَقَّ عَقِيْقَةً . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ
فِي الْأَضْدَادِ : زَعَمَ بَعْضُ شَيْوَحِنَا أَنَّ الْفَرَسَ
الْحَامِلَ يُقَالُ لَهَا عَقُوقٌ ، وَيُقَالُ أَيْضًا لِلْحَامِلِ
عَقُوقٌ ، وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَا رَجُلٌ مَعَهُ فَرَسٌ
عَقُوقٌ ، أَيْ حَامِلٌ ، قَالَ : وَأُظُنُّ هَذَا عَلَى
التَّشَاوُلِ ، كَانَهُمْ أَرَادُوا أَنَّهَا سَخَّجُولٌ إِنْ شَاءَ
اللَّهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ أَطْرَقَ مُسْلِمًا فَعَقَّتْ
لَهُ فَرَسُهُ كَانَ [لَهُ] (١) كَأَجْرٍ كَذَا ؛ عَقَّتْ
أَيْ حَمَلَتْ . وَالْإِعْقَاقُ بَعْدَ الْإِقْصَاصِ ،
فَالْإِقْصَاصُ فِي الْخَيْلِ وَالْحُمْرِ أَوَّلُ الْحَمْلِ ،
ثُمَّ الْإِعْقَاقُ بَعْدَ ذَلِكَ .

وَالْعَقِيْقَةُ : الْمَرَادَةُ . وَالْعَقِيْقَةُ : النَّهْرُ .
وَالْعَقِيْقَةُ : الْعِصَابَةُ سَاعَةٌ تُشَقُّ مِنَ الثَّوْبِ .
وَالْعَقِيْقَةُ : نَوَاطِءُ رِحْوَةٍ كَالْمَجْرُوحَةِ تُؤَكَّلُ .

وَنَوَى الْعَقُوقُ : نَوَى هَمْسٌ لَيْنٌ رِخْوٌ
الْمَمْنَعَةُ ، تَأْكُلُهُ الْعَجُوزُ أَوْ تَلُوكُهُ ، وَتُعَلِّقُهُ
الثَّاقَةُ الْعَقُوقُ إِطْفَافًا لَهَا ، فَلِذَلِكَ أُضِيفَ
إِلَيْهَا ؛ وَهُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ،
وَلَا تَعْرِفُهُ الْأَعْرَابُ فِي بَادِيَتِهَا .

وَفِي الْمَثَلِ : أَعَزُّ مِنَ الْأَبْلَقِ الْعَقُوقُ ؛
يُضْرَبُ لِمَا لَا يَكُونُ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَبْلَقَ مِنْ
صِفَاتِ الذُّكُورِ ، وَالْعَقُوقُ الْحَامِلُ ، وَالذُّكُورُ
لَا يَكُونُ حَامِلًا ؛ وَإِذَا طَلَبَ الْإِنْسَانُ قَوْقَ
مَا يَسْتَحِجُّ قَالُوا : طَلَبَ الْأَبْلَقَ الْعَقُوقَ ،
فَكَانَهُ طَلَبَ أَمْرًا لَا يَكُونُ أَبَدًا ؛ وَيُقَالُ : إِنْ
رَجَلًا سَأَلَ مُعَاوِيَةَ أَنْ يُرَوجَهُ أُمَّهُ هَذَا فَقَالَ :
أَمْرُهَا إِلَيْهَا ، وَقَدْ قَمَدَتْ عَنِ الْوَلَدِ ، وَابْتِ
أَنْ تَتَرَوَّجَ ، فَقَالَ : فَوَلِيْنِي مَكَانَ كَذَا ، فَقَالَ
مُعَاوِيَةُ مُتَمَثِّلًا :

طَلَبَ الْأَبْلَقَ الْعَقُوقَ فَلَمَّا
لَمْ يَنْتَلِهِ أَرَادَ بَيضَ الْأَنْوَقِ
وَالْأَنْوَقُ : طَائِرٌ بَيِضٌ فِي قُنَنِ الْجِبَالِ ،
فَيَبِضُهُ فِي حِرْزٍ ، لِإِنَّهُ مِمَّا يُطْمَعُ فِيهِ ؛
فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ طَلَبَ مَا لَا يَكُونُ ، فَلَمَّا لَمْ يَجِدْ
ذَلِكَ طَلَبَ مَا يُطْمَعُ فِي الْوُصُولِ إِلَيْهِ ، وَهُوَ

(١) الزيادة من النهاية لابن الأثير .

[عبد الله]

الحديث : لا تَحْتَمُوا بِالْعَقِيقِ ، قَالَ : هَذَا تَصْحِيفٌ ، إِنَّمَا هُوَ لَا تَحْتَمُوا بِالْعَقِيقِ ، أَيْ لَا تَقِيمُوا بِهِ لِأَنَّهُ كَانَ خَرَابًا .

وَالْعَقَّةُ : الَّتِي يَلْعَبُ بِهَا الصَّبِيَانُ . وَعَقَقَ الطَّائِرُ بِصَوْتِهِ : جَاءَ وَذَهَبَ . وَالْعَقَقُ : طَائِرٌ مَعْرُوفٌ ، مِنْ ذَلِكَ . وَصَوْتُهُ الْعَقَقَةُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنْ إِسْحَاقَ الْمُوصِلِيِّ أَنَّ الْعَقَقَ يُقَالُ لَهُ الشَّجَجِيُّ . وَفِي حَدِيثِ النَّحْمِيِّ : يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْعَقَقَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ طَائِرٌ مَعْرُوفٌ ذُو لَوْتَيْنِ : أَيْضٌ وَأَسْوَدٌ ، طَوِيلُ الذَّنْبِ ؛ قَالَ : وَإِنَّمَا أَجَازَ قَتْلَهُ لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الْغُرَبَانِ .

وَعَقَّةٌ : بَطْنٌ مِنَ النَّعْرَبِينَ قَاسِطٌ ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ :

وَمَوْعٍ أَثَرُ السَّفَارِ بِحَطْمِهِ
مِنْ سُودِ عَقَّةٍ أَوْبَى الْجَوَالِ
الْمَوْعُ : الَّذِي أَثَرُ الْقَتَبِ فِي ظَهْرِهِ ، وَبَنُو الْجَوَالِ : فِي بَيْتِ ثَعْلَبِ .

وَيُقَالُ لِلدَّلْوِ إِذَا طَلَعَتْ مِنَ الْبَيْرِ مَلَأَى : قَدْ عَقَّتْ عَقًّا ، وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : عَقَّتْ تَعْقِيَةً ، وَأَصْلُهَا عَقَّتْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ قَافَاتٍ قَلَبُوا إِحْدَاهَا يَاءً كَمَا قَالُوا تَطَلَّيْتُ مِنَ الظَّنِّ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

عَقَّتْ كَمَا عَقَّتْ دَلُوفُ الْعُقَابِ
شَبَّهَ الدَّلْوُ وَهِيَ تَشْتَبُ هَوَاءَ الْبَيْرِ طَالِعَةً بِسُرْعَةٍ
بِالْعُقَابِ تَذِلُفٌ فِي طَيْرَانِهَا نَحْوَ الصَّبِيدِ .

وَعَقَانُ النَّخِيلِ وَالْكُرُومِ : مَا يَخْرُجُ مِنْ أَصُولِهَا ؛ وَإِذَا لَمْ تُقَطَّعِ الْعَقَانُ فَسَدَتْ الْأَصُولُ . وَقَدْ أَعَقَّتِ النَّحْلَةُ وَالْكُرْمَةُ : أَخْرَجَتْ عَقَانَهَا .

وَفِي تَرْجَمَةِ قَعَعٍ : الْقَعَقَمَةُ وَالْعَقَقَمَةُ حَرَكَةُ الْقِرْطَاسِ وَالْقَوْبِ الْجَدِيدِ .

• عقل • العقلُ : الْحِجْرُ وَالْهَيْ ضِدُّ الْحُمُقِ ، وَالْجَمْعُ عُقُولٌ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو ابْنِ الْعَاصِ : تِلْكَ عُقُولٌ كَادَاهَا بَارِئُهَا ، أَيْ

أَرَادَهَا بِسُوءِ ، عَقَلَ يَعْقِلُ عَقْلًا وَمَعْقُولًا ، وَهُوَ مَصْدَرٌ ؛ قَالَ سِيبَوَيْهِ : هُوَ صِفَةٌ ؛ وَكَانَ يَقُولُ إِنَّ الْمَصْدَرَ لَا يَأْتِي عَلَى وَزْنِ مَفْعُولِ الثَّنَةِ ، وَتَبَاوَلُ الْمَفْعُولُ فَيَقُولُ : كَانَهُ عَقَلَ لَهُ شَيْءٌ ، أَيْ حُبِسَ عَلَيْهِ عَقْلُهُ وَأَيْدٍ وَشُدِّدَ ؛ قَالَ : وَاسْتَعْتَمَى بِهِذَا عَنِ الْمَفْعُولِ الَّذِي يَكُونُ مَصْدَرًا ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي :

فَقَدْ أَفَادَتْ لَهُمْ جِلْمًا وَمَوْعِظَةً
لَمَنْ يَكُونُ لَهُ إِرْبٌ وَمَعْقُولٌ
وَعَقَلَ ، فَهُوَ عَاقِلٌ وَعَقُولٌ مِنْ قَوْمِ
عَقْلَاءَ . ابْنُ الْأَثِيرِ : رَجُلٌ عَاقِلٌ وَهُوَ الْجَامِعُ لِأَمْرٍ وَرَأْيِهِ ، مَأْخُوذٌ مِنْ عَقَلْتُ الْبَعِيرَ إِذَا جَمَعْتَ قَوَائِمَهُ ، وَقِيلَ : الْعَاقِلُ الَّذِي يَحْسِبُ نَفْسَهُ وَيُرْذِئُهَا عَنْ هَوَاهَا ، أَخَذَ مِنْ قَوْلِهِمْ قَدِ اعْتَقَلَ لِسَانَهُ إِذَا حُبِسَ وَمُنِعَ الْكَلَامَ . وَالْمَعْقُولُ : مَا تَعَقَّلَهُ بِقَلْبِكَ ، وَالْمَعْقُولُ : الْعَقْلُ ، يُقَالُ : مَا لَهُ مَعْقُولٌ ، أَيْ عَقْلٌ ، وَهُوَ أَحَدُ الْمَصَادِرِ الَّتِي جَاءَتْ عَلَى مَفْعُولٍ كَالْمَيْسُورِ وَالْمَعْسُورِ .

وَعَاقَلَهُ فَعَقَلَهُ يَعْقِلُهُ ، بِالضَّمِّ : كَانَ أَعْقَلَ مِنْهُ . وَالْعَقْلُ : التَّكْبِيْتُ فِي الْأُمُورِ . وَالْعَقْلُ : الْقَلْبُ ، وَالْقَلْبُ الْعَقْلُ ، وَسُمِّيَ الْعَقْلُ عَقْلًا لِأَنَّهُ يَعْقِلُ صَاحِبَهُ عَنِ التَّوَرُّطِ فِي الْمَهَالِكِ ، أَيْ يُحْسِبُهُ ، وَقِيلَ : الْعَقْلُ هُوَ التَّمْيِيزُ الَّذِي بِهِ يَتَمَيَّزُ الْإِنْسَانُ مِنْ سَائِرِ الْحَيَوَانَ ، وَيُقَالُ : لِفُلَانٍ قَلْبٌ عَقُولٌ ، وَلِسَانٌ سَتُولٌ ، وَقَلْبٌ عَقُولٌ : فَهْمٌ ؛ وَعَقَلَ الشَّيْءَ يَعْقِلُهُ عَقْلًا : فَهَمَهُ .

وَيُقَالُ أَعْقَلْتُ فُلَانًا ، أَيْ أَلْفَيْتُهُ عَاقِلًا . وَعَقَلْتُهُ أَيْ صَبَرْتُهُ عَاقِلًا . وَتَعَقَّلَ : تَكَلَّفَ الْعَقْلَ ، كَمَا يُقَالُ تَحَلَّمَ وَتَكَيَّسَ . وَتَعَاقَلَ : أَظْهَرَ أَنَّهُ عَاقِلٌ فَهْمٌ وَنَيْسٌ بِذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ الرَّبْرِقَانِ : أَحَبُّ صَبِيَانِنَا إِلَيْنَا الْأَبْلَةُ الْعَقُولُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ الْحُمُقُ ، فَإِذَا فَتَسَ وَجِدَ عَاقِلًا ، وَالْعَقُولُ فَعُولٌ مِنْهُ لِلْمُبَالَغَةِ .

وَعَقَلَ الدَّوَاءَ بَطْنُهُ يَعْقِلُهُ وَيَعْقَلُهُ عَقْلًا : أَمْسَكَهُ ، وَقِيلَ : أَمْسَكَهُ بَعْدَ اسْتِطْلَاقِهِ ،

وَأَسْمُ الدَّوَاءِ الْعَقُولُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ عَقَلَ بَطْنُهُ وَاعْتَقَلَ ؛ وَيُقَالُ : أَعْطِنِي عَقُولًا ، فَيُعْطِيهِ مَا مِمْسِكُ بَطْنُهُ . ابْنُ شُمَيْلٍ : إِذَا اسْتَطْلَقَ بَطْنَ الْإِنْسَانِ ثُمَّ اسْتَمْسَكَ ، فَقَدْ عَقَلَ بَطْنَهُ ، وَقَدْ عَقَلَ الدَّوَاءَ بَطْنَهُ سَوَاءً .

وَاعْتَقَلَ لِسَانَهُ^(١) : امْتَسَكَ . الْأَضْمِيُّ : مَرِضٌ فَلَانَ فَاغْتَقَلَ لِسَانَهُ ، إِذَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْكَلَامِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

وَمُعْتَقَلُ اللِّسَانِ بَعِيرٌ خَبَلِي
يَمِيدُ كَأَنَّهُ رَجُلٌ أَمِيمٌ
وَاعْتَقَلَ : حُبِسَ . وَعَقَلَهُ عَنْ حَاجَتِهِ يَعْقِلُهُ ، وَعَقَلَهُ ، وَتَعَقَّلَهُ ، وَاعْتَقَلَهُ : حَبَسَهُ .

وَعَقَلَ الْبَعِيرَ يَعْقِلُهُ عَقْلًا وَعَقَلَهُ وَاعْتَقَلَهُ : تَنَّى وَظِفَهُ مَعَ ذِرَاعِهِ وَشَدَّهَا جَمِيعًا فِي وَسْطِ الذَّرَاعِ ، وَكَذَلِكَ الثَّاقَةُ ، وَذَلِكَ الْحَبْلُ هُوَ الْعِقَالُ ، وَالْجَمْعُ عُقُلٌ . وَعَقَلْتُ الْإِبِلَ مِنَ الْعَقْلِ ، شُدِّدَ لِلْكَثْرَةِ ؛ وَقَالَ بَقِيَّةُ^(٢) الْأَكْبَرُ وَكُنَيْتُهُ أَبُو الْمِنْهَالِ :

يُعَقِّلُهُنَّ جَعْدٌ شَيْظَمِيٌّ
وَبَيْسٌ مُعَقَّلُ الدَّوْدِ الطُّوَارِ
وَفِي الْحَدِيثِ : الْقُرْآنُ كَالْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ ، أَيْ الْمَشْدُودَةِ بِالْعِقَالِ ، وَالتَّشْدِيدُ فِيهِ لِلتَّكْبِيرِ ؛ وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو : كَتَبَ إِلَيْهِ آيَاتُ فِي صَحِيفَةٍ ، مِنْهَا :

فَمَا قَلَصُ وَجِدَانٌ مُعَقَّلَاتِ
قَفَا سَلَعٌ بِمُخْتَلَفِ التَّجَارِ
يَعْنِي نِسَاءً مُعَقَّلَاتٍ لِأَزْوَاجِهِنَّ كَمَا تُعَقَّلُ الثُّوقُ عِنْدَ الضَّرَابِ ؛ وَمِنْ الْآيَاتِ أَيْضًا :

يُعَقِّلُهُنَّ جَعْدَةٌ مِنْ سَلِيمٍ
أَرَادَ أَنَّهُ يَتَعَرَّضُ لَهُنَّ ، فَكَنَى بِالْعَقْلِ عَنِ الْجِعَاعِ ، أَيْ أَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ يُعَقِّلُونَهُنَّ ، وَهُوَ

(١) قوله : « واعتقل لسانه الخ » عبارة المصباح : واعتقل لسانه ، بالبناء للفاعل والمفعول ، إذا حبس عن الكلام ، أي منع فلم يقدر عليه .
(٢) قوله : « وقال بقية » تقدم في ترجمة « أزر » رسمه بلفظ « نفية » بالنون والفاء ، والصواب ما هنا .

يُعْتَلُّهُنَّ أَيْضًا ، كَانَ الْبَدَنُ لِلْأَزْوَاجِ وَالْإِعَادَةُ لَهُ ، وَقَدْ يُعْقَلُ الْعَرُوقَانِ .

وَالْعِقَالُ : الرِّبَاطُ الَّذِي يُعْقَلُ بِهِ ، وَجَمْعُهُ عَقْلٌ .

قال أبو سعيد : وَيُقَالُ عَقَلَ فُلَانٌ فُلَانًا ، وَعَكَلَهُ ، إِذَا أَقَامَهُ عَلَى إِحْدَى رِجْلَيْهِ ، وَهُوَ مَعْقُولٌ مُنْذُ الْيَوْمِ ، وَكُلُّ عَقْلٍ رَفَعٌ .

وَالْعَقْلُ فِي الْعُرُوضِ : إِسْقَاطُ الْبَاءِ (١) مِنْ مَفَاعِلِينَ بَعْدَ إِسْكَانِهَا فِي مَفَاعِلَتَيْنِ فَيَصِيرُ مَفَاعِلِينَ ؛ وَبَيْتُهُ :

مَنَازِلُ لِفَرْتَنِي قِفَارٌ
كَانَهَا رُسُومَهَا سَطُورٌ

وَالْعَقْلُ : الدِّيَةُ . وَعَقَلَ الْقَتِيلَ يَعْقِلُهُ عَقْلًا وَوَدَاهُ ، وَعَقَلَ عَنْهُ : أَدَى جَنَابَتَهُ ، وَذَلِكَ إِذَا لَزِمْتَهُ دِيَةٌ فَأَعْطَاهَا عَنْهُ ، وَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ (٢) بَيْنَ عَقَلْتَهُ وَعَقَلْتُ عَنْهُ وَعَقَلْتُ لَهُ ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ :

فَإِنْ كَانَ عَقْلٌ فَاعْقِلَا عَنْ أَحْيَاكُمْ

بَنَاتِ الْمَخَاضِ وَالْفَصَالِ الْمَقَاحِ
فَإِنَّمَا عَدَاهُ ، لِأَنَّ فِي قَوْلِهِ اعْقِلُوا (٣) مَعْنَى أَدُوا وَأَعْطُوا ، حَتَّى كَانَهُ قَالَ فَأَدِيَا وَأَعْطِيَا عَنْ أَحْيَاكُمْ .

وَيُقَالُ : اعْتَقَلَ فُلَانٌ مِنْ دَمِ صَاحِبِهِ ، وَمِنْ طَائِلَتِيهِ ، إِذَا أَخَذَ الْعَقْلَ . وَعَقَلْتُ لَهُ دَمٌ فُلَانٌ إِذَا تَرَكْتُ الْقَوْدَ لِلدِّيَةِ ؛ قَالَتْ كَبْشَةُ أُخْتُ عَمْرِو بْنِ مَعْلِكِ بْنِ رَبِيعَةَ :

وَأَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ إِذْ حَانَ يَوْمُهُ
إِلَى قَوْمِي : لَا تَعْقِلُوا لَهُمْ دَمِي

(١) قوله : « إسقاط الباء » كذا في الأصل ، ومثله في المحكم ، والمشهور في العروض أن العقل إسقاط الخامس المحرك وهو اللام في مفاعلتين .

(٢) قوله : « وهذا هو الفرق إلخ » هذه عبارة الجوهري ، بعد أن ذكر معنى عقله ، وعقل عنه ، وعقل له ؛ فلعن قوله الآتي : وعقلت له دم فلان مع شاهده مؤخر عن محله ، فإن الفرق المشار إليه لا يتم إلا بذلك وهو بقية عبارة الجوهري .

(٣) قوله : « اعقلوا إلخ » كذا في الأصل تبعاً للمحكم ، والذي في البيت « اعقلا » بأمر الاثنين .

وَالْمَرْءُ تُعَاقَلُ الرَّجُلُ إِلَى ثَلَاثِ الدِّيَةِ ، أَيْ تُوَازِيهِ ، مَعْنَاهُ أَنْ مُوضِحَتَهَا وَمُوضِحَتُهُ سَوَاءٌ ، فَإِذَا بَلَغَ الْعَقْلُ إِلَى ثَلَاثِ الدِّيَةِ صَارَتْ دِيَةُ الْمَرْءِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الرَّجُلِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ : الْمَرْءُ تُعَاقَلُ الرَّجُلُ إِلَى ثَلَاثِ دِيَتَيْهَا ، فَإِنْ جَاوَزَتْ الثَّلَاثَ رُدَّتْ إِلَى نِصْفِ دِيَةِ الرَّجُلِ ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ دِيَةَ الْمَرْءِ فِي الْأَصْلِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الرَّجُلِ ، كَمَا أَنَّهَا تَرْتِثُ نِصْفَ مَا يَرِثُ الذَّكَرُ ، فَجَعَلَهَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ تُسَاوِي الرَّجُلَ فِيهَا يَكُونُ دُونَ ثَلَاثِ الدِّيَةِ ، تَأْخُذُ كَمَا يَأْخُذُ الرَّجُلُ إِذَا جِيءَ عَلَيْهَا ، فَلَهَا فِي إِصْبَعٍ مِنْ أَصَابِعِ عَشْرِ مِنَ الْإِبْرِلِ ، كَأَصْبَعِ الرَّجُلِ ، وَفِي إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ عَشْرُونَ مِنَ الْإِبْرِلِ ، وَفِي ثَلَاثِ مِنْ أَصَابِعِهَا ثَلَاثُونَ كَالرَّجُلِ ، فَإِنْ أَصِيبَ أَرْبَعٌ مِنْ أَصَابِعِهَا رُدَّتْ إِلَى عِشْرِينَ ، لِأَنَّهَا جَاوَزَتْ الثَّلَاثَ ، فَوَدَّتْ إِلَى النِّصْفِ مِمَّا لِلرَّجُلِ ، وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ فَإِنَّهُمْ جَعَلُوا فِي إِصْبَعِ الْمَرْءِ خَمْسًا مِنَ الْإِبْرِلِ ، وَفِي إِصْبَعَيْنِ لَهَا عَشْرًا ، وَلَمْ يَتَّبِعُوا الثَّلَاثَ كَمَا فَعَلَهُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : فَاعْتَصَمَ نَاسٌ مِنْهُمْ بِالسُّجُودِ فَاسْرَعَ فِيهِمُ الْقَتْلُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَمَرَ لَهُمْ بِنِصْفِ الْعَقْلِ ، إِنَّمَا أَمَرَهُمُ بِالنِّصْفِ بَعْدَ عَلَيْهِ بِإِسْلَامِهِمْ ، لِأَنَّهُمْ قَدْ أَعَانُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِمَقَامِهِمْ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْكُفَّارِ ، فَكَانُوا كَمَنْ هَلَكَ بِجَنَابَةِ نَفْسِهِ وَجَنَابَةِ غَيْرِهِ ، فَسَقَطَ حِصَّةُ جَنَابَتِهِ مِنَ الدِّيَةِ ؛ وَإِنَّمَا قِيلَ لِلدِّيَةِ عَقْلٌ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَأْتُونَ بِالْإِبْرِلِ فَيَعْقِلُونَهَا بِنِصْفِهَا وَلِي الْمَقْتُولِ ، ثُمَّ كَثُرَ ذَلِكَ حَتَّى قِيلَ لِكُلِّ دِيَةِ عَقْلٌ ، وَإِنْ كَانَتْ دَنَائِرَ أَوْ دَرَاهِمَ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلِ اقْتَتَلَا ، فَوَمَتَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ ، فَأَصَابَ ، بَطْنَهَا فَقَتَلَهَا ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِدِيَتِهَا عَلَى عَاقِلَةِ الْأُخْرَى . وَفِي الْحَدِيثِ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِدِيَةِ شَيْبَةَ الْعَمْدِ وَالْحَطَّاءِ الْمَخْضِ عَلَى الْعَاقِلَةِ يُوَدُّونَهَا فِي ثَلَاثِ سِنِينَ إِلَى وَرَثَتِهَا

الْمَقْتُولِ ؛ الْعَاقِلَةُ : هُمُ الْعَصَبَةُ ، وَهُمْ الْقَرَابَةُ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ الَّذِينَ يُعْطُونَ دِيَةَ قَتْلِ الْخَطِّاءِ ، وَهِيَ صِفَةٌ جَاعَةٌ عَاقِلَةٌ ، وَأَصْلُهَا اسْمٌ فَاعِلَةٌ مِنَ الْعَقْلِ ، وَهِيَ مِنَ الصِّفَاتِ الْعَالِيَةِ ؛ قَالَ : وَمَعْرِفَةُ الْعَاقِلَةِ أَنْ يُنْظَرَ إِلَى إِخْوَةِ الْجَانِي مِنْ قِبَلِ الْأَبِ ، فَيَحْتَمِلُونَ مَا تُحْتَمَلُ الْعَاقِلَةُ ، فَإِنْ احْتَمَلُوهَا أَدَّوْهَا فِي ثَلَاثِ سِنِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَحْتَمِلُوهَا رَفَعَتْ إِلَى بَنِي جَدِّهِ ، فَإِنْ لَمْ يَحْتَمِلُوهَا رَفَعَتْ إِلَى بَنِي جَدِّ أَبِيهِ ، فَإِنْ لَمْ يَحْتَمِلُوهَا رَفَعَتْ إِلَى بَنِي جَدِّ أَبِي جَدِّهِ ، ثُمَّ هَكَذَا لَا تَرْفَعُ عَنْ بَنِي أَبِي حَتَّى يَعْجِزُوا . قَالَ : وَمَنْ فِي الدِّيَوَانِ وَمَنْ لَا دِيَوَانَ لَهُ فِي الْعَقْلِ سَوَاءٌ ، وَقَالَ أَهْلُ الْعِرَاقِ : هُمُ أَصْحَابُ الدِّيَوَانِ ؛ قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ : قُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : مَنْ الْعَاقِلَةُ ؟ فَقَالَ : الْقَبِيلَةُ ، إِلَّا أَنَّهُمْ يُحْتَمِلُونَ بِقَدْرِ مَا يُطِيقُونَ ؛ قَالَ : فَإِنْ لَمْ تَكُنْ عَاقِلَةً لَمْ تُجْعَلْ فِي مَالِ الْجَانِي ، وَلَكِنْ تُهْدَرُ عَنْهُ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ : إِذَا لَمْ تَكُنْ الْعَاقِلَةُ أَصْلًا فَإِنَّهُ يَكُونُ فِي بَيْتِ الْمَالِ ، وَلَا تُهْدَرُ الدِّيَةُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْعَقْلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الدِّيَةُ ، سُمِّيَتْ عَقْلًا لِأَنَّ الدِّيَةَ كَانَتْ عِنْدَ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِبْلًا ، لِأَنَّهَا كَانَتْ أَمْوَالَهُمْ ، فَسُمِّيَتْ الدِّيَةُ عَقْلًا لِأَنَّ الْقَاتِلَ كَانَ يَكْلَفُ أَنْ يَسُوقَ الدِّيَةَ إِلَى فِئَاءِ وَرَثَةِ الْمَقْتُولِ ، فَيَعْقِلُهَا بِالْعَقْلِ وَيَسْلَمُهَا إِلَى أَوْلِيَائِهِ ، وَأَصْلُ الْعَقْلِ مُصَدَّرٌ عَقَلْتُ الْبَعِيرَ بِالْعِقَالِ أَعْقَلُهُ عَقْلًا ، وَهُوَ حَبْلٌ يُقْبَضُ بِهِ يَدُ الْبَعِيرِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ فَتَشُدُّ بِهِ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَكَانَ أَصْلُ الدِّيَةِ الْإِبْرِلُ ، ثُمَّ قَوِّمَتْ بَعْدَ ذَلِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْبَقَرِ وَالنَّعْمِ وَغَيْرِهَا ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ ، فِي دِيَةِ الْخَطِّاءِ الْمَخْضِ وَشَيْبَةَ الْعَمْدِ أَنْ يَغْرَمَهَا عَصَبَةُ الْقَاتِلِ ، وَيُخْرَجُ مِنْهَا وَلَدُهُ وَأَبُوهُ ؛ فَأَمَّا دِيَةُ الْخَطِّاءِ الْمَخْضِ فَإِنَّهَا تَقْسَمُ أَحْسَاسًا : عِشْرِينَ ابْنَةَ مَخَاضٍ ، وَعِشْرِينَ ابْنَةَ كَبُونٍ ، وَعِشْرِينَ ابْنَ كَبُونٍ ، وَعِشْرِينَ حِقَّةً ، وَعِشْرِينَ جَدْعَةً ؛ وَأَمَّا دِيَةُ شَيْبَةَ الْعَمْدِ فَإِنَّهَا

تُعَلِّقُ ، وَهِيَ مِائَةٌ بِعَبْرٍ أَيْضًا : مِنْهَا ثَلَاثُونَ حِقَّةً ، وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً ، وَأَرْبَعُونَ مَا بَيْنَ كَيْبَةٍ إِلَى بَارِزِ عَامِيهَا ، كُلُّهَا خَلْفَةٌ ، فَعَصَبَةُ الْقَاتِلِ إِنْ كَانَ الْقَتْلُ خَطَأً مَخْضًا غَرَمُوا الدِّيَةَ لِأَوْلِيَاءِ الْقَتِيلِ أَحْسَاسًا كَمَا وَصَفْتُ ، وَإِنْ كَانَ الْقَتْلُ شِبْهَ الْعَمْدِ غَرَمُوا مُعَلِّقَةً كَمَا وَصَفْتُ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ ، وَهِيَ الْعَاقِلَةُ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ عَقَلْتُ عَنْ فُلَانٍ إِذَا أَعْطَيْتَ عَنْ الْقَاتِلِ الدِّيَةَ ، وَقَدْ عَقَلْتُ الْمَنُورَ أَعْقَلُهُ عَقْلًا ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَأَوْلَاهُ أَنْ يَأْتُوا بِالْإِبِلِ فَتُعَقَّلَ بِأَفْيَئَةِ الْبُيُوتِ ، ثُمَّ كَرَّرَ اسْتِعْمَالَهُمْ هَذَا الْحَرْفَ حَتَّى يُقَالَ : عَقَلْتُ الْمَقْتُولَ إِذَا أَعْطَيْتَ دِيَتَهُ دَرَاهِمَ أَوْ دِينَارِيًّا ، وَيُقَالُ : عَقَلْتُ فُلَانًا إِذَا أَعْطَيْتَ دِيَتَهُ وَرَكِبْتَهُ بَعْدَ قَتْلِهِ ، وَعَقَلْتُ عَنْ فُلَانٍ إِذَا لَزِمْتَهُ جَنَابَةً فَعَرَمْتُ دِيَتَهَا عَنْهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تَعْقِلُ الْعَاقِلَةَ عَمْدًا ، وَلَا عَبْدًا ، وَلَا صُلْحًا ، وَلَا اعْتِرَافًا ؛ أَيْ أَنْ كُلَّ جَنَابَةٍ عَمْدٌ فَإِنَّمَا فِي مَالِ الْجَانِيِ خَاصَّةً ، وَلَا يَلْزَمُ الْعَاقِلَةَ مِنْهَا شَيْءٌ ، وَكَذَلِكَ مَا اضْطَلَّحُوا عَلَيْهِ مِنَ الْجَنَابَاتِ فِي الْخَطَا ، وَكَذَلِكَ إِذَا اعْتَرَفَ الْجَانِي بِالْجَنَابَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ تَقُومُ عَلَيْهِ ؛ وَإِنْ ادَّعَى أَنَّهَا خَطَأٌ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَا يَلْزَمُ بِهَا الْعَاقِلَةُ ؛ وَرَوَى : لَا تَعْقِلُ الْعَاقِلَةَ الْعَمْدَ وَلَا الْعَبْدَ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَأَمَّا الْعَبْدُ فَهُوَ أَنْ يَجْنِيَ عَلَى حُرٍّ ، فَلَيْسَ عَلَى عَاقِلَةٍ مَوْلَاهُ شَيْءٌ مِنْ جَنَابَةِ عَبْدِهِ ، وَإِنَّمَا جَنَابَتُهُ فِي رَقَبَتِهِ ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ ؛ وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَجْنِيَ حُرٌّ عَلَى عَبْدٍ خَطَأً ، فَلَيْسَ عَلَى عَاقِلَةٍ الْجَانِيِ شَيْءٌ ، إِنَّمَا جَنَابَتُهُ فِي مَالِهِ خَاصَّةً ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، وَهُوَ مُوَافِقٌ لِكَلَامِ الْعَرَبِ ، إِذْ لَوْ كَانَ الْمَعْنَى عَلَى الْأَوَّلِ لَكَانَ الْكَلَامُ : لَا تَعْقِلُ الْعَاقِلَةَ عَلَى عَبْدٍ ، وَلَمْ يَكُنْ : لَا تَعْقِلُ عَبْدًا ، وَاخْتَارَهُ الْأَصْمَعِيُّ وَصَوَّبَهُ ، وَقَالَ : كَلَّمْتُ أَبَا يُوسُفَ الْقَاضِيَّ فِي ذَلِكَ بِحَضْرَةِ الرَّشِيدِ ، فَلَمْ يَفْرُقْ بَيْنَ عَقَلْتَهُ وَعَقَلْتُ عَنْهُ حَتَّى فَهَمَّتْهُ ، قَالَ : وَلَا يَتَعَقَّلُ حَاضِرٌ عَلَى بَادٍ ،

يَعْنِي أَنَّ الْقَتِيلَ إِذَا كَانَ فِي الْقَرْيَةِ فَإِنَّ أَهْلَهَا يَلْتَرْمُونَ بَيْنَهُمُ الدِّيَةَ وَلَا يَلْزَمُونَ أَهْلَ الْحَضَرِ مِنْهَا شَيْئًا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَّ رَجُلًا أَنَاهُ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ عَمِّي شَجَّ مُوَضَّحَةً ، فَقَالَ : أَمِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ أَمْ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ؟ فَقَالَ : مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، فَقَالَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّا لَا تَتَعَاوَلُ الْمُضْغَ بَيْنَنَا ، مَعْنَاهُ أَنَّ أَهْلَ الْقَرْيَةِ لَا يَتَعَقَّلُونَ عَنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، وَلَا أَهْلُ الْبَادِيَةِ عَنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ، وَالْعَاقِلَةُ لَا تَحْمِلُ السِّنَّ وَالْإِضْبَعَ وَالْمُوَضَّحَةَ وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ ، وَمَعْنَى لَا تَتَعَاوَلُ الْمُضْغَ أَيْ لَا تَعْقِلُ بَيْنَنَا مَا سَهَّلَ مِنَ الشَّجَاجِ ، بَلْ نَلْزِمُهُ الْجَانِي .

وَتَعَاوَلُ الْقَوْمَ دَمٌ فُلَانٍ : عَقَلُوهُ بَيْنَهُمْ . وَالْمُعَقَّلَةُ : الدِّيَةُ ، يُقَالُ : لَنَا عِنْدَ فُلَانٍ ضَمَدٌ مِنْ مَعْقَلَةٍ ، أَيْ بَيِّنَةٌ مِنْ دِيَتِهِ كَانَتْ عَلَيْهِ . وَدَمُهُ مَعْقَلَةٌ عَلَى قَوْمِهِ ، أَيْ غَرَمٌ يُؤَدُّونَهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ . وَيُقَالُ فُلَانٌ عَلَى مَعَاظِلِهِمُ الْأُولَى مِنَ الدِّيَةِ ، أَيْ عَلَى حَالِ الدِّيَاتِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، يُؤَدُّونَهَا كَمَا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؛ وَعَلَى مَعَاظِلِهِمْ أَيْضًا ، أَيْ عَلَى مَرَاتِبِ آبَائِهِمْ ، وَأَصْلُهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَاجْتِدَادُهَا مَعْقَلَةٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : كَتَبَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ كِتَابًا فِيهِ : الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رَبَاعِيَتِهِمْ يَتَعَاوَلُونَ بَيْنَهُمْ مَعَاظِلَهُمُ الْأُولَى ، أَيْ يَكُونُونَ عَلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ أَخَذِ الدِّيَاتِ وَإِعْطَائِهَا ، وَهُوَ تَفَاعُلٌ مِنَ الْعَقْلِ . وَالْمَعَاظِلُ : الدِّيَاتُ ، جَمْعُ مَعْقَلَةٍ . وَالْمَعَاظِلُ : حَيْثُ تُعَقَّلُ الْإِبِلُ . وَمَعَاظِلُ الْإِبِلِ : حَيْثُ تُعَقَّلُ فِيهَا .

وَفُلَانٌ عَقَالُ الْعَيْشِ : وَهُوَ الرَّجُلُ الشَّرِيفُ إِذَا أُسِرَ فِدَاؤُهُ بِعَيْشٍ مِنَ الْإِبِلِ .

وَيُقَالُ : فُلَانٌ قَيْدُ مِائَةٍ ، وَعَقَالُ مِائَةٍ ، إِذَا كَانَ فِدَاؤُهُ إِذَا أُسِرَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ ؛ قَالَ يَزِيدُ بْنُ الصَّبْعِيِّ :

أَسَاوِرُ بَيْضِ الدَّارِعِينَ وَأَتْبَعِي
عَقَالُ الْعَيْشِ فِي الصِّيَاعِ وَفِي الدَّهْرِ (١)
وَأَعْتَقَلَ رُمْحَهُ : جَمَلَهُ بَيْنَ رِكَابِهِ وَسَاقِهِ
وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زُرْعَ : وَأَعْتَقَلَ حَطِيئًا ؛
اعْتَقَالَ الرُّمْحَ : أَنْ يَجْعَلَهُ الرَّكَّابُ تَحْتَ
فَخْدِهِ وَيَجْرُ آخِرَهُ عَلَى الْأَرْضِ وَرِاءَهُ .
وَأَعْتَقَلَ شَاتَهُ : وَضَعَ رَجُلَهَا بَيْنَ سَاقِهِ وَفَخْدِهِ
فَحَلَبَهَا . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : مَنْ اعْتَقَلَ الشَّاةَ
وَحَلَبَهَا وَأَكَلَ مَعَ أَهْلِهِ فَقَدْ بَرَى مِنَ الْكِبِيرِ .
وَيُقَالُ : اعْتَقَلَ فُلَانٌ الرَّجُلَ إِذَا تَنَّى رِجْلَهُ
فَوَضَعَهَا عَلَى الْمَوْرِكِ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

أَطَلْتُ اعْتِقَالَ الرَّحْلِ فِي مُدْلَهَمَةٍ
إِذَا شَرَكُ الْمَوْمَاءِ أَوْدَى نِظَامُهَا
أَيْ خَفِيَتْ أَنَارُ طَرْفِهَا . وَيُقَالُ : تَعَقَّلَ فُلَانٌ
قَادِمَةَ رَجُلِهِ بِمَعْنَى اعْتَقَلَهَا ، وَمِنْهُ قَوْلُ
الثَّابِتِ (٢) :

مُتَعَقِّلِينَ قَوَادِمَ الْأَكْوَارِ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ أُعْرَابِيًّا يَقُولُ
لَاخِرَ : تَعَقَّلَ لِي بِكَفَيْكَ حَتَّى أَرْكَبَ
بَعِيرِي ، وَذَلِكَ أَنَّ الْبَعِيرَ كَانَ قَائِمًا مُتَقَلًّا ،
وَلَوْ أَنَاخَهُ لَمْ يَنْهَضْ بِهِ وَيَجْمَلِهِ ، فَجَمَعَ لَهُ
يَدَيْهِ ، وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ حَتَّى وَضَعَ فِيهَا
رِجْلَهُ وَرَكِبَ .

وَالْعَقْلُ : اضْطِكَكَ الرُّكْبَتَيْنِ ، وَقِيلَ
النِّوَاءُ فِي الرَّجْلِ ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يَفْرُطَ الرُّوحُ
فِي الرَّجْلَيْنِ ، حَتَّى يَضْطَكُ الْمُرْقُوبَانِ ، وَهُوَ
مَذْمُومٌ ؛ قَالَ الْجَمْعِيُّ يُصِفُ نَاقَةً :

(١) قوله : « الصياح » هكذا في الأصل بدون
نقط في نسخة من التهذيب : الصباح ، بالهملة
والمروجة ، وآخره حاء مهمله ، والمراد : الغارة
صباحًا .

(٢) قوله : « قول الثابتة » قال الصاغاني :
هكذا أنشده الأزهرى والذى في شعره :
فليأيتنك قصاد وليدفعن
جيش إليك قوادم الأكوار
وأورد فيه روايات أخر ، ثم قال : وإنما هو للمرار
ابن سعيد القمعي وصدده :
يا بن الهذيم إليك أقبل صحبتي

وَحَاجَةٌ مِثْلُ حَرِّ النَّارِ دَاخِلَةٌ
سَلَيْتَهَا بِأَمُونٍ ذُمَرَتْ جَمَلًا
مَطْوِيَّةَ الزُّورِ طَى الْبَيْرُ دَوْسِرَةٌ
مَفْرُوشَةُ الرَّجُلِ فَرَشًا لَمْ يَكُنْ عَقْلًا
وَبَعِيرٌ أَعْقَلُ وَنَاقَةٌ عَقْلَاءُ بَيْتَةُ الْعَقْلِ :
وَهُوَ التَّوَاهُ فِي رِجْلِ الْبَعِيرِ وَاتِّسَاعٌ ، وَقَدْ
عَقِلَ .

وَالْعُقَالُ : دَاءٌ فِي رِجْلِ الدَّابَّةِ ، إِذَا
مَشَى طَلَعَ سَاعَةً ثُمَّ انْبَسَطَ ، وَأَكْثَرُ مَا يَعْتَرِي
فِي الشَّتَاءِ ، وَخَصَّ أَبُو عَيْنٍ بِالْعُقَالِ
الْفَرَسَ ، وَفِي الصَّحَاحِ : الْعُقَالُ طَلَعٌ يَأْخُذُ
فِي قَوَائِمِ الدَّابَّةِ ؛ وَقَالَ أَحْمَدُ
بْنُ الْجَلَّاحِ :

يَأْتِي الثُّجُومَ لَا تَطْلِمُوهَا
إِنَّ ظَلَمَ الثُّجُومَ ذُو عُقَالٍ
وَدَاءُ ذُو عُقَالٍ لَا يُبْرَأُ مِنْهُ . وَذُو الْعُقَالِ :
فَحْلٌ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ يُنْسَبُ إِلَيْهِ ؛ قَالَ
حَمْرَةَ عَمُّ النَّبِيِّ ﷺ :

لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا سِلَاحٌ وَوَرْدٌ
قَارِحٌ مِنْ بَنَاتِ ذِي الْعُقَالِ
أَنْتَهَى ذُونَهُ الْمَنَابِي بِتَمْسِي

وَهُوَ ذُوْنِي يَعْشَى صُدُورَ الْعَوَالِي
قَالَ : وَذُو الْعُقَالِ هُوَ ابْنُ أَعُوجَ لِصْلِبِهِ
ابْنُ الدَّبْيَارِيِّ بْنِ الْهَجَسِيِّ بْنِ زَادِ الرَّكْبِيِّ ،
قَالَ جَرِيرٌ :

إِنَّ الْجِيَادَ بَيْنَ حَوْلٍ قِيَابِنَا
مِنْ نَسْلِ أَعُوجِ أَوْلَادِي الْعُقَالِ
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ،
فَرَسٌ يُسَمَّى ذَا الْعُقَالِ ؛ قَالَ : الْعُقَالُ ،
بِالتَّشْدِيدِ ، دَاءٌ فِي رِجْلِ الدَّوَابِّ ، وَقَدْ
يُخَفَّفُ ، سُمِّيَ بِهِ لِذَفْعِ عَيْنِ السُّوءِ عَنْهُ ؛
وَفِي الصَّحَاحِ : وَذُو عُقَالٍ اسْمُ فَرَسٍ ؛ قَالَ
ابْنُ بَرِّي : وَالصَّحِيحُ ذُو الْعُقَالِ بِلَامِ
التَّغْرِيفِ .

وَالْعَقِيلَةُ مِنَ النِّسَاءِ : الْكَرِيمَةُ
السُّخَّرَةُ ، وَاسْتَعَارَهُ ابْنُ مُقْبِلٍ لِلْبَهْرَةِ فَقَالَ :
عَقِيلَةٌ زَمَلِي دَامَعَتْ فِي حَقْوِفِهِ
رَخَاحَ الْكُرَى وَالْأَمْحُوَانِ الْمُدْبِيَا

وَعَقِيلَةُ الْقَوْمِ : سِدِّهِمْ . وَعَقِيلَةٌ كُلُّ
شَيْءٍ : أَكْرَمُهُ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ : الْمُحْتَصِ بِعُقَائِلِ كَرَامَاتِهِ ، جَمْعُ
عَقِيلَةٍ ، وَهِيَ فِي الْأَصْلِ الْمَرْأَةُ الْكَرِيمَةُ
الْتَّفِيْسَةُ ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي الْكَرِيمِ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ مِنَ الذُّوَاتِ وَالْمَعَانِي ، وَمِنْهُ عُقَائِلُ
الْكَلَامِ .

وَعُقَائِلُ الْبَحْرِ : دُرُّهُ ، وَاحِدَتُهُ عَقِيلَةٌ .
وَالدَّرَةُ الْكَبِيرَةُ الصَّافِيَةُ : عَقِيلَةُ الْبَحْرِ . قَالَ
ابْنُ بَرِّي : الْعَقِيلَةُ الدَّرَةُ فِي صَدْفِهَا .
وَعُقَائِلُ الْإِنْسَانِ : كَرَامَتُهُ مَالِهِ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : الْعَقِيلَةُ الْكَرِيمَةُ مِنَ النِّسَاءِ وَالْإِبِلِ
وغيرِهَا ، وَالْجَمْعُ الْعُقَائِلُ .

وَعَاقُولُ الْبَحْرِ : مُنْظَمُهُ ، وَقِيلَ :
مَوْجُهُ . وَعَوَاقِيلُ الْأَوْدِيَةِ : دَرَاقِيمُهَا فِي
مَعَاطِفِهَا ، وَاحِدُهَا عَاقُولٌ . وَعَوَاقِيلُ
الْأُمُورِ : مَا التَّبَسَّ مِنْهَا . وَعَاقُولُ النَّهْرِ
وَالْوَادِي وَالرَّمْلِ : مَا اعْوَجَّ مِنْهُ ؛ وَكُلُّ
مَعْطَفٍ وَإِدِ عَاقُولٌ ، وَهُوَ أَيْضًا مَا التَّبَسَّ مِنْ
الْأُمُورِ . وَأَرْضٌ عَاقُولٌ : لَا يُهْتَدَى لَهَا .

وَالْعَقْفَلُ : مَا ارْتَكَمَ مِنَ الرَّمْلِ وَتَعَقَّلَ
بَعْضُهُ بَعْضًا ، وَيُجْمَعُ عَقْفَلَاتٌ وَعَقَاقِلُ ؛
وَقِيلَ : هُوَ الْحَبْلُ مِنْهُ ، فِيهِ حِقْفَةٌ وَجِرْفَةٌ
وَتَعَقَّدُ ؛ قَالَ سِيبَوَيْهِ : هُوَ مِنَ التَّمْقِيلِ ، فَهُوَ
عِنْدَهُ ثَلَاثِيٌّ . وَالْعَقْفَلُ أَيْضًا ، مِنَ الْأَوْدِيَةِ :
مَا عَظُمَ وَاتَّسَعَ ؛ قَالَ :

إِذَا تَلَقَّتَهُ الدَّهَاسُ خَطْرًا
وَإِنْ تَلَقَّتَهُ الْعَقَاقِيلُ طَفَا
وَالْعَقْفَلُ : الْكَيْسِيُّ الْعَظِيمُ الْمُتَدَاخِلُ
الرَّمْلِ ، وَالْجَمْعُ عَقَاقِيلُ ؛ قَالَ : وَرَبًّا سَمَوَا
مَصَارِينَ الضَّبِّ عَقْفَلًا ؛ وَعَقْفَلُ الضَّبِّ :
قَانِصَتُهُ ، وَقِيلَ : كُشِيئُهُ فِي بَطْنِهِ . وَفِي
الْمَثَلِ : أَطْعِمَ أَخَالَكَ مِنْ عَقْفَلِ الضَّبِّ ؛
يُضْرَبُ هَذَا عِنْدَ حَتِّكَ الرَّجُلِ عَلَى
الْمُوسَاةِ ؛ وَقِيلَ : إِنْ هَذَا مَوْضُوعٌ عَلَى
الْهَزْءِ .

وَالْعَقْلُ : ضَرْبٌ مِنَ الشَّطْرِ ، يُقَالُ :
عَقَلْتُ الْمَرْأَةَ شَعْرَهَا عَقْلًا ؛ وَقَالَ :

أَنْحَنَ الْقُرُونُ فَعَقَلَتْهَا
كَعَقَلِ الْعَسِيفِ غَرَابِيبَ مِيلَا
وَالْقُرُونُ : خُصَلُ الشَّعْرِ . وَالْمَاشِطَةُ يُقَالُ
لَهَا : الْعَاقِلَةُ .

وَالْعَقْلُ : ضَرْبٌ مِنَ الْوَشْيِ ، وَفِي
الْمُحْكَمِ : مِنَ الْوَشْيِ الْأَخْمَرِ ، وَقِيلَ : هُوَ
تَوْبٌ أَخْمَرٌ يُجَلَّلُ بِهِ الْهُودُجُ ؛ قَالَ عَلْقَمَةُ :
عَقْلًا وَرَقْمًا تَكَادُ الطَّيْرُ تَحْطِفُهُ
كَأَنَّهُ مِنْ دَمِ الْأَجْوَابِ مَسْمُومٌ
وَيُقَالُ : هُمَا ضَرْبَانِ مِنَ الْبُرُودِ .

وَعَقَلَ الرَّجُلُ يَفْعَلُهُ عَقْلًا وَاعْتَقَلَهُ :
صَرَعَهُ الشَّعْرِيَّةَ ، وَهُوَ أَنْ يَلْوِيَ رِجْلَهُ عَلَى
رِجْلِهِ . وَلِفْلَانٍ عَقْلَةٌ يَفْعَلُ بِهَا النَّاسُ : يَغْنَى
أَنَّهُ إِذَا صَارَعَهُمْ عَقَلَ أَرْجُلَهُمْ ، وَهُوَ
الشَّعْرِيَّةُ وَالْإِعْتِقَالُ . وَيُقَالُ أَيْضًا : يَهْ عَقْلَةً
مِنَ السَّحْرِ ، وَقَدْ عَمِلَتْ لَهُ نَشْرَةٌ .

وَالْعِقَالُ : زَكَاةُ عَامٍ مِنَ الْإِبِلِ
وَالنَّعْمِ ؛ وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ
ابْنَ أُخِيهِ عَمْرُو بْنَ عَثْبَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى
صَدَقَاتِ كَلْبِ ، فَاعْتَدَى عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ
عَمْرُو بْنُ الْعَدَاءِ الْكَلْبِيُّ :

سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَتْرِكْ لَنَا سِيدًا
فَكَيْفَ لَوْ قَدْ سَعَى عَمْرُو عِقَالَيْنِ ؟
لَأَصْبَحَ الْحَيُّ أَوْبَادًا وَلَمْ يَجِدُوا

عِنْدَ الثَّمَرِيِّ فِي الْهَيْجَا جَمَلَيْنِ
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : نَصَبَ عِقَالًا عَلَى الظَّرْفِ ؛
أَرَادَ مَدَّةَ عِقَالٍ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ امْتَنَعَتِ الْعَرَبُ عَنْ
أَدَاءِ الزَّكَاةِ إِلَيْهِ : لَوْ مَنَعْنِي عِقَالًا مِمَّا كَانُوا
يُودُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَقَاتَلْتُهُمْ
عَلَيْهِ ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْعِقَالُ صَدَقَةٌ عَامٌ ؛
يُقَالُ : أَخَذَ مِنْهُمْ عِقَالًا هَذَا الْعَامَ إِذَا
أَخَذَتْ مِنْهُمْ صَدَقَتَهُ ؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَرَادَ
أَبُو بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بِالْعِقَالِ الْحَبْلَ
الَّذِي كَانَ يُعْقَلُ بِهِ الْفَرِيضَةُ الَّتِي كَانَتْ تُؤْخَذُ
فِي الصَّدَقَةِ إِذَا قَبَضَهَا الْمُصَدِّقُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ
كَانَ عَلَى صَاحِبِ الْإِبِلِ أَنْ يُودِيَ مَعَ كُلِّ
فَرِيضَةٍ عِقَالًا يُعْقَلُ بِهِ ، وَرِوَاةٌ أَيْ حَبْلًا ،

وَقِيلَ : أَرَادَ مَا يُسَاوِي عِقَالًا مِنْ حُقُوقِ الصَّدَقَةِ ، وَقِيلَ : إِذَا أَخَذَ الْمُصَدِّقُ أَعْيَانَ الْإِبِلِ قِيلَ أَخَذَ عِقَالًا ، وَإِذَا أَخَذَ أَثْمَانَهَا قِيلَ أَخَذَ نَقْدًا ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْعِقَالِ صَدَقَةَ الْعَامِ ؛ يُقَالُ : بُعِثَ فُلَانٌ عَلَى عِقَالِ بَنِي فُلَانٍ إِذَا بُعِثَ عَلَى صَدَقَاتِهِمْ ، وَاخْتَارَهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَقَالَ : هُوَ أَشْبَهُ عِنْدِي ، قَالَ الْحَطَّابِيُّ : إِنَّا بَضْرِبُ الْمَكَلِّ فِي مِثْلِ هَذَا بِالْأَقْلِ لَا بِالْأَكْثَرِ ، وَلَيْسَ بِسَائِرِ فِ لِسَانِهِمْ أَنَّ الْعِقَالَ صَدَقَةُ عَامٍ ، وَفِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ : لَوْتَمَعُونِي عَنَاقًا ، وَفِي أُخْرَى : جَذْبًا ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْقَوْلَيْنِ ، فَمِنْ الْأَوَّلِ حَدِيثٌ عَمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ مَعَ كُلِّ فَرِيضَةٍ عِقَالًا وَرِوَاءً ، فَإِذَا جَاءَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ بَاعَهَا ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهَا ، وَحَدِيثٌ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ : أَنَّهُ كَانَ يَعْمَلُ عَلَى الصَّدَقَةِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَ يَأْمُرُ الرَّجُلَ إِذَا جَاءَ بِفَرِيضَتَيْنِ أَنْ يَأْتِيَ بِعِقَالَيْهَا وَقَرَانَيْهَا ، وَمِنْ الْغَايَةِ حَدِيثٌ عَمَرَ أَنَّهُ أَخَّرَ الصَّدَقَةَ عَامَ الرَّمَادَةِ ، فَلَمَّا أَحْيَا النَّاسُ بَعَثَ عَائِلَةً فَقَالَ : اغْفِلْ عَنْهُمْ عِقَالَيْنِ ، فَاقْسِمِ فِيهِمْ عِقَالًا ، وَأَتِنِي بِالْآخِرِ ؛ يُرِيدُ صَدَقَةَ عَامَتَيْنِ . وَعَلَى بَنِي فُلَانٍ عِقَالَانِ ، أَيْ صَدَقَةَ سَتَيْنِ . وَعَقَلَ الْمُصَدِّقُ الصَّدَقَةَ إِذَا قَبَضَهَا ، وَيُكْرَهُ أَنْ تُشْتَرَى الصَّدَقَةُ حَتَّى يَغْفِلَهَا السَّاعِي ؛ يُقَالُ : لَا تُشْتَرِ الصَّدَقَةَ حَتَّى يَغْفِلَهَا الْمُصَدِّقُ ، أَيْ يَقْبِضَهَا . وَالْعِقَالُ : الْقُلُوصُ الْفَيْئَةُ .

وَعَقَلَ إِلَيْهِ يَغْفِلُ عِقَالًا وَعَقُولًا ؛ لَجَأً . وَفِي حَدِيثِ ظَبْيَانَ : إِنْ مَلَوكَ جَمِيرٌ مَلَوكُوا مَعَاقِلَ الْأَرْضِ وَقَرَارَهَا ، الْمَعَاقِلُ : الْحِصُونُ ، وَاحِدُهَا مَعْقِلٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : لِيَعْقِلَنَّ الَّذِينَ مِنَ الْحِجَازِ مَعْقِلَ الْأَرْبُوبِيِّ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ ، أَيْ لِيَتَحَصَّنَ وَيَعْتَصِمَ وَيَتَنَجَّى إِلَيْهِ كَمَا يَتَنَجَّى الرَّجُلُ إِلَى رَأْسِ الْجَبَلِ . وَالْعَقْلُ : الْمَلْجَأُ . وَالْعَقْلُ : الْحِصْنُ ، وَجَمْعُهُ عَقُولٌ ؛ قَالَ أَحْمَدُ :

وَقَدْ أَعَدَدْتُ لِلْحِدَانِ عِقَالًا
لَوَانَ الْمَرْءِ يَنْفَعُهُ الْمَقُولُ
وَهُوَ الْمَعْقِلُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَاهُ أَرَادَ بِالْمَقُولِ التَّحَصُّنَ فِي الْجَبَلِ ، يُقَالُ : وَعَجِلْ عَاقِلٌ إِذَا تَحَصَّنَ بِوَزْرِ عَنِ الصَّيَادِ ؛ قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ الْعَقْلَ بِمَعْنَى الْمَعْقِلِ لِغَيْرِ اللَّيْثِ . وَفُلَانٌ مَعْقِلٌ لِقَوْمِهِ أَيْ مَلْجَأٌ عَلَى الْمَكَلِّ ؛ قَالَ الْكَلْبِيُّ :

لَقَدْ عَلِمَ الْقَوْمُ أَنَا لَهُمْ
إِزَاءً وَأَنَا لَهُمْ مَعْقِلٌ
وَعَقَلَ الرَّجُلُ أَيِ امْتَنَعَ فِي الْجَبَلِ الْعَالِي يَغْفِلُ عَقُولًا ، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ عَاقِلًا عَلَى حَدِّ التَّسْمِيَةِ بِالصَّفَةِ . وَعَقَلَ الطَّبِيُّ يَغْفِلُ عِقَالًا وَعَقُولًا ؛ صَعَدَ وَامْتَنَعَ ؛ وَمِنْهُ الْمَعْقِلُ وَهُوَ الْمَلْجَأُ ، وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ . وَمَعْقِلُ ابْنِ بَسَارٍ : مِنَ الصَّحَابَةِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَهُوَ مِنْ مَرْبِئَةَ مُضَرَ ، يُسَبِّحُ إِلَيْهِ نَهْرٌ بِالْبَصْرَةِ ، وَالرُّطْبُ الْمَعْقِلِيُّ . وَأَمَّا مَعْقِلُ ابْنِ سَيَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ أَيْضًا ، فَهُوَ مِنْ أَشْجَعِ .

وَعَقَلَ الظَّلُّ يَغْفِلُ إِذَا قَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ . وَأَعْقَلَ الْقَوْمُ : عَقَلَ بِهِمُ الظَّلُّ ، أَيْ لَجَأً وَقَلَصَ عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ . وَعَقَائِلُ الْكَرَمِ : مَا غَرَسَ مِنْهُ ؛ أَنشَدَ ثَعْلَبٌ :

نَجْدٌ رِقَابِ الْأَوْسِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ
كَجَدِّ عَقَائِلِ الْكُرُومِ خَيْرُهَا
وَلَمْ يَذْكَرْ لَهَا وَاحِدًا .

وَفِي حَدِيثِ الدَّجَالِ : ثُمَّ يَأْتِي الْخَضْبُ فَيَعْقِلُ الْكَرْمَ ؛ يُعْقَلُ الْكَرْمُ مَعْنَاهُ يُخْرَجُ الْعُقْبِيُّ ، وَهِيَ الْحِضْرُ ، ثُمَّ يُسَجِّجُ ، أَيْ يَطْبِيبُ طَعْمَهُ .

وَعَقَالُ الْكَلْبِ (١) : ثَلَاثُ بَقَلَاتٍ يَتَمَيَّنُ بَعْدَ انْبِرَاصِهِ ، وَهِنَّ السَّعْدَانَةُ وَالْحَلْبُ وَالْقَطْبَةُ .

وَعِقَالٌ وَعَقِيلٌ وَعَقِيلٌ : أَسْمَاءُ . وَعَاقِلٌ : جَبَلٌ ؛ وَكَانَ الشَّاعِرُ لِلصَّرُورَةِ فَقَالَ :

يَجْعَلَنَّ مَدْفَعٌ عَاقِلَيْنِ أَيَّامِنَا
وَجْعَلَنَّ أَمْعَزَ رَامَتَيْنِ شِمَالَنَا
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَعَاقِلٌ اسْمُ جَبَلٍ بِعَيْنِهِ ؛ وَهُوَ فِي شِعْرِ زُهَيْرٍ فِي قَوْلِهِ :

لِمَنْ طَلَّلَ كَالْوَحْيِ عَاقِبَ مَنَازِلِهِ
عَقَا الرَّسَّ مِنْهُ فَالرَّسَيْسُ فَعَاقِلُهُ ؟

وَعَقِيلٌ ، مُصْعَرٌ : قَبِيلَةٌ . وَمَعْقَلَةٌ : خَيْرَاءُ بِالذُّهْنِ تُنْسِكُ الْمَاءَ ؛ حَكَاهَا الْفَارِسِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ رَأَيْتُهَا ، وَفِيهَا حَوَايَا كَثِيرَةٌ تُنْسِكُ مَاءَ السَّمَاءِ ذَهْرًا طَوِيلًا ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ مَعْقَلَةً لِأَنَّهَا تُنْسِكُ الْمَاءَ كَمَا يَغْفِلُ الدَّوَاءُ الْبَطْنَ ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

حَزَاوِيَةٌ أَوْ عَوْجَجٍ مَعْقَلِيَّةٌ
تُرْوَدُ بِأَعْطَافِ الرَّمَالِ الْحَرَارِ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ : مَا أَغْفَلَهُ عَنكَ شَيْئًا أَيْ دَعَّ عَنكَ الشُّكَّ ، وَهَذَا حَرْفٌ رَوَاهُ سِيبَوَيْهِ فِي بَابِ الْإِنْدَاءِ يُضَمَّرُ فِيهِ مَا يُنْبِئُ عَلَى الْإِنْدَاءِ ، كَأَنَّهُ قَالَ : مَا أَغْلَمُ شَيْئًا مِمَّا تَقُولُ فَدَعَّ عَنكَ الشُّكَّ ، وَيُسْتَدَلُّ بِهَذَا عَلَى صِحَّةِ الْإِضْهَارِ فِي كَلَامِهِمْ لِلْإِخْتِصَارِ ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ : خُذْ عَنكَ ، وَسِرَّ عَنكَ ؛ وَقَالَ بَكْرُ الْمَازِنِيِّ : سَأَلْتُ أَبَا زَيْدٍ وَالْأَصْبَغِيَّ وَأَبَا مَالِكٍ وَالْأَخْفَشَ عَنْ هَذَا الْحَرْفِ فَقَالُوا جَمِيعًا : مَا نَذَرِي مَا هُوَ ؟ وَقَالَ الْأَخْفَشُ : أَنَا مُنْذُ خُلِقْتُ أَسْأَلُ عَنْ هَذَا ، قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ بَرِّي الَّذِي رَوَاهُ سِيبَوَيْهِ : مَا أَغْفَلَهُ (٢) عَنكَ ، بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَالْفَاءِ ، وَالْقَافُ تَضْعِيفٌ .

* عقم . العقمُ والعقمُ ، بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ : هَرْمَةٌ تَقَعُ فِي الرَّجْمِ فَلَا تَقْبَلُ الْوَلَدَ . عَقِمَتْ الرَّجْمُ عَقْمًا ، وَعَقِمَتْ عَقْمًا وَعَقْمًا (٢) قوله : « ما أغفله » كذا ضبط في القاموس ، ولعله مضارع من أغفل الأمر زكاه وأمله من غير نسيان .

(١) قوله : « وعقال الكلب » ضبط في الأصل كرمان . وكذا ضبطه شارح القاموس ، وضبط في المحكم كتاب .

وَعَقَمًا ، وَعَقَمَهَا اللَّهُ بِعَقْمِهَا عَقْمًا ، وَرَجِمَ
عَقِيمٌ وَعَقِيمَةٌ مَعْقُومَةٌ ، وَالْجَمْعُ عَقَائِمٌ
وَعَقْمٌ ، وَمَا كَانَتْ عَقِيمًا وَلَقَدْ عَقِمْتِ ،
فَهِيَ مَعْقُومَةٌ ، وَعَقِمْتِ إِذَا لَمْ تَحْمِلِي ، فَهِيَ
عَقِيمٌ ، وَعَقُرْتِ ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَضَمُّ
الْقَافِ . وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : امْرَأَةٌ
عَقِيمٌ ، بِغَيْرِ هَاءٍ : لَا تَلِدُ ، مِنْ نِسْوَةٍ
عَقَائِمٍ ، وَرَادَ اللَّحْيَانِي : مِنْ نِسْوَةٍ عَقْمٌ ؛
قَالَ أَبُو دَهْبَلٍ يَمْدَحُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْأَزْرَقِ
الْمَحْزُومِيَّ ، وَقِيلَ هُوَ لِلْمَحْرَبِيِّ اللَّيْثِيُّ :

نَزَرُ الْكَلَامِ مِنَ الْحَيَاءِ تَحَالَهُ
ضَمِيمًا وَلَيْسَ بِجَسِيمٍ سَقْمٌ
مُتَهَلِّلٌ يَنْعَمُ بِهَا مُتَبَاعِدٌ
سَيَانٍ مِنْهُ الرُّوقُ وَالْعُدْمُ
عَقِمَ النِّسَاءُ فَلَنْ يَلِدَنَّ شَبِيهَهُ
إِنَّ النِّسَاءَ بِمِثْلِهِ عَقْمٌ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْفَصِيحُ عَقِمَ اللَّهُ رَجِمَهَا ،
وَعَقِمَتِ الْمَرْأَةُ ، وَمَنْ قَالَ عَقِمْتَ أَوْعَقِمْتَ
قَالَ أَعَقَمَهَا اللَّهُ وَعَقَمَهَا ، مِثْلُ أَحْرَزْتَهُ
وَحَزَنْتَهُ ، وَأَنْشَدَ فِي الْعَقْمِ الْمَصْدَرِ لِلْمُجْتَلِبِ
السَّعْدِيُّ :

عَقِمْتَ فَنَاعَمَ نَبْتَهُ الْعَقْمُ
وَفِي الْحَدِيثِ : سَوْدَاءُ وَلَوْدٌ خَيْرٌ مِنْ
حَسَنَاءِ عَقِيمٍ . قَالَ ابْنُ الْأَيْبَرِ : وَالْمَرْأَةُ
عَقِيمٌ وَمَعْقُومَةٌ ، وَالرَّجُلُ عَقِيمٌ وَمَعْقُومٌ . وَفِي
كَلَامِ الْحَاضِرَةِ : الرَّجُلُ عِنْدَهُ بُكْمٌ ،
وَالنِّسَاءُ بِمِثْلِهِ عَقْمٌ . وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ مَعْقُومَةٌ
الرَّجِيمُ ، كَأَنَّهَا مَسْدُودَتُهَا . وَيُقَالُ : عَقِمْتَ
الْمَرْأَةَ تُعَقِّمُ عَقْمًا ، وَعَقِمْتَ تُعَقِّمُ عَقْمًا ،
وَعَقِمْتَ تُعَقِّمُ عَقْمًا ؛ وَأَعَقَمَ اللَّهُ رَجِمَهَا
فَعَقِمْتَ ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ . وَرَجِمٌ
مَعْقُومَةٌ ، أَيْ مَسْدُودَةٌ لَا تَلِدُ ، وَمَصْدَرُهُ
الْعَقْمُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلأَعْمَى :

تَلَوِي بِعَذْقِ خِصَابٍ كُلَّمَا خَطَرْتُ
عَنْ فَرَجٍ مَعْقُومَةٍ لَمْ تَتَّبِعْ رَبِّي
وَرَجُلٌ عَقِيمٌ وَعَقَامٌ : لَا يُؤَلِّدُ لَهُ ،
وَالْجَمْعُ عَقَمَاءُ وَعَقَامٌ وَعَقَمِي .
وَأَمْرًا عَقَامٌ ، وَرَجُلٌ عَقَامٌ إِذَا كَانَا

سَبِيَّ الْخُلُقِ ، وَمَا كَانَ عَقَامًا ، وَلَقَدْ
عَقِمَ ، تَخَلَّفَهُ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :
وَأَنْتَ عَقَامٌ لَا يَصَابُ لَهُ هَوَى
وَدُوْهُ هِمَّةٌ فِي الْمَالِ وَهُوَ مُصْبِحٌ
وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الْعَقِيمِ مِنْ سَوْءِ الْخُلُقِ :
عَقِمْتَ .

وَالدُّنْيَا عَقِيمٌ ، أَيْ لَا تُرَدُّ عَلَى صَاحِبِهَا
خَيْرًا ، وَيَوْمُ الْقِيَامَةِ يَوْمٌ عَقِيمٌ ، لِأَنَّهُ لَا يَوْمَ
بَعْدَهُ ، فَأَمَّا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : الْعَقْلُ
عَقْلَانِ ، فَأَمَّا عَقْلٌ صَاحِبِ الدُّنْيَا فَعَقِيمٌ ،
وَأَمَّا عَقْلٌ صَاحِبِ الْآخِرَةِ فَمُتَّبِعٌ ، فَالْعَقِيمُ
هَهُنَا الَّذِي لَا يَنْفَعُ وَلَا يُرَدُّ خَيْرًا ، عَلَى
الْمَثَلِ .

وَالرِّيحُ الْعَقِيمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ : هِيَ
الدَّبُورُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا
عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ » ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ :
الرِّيحُ الْعَقِيمُ الَّتِي لَا يَكُونُ مَعَهَا لَفْحٌ ، أَيْ
لَا تَأْتِي بِمَطَرٍ إِنَّمَا هِيَ رِيحُ الْإِهْلَاكِ ، وَقِيلَ :
هِيَ لَا تُلْفِحُ الشَّجَرَ ، وَلَا تُشْئِي سَحَابًا ،
وَلَا تَحْمِلُ مَطَرًا ، عَادَلُوا بِهَا ضِدَّهَا ، وَهُوَ
قَوْلُهُمْ : رِيحٌ لَا فِاحَ ، أَيْ أَنَّهُ لَا تُلْفِحُ الشَّجَرَ ،
وَتُشْئِي السَّحَابَ ؛ وَجَاءُوا بِهَا عَلَى حَذْفِ
الرَّائِدِ ، وَلَهُ نَظَائِرٌ كَثِيرَةٌ .

وَيُقَالُ : الْمَلِكُ عَقِيمٌ ، لَا يَنْفَعُ فِيهِ
نَسَبٌ لِأَنَّ الْأَبَ يَقْتُلُ ابْنَهُ عَلَى الْمَلِكِ . وَقَالَ
تَغَلِبُ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَقْتُلُ أَبَاهُ ، وَأَخَاهُ ، وَعَمَّهُ
فِي ذَلِكَ .
وَالْعَقْمُ : الْقَطْعُ ، وَمِنْهُ قِيلَ : الْمَلِكُ
عَقِيمٌ ، لِأَنَّهُ يُقَطَّعُ فِيهِ الْأَرْحَامُ بِالْقَتْلِ
وَالْعُقُوقِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : الِيمِينُ الْفَاجِرَةُ الَّتِي
يُقَطَّعُ بِهَا مَالُ الْمُسْلِمِ تُعَقِّمُ الرَّجِمَ ؛ يُرِيدُ
أَنَّهَا تُقَطَّعُ الصَّلَاةُ وَالْمَعْرُوفُ بَيْنَ النَّاسِ . قَالَ
ابْنُ الْأَيْبَرِ : وَيَجُوزُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى ظَاهِرِهِ .
وَحَرْبٌ عَقَامٌ وَعَقَامٌ وَعَقِيمٌ : شَدِيدَةٌ
لَا تَلْوِي فِيهَا أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، يَكْتَرُ فِيهَا الْقَتْلُ
وَتَبَقِيَ النِّسَاءُ أَيَامِي ؛ وَيَوْمٌ عَقِيمٌ وَعَقَامٌ
وَعَقَامٌ كَذَلِكَ . وَدَاءٌ عَقَامٌ وَعَقَامٌ : لَا يَبْرَأُ ،

وَالصَّمُّ أَفْصَحُ ؛ قَالَتْ لَيْلَى :
شَفَاهَا مِنَ الدَّاءِ الْعَقَامِ الَّذِي بِهَا
عَلَامٌ إِذَا هَزَّ الْقَنَاةَ سَفَاهَا
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْعَقَامُ الدَّاءُ الَّذِي لَا يَبْرَأُ
مِنْهُ ، وَقِيَاسُهُ الصَّمُّ إِلَّا أَنْ الْمَسْمُوعُ هُوَ
الْفَتْحُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ فَلَانٌ ذُو
عُقَمِيَّاتٍ ، إِذَا كَانَ يَلْوِي بِخَصْمِهِ .
وَالْعَقَامُ : اسْمٌ حَيَّةٌ تَسْكُنُ الْبَحْرَ ؛
وَيُقَالُ : إِنَّ الْأَسْوَدَ مِنَ الْحَيَّاتِ يَأْتِي شَطَّ
الْبَحْرِ فَيَضْرِبُ ، فَتَخْرُجُ إِلَيْهِ الْعَقَامُ ،
فَتَلَاوِيَانِ ثُمَّ يَفْتَرِقَانِ ، فَيَذْهَبُ هَذَا فِي الْبَرِّ ،
وَتَرْجِعُ الْعَقَامُ إِلَى الْبَحْرِ .

وَنَاقَةٌ عَقَامٌ : بَازِلٌ شَدِيدَةٌ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ :

وَأَنْ أَجْدَى أَظْلَاهَا وَمَرَّتْ
لِمَنْهَلِهَا عَقَامٌ حَشَّشِيلُ^(١)

أَجْدَى : مِنْ جَدِيَّةِ الدَّمِ .
وَالْمَعَاقِمُ : فِقْرٌ بَيْنَ الْفَرِيدَةِ وَالْعَجَبِ ،
فِي مُؤَخَّرِ الصُّلْبِ ؛ قَالَ خُفَّافٌ :
وَحَيْلٌ تَنَادَى لِأَهْوَادَةٍ بَيْنَهَا
شَهَدَتْ بِمَدْلُوكِ الْمَعَاقِمِ مُحْتَرِقِ
أَيْ لَيْسَ بِرِهْلٍ .

وَالْإِعْتِقَامُ : الدُّخُولُ فِي الْأَمْرِ . وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، حِينَ ذَكَرَ الْقِيَامَةَ ، وَأَنَّ
اللَّهَ يَظْهَرُ لِلْخُلُقِ قَالَ : فَيَحْرُ الْمُسْلِمُونَ
سُجُودًا لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَتُعَقَّمُ أَصْلَابُ
الْمُنَافِقِينَ ، وَقِيلَ : الْمُسْرِكِينَ ،
فَلَا يَسْجُدُونَ ؛ أَيْ تَيْبَسُ مَقَاصِلُهُمْ وَتَصِيرُ
مَسْدُودَةً ، فَتَبْقَى أَصْلَابُهُمْ طَبَقًا وَاحِدًا ، أَيْ
تُعَقَّدُ وَيَدْحَلُ بَعْضُهَا فِي بَعْضِهَا ،
فَلَا يَسْتَطِيعُونَ السُّجُودَ . وَيُقَالُ : عَقِمْتَ
مَقَاصِلُ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ إِذَا تَيْبَسَتْ ،
وَالْمَعَاقِمُ : الْمَقَاصِلُ . وَالْمَعَاقِمُ مِنْ
الْحَيْلِ : الْمَقَاصِلُ ، وَاحِدًا مَعْقِمٌ ،

(١) قوله « لمنهالها » كذا في الأصل تبعاً
للمحكم ، والذي في مادة جدى منه : لمنهالها ،
بالباء .

فَالرُّسْعُ عِنْدَ الحَافِرِ مَعْقِمٌ ، وَالرُّكْبَةُ مَعْقِمٌ ،
وَالعُرْقُوبُ مَعْقِمٌ ، وَسُمِّيَتِ المَقَاصِلُ مَعَاقِمَ
لَأَنَّ بَعْضَهَا مُنْطَبِقٌ عَلَى بَعْضٍ .

وَالِإِعْتِقَامُ : أَنَّ يَحْفَرُوا البِئْرَ حَتَّى إِذَا
دَنَوْا مِنَ المَاءِ حَفَرُوا بِئْرًا صَغِيرَةً فِي وَسْطِهَا
حَتَّى يَصِلُوا إِلَى المَاءِ فَيَدْفُقُوهُ ، فَإِنْ كَانَ
عَذْبًا وَسَعَوْهَا وَحَفَرُوا بَيْتَهَا ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
عَذْبًا تَرَكُوهَا ؛ قَالَ العَجَّاجُ يَصِفُ تَوْرًا :

بِسَلْهَيْنِ فَوْقَ أَنْفِ أَدْلَفَا
إِذَا انْتَحَى مَعْقِمًا أَوْ لَجَفَا

أَيُّ بَقْرَتَيْنِ طَوِيلَيْنِ ، أَيْ عَوَجَ جِرَابِ البِئْرِ
يَمْتَنَةٌ وَيَسْرَةٌ . وَالِإِعْتِقَامُ : المَضِيُّ فِي الحَفْرِ
سُفْلًا . قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَيَأْتِي بِعَقْمٍ بِمَعْنَى
يَقْهَرُ ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ بْنُ العَجَّاجِ :

بِعَتْمِ الأَجْدَالِ وَالخُصُومَا

وَقَوْلُ الشَّاعِرِ رِبْعَةَ بْنِ مَقْرُومٍ الضَّبِّيِّ :

وَمَا آجِرِ الجَمَّاتِ قَفِيرِ
تَعَمَّمُ فِي جَوَانِبِهِ السَّبَاعُ

أَيُّ تَحْفَرُ ، وَيُقَالُ : تَرَدَّدُ .

وَعَاقَمْتُ فَلَانًا إِذَا خَاصَمْتَهُ .

وَالعَقْمُ : المِرْطُ الأَحْمَرُ ، وَقِيلَ : هُوَ

كُلُّ نَوْبٍ أَحْمَرَ . وَالعَقْمُ : ضَرْبٌ مِنَ

الْوَشِيِّ ، الواحِدَةُ عَقْمَةٌ ، وَيُقَالُ عَقَمْتُ ؛

وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّى لِعَلْقَمَةَ بْنِ عَدَةَ :

عَقْمًا وَرَقْمًا يَكَادُ الطَّيْرُ يَتَّبِعُهُ

كَأَنَّهُ مِنَ دَمِ الأَجْوَابِ مَذْمُومٌ

وَقَالَ اللُّخَيَانِيُّ : العَقْمَةُ ضَرْبٌ مِنَ ثِيَابِ

الهِوَادِجِ مُوَشَّى ، قَالَ : وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ :

هِيَ ضُرُوبٌ مِنَ اللَّبَنِ بِيضٌ وَحُمْرٌ ، وَقِيلَ :

العَقْمَةُ جَمْعُ عَقْمٍ ، كَشَيْخٍ وَشَيْخَةٍ ؛ وَإِنَّا

قِيلَ لِلْوَشِيِّ عَقْمَةٌ لِأَنَّ الصَّانِعَ كَانَ يَعْمَلُ ،

فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَشِيَّ بَعِيرٌ ذَلِكَ اللُّزْنَ لَوَاهُ

فَأَغْمَضَهُ ، وَأَظْهَرَ مَا يُرِيدُ عَمَلَهُ .

وَكَلَامُ عُقْمَى : قَدِيمٌ قَدْ دَرَسَ ، (عَنْ

تَعَلَّبِ) . وَالعُقْمَى مِنَ الكَلَامِ : غَرِيبٌ

الْغَرِيبُ . وَالعُقْمَى : كَلَامٌ عَقِيمٌ : لَا يُشْتَقُّ

مِنْهُ فِعْلٌ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَعَالِمٌ بِعُقْمَى الكَلَامِ

وَعُقْمَى الكَلَامِ ، وَهُوَ غَامِضُ الكَلَامِ الَّذِي

لَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ ، وَهُوَ مِثْلُ التَّوَادِرِ . وَقَالَ أَبُو
عَمْرٍو : سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ هُدَيْلٍ عَنْ حَرْفِ
غَرِيبٍ ، فَقَالَ : هَذَا كَلَامٌ عُقْمَى ، يَعْنِي أَنَّهُ

مِنْ كَلَامِ الجَاهِلِيَّةِ لَا يَعْرِفُ النَّاسُ ؛ وَقِيلَ :

عُقْمَى الكَلَامِ أَيْ قَدِيمُ الكَلَامِ . وَكَلَامٌ

عُقْمَى وَعُقْمَى أَيْ غَامِضٌ . وَالعُقْمَى :

الرَّجُلُ القَدِيمُ ^(١) الكَرَمُ وَالشَّرَفُ .

وَالتَّعَاقُمُ : الِوْرْدُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، وَقِيلَ :

المِيمُ فِيهِ بَدَلٌ مِنْ بَاءِ التَّعَاقُبِ .

وَالمَعْقِمُ أَيْضًا : عُقْدَةٌ فِي التَّنْبِينِ .

• عَقْنُ . قَالَ الأَزْهَرِيُّ : أَمَا عَقْنُ فَإِنِّي لَمْ

أَسْمَعْ مِنْ مُشْتَقَاتِهِ شَيْئًا مُسْتَعْمَلًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ

العُقْيَانُ فِعْيَالًا مِنْهُ ، وَهُوَ الذَّهَبُ ، وَيَجُوزُ

أَنْ يَكُونَ فِعْلَانًا مِنْ عَقَى يَعْقَى ، وَهُوَ مَذْكُورٌ

فِي بَابِهِ .

• عَقْبَةُ . عَقَابٌ عَقْبَاءُ ، وَعَقْبَاءُ ،

وَعَقْبَاءُ ، وَعَقْبَاءُ ، عَلَى القَلْبِ : حَدِيدَةٌ

المَخَالِبِ . وَفِي التَّهْلِيلِ : هِيَ ذَاتُ

المَخَالِبِ المُنْكَرَةِ ، الحَيَّةِ ؛ قَالَ

الطَّرْمَاحُ ، وَقِيلَ هُوَ لِحْرَابِ العَوْدِ :

عَقَابُ عَقْبَاءُ كَانَ وَطِيفَهَا

وَخَرَطُومَهَا الأَعْلَى بِنَارِ مُلُوحٍ

وَقِيلَ : هِيَ السَّرِيعةُ الحُطْفِ ، المُنْكَرَةُ ؛

وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : كُلُّ ذَلِكَ عَلَى

المُبَالَغَةِ ، كَمَا قَالُوا : أَسَدٌ أَسِيدٌ ، وَكَلْبٌ

كَلِيبٌ . وَقَالَ اللَّيْثُ : العَقْبَاءُ الدَّاهِيَةُ مِنَ

العُقْبَانِ ، وَجَمْعُهُ عَقْبِيَّاتٌ .

• عَقَا . العَقْوَةُ وَالعَقَاةُ : السَّاحَةُ وَمَا حَوْلَ

الدَّارِ وَالْمَحَلَّةِ ، وَجَمْعُهَا عَقَاةٌ . وَعَقْوَةٌ

الدَّارِ : سَاحَتُهَا ؛ يُقَالُ : نَزَلَ بِعَقْوَتِهِ ،

وَيُقَالُ : مَا بِعَقْوَةِ هَذِهِ الدَّارِ مِثْلُ فَلَانٍ ،

وَتَقُولُ : مَا يَطُورُ أَحَدٌ بِعَقْوَةِ هَذَا الأَسَدِ ،

(١) قَوْلُهُ : « وَالعُقْمَى الرَّجُلُ القَدِيمُ الخ »

ضَبَطَ فِي الأَصْلِ بِالضَّمِّ ، وَبِهِ صَرَحَ فِي القَامُوسِ ،

وَضَبَطَ فِي التَّهْلِيلِ وَالتَّكْمَلَةِ بِالْفَتْحِ .

وَنَزَلَتْ الحَيْلُ بِعَقْوَةِ العَدُوِّ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ
عَمْرٍو ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : المُؤْمِنُ الَّذِي يَأْمَنُ
مَنْ أَمَسَى بِعَقْوَتِهِ ؛ عَقْوَةُ الدَّارِ حَوْلُهَا وَقَرِيبًا
مِنْهَا .

وَعَقَا يَعْقُو وَاعْتَقَى : احْتَفَرَ البِئْرَ فَانْبَطَّ

مِنْ جَانِبِهَا . وَالِإِعْتِقَاءُ : أَنْ يَأْخُذَ الحَافِرُ فِي

البِئْرِ يَمْتَنَةً وَيَسْرَةً إِذَا لَمْ يُمْكِنَهُ أَنْ يَنْبِطَ المَاءُ

مِنْ قَعْرِهَا ؛ وَالرَّجُلُ يَحْفَرُ البِئْرَ ، إِذَا لَمْ

يَنْبِطَ المَاءُ مِنْ قَعْرِهَا اعْتَقَى يَمْتَنَةً وَيَسْرَةً .

وَاعْتَقَى فِي كَلَامِهِ : اسْتَوْفَاهُ وَلَمْ

يَقْصِدْ ، وَكَذَلِكَ الأَخْذُ فِي شَعْبِ الكَلَامِ ،

وَيَسْتَقِنُ الإِنْسَانُ الكَلَامَ فَيَعْتَقِي فِيهِ ، وَالعَاقِي

كَذَلِكَ ، قَالَ : وَقَلْبًا يَقُولُونَ عَقَا يَعْقُو ؛

وَأَنشَدَ لِبَعْضِهِمْ :

وَلَقَدْ ذَرَيْتُ بِالإِعْتِقَا

وَالإِعْتِقَامِ فَنِلْتُ نُجْحَا

وَقَالَ رُوَيْبَةُ :

بِشَطِطِي يَفْهَمُ التَّفْهِمَا

وَيَعْتَقِي بِالعَقْمِ التَّعْقِيَا

وَقَالَ غَيْرُهُ : مَعْنَى قَوْلِهِ :

وَيَعْتَقِي بِالعَقْمِ التَّعْقِيَا

مَعْنَى يَعْتَقِي أَيْ يَحْسِبُ وَيَمْتَنِعُ بِالعَقْمِ

التَّعْقِيمِ ، أَيْ بِالشَّرِّ الشَّرِّ . قَالَ الأَزْهَرِيُّ : أَمَا

الإِعْتِقَامُ فِي الحَفْرِ فَقَدْ فَسَّرْنَاهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ

عَقَمَ ، وَأَمَا الإِعْتِقَاءُ فِي الحَفْرِ بِمَعْنَى

الإِعْتِقَامِ فَمَا سَمِعْتُهُ لِعَبْرِ اللَّيْثِ ؛ قَالَ ابْنُ

بَرِّى : البَيْتُ :

بِشَطِطِي يَفْهَمُ التَّفْهِمَا

قَالَ : وَيَعْتَقِي يُرَدُّ ، أَيْ يُرَدُّ أَمْرٌ مِنْ عَلا

عَلَيْهِ ، قَالَ : وَقِيلَ التَّعْقِيمُ هُنَا القَهْرُ .

وَيُقَالُ : عَقَى الرَّجُلُ بِسَهْمِهِ إِذَا رَمَى بِهِ

فِي السَّمَاءِ فَارْتَفَعَ ، وَيُسَمَّى ذَلِكَ السَّهْمُ

العَقِيفَةُ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : عَقَى الرَّامِي

بِسَهْمِهِ ، فَجَعَلَهُ مِنْ عَقَقَ . وَعَقَى بِالسَّهْمِ :

رَمَى بِهِ فِي الهَوَاءِ فَارْتَفَعَ ، لُغَةٌ فِي عَقَمَ ؛ قَالَ

المُنْتَحَلُ الهُدَيْلِيُّ :

عَقَوَا بِسَهْمٍ فَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ أَحَدٌ

ثُمَّ اسْتَفَاءُوا وَقَالُوا : حَبْدًا الوُضْعُ

يَقُولُ: رَمَوْا بِسَهْمٍ نَحْوَ الْهَوَاءِ إِشْعَارًا أَنَّهُمْ قَدْ قَبِلُوا الدِّيَةَ وَرَضُوا بِهَا عَوَضًا عَنِ الدَّمِّ، وَالْوَضْعُ اللَّيْنُ، أَيْ قَالُوا حَبْدًا الْإِبِلُ الَّتِي نَأْخُذُهَا بَدَلًا مِنْ دَمِ قَتِيلِنَا فَشَرِبَ آبَانَهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ.

وَعَقَا الْعَلَمُ، وَهُوَ الْبُنْدُ: عِلَا فِي الْهَوَاءِ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

وَهُوَ إِذَا الْحَرْبُ عَقَا عَقَابُهُ
كُرَّةُ اللَّقَاءِ تَلْتَطِي حِرَابُهُ (١)

ذَكَرَ الْحَرْبُ عَلَى مَعْنَى الْقِتَالِ، وَيُرْوَى: عَقَا عَقَابَهُ، أَيْ كَثُرَ.

وَعَقَى الطَّائِرُ إِذَا ارْتَفَعَ فِي طَيْرَانِهِ. وَعَقَّتِ الْعُقَابُ: ارْتَفَعَتْ، وَكَذَلِكَ النَّسْرُ. وَالْمَعْقَى: الْحَائِثُ عَلَى الشَّيْءِ، الْمُرْتَفِعُ كَمَا تَرْتَفِعُ الْعُقَابُ؛ وَقِيلَ: الْمَعْقَى الْحَائِثُ الْمُسْتَدِيرُ مِنَ الْعُقَابِ بِالشَّيْءِ. وَعَقَّتِ الدَّلْوُ إِذَا ارْتَفَعَتْ فِي الْبِرِّ وَهِيَ تَسْتَدِيرُ؛ وَأَنْشَدَ فِي صِفَةِ دَلْوٍ:

لَادَلْوٌ إِلَّا مِثْلُ دَلْوٍ أَهْبَانُ
وَاسِعَةِ الْفَرَعِ أَدِيمَانُ ائْتَانُ
مِمَّا تَنْقَى مِنْ عَكَاظِ الرُّكْبَانِ
إِذَا الْكُفَاةُ اضْطَجَعُوا لِلْأَذْقَانِ (٢)

عَقَّتْ كَمَا عَقَّتْ دَلْوُ الْعُقَابِ بِهَا فَتَاهِبُ كُلِّ سَاقٍ عَجَلَانُ

عَقَّتْ أَيْ حَامَتْ؛ وَقِيلَ: ارْتَفَعَتْ، يَعْنِي الدَّلْوُ، كَمَا تَرْتَفِعُ الْعُقَابُ فِي السَّمَاءِ، قَالَ:

وَأَصْلُهُ عَقَقْتُ، فَلَمَّا تَوَالَتْ ثَلَاثُ قَافَاتٍ
قَلْبِتُ إِحْدَاهُنَّ بَاءً؛ كَمَا قَالَ الْعَجَّاجُ:

تَقَضَى الْبَايَ إِذَا الْبَايَ كَسَرَ

وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ: التَّطَلَّى مِنَ الظَّنِّ، وَالثَّلَعَى مِنَ اللُّعَاعَةِ؛ قَالَ: وَأَصْلُ تَعْقِيَةِ الدَّلْوِ مِنَ الْعَقِّ وَهُوَ الشَّقُّ؛ أَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو لِعَطَاءِ الْأَسَدِيِّ:

(١) فِي مَادَةِ «لَطِي» هُنَا عَقَابُهُ بَدَلُ عَقَا، وَكُرَّةٌ يَفْتَحُ الْكَافَ وَضَمَّ الْهَاءَ بَدَلُ كُرَّةٌ.

(٢) قَوْلُهُ «الْكُفَاةُ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَفِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَادِّ: السَّقَاةُ.

وَعَقَّتْ دَلْوُهُ حِينَ اسْتَقَلَّتْ بِهَا فِيهَا كَعْقِيَةِ الْعُقَابِ وَأَعَقَى الشَّيْءَ وَعَقَاهُ: احْتَبَسَهُ، مَقْلُوبٌ عَنِ اعْتَاقِهِ؛ وَمِثْلُهُ قَوْلُ الرَّاعِي:

صَبَا تَعْتِقِيهَا تَارَةً وَتَقِيهَا
وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى تَعْتِقِيهَا تُمْصِيهَا، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: تَحْتَبِسُهَا، وَالْإِعْتِقَاءُ:

الِاخْتِيَاثُ، وَهُوَ قَلْبُ الْإِعْتِيَاثِ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَمِثْلُهُ قَوْلُ مُرَاجِمٍ:

صَبَاً وَشَالاً نَبْرَجَا بِعَقْتِيهَا
أَحَابِينَ نَوْبَاتِ الْجَنُوبِ الرَّفَازِ

وَقَالَ ابْنُ الرَّفَاعِ:

وَدُونَ ذَلِكَ غَوْلٌ يَعْتَقِي الْأَجَلَا
وَقَالُوا: عَاقِي عَلَى تَوْهْمٍ عَقْوَتُهُ.

الْجَوْهَرِيُّ: عَقَاهُ يَعْقُوهُ إِذَا عَاقَهُ، عَلَى الْقَلْبِ وَعَاقِي وَعَاقَانِي وَعَاقَانِي بِمَعْنَى وَاحِدٍ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو لِذِي الْخَرِقِ الطُّهَوِيِّ:

أَلَمْ تَعْجَبْ لِذَلْبِ بَاتِ يَسْرِي
لِيُوذِنَ صَاحِبًا لَهُ بِاللِّحَاقِ

حَسِبْتَ بُعَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقًا
وَمَا هِيَ وَبَبَ غَيْرِكَ بِالْعَنَاقِ

وَلَوْ أَنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ قَرِيبٍ
لَعَاقَلْتُكَ عَنْ دُعَاءِ الذَّلْبِ عَاقِ

وَلَكِنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ بَعِيدٍ
فَلَمْ أَفْعَلْ وَقَدْ أَوْهَتِ بِسَاقِي

عَلَيْكَ الشَّاءُ شَاءَ بَنِي تَمِيمٍ
فَعَاقَفَهُ فَإِنَّكَ ذُو عِفَاقِ

أَرَادَ بِقَوْلِهِ عَاقِي عَاقِي فَقَلْبَهُ، وَقِيلَ: هُوَ عَلَى تَوْهْمٍ عَقْوَتُهُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يَجُوزُ عَاقِي عَنكَ عَاقِي، وَعَاقَانِي عَنكَ عَاقِي، بِمَعْنَى وَاحِدٍ عَلَى الْقَلْبِ؛ وَهَذَا الشَّعْرُ اسْتَشْهَدَ الْجَوْهَرِيُّ بِقَوْلِهِ:

وَلَوْ أَنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ قَرِيبٍ
وَقَالَ فِي إِيرَادِهِ: وَلَوْ أَنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ بَعِيدٍ،

لَعَاقَلْتُكَ. قَالَ ابْنُ بَرِّي وَصَوَّبُ إِشَادِهِ:

وَلَوْ أَنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ قَرِيبٍ
لَعَاقَلْتُكَ عَنْ دُعَاءِ الذَّلْبِ عَاقِ

كَأُورْدَانَاهُ.

وَعَقَا يَعْقُو وَيَعْقِي إِذَا كَرِهَ شَيْئًا. وَالْعَاقِي: الْكَارَةُ لِلشَّيْءِ.

وَالْعَقِيُّ، بِالْكَسْرِ: أَوَّلُ مَا يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ الصَّبِيِّ يَحْرُوهُ حِينَ يُوَلَّدُ إِذَا أَحْدَثَ

أَوَّلُ مَا يُحْدِثُ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَيَعْدُ ذَلِكَ مَا دَامَ صَغِيرًا. يُقَالُ فِي الْمَثَلِ: أَحْرَصُ مِنْ

كَلْبٍ عَلَى عَقِي صَبِيٍّ؛ وَهُوَ الرَّدْجُ مِنَ السَّخْلَةِ وَالْمَهْرِ. قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ: الْجَوْلَاءُ

مُصَنَّنَةٌ لِأَنَّهَا يَخْرُجُ مِنْ جَوْفِ الْوَلَدِ وَهُوَ فِيهَا، وَهُوَ أَعْقَاؤُهُ، وَالْوَالِدُ عَقِيٌّ، وَهُوَ شَيْءٌ

يَخْرُجُ مِنْ ذُبُرِهِ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَسْوَدٌ بَعْضُهُ وَأَصْفَرٌ بَعْضُهُ، وَقَدْ عَقَى يَعْقِي يَعْقِي الْخُوَارِ

إِذَا نَجَّتْ أُمُّهُ، فَمَا خَرَجَ مِنْ ذُبُرِهِ عَقِيٌّ حَتَّى يَأْكُلَ الشَّجَرَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسُئِلَ

عَنِ امْرَأَةٍ أَرْضَعَتْ صَبِيًّا رَضَعَةً فَقَالَ: إِذَا عَقَى حَرَمَتْ عَلَيْهِ الْمَرْأَةُ وَمَا وَلَدَتْ،

الْعَقِيُّ: مَا يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ الصَّبِيِّ حِينَ يُوَلَّدُ أَسْوَدٌ لَرَجٍ كَالْفَرَاءِ قَلِيلٌ أَنْ يَطْعَمَ، وَإِنَّمَا شَرَطَ

الْعَقِيَّ لِئَعْلَمَ أَنَّ اللَّيْنَ قَدْ صَارَ فِي جَوْفِهِ، وَلِأَنَّهُ لَا يَعْقِي مِنْ ذَلِكَ اللَّيْنِ حَتَّى يَصِيرَ فِي

جَوْفِهِ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَهُوَ كَذَلِكَ مِنَ الْمَهْرِ وَالْجَحْشِ وَالْفَصِيلِ وَالْجَدْيِ،

وَالْجَمْعُ أَعْقَاءُ، وَقَدْ عَقَى الْمُؤَلَّودُ يَعْقِي مِنَ الْإِنْسِ وَالذُّوَابِ عَقِيًّا، فَإِذَا رَضَعَ فَأَبْعَدَ

ذَلِكَ فَهُوَ الطَّوْفُ. وَعَقَاهُ: سَقَاهُ دَوَاءً يَسْقُطُ عَقِيَّهُ.

يُقَالُ: هَلْ عَقَيْتُمْ صَبِيَّكُمْ؟ أَيْ سَقَيْتُمُوهُ عَسَلًا لِيَسْقُطَ عَقِيَّهُ.

وَالْعَقِيَانُ: ذَهَبٌ يَنْبُتُ نَبَاتًا وَلا يَسِمُ مِمَّا يُسْتَدَابُ وَيُحْصَلُ مِنَ الْحِجَابَةِ، وَقِيلَ: هُوَ

الذَّهَبُ الْخَالِصُ. وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَفْتَحَ عَلَيْهِمْ مَعَادِنَ الْعَقِيَانِ؛ قِيلَ:

هُوَ الذَّهَبُ الْخَالِصُ، وَقِيلَ: هُوَ مَا يَنْبُتُ مِنْهُ نَبَاتًا، وَالْأَلْفُ وَالثُّونُ زَائِدَتَانِ.

وَأَعَقَى الشَّيْءَ يُعْقِي إِعْقَاءً: صَارَ مَرًّا، وَقِيلَ: اسْتَنْدَتُ مَرَارَتُهُ. وَيُقَالُ فِي مَثَلٍ:

لَا تَكُنْ مَرًّا فَتُعْقِي، وَلَا حَلْوًا فَتُزْدَرَدُ،

وَيُقَالُ : فَتَعَفَى ، فَمَنْ رَوَاهُ فَتَعَفَى عَلَى
تَفْعِلَ فَمَعْنَاهُ فَتَشَدُّ مَرَارَتِكَ ، وَمَنْ رَوَاهُ
فَتَعَفَى فَمَعْنَاهُ فَتَلْفُظَ لِمَرَارَتِكَ . وَأَعْقَيْتَ
الشَّيْءَ إِذَا أَرَلْتَهُ مِنْ فَيْكَ لِمَرَارَتِهِ ، كَمَا
تَقُولُ : أَشَكَيْتَ الرَّجُلَ إِذَا أَرَلْتَهُ عَمَّا يَشْكُو .
وَفِي التَّوَادِرِ : يُقَالُ مَا أَذْرَى مِنْ أَيْنَ عَقَيْتُ
وَلَا مِنْ أَيْنَ طَبَيْتُ ، وَأَعْتَقَيْتُ وَأَطْبَيْتُ ،
وَلَا مِنْ أَيْنَ أَيْتُتَ وَلَا مِنْ أَيْنَ اغْتَبَيْتَ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَجْهَ الْكَلَامِ
اغْتَبَيْتَ .
وَبَنُو الْعَقَى : قَبِيلَةٌ وَهُمُ الْعُقَاةُ .

• عكب • العكب : تدانى أصابع الرجل
بعضها إلى بعض . والعكب : غلظ في
لحبي الإنسان وشفته . وأمة عكباء : عِلْجَةٌ
جافية الخلق ، من أم عكب .
وَعَكَبَتِ الطَّيْرُ تَعَكَبُ عَكُوبًا :
عَكَفَتْ . وَعَكَبَتِ الْقِدْرُ تَعَكَبُ عَكُوبًا إِذَا
نَارَ عَكَابُهَا ، وَهُوَ بُخَارُهَا وَشِدَّةُ غَلِيَانِهَا ؛
وَأَنْشَدَ :
كَانَ مُعِيرَاتِ الْجِيُوشِ التَّقَتَ بِهَا
إِذَا اسْتَحْمَسَتْ غَلِيًا وَفَاصَتْ عَكُوبُهَا
وَالْمَكَابُ : الدُّحَانُ .

وَالْعَكْبُ : الْعُبَارُ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأُمَّةِ
عَكْبَاءُ . وَالْعَكُوبُ وَالْعَكُوبُ ، بِالْفَتْحِ :
الْعُبَارُ ، قَالَ يَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ :
تَقَلْنَاهُمْ نَقَلَ الْكِلَابِ جِرَاهَا
عَلَى كُلِّ مَعْلُوبٍ يُتَوَّرُ عَكُوبُهَا
وَالْمَعْلُوبُ : الطَّرِيقُ الَّذِي يُعَلَبُ بِجَنَّتِيهِ ،
وَالْعَاكُوبُ : لُقَّةٌ فِيهِ ، (عَنِ الْهَجْرِيِّ) ،
وَأَنْشَدَ :

وَإِنْ جَاءَ يَوْمًا هَاتِفٌ مُتَّجِدٌ
فَلِلْعَيْلِ عَاكُوبٌ مِنَ الصُّخْلِ سَائِدٌ
وَالْعَاكِبُ : كَالْعَكُوبِ ، قَالَ :

جَاءَتْ مَعَ الرِّكْبِ لَهَا ظَبَاطِبُ
فَقَشَى الدَّادَةَ مِنْهَا عَاكِبُ
وَأَعْتَكَبَ الْمَكَانَ : نَارٌ فِيهِ الْعَكُوبُ .
وَالْعَاكِبُ مِنَ الْإِبِلِ : الْكَثِيرَةُ ؛ وَالْإِبِلُ

عَكُوبٌ عَلَى الْحَوْضِ ، أَيْ أَرَدِحَامٌ .
وَأَعْتَكَبَتِ الْإِبِلُ : اجْتَمَعَتْ فِي مَوْضِعٍ ،
فَأَنَارَتِ الْعُبَارَ فِيهِ ، قَالَ :
إِنِّي إِذَا بَلَّ الثَّنِيَّ غَارِبِي
وَأَعْتَكَبْتُ أَغْنَيْتَ عَنكَ جَانِبِي
وَالْعَاكِبُ : الْجَمْعُ الْكَثِيرُ .

وَالْعَكُوبُ ، عَكُوفُ الطَّيْرِ الْمُجْتَمِعَةِ ،
وَعَكُوبُ الْوَرْدِ ، وَعَكُوبُ الْجَاعَةِ .
وَعَكَفَتِ الْحَيْلُ عَكُوفًا ، وَعَكَبَتْ
عَكُوبًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَطَيْرٌ عَكُوبٌ
وَعَكُوفٌ ، وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ لِمُرَاجِمِ الْعُقَيْلِيِّ :
تَظَلُّ نُسُورٌ مِنْ شَمَامٍ عَلَيْهِمْ
عَكُوبًا مَعَ الْعُقَيَانِ عُقَيَانٌ بَدْبَلِ
قَالَ : وَالْبَاءُ لُقَّةٌ بَيْنَ خَصَاجَةٍ مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ ،
وَالْبَيْتُ لِمُرَاجِمِ الْعُقَيْلِيِّ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : غَلَامٌ عَضْبٌ وَعَضْبٌ ،
بِالصَّادِ وَالضَّادِ ، وَعَكَبٌ إِذَا كَانَ خَفِيفًا
نَشِيطًا فِي عَمَلِهِ .

وَالْعَكَابُ وَالْعُكْبُ وَالْأَعْكَبُ : كُلُّهُ
اسْمٌ لِيَجْمَعَ الْعَنْكَبُوتَ ، وَيَسَرَ بِجَمْعٍ ،
لَأَنَّ الْعَنْكَبُوتَ رُبَاعِيٌّ .

وَالْعَكْبُ : الَّذِي لِأُمِّهِ زَوْجٌ . وَرَجُلٌ
عِكْبٌ ، مِثَالُ هِجَفٌ ، أَيْ قَصِيرٌ ضَخْمٌ
جَافٌ ، وَكَذَلِكَ الْأَعْكَبُ . وَالْعِكْبُ
الْعِجْلِيُّ : شَاعِرٌ . وَعِكْبٌ وَعُكَابَةٌ : اسْمَانِ .
وَعُكَابَةٌ : أَبُو حَيٍّ مِنْ بَكْرِ ، وَهُوَ عُكَابَةُ بْنُ
صَعْبِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَكْرِ بْنِ الْإِثْلِ ، وَأَمَّا قَوْلُ
الْمُحَلِّ الشُّكْرِيِّ :
يَطُوفُ بِسَى عِكْبٌ فِي مَعَدٍ
وَيَطْعُنُ بِالصُّمْلَةِ فِي بَقِيَا
فَهُوَ عِكْبُ اللَّحْمِيِّ ، صَاحِبُ سِجْنِ الثُّعْمَانِ
ابْنِ الْمُنْدَرِ .

وَالْعَكْبُ : الشَّدَّةُ فِي الشَّرِّ ، وَالشَّيْطَانَةُ ؛
وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَارِدِ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ : عِكْبٌ .
وَوَجَدْتُ فِي بَعْضِ نُسَخِ الصُّحُوحِ ،
الْمَقْرُوءَةِ عَلَى عِدَّةِ مَشَائِخِ ، حَاشِيَةً بِحَطِّ
بَعْضِ الْمَشَائِخِ : وَعِكْبٌ : اسْمٌ

إِبْلِيسَ (١) .

• عكبر • العكبر : شئٌ تجيءُ به النحل
على أفضالها وأعضادها فتجعلُهُ في الشَّهْدِ
مَكَانَ الْعَسَلِ .
وَالْعَاكِبُ : الذُّكُورُ مِنَ الْبَرَابِعِ .

• عكيس • كُلُّ شَيْءٍ تَرَكَبَ : عَكَايسُ
وَعَكَيْسٌ ، وَقَالَ يَعْقُوبٌ : بَاوَهَا بَدَلٌ مِنَ
الْمِيمِ فِي عَكَايسٍ وَعَكَيْسٍ ، وَقَالَ كُرَاعٌ :
إِذَا صَبَّ لَبَنٌ عَلَى مَرَقٍ ، كَانَتْهَا مَكَانَ ، فَهُوَ
عَكَيْسٌ ، وَقَالَ أَبُو عَيْبٍ : إِنَّمَا هُوَ الْعَكَيْسُ
بِالْيَاءِ ، وَقَدْ ذَكَرَ .

وَعَكَيْسَ الْبَعِيرِ : شَدَّ عُنُقَهُ إِلَى إِحْدَى
يَدَيْهِ وَهُوَ بَارِكٌ ، وَإِبِلٌ عَكَايسٌ وَعَكَايسُ
وَعَكَيْسٌ وَعَكَيْسٌ إِذَا كَثُرَتْ ، وَقِيلَ : إِذَا
قَارَبَتِ الْأَلْفَ .

• عكش • عَكَشَهُ : شَدَّهُ وَثَاقًا .
وَالْعَكِيشَةُ وَالْكَرْشَةُ : أَخَذَ الشَّيْءَ وَرَبَطَهُ ،
يُقَالُ : كَتَبْتُهُ وَكَرَشْتُهُ إِذْ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ .
وَيُقَالُ : عَكَشَهُ وَعَكَشِيَهُ شَدَّهُ وَثَاقًا .

• عكبل • الْعَكْبَلُ : الشَّدِيدُ . وَعَكْبَلٌ :
اسْمٌ .

• عكث • الْعَكْثُ : اجْتِنَاعُ الشَّيْءِ
وَالنِّتَامَةُ .

وَالْعَكْثُ : نَبْتُ مَعْرُوفٍ ، وَكَانَ التُّونَ
زَائِدَةً ، وَسَيَاتِي ذِكْرُهُ .

(١) قوله : « وعكب اسم إبليس » قال شارح
القاموس وهو قول ابن الأعرابي نقله القزاز في
جامعه ، وأنشد :

رَأَيْتَكَ أَكْذَبَ الثَّقَلَيْنِ رَأْيَا
أَبَا عَمْرٍو وَأَعْصَى مِنْ عَكْبٍ
فَلَسْتَ اللَّهُ أَبْدَلَنِي بِزَيْدٍ
ثَلَاثَةَ أَعْسَزَ أَوْجَرُوا كَلْبِي
ومثله قال ابن القطاع في كتاب الأوزان . وفي بعض
الأمثال : من يطع عكبا يس مكبا ، قاله شيخنا .

• عكد • العُكْدَةُ وَالْعَكْدَةُ : أَصْلُ اللِّسَانِ وَالذَّنْبُ وَعُقْدَتُهُ ، وَالجَمْعُ عَكْدٌ وَعَكْدٌ .
وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا قُطِعَ اللِّسَانُ مِنْ عَكْدَتَيْهِ فَبِهِ كَذَا ، الْعَكْدَةُ : عُقْدَةُ أَصْلِ اللِّسَانِ ، وَقِيلَ : مُعْظَمُهُ ، وَقِيلَ : وَسَطُهُ . وَعَكْدُ كُلِّ شَيْءٍ : وَسَطُهُ . وَعَكْدَةُ الْقَلْبِ : أَصْلُهُ بَيْنَ الرَّيْتَيْنِ .

وَعَكْدُ الضَّبِّ يَعَكْدُ عَكَدًا ، فَهُوَ عَكْدٌ ، وَاسْتَعَكَدَ : سَمِنَ وَصَلَبَ لَحْمَهُ .
وَاسْتَعَكَدَ الضَّبُّ بِحَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ إِذَا تَعَصَّرَ (١) بِهِ مَخَافَةَ عُقَابِ أَوْبَازٍ ، وَأَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَصِفُ الضَّبَّ :

إِذَا اسْتَعَكَدْتَ مِنْهُ بِكُلِّ كُدَايَةٍ
مِنَ الصُّحْرِ وَأَفَاها لَدَى كُلِّ مَسْرَحٍ
وَنَاقَةَ عَكْدَةٍ : سَمِينَةٌ .

وَاسْتَعَكَدَ الْمَاءُ : اجْتَمَعَ ، وَيُرْوَى بَيْنَ امْرِئِ الْقَيْسِ :

تَرَى الْفَارَّ فِي مُسْتَعَكِدِ الْمَاءِ لِاحْيَا
عَلَى جَدِّهِ الصُّخْرَاءِ مِنْ شَدِّ مَلْهَبِ

وَعَكَدَكَ هَذَا الْأَمْرُ ، وَحَبَابِكَ ، وَشَبَابِكَ وَمَجْهُودِكَ ، وَمَعَكُودِكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا مَعْنَاهُ كَلْهَ : غَايَتِكَ وَآخِرُ أَمْرِكَ ، أَيْ قُصَارِكَ ، أَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

سَخَّضِي بِهَا الْقَوْمَ الَّذِينَ اضْطَلُّوا بِهَا
وَالْأَفْمَعُودُ لَنَا أَمْ جُنْدُبُ
ثُمَّ فَسَّرَهُ فَقَالَ : مَعَكُودٌ لَنَا أَيْ قُصَارَى أَمْرِنَا وَآخِرُهُ أَنْ نَنْظِمَ فَنَقْتَلَ غَيْرَ قَاتِلِنَا . وَأَمْ جُنْدُبُ هُنَا : الْغُدْرُ وَالذَّاهِيَةُ ، وَهَذَا مَعَكُودٌ أَيْ عَيْدٌ . وَالْمَعَكُودُ : الْمَجْبُوسُ (عَنْ يَعْقُوبَ) .

وَلَكِنَّ عَكَالِدَ وَعُكْلِيدَ أَيْ خَائِرَ ، بِزِيَادَةِ اللَّامِ .

وَالْمَلِكُ : الْقَصِيرَةُ اللَّحِيمَةُ .

(١) قوله : «تعصربه» في الحكم «لاذ» ، وفي التهذيب : «تعصم به» .

[عبد الله]

• عكدب • قَالَ الْأَزْهَرِيُّ (٢) : يُقَالُ لَبِيتَ الْعَتَكَبُوتِ الْعُكْدَبَةُ .

• عكرو • عَكَرَ عَلَى الشَّيْءِ يَعَكِرُ عَكَرًا وَاعْتَكَرَ : كَرَّ وَانصَرَفَ ، وَرَجُلٌ عَكَارٌ فِي الْحَرْبِ عَطَافٌ كَرَّارٌ ، وَالْمَعْرُةُ الْكِرَّةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ لَا الْفَرَّارُونَ ، أَيْ الْكَرَّارُونَ إِلَى الْحَرْبِ وَالْعَطَافُونَ نَحْوَهَا . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَكَارُ الَّذِي يُؤَلَّى فِي الْحَرْبِ ثُمَّ يَكْرُ رَاجِعًا .

يُقَالُ : عَكَرَ وَاعْتَكَرَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَعَكَرْتُ عَلَيْهِ إِذَا حَمَلْتُ ، وَعَكَرَ يَعَكِرُ عَكَرًا : عَطَفَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْ رَجُلًا فَجَرَ بِامْرَأَةٍ عَكَوْرَةً ، أَيْ عَكَرَ عَلَيْهَا فَسَمَّهَا وَعَلَّهَا عَلَى نَفْسِهَا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدَةَ يَوْمَ أُحُدٍ : فَعَكَرَ عَلَى إِحْدَاهَا فَفَزَعَهَا ، فَسَقَطَتْ نَيْبَتُهُ ، ثُمَّ عَكَرَ عَلَى الْأُخْرَى فَفَزَعَهَا فَسَقَطَتْ نَيْبَتُهَا الْأُخْرَى ، يَعْنِي الزَّرْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ نَشِيتَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَعَكَرَ بِهِ بَعِيرُهُ ، مِثْلُ عَجَرَ بِهِ ، إِذَا عَطَفَ بِهِ عَلَى أَهْلِهِ وَعَلَّه .

وَتَعَاكَرَ الْقَوْمُ : اخْتَلَطُوا . وَاعْتَكَرُوا فِي الْحَرْبِ : اخْتَلَطُوا .

وَاعْتَكَرَ الْعَسْكَرُ : رَجَعَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَلَمْ يُقَدِّرْ عَلَى عَدُوِّهِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَعُدُّوا اعْتَكَرَ
وَاعْتَكَرَ اللَّيْلُ : اشْتَدَّ سَوَادُهُ وَاخْتَلَطَ وَالتَّبَسُّ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :

وَأَعْيَفُ اللَّيْلِ إِذَا اللَّيْلُ اعْتَكَرَ
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ : عَادَ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ أَبَا الْعُرَيَّانِ الْأَسَدِيَّ فَقَالَ لَهُ : كَيْفَ تَجِدُكَ ؟ فَأَنْشَدَهُ :

(٢) قوله : «عكدب قال الأزهري إلخ» إن

كان مراده في التهذيب كما هو المتبادر ، فليس فيه إلا كعدي بتقديم الكاف بهذا المعنى ولم يتعرض لها أحد بتقديم العين أصلا كالجهد تبعاً للمحكم والتكلمة التابعة للأزهري . وإن تعرض لها شرح القاموس فهو مقلد لما وقع في اللسان من غير سلف .

تَقَارَبُ الْمَشَى وَسُوهُ فِي الْبَصَرِ
وَكَرَّةُ النَّيَّانِ فِيهَا يُدَكَّرُ
وَقَلَّةُ النَّوْمِ إِذَا اللَّيْلُ اعْتَكَرَ
وَتَرَكَحَى الْحَسَاءِ فِي قَبْلِ الطَّهْرِ
وَاعْتَكَرَ الظَّلَامُ : اخْتَلَطَ ، كَأَنَّهُ كَرَّ

بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ مِنْ بَطْنِ أَنْجَلَانِ . وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ : وَعَلَيْهِ عَكَرٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، أَيْ جَاعَةٌ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِعْتِكَارِ وَهُوَ الْإِرْذِحَامُ وَالْكَرَّةُ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرُو ابْنِ مَرْةٍ : عِنْدَ اعْتِكَارِ الضَّرَائِرِ ، أَيْ اخْتِلَاطِهَا ، وَالضَّرَائِرُ : الْأُمُورُ الْمُخْتَلِفَةُ ، أَيْ عِنْدَ اخْتِلَاطِ الْأُمُورِ ، وَيُرْوَى : عِنْدَ اعْتِكَالِ الضَّرَائِرِ ، وَسَدُّ كُرَّةً فِي مَوْضِعِهِ .

وَاعْتَكَرَ الْمَطَرُ : اشْتَدَّ وَكَثُرَ . وَاعْتَكَرَتِ الرَّيْحُ : جَاءَتْ بِالْغُبَارِ . وَاعْتَكَرَ الشَّبَابُ : دَامَ وَبَسَتْ حَتَّى يَنْتَهِيَ مُنْتَهَاهُ ، وَاسْبَكَرَ الشَّبَابُ إِذَا مَضَى عَنْ وَجْهِهِ وَطَالَ . وَطَعَامٌ مُعْتَكِرٌ أَيْ كَثِيرٌ .

وَتَعَاكَرَ الْقَوْمُ : تَشَاجَرُوا فِي الْخُصُومَةِ . وَالْعَكَرُ : ذُرْوِيُّ كُلِّ شَيْءٍ . وَعَكَرَ

النَّشْرَابُ وَالْمَاءُ وَالذُّهْنُ : آخِرُهُ وَخَائِرُهُ ، وَقَدْ عَكَرَ ، وَشْرَابُ عَكَرٍ . وَعَكَرَ الْمَاءُ وَالنَّبِيدُ عَكَرًا إِذَا كَثُرَ . وَعَكَرُهُ وَأَعَكَرُهُ : جَعَلَهُ عَكَرًا . وَعَكَرُهُ وَأَعَكَرُهُ : جَعَلَ فِيهِ الْعَكَرَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَكَرُ الصَّدَأُ عَلَى السَّيْفِ وَغَيْرِهِ ، وَأَشَدُّ نَبِي الْمُفْضَلِ :

فَصِرْتُ كَالسَّيْفِ لَا فِرْنَدَ لَهُ
وَقَدْ عَلَاهُ الْحَبَاطُ وَالْعَكَرُ

الْحَبَاطُ : الْغُبَارُ . وَنَسَقَ بِالْعَكَرِ عَلَى الْمَاءِ (٣) ، فَكَأَنَّهُ قَالَ : وَقَدْ عَلَاهُ بَعْضُ السَّيْفِ ، وَعَكَرُهُ الْغُبَارُ . قَالَ : وَمَنْ جَعَلَ الْمَاءَ لِلْحَبَاطِ فَقَدْ لَحَنَ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَقْدَمُ الْمَكْنَى عَلَى الظَّاهِرِ .

(٣) قوله : «ونسق بالعكر على الماء إلخ»

هكذا في الأصل ، وظاهر أنه معطوف على الحباط . [وإذا كان قد نسق بالعكر على الماء فحقه أن يقول : «والعكرا» بالنصب ، كما في التهذيب .

[عبد الله]

وَقَدْ عَكَرَتِ الْمَسْرَجَةُ ، بِالْكَسْرِ ، تُعَكِّرُ
عَكَرًا إِذَا اجْتَمَعَ فِيهَا الدُّرْدِيُّ .

وَالْعَكَرَةُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَقِيلَ :
الْعَكَرَةُ السُّنُونُ مِنْهَا . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْعَكَرَةُ
مَا بَيْنَ الْخَمْسِينَ إِلَى الْعِجَاةِ . وَقَالَ
الْأَضْمِيُّ : الْعَكَرَةُ الْخَمْسُونَ إِلَى السَّبْعِينَ
إِلَى السَّبْعِينَ ، وَقِيلَ : الْعَكَرَةُ الْكَثِيرُ مِنَ
الْإِبِلِ ، وَقِيلَ : الْعَكَرُ مَا فَوْقَ خَمْسِمِائَةٍ مِنَ
الْإِبِلِ ، وَالْعَكَرُ جَمْعُ عَكَرَةٍ ، وَهِيَ الْقِطْعُ
الصَّخْمُ مِنَ الْإِبِلِ . يُقَالُ : أَعَكَرَ الرَّجُلُ إِذَا
كَانَتْ عِنْدَهُ عَكَرَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَرَّ
بِرَجُلٍ لَهُ عَكَرَةٌ فَلَمْ يَدْبَحْ لَهُ شَيْئًا ، الْعَكَرَةُ ،
بِالشَّحْرِيلِ : مَا بَيْنَ الْخَمْسِينَ إِلَى السَّبْعِينَ إِلَى
الْعِجَاةِ ، وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بِنِ جُوَيْتَةَ :

لَمَّا رَأَى نَعْمَانَ حَلَّ بِكَرْفَعِيٍّ
عَكَرٍ كَمَا لَبَّحَ الثَّرْوَلُ الْأَرْكَبُ
جَعَلَ لِلْسَّحَابِ عَكَرًا كَعَكَرِ الْإِبِلِ ، وَإِنَّا عَتَى
بِذَلِكَ قَطَعَ السَّحَابَ وَقَلَمَهُ ، وَالْقِطْعَةُ عَكَرَةٌ
وَعَكَرَةٌ . وَرَجُلٌ مُعَكِّرٌ : عِنْدَهُ عَكَرَةٌ .
وَالْعَكَرَةُ : أَصْلُ اللِّسَانِ كَالْمَعَكَدَةِ ،
وَجَمَعُهَا عَكَرٌ .

وَالْعَكَرُ ، بِالْكَسْرِ : الْأَصْلُ مِثْلُ الْعَبْرِ ،
وَرَجَعَ فَلَانَ إِلَى عِكْرِهِ ، قَالَ الْأَعَشَى :
لَيْسَ عِدُونَ لِمَعَدٍ عِكْرُهَا
دَلَجَ اللَّيْلُ وَأَخَاذَ الْمَيْخَ

وَيُقَالُ : بَاعَ فَلَانٌ عِكْرَةَ أَرْضِهِ ، أَيْ
أَصْلَهَا ، وَفِي الصَّحَاحِ : بَاعَ فَلَانٌ عِكْرَهُ ،
أَيْ أَصْلَ أَرْضِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَمَّا نَزَلَ
قَوْلُهُ تَعَالَى : « اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ » ،
تَنَاهَى أَهْلَ الصَّلَاةِ قَلِيلًا ثُمَّ عَادُوا إِلَى
عِكْرِهِمْ عِكْرَ السَّوَةِ أَيْ أَصْلَ مَذَهَبِهِمْ
الرَّدِيءِ وَأَهْلَاهِمُ السُّوءِ . وَمِنْهُ الْمَثَلُ :
عَادَتْ لِعِكْرِهَا لَيْسُ ، وَقِيلَ : الْعِكْرُ الْعَادَةُ
وَالذَّبْدَانُ ، وَرَوَى عَكَرَهُمْ ، يَفْتَحَتَيْنِ ،
ذَهَابًا إِلَى الدَّنَسِ وَالذَّرْوَنِ ، مِنْ عَكَرَ
الرِّثَمَ ، وَالْأَوَّلُ الْوَجْهَ .

وَالْعَكَرُكَرُ : اللَّبْنُ الْغَلِيظُ ، وَأَنْشَدَ :

فَجَعَهُمْ بِاللَّبَنِ الْعَكَرُكَرَ
عَضُّ لَيْسَ الْمُشْتَمَى وَالْمَنْصُرُ (١)
وعَاكِرٌ وَعَكِيرٌ وَمِعَكَرٌ وَعَكَارٌ : أَسْمَاءٌ .

• عَكَرِدُ . غَلَامٌ عَكَرْدٌ وَعَكَرُودٌ وَعَكَرِدٌ :
سَبْعِينَ . وَقَدْ عَكَرَدَ الْغَلَامُ وَالنَّبِيرُ يُعَكَرِدُ
عَكَرَدَةً إِذَا سَبَعَنَ . وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ
الْإِنْسَانِ . وَفِي حَدِيثِ الْعَرَبِيِّينَ : فَسَمُوا
وَعَكَرَدُوا أَيْ غَلَطُوا وَأَشْدُّوا . يُقَالُ لِلْغَلَامِ
الْغَلِيظِ الْمُشْتَدِّ : عَكَرَدٌ وَعَكَرُودٌ .

• عَكَرَشُ . الْعَكَرَشُ نَبَاتٌ شَبِهُ الثَّلِيلَ خَشِنٌ
أَشَدُّ خَشُونَةً مِنَ الثَّلِيلِ تَأْكُلُهُ الْأَرَابِئُ .

وَالْعَكَرِشَةُ : الْأَرَابِئُ الصَّخْمَةُ ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : هِيَ الْأَرَابِئُ الْأَنْثَى ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ
لَأَنَّهَا تَأْكُلُ هَذِهِ الثَّقَلَةَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
هَذَا غَلَطٌ ، الْأَرَابِئُ تَسْكُنُ عَدَوَاتِ الْبِلَادِ
الثَّقِيلَةِ عَنِ الرِّيفِ وَالْمَاءِ وَلَا تَشْرَبُ الْمَاءَ ،
وَمَرَاعِيهَا الْحَمَلَةُ وَالنَّصْبِيُّ وَقَسِيمُ الرُّطْبِ إِذَا
هَاجَ ، وَالْحَزْرُ الذَّكَرُ مِنَ الْأَرَابِئِ ، قَالَ :
وَسُمِّيَتْ أَنْثَى الْأَرَابِئِ عَكَرِشَةً لِكَرَّةِ وَبِرْهَا
وَالنِّفَافِهِ ، شَبَّ بِالْعَكَرِشِ لِإِنْتِفَافِهِ فِي مَنَابِتِهِ .
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : قَالَ لَهُ رَجُلٌ : عَثَّتْ لِي
عَكَرِشَةٌ فَشَقَّقْتُهَا بِحَبْرَةٍ ، فَقَالَ : فِيهَا
جَفْرَةٌ ، الْعَكَرِشَةُ أَنْثَى الْأَرَابِئِ ، وَالْجَفْرَةُ :
الْعَنَاقُ مِنَ الْمَعَزِ .

الْأَزْهَرِيُّ : الْعَكَرِشُ مَثْبُتُهُ تَزُورُ الْأَرْضَ
الذَّقِيقَةَ وَفِي أَطْرَافِ وَرَفِيفِ شَوْلِكَ إِذَا تَوَطَّأَهُ
الْإِنْسَانُ بِقَدَمَيْهِ أَدْمَاهَا ، وَأَنْشَدَ أَعْرَابِيُّ مِنْ
بَنِي سَعْدِ يُكْنَى أَبُو صَبْرَةَ :

أَعْلِفْ حِمَارَكَ عِكْرِشًا
حَتَّى يَجِدَّ وَيَكْمَشَا
وَالْعَكَرِشَةُ : التَّمْبَضُ .

وَعِكْرَاشُ رَجُلٌ كَانَ أَرْمَى أَهْلَ زَمَانِهِ ،

(١) قوله : « عَضُّ » بالغين المعجمة تحريف
صوابه : « عَضُّ » بالعين المهملة المكسورة ، كما ذكر
صواباً في مادة « عَضُّ » والعض الداهية والسيئ
الخلق . [عبد الله]

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ عِكْرَاشُ بْنُ ذُوْبَيْبٍ كَانَ
قَدِيمَ عَلَى النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَلَهُ رِوَايَةٌ إِنَّ
صَحَّتْ .

الْأَزْهَرِيُّ : عَجُوزٌ عَكَرِشَةٌ وَعِجْرِمَةٌ
وَعَضْرَةٌ وَقَلَمْرَةٌ ، وَهِيَ اللَّيْثَةُ الْقَصِيرَةُ .

• عَكَرِمَةٌ . عَكَرِمَةٌ ، مَعْرِفَةٌ : الْأَنْثَى مِنَ
الطَّيْرِ الَّتِي يُقَالُ لَهُ سَاقُ حَرٍّ ، وَقِيلَ :
الْعَكَرِمَةُ الْحَامَةُ الْأَنْثَى . وَعِجْرِمَةٌ : اسْمُ
رَجُلٍ وَهُوَ مِنْهُ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ :

خُدُوا حِذْرَكُمْ يَا آلَ عِكْرِمَ وَادْكُرُوا
أَوَاصِرَنَا وَالرَّحْمُ بِالْعَيْبِ تُذَكَّرُ (٢)
فَأَنَّهُ رَحِمٌ وَحَدَفَ الْمَاءُ فِي غَيْرِ الثَّدَاءِ
اضْطِرَارًا .

الجَوْهَرِيُّ : عِكْرِمَةُ أَبُو قَبِيلَةٍ ، وَهُوَ
عِكْرِمَةُ بْنُ حَصَفَةَ بْنِ قَبَسَ عَيْلَانَ (٣) .

• عَكَرَةٌ . الْعَكَرُ : الْإِتِهَامُ بِالشَّيْءِ وَالْإِهْتِدَاءُ
بِهِ .

وَالْعُكَازَةُ : عَصَا فِي أَسْفَلِهَا رُجٌّ يَتَوَكَّأُ
عَلَيْهَا الرَّجُلُ ، مُشْتَقٌّ مِنْ ذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ
عَكَكَايِرٌ وَعُكَازَاتٌ .

وَالْعَكَرُ : الرَّجُلُ السَّيِّئُ الْخُلُقِ (٤)
الْبَحِيلُ الْمَشْتُومُ .
وَعَكِيرٌ وَعَاكِرٌ : اسْمَانِ .

• عَكَسٌ . عَكَسَ الشَّيْءَ يَعْكِسُهُ عَكَسًا
فَانعَكَسَ : رَدَّ آخِرَهُ عَلَى أَوَّلِهِ ، وَأَنْشَدَ
اللَّيْثُ :

(٢) قوله : « حذرکم » في المحکم
والصَّحَاحِ : « حَظَّكُمْ » . [عبد الله]

(٣) قوله : « حَصَفَةَ » بالخاء المعجمة في
الطبعات كلها : « حَصَفَةَ » بالخاء المهملة ،
والصواب ما أثبتناه . [عبد الله]

(٤) قوله : « والعكر الرجل السيئ الخلق »
هكذا ضبط في الأصل . وبعبارة القاموس :
والعكر ، بالكسر ، السيئ الخلق ، قال شارحه في
اللسان ككتبت .

وَهُنْ لَدَى الْأَكْوَادِ يُعَكِّسُ بِالْبَرِّي
 عَلَى عَجَلٍ مِنْهَا وَمِنْهُنَّ يُكْسَعُ
 وَمِنْهُ عَكْسُ الْبَيْتِ عِنْدَ الْقَبْرِ لِأَنَّهُمْ كَانُوا
 يَرْتَبُونَهَا مَعَكُوسَةً الرَّأْسِ إِلَى مَا يَلِي كَلِّهَا
 وَبَطْنَهَا، وَيُقَالُ إِلَى مُؤَخَّرِهَا مِمَّا يَلِي
 ظَهْرَهَا، وَيَتْرَكُونَهَا عَلَى تِلْكَ الْحَالِ حَتَّى
 تَمُوتَ. وَعَكْسُ الدَّابَّةِ إِذَا جَذَبَ رَأْسَهَا إِلَيْهِ
 لِيَرْجِعَ إِلَى وَرَائِهَا الْقَهْقَرَى. وَعَكْسُ الْبَعِيرِ
 يَعْكِسُهُ عَكْسًا وَعِكَّاسًا: شَدَّ عَقَّةَ إِلَى إِحْدَى
 يَدَيْهِ وَهُوَ بَارِكٌ، وَقِيلَ: شَدَّ حَبْلًا فِي خَطْمِهِ
 إِلَى رُئُوعِ يَدَيْهِ لِيَذِلَّ، وَالْعِكَّاسُ: مَا شَدَّهُ
 بِهِ. وَعَكْسُ رَأْسِ الْبَعِيرِ يَعْكِسُهُ عَكْسًا:
 عَقَطَهُ، قَالَ الْمُتَمَلِّسُ:

جَاوَزْتُهَا بِأَمُونٍ ذَاتِ مَعْجَمَةٍ
 تَنْجُو بِكَلِّهَا وَالرَّأْسُ مَعَكُوسٌ
 وَالْعَكْسُ أَيْضًا: أَنْ تَعَكِّسَ رَأْسَ الْبَعِيرِ
 إِلَى يَدِهِ بِخَطْمِ تَضَيُّقُ بِذَلِكَ عَلَيْهِ. وَقَالَ
 الْحَجَّعِيُّ: الْعَكْسُ أَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ فِي رَأْسِ
 الْبَعِيرِ خَطْمًا ثُمَّ يَقْفِدُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ لِئَلَّا
 يَصُولَ. وَفِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ خُنَيْمٍ:
 اعْكِسُوا أَنْفُسَكُمْ عَكْسَ الْحَيْلِ بِالْحَجْمِ،
 مَعْنَاهُ أَقْدَعُوهَا وَكُفُّوهَا وَرُدُّوهَا. وَقَالَ
 أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي نَفِيلٍ: سَفَّتْ الْبَعِيرَ وَعَكَّسَتْهُ
 إِذَا جَذَبَتْ مِنْ جَرِيرِهِ وَلَزِمَتْ مِنْ رَأْسِهِ
 فَهَمَلَجَ. وَعَكَّسَ الشَّيْءُ: جَذَبَهُ إِلَى
 الْأَرْضِ.

وَتَعَكَّسَ الرَّجُلُ: مَشَى مَشَى الْأَفْقَى،
 وَهُوَ يَتَعَكَّسُ تَعَكَّاسًا كَأَنَّهُ قَدْ بَيَسَتْ عُرُوفُهُ،
 وَرُبَّمَا مَشَى السَّكْرَانُ كَذَلِكَ.
 وَيُقَالُ: مِنْ دُونِ ذَلِكَ عِكَّاسٌ
 وَمِكَّاسٌ، وَهُوَ أَنْ تَأْخُذَ بِنَاصِيَتِهِ وَيَأْخُذَ
 بِنَاصِيَتِكَ.
 وَرَجُلٌ مُتَعَكِّسٌ: مُتَنَبِّئٌ غُضُوبِ الْقَفَا،
 وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
 وَأَنْتَ امْرُؤٌ جَعَدْتَ الْقَفَا مُتَعَكِّسٌ
 مِنَ الْأَقِطِ الْحَوْلِيِّ شِبَعَانِ كَانِبُ
 وَعَكَّسَهُ إِلَى الْأَرْضِ: جَذَبَهُ وَضَعَطَهُ
 ضَعَطًا شَدِيدًا.

وَالْعَكِيسُ مِنَ اللَّبَنِ: الْحَلِيبُ تُصَبُّ
 عَلَيْهِ الْإِهَالَةُ وَالْمَرْقُ ثُمَّ يُشْرَبُ، وَقِيلَ: هُوَ
 الدَّقِيقُ يُصَبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ ثُمَّ يُشْرَبُ، قَالَ أَبُو
 مَثُورٍ الْأَسَدِيُّ (١):

فَلَمَّا سَفَيْنَاهَا الْعَكِيسَ تَمَدَّحَتْ
 خَوَاصِرُهَا وَأَزْدَادَ رَشْحًا وَرِيدُهَا
 وَيُقَالُ مِنْهُ: عَكَّسْتُ أَعْكُسَ عَكْسًا،
 وَكَذَلِكَ الْإِعْكَّاسُ، قَالَ الرَّاجِزُ:
 جَفَوْتُكَ ذَا قِدْرِكَ لِلضَّيْفَانِ
 جَفْنَا عَلَى الرَّغْفَانِ فِي الْجَفَانِ
 خَيْرٌ مِنَ الْعَكِيسِ بِالْأَلْبَانِ
 وَالْعَكْسُ: حِسُّ الدَّابَّةِ عَلَى غَيْرِ
 عَلْفٍ.

وَالْعِكَّاسُ: ذَكَرَ الْعَنْكَبُوتِ، (عَنْ
 كِرَاعٍ).
 وَالْعَكِيسُ: الْقَضِيبُ مِنَ الْحَبْلَةِ يُعَكَّسُ
 تَحْتَ الْأَرْضِ إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ.

• عكس • العكسوم: الجار، حيمرية.
 • عكش • عكش عليه: حمل.

وَتَعَكَّشَ الثَّيَابَ وَالشَّعْرَ وَتَعَكَّشَ: كَثَّرَ
 وَالتَّفُّ. وَكُلُّ شَيْءٍ لَزِمَ بَعْضُهُ بَعْضًا فَقَدْ
 تَعَكَّشَ، وَشَعْرٌ عَكِشٌ وَمَتَعَكَّشٌ إِذَا تَلَبَّدَ.
 وَشَعْرٌ عَكِشٌ الْأَطْرَافُ إِذَا كَانَ جَعْدًا.
 وَيُقَالُ شَدَّ مَا عَكِشَ رَأْسُهُ، أَيْ لَزِمَ بَعْضُهُ
 بَعْضًا.

وَشَجَرَةٌ عَكِشَةٌ: كَثِيرَةُ الْفُرُوعِ مُتَشَجِّعَةٌ.
 وَالْعِكَّاسُ: اللِّوَاءُ الَّذِي يَنْقَشُ الشَّجَرَ

(١) قوله: «أبو منظور» في الطبقات
 جميعها: «منصور» بالصاد المهملة. والصاب
 ما أبتناه عن التهذيب والتاج ومعجم الشعراء. وفي
 المحكم نسب البيت للراعي، كما نسب له في مادة
 «مدح» من اللسان.

وقوله: «تمدحت» بالذال المهملة وردت في
 التهذيب، وفي مادة «مدح» من اللسان:
 «تمدحت» بالذال المعجمة. وكلاهما صواب
 وتمدحت خواصرها انتضخت. [عبد الله]

وَيَلْتَوِي عَلَيْهِ (٢). وَالْعَكِشَةُ: شَجَرَةٌ تَلْوِي
 بِالشَّجَرِ تُوَكَّلُ، وَهِيَ طَيِّبَةٌ تُبَاعُ بِمَكَّةَ
 وَجَدَّةَ، دَقِيقَةٌ لَا وِرْقَ لَهَا.

وَالْعَكْسُ: جَمْعُكَ الشَّيْءِ
 وَالْمَوْكِشَةُ: مِنْ أَدَوَاتِ الْحَرَّائِنِ، مَا تُدَارُ
 بِهِ الْأَكْدَاسُ الْمَدُوسَةُ، وَهِيَ الْجَهْرَةُ
 أَيْضًا.

وَالْمَعَاشَةُ وَالْعَكَّاشَةُ: الْعَنْكَبُوتُ، وَبِهَا
 سُمِّيَ الرَّجُلُ. وَتَعَكَّشَ الْعَنْكَبُوتُ: قَبِضَ
 قَوَائِمَهُ كَأَنَّهُ يَنْسُجُ. وَالْعَكَّاشُ: ذَكَرَ
 الْعَنْكَبُوتِ.

وَعَكِشٌ وَعَكَّاشَةٌ وَعَكَّاشُ: أَسْمَاءُ
 وَعَكَّاشُ، بِالْفَتْحِ: مَوْضِعٌ
 وَعَكَّاشُ، بِالتَّشْدِيدِ: اسْمُ مَا لَبِثِي نَمِيرٍ،
 وَيُقَالُ لَبِثِ الْعَنْكَبُوتِ: عَكَّاشَةٌ (عَنْ أَبِي
 عَمْرٍو). وَعَكَّاشَةُ بِنْتُ مُحِصَنِ الْأَسَدِيِّ: مِنْ
 الصَّحَابَةِ، وَقَدْ يُخَفَّفُ.

• عكشب • الأزهرى: عكشبه وعكشبه:
 شدّه وثاقاً.

• عكص • عكص الشيء يعكصه
 عكصاً: رده. وعكصه عن حاجته:
 صرفه. ورَجُلٌ عَكِصٌ عَقِصٌ: شَكِسُ
 الْخَلْقِ سَيْئُهُ. وَرَأَيْتُ مِنْهُ عَكْصًا أَيْ عُسْرًا
 وَسُوءَ خَلْقِي. وَزَمَلَةٌ عَكِصَةٌ: شَاقَةٌ
 الْمَسَلِّكِ.

• عكظ • عكظ دابته يعكظها عكظاً:
 حسها. وتَعَكَّظَ الْقَوْمُ تَعَكَّظًا إِذَا تَحَسَّسُوا
 لِيَنْظُرُوا فِي أُمُورِهِمْ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ عَكَاظُ.
 وَعَكَّظَ الشَّيْءُ يَعْكَظُهُ: عَرَكَهُ. وَعَعَكَّظَ
 خَصْمَهُ بِاللَّدِّ وَالْحَجِّجِ يَعْكَظُهُ عَكَّظًا:
 عَرَكَهُ وَقَهَّرَهُ وَعَكَّظَهُ عَنْ حَاجَتِهِ وَيَكَّظُهُ إِذَا

(٢) قوله: «اللواء الذي ينقش...» بكسر
 لام اللواء وتخفيف الواو، وبالعين المهملة في
 ينقش - في التهذيب: اللواء يفتح اللام وتشديد
 الواو، وبالعين المعجمة في ينقش. [عبد الله]

صَرَفَهُ عَنْهَا. وَتَعَاكَظَ الْقَوْمُ: تَعَارَكُوا وَتَفَاخَرُوا.

وعكاظ: سوق للعرب كانوا يتعاكظون فيها؛ قال الليث: سُميت عكاظاً لأنَّ العرب كانت تجتمع فيها فيعكظ بعضهم بعضاً بالمفاخرة، أي يدعك، وقد ورد ذكرها في الحديث؛ قال الأزهرى: هي اسم سوق من أسواق العرب، وموسم من مواسم الجاهلية، وكانت قبائل العرب تجتمع بها كل سنة، ويتفاخرون بها، ويحضرها الشعراء فينشدون ما أخذوا من الشعر، ثم يتفرقون؛ قال: وهي يقرب مكة، كان العرب يجتمعون بها كل سنة، فيقيمون شهراً، يتبايعون ويتفاخرون وينشأون، فلما جاء الإسلام هدم ذلك؛ ومنه يوم عكاظ، لأنه كانت بها وقعة بعد وقعة؛ قال ذرير بن الصمة:

تَعَيَّبْتُ عَنْ يَوْمِي عكاظَ كَلْبِيهَا
وَإِنْ يَكُ يَوْمٌ نَالَتْ أَتَيْبُ
قَالَ النَّخَيْيُ: أَهْلُ الْحِجَازِ يُجْرُونَهَا
وَتَيْمِيمٌ لَا تُجْرِيهَا؛ قَالَ أَبُو ذُوْبَيْبٍ:

إِذَا بَيَّ الْقِيَابُ عَلَى عكاظِ
وَقَامَ الْبَيْعُ وَاجْتَمَعَ الْأَلُوفُ
أَرَادَ بِعكاظِ قَوْضَعٍ عَلَى مَوْضِعِ الْبَاءِ. وَأَوْدِيهِ
عكاظِيٌّ: مَنْسُوبٌ إِلَيْهَا، وَهُوَ مِمَّا حُمِلَ إِلَى
عكاظِ فَبِيعَ بِهَا.

وتعكظ أمره: التوى. ابن الأعرابي: إذا اشتد على الرجل السفر. وبعد قيل: تنكظ، فإذا التوى عليه أمره فقد تنكظ. تقول العرب: أنت مرة تعكظ ومرة تنكظ، تعكظ: تمنع، وتنكظ: تعجل. وتتعكظ عليه أمره: تمنع وتجنس. ورجل عكظ: قصير.

عكف. عكف على الشيء يعكف ويعكف عكفاً وعكوفاً: أقبل عليه مواظباً لا يصرِفُ عنه وجهه؛ وقيل: أقام؛ ومنه قوله تعالى: «يعكفون على أضنام لهم»،

أَي يُقِيمُونَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «ظَلَّتْ عَلَيْهِ عاكفاً»، أَيْ مُقِيماً. يُقَالُ: فُلَانٌ عاكِفٌ عَلَى فَرَجٍ حَرَامٍ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ ثوراً:

فَهْنٌ يَعْكُفُنْ بِهِ إِذَا حَجَا
عَكْفَ النَّبِيطِ يَلْعَبُونَ الْفَرْتَجَا
أَي يُقِيمُنْ عَلَيْهِ؛ وَقَوْمٌ عَكْفٌ وَعُكُوفٌ.
وعكفت الحيل بقايدها إذا أقبلت عليه، وعكفت الطير بالقتيل؛ فهي عُكُوفٌ كَذَلِكَ؛ أَنشَدَ نَعْلَبُ:

تَذَبُّ عَنْهُ كَفُّ بِهَا رَمَقٌ
طِيْرًا عُكُوفًا كَرُورَ الْعُرْسِ
يَعْنَى بِالطَّيْرِ هُنَا الدَّبَابَ، فَجَعَلَهُنَّ طِيْرًا، وَشَبَّهَ اجْتِمَاعَهُنَّ لِلْأَكْلِ بِاجْتِمَاعِ النَّاسِ لِلْعُرْسِ.

وعكف يعكف ويعكف عكفاً وعكوفاً: لزم المكان. والعكوف: الإقامة في المسجد. قال الله تعالى: «وَأَنْتُمْ عاكفون في المساجد»؛ قال المفسرون وغيرهم من أهل اللغة: عاكفون: مقيمون في المساجد، لا يخرجون منها إلا لحاجة الإنسان؛ يصلى فيه ويقرأ القرآن. ويقال لمن لازم المسجد وأقام على العبادة فيه: عاكفٌ ومعتكفٌ. والإعكاف والعكوف: الإقامة على الشيء وبالمكان ولزومها. ورؤى عن النبي ﷺ، أنه كان يعتكف في المسجد.

والإعكاف: الاحتباس. وعكفوا حول الشيء: استداروا. وقوم عكوف: مقيمون؛ قال أبو ذؤيب يصف الأثافي:

فَهْنٌ عُكُوفٌ كَتَّوْحَ الْكَرْبِ
سَمِ قَدْ شَفَّ أَكْبَادَهُنَّ الْهَوَى^(١)

وعكفه عن حاجته يعكفه ويعكفه

(١) قوله: «الهوة» بكسر الواو وتشديد الباء المضمومة: الحبوب الهوى. وقد جاءت في الأصل والطبعات جميعها: «الهوة» وهو تحريف صوابه ما أثناه عن التذبيب، وعن اللسان نفسه، مادة «شف» ومادة «هوى». [عبد الله]

عكفاً: صرفة وحسب. ويقال: إنك لتعكفتني عن حاجتي أي تصرفني عنها. قال الأزهرى: يقال عكفته عكفاً فعكف يعكف عكوفاً، وهو لازم وواقع، كما يقال رجعتهُ فَرَجَجَ، إِلاَّ أَنْ مَصْدَرُ اللَّازِمِ الْعُكُوفُ، وَمَصْدَرُ الْوَاقِعِ الْعُكُفُ.

وأما قوله تعالى: «والهذي معكوفاً»، فإن مجاهداً وعطاءً قالا محبوساً. قال الفراء: يقال عكفته أعكفه عكفاً إذا حبسته. وقد عكفت القوم عن كذا، أي حبستهم. ويقال: ما عكفك عن كذا؟ وعكف التظلم: نصد فيه الجوهر؛ قال الأعشى:

وَكَانَ السُّمُوطُ عَكْفَهَا السُّلْدُ
لَكَ بِعَطْفِي جِدَاءٌ أَمْ غَزَالِي
أَي حَبَسَهَا وَلَمْ يَدَعْهَا تَتَفَرَّقُ.
وَالْمُعْكَفُ: الْمَعْرُوجُ الْمُعْطَفُ.
وعكيف: اسم.

عكك. العككة والعككة والعككة والعككة والعككة والعككة: شدة الحر مع سكون الريح والجمع عكاك. ويوم عكك وعكيك: شديد الحر يعبر ربيع؛ قال نعلب: هو يوم عكك الك، إذا كان شديد الحر مع لئق واحتباس ربيع؛ حكاها في أشياء إثباتية، فلا أدري: أذهب بالك إلى الإثباع، أم ذهب فيه إلى أنه الشديد الحر، وأنه يفضل من عكك كما حكاها أبو عبيد؛ وكيلة عككة أكلة كذلك، وقد عكك يوماً يعكك عكاً وقال الليث: العككة والعككة قورة شديدة في القيظ، وهو الوقت الذي تركد فيه الريح، وفي لغة أخرى: أكلة؛ وقال ابن بري: العكك والعكك؛ قال الطرمح:

تُرْجَى عِكاكُ الصَّيْفِ أَحْصَامُهَا الْعُلَا
وَمَا تَزَلْتُ حَوْلَ الْمِقْرَ عَلَى عَمْدِ
وَيَوْمَ عِكِكُ، وَذُو عِكِكِ: حَارٌّ
وَحَرُّ عِكِكِ: شَدِيدٌ؛ قَالَ طَرْفَةُ يَصِفُ
جَارِيَةً:

تَطْرُدُ الْقَرَّ بِحَرِّ صَادِقٍ
وعيكك القَيْظُ إِنْ جَاءَ بِقُرٍّ
وفي الحديث، حديث عتبة بن غزوان
وبناء البصرة: نَمَّ نَزَلُوا؛ وكان يوم عيكك؛
وقال: العيكك جمع عككة وهي شدة الحر.
والعككة: الرملة الحارة؛ وفي
التهذيب: العككة رملة حميت عليها
الشمس، والجمع عيكك.
والعككة: عرواء الحمى، وقد عكك،
أى حُمَّ؛ وعككته الحمى عككاً: لزيمته
وأحمته حتى تُضنيه. وعكك إذا غلى من الحر
أيضاً.

والعككة للسمن: كالشكوة للبن،
وقيل: العككة أصغر من القربة للسمن، وهو
زقيق صغير، وجمعها عيكك وعيكك. وفي
الحديث: أَنْ رَجُلًا كَانَ يُهْدِي لِلنَّبِيِّ
ﷺ، العككة من السمن والعسل، قال ابن
الأنبار في النهاية: وهي وعاء من جلود
مستديرة يحض بها، وهو بالسمن أخص؛
قال أبو القمقام الأعرابي: غَيْتُ غَيْبَةً عَنْ
أَهْلِي، فَغَيْتُ فَمَدَمْتُ إِلَى امْرَأَتِي عَكْتَيْنِ
صَغِيرَتَيْنِ مِنْ سَمْنٍ، ثُمَّ قَالَتْ لِي: حَلْنِي
اكَسْبِي فَقُلْتُ:

تَسْلَأُ كُلُّ حَرَّةٍ نَحْيَيْنِ
وَأَنَا سَلَاتِ عَكْتَيْنِ
ثُمَّ تَقُولُ: اشْتَرِ لِي قَرْطَيْنِ
قَرْطَكَ اللَّهُ عَلَى الْأَذْنَيْنِ
عَقَارِيًا تَمْشِي وَأَرْقَمَيْنِ!

وعككته بشر: كرره عليه (هذه عن
الليحاني).

وعكك الرجل يعككه عككاً: حدته بحديث
فاستعادته مرتين أو ثلاثاً، وكذلك عككته
الحديث. وفي حواشي بعض نسخ التهذيب
المؤتوق بها عن ابن الأعرابي: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ
شَيْءٍ فَقَالَ: سَوْفَ أَعْكُهُ لَكَ؛ يُرِيدُ
أُفْسِرُهُ.

وعككته يعككه عككاً: حبسه وإبل
مَعْكُوكَةً، أى محبوسه. وعككته عن حاجته

يَعْكُهُ عَكًّا: عَقَلَهُ وَصَرَفَهُ، مِثْلُ عَجَسَهُ،
وَكَذَلِكَ إِذَا مَطَّلَهُ بِحَفَّتِهِ: وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
فِي قَوْلِهِ رُوِيَةٌ:

مَاذَا تَرَى رَأَى آخَرَ قَدْ عَكَّا^(١)

قال: عك الرجل إذا أقام واحْتَسَبَ.
وعككته بالحجة يعككه عككاً: قهره وعككى
بالأمر عككاً، إذا ردده عليك حتى يتعكك،
وكذلك عككته بالقول عككاً، إذا رده عليه
مُتَعَتِّتًا.

وعكك عليه: عطف كعكك.

وَفَرَسٌ مِعْكٌ: يَجْرِي قَلِيلًا ثُمَّ يَخْتَنُجُ
إِلَى الضَّرْبِ. وَرَجُلٌ مِعْكٌ إِذَا كَانَ ذَا لَدَدٍ
وَالنِّوَاءِ وَخُصُومَةٍ. وَعَكَّةٌ بِالسُّوَيْطِ: ضَرْبُهُ
وعكك: قبيلة وقد غلب على الحى.
وَالْمِعْكُوكُ الْقَصِيرُ الْمُنَزَّرُ الْمُقْتَدِرُ الْخَلْقِ؛
وَأَنشَدَ لِذَلِكَ أَبِي زَعْبِيبِ الْعَبْسِيِّ:

لَمَّا رَأَيْتُ رَجُلًا دَعَكَابَةً^(٢)

عَكُوكًا إِذَا مَشَى دِرْحَابِهِ

وقيل: هو السمين، وقيل: الصلب
الشديد؛ قال نجاد الخيبري:

عَكُوكُ الْعِشِيَّةِ كَالْفَقْفَقِندَرِ

قال الجوهري: عكوك فعلع، بتكرير
العين وليس من المضاعف، قال ابن بري:
عَكُوكُ فَعُولٌ، وَلَيْسَ فَعْلَعٌ كَمَا ذَكَرَ
الجوهري.

ومكان عكوك: غليظ صلب، وقيل
سهل؛ قال:

إِذَا هَبَطْنَ مِنْزِلًا عَكُوكًا^(٣)

كَأَنَّا يَطْحَنُ فِيهِ الدَّرْمَكَا

وَالهَاءُ لَعَةٌ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الْعِجَاجِ:

عَكُّ شَدِيدُ الْأَسْرِ قُسْبَرِي

(١) قوله: «ماذا ترى الخ» صدره كما في
شرح القاموس:

ياين الرفيع حسياً وبنكا

(٢) قوله: «لما رأيت» صوابه: «لما
رأيتي» وفي مادني: «درج» و«دعك» من
اللسان: «إما ترى».

(٣) قوله: «إذا هبطن منزلاً...» في
الصحاح: إذا افترسن مبركا... [عبد الله]

قال أبو زيد: العكك الصلب الشديد
المتجمع.

وعكوك: اسم رجل.

وعككة العشار أيضاً: لَوْنٌ يُغْلُو الثُّوقَ عِنْدَ
لِقَاحِهَا. وَقَدْ أَعَكَّتِ النَّاقَةُ الْمُشْرَاءُ ثِعْكَ،
إِذَا تَبَدَّلَتْ لَوْنًا غَيْرَ لَوْنِهَا، وَالاسْمُ الْعُكَّةُ،
وكذلك إذا سميت فأخصبت.

وعكك بن عدنان: أخو معد، وهو اليوم
في اليمن؛ هذا قول الليث؛ وقال بعض
السَّابِغِينَ: إِنَّمَا هُوَ مَعَدُّ بْنُ عَدْنَانَ، فَأَمَّا عَكُّ
فَهُوَ ابْنُ عَدْنَانَ، بِالثَّاءِ، وَعَدْنَانَ، بِالثَّاءِ
المثقلة: مِنْ وَكْدٍ قَحْطَانٍ، وَعَدْنَانَ،
بِالنُّونِ: مِنْ وَكْدٍ اسْمِعِيلَ.

وقولهم اتزرت فلان إزرة عكك، وإزرة
عككى، وهو أن يسبل طرفي إزاره ويضم
سائرته؛ وأنشد ابن الأعرابي:

إِزْرَتُهُ تَجِدُهُ عَكُّكَ وَكَا^(٤)

مِشِيَّتُهُ فِي الدَّارِ هَاكَ رَكَا

قال: وهاك ركك: حكاية تبحثوه.

وعككة: اسم بلد في الثغور؛ وفي
الحديث: طوبى لمن رأى عككة.

قال الفراء: يقال هذه أرض عككة،
بإضافة وغير إضافة إذا كانت حارة؛
وأنشد:

بِئَلَدِهِ عَكَّةٌ لَرَجِحِ نَدَاهَا

تَضَمَّتِ السَّائِمَ وَالذُّبَابَا
وَالْعُكَّةُ: تَكُونُ مَعَ الْجُنُوبِ وَالصَّبَا. وَقَالَ

ساجع العرب: إِذَا طَلَعَتِ الْعُدْرَةُ، لَمْ يَبْقَ
بِعَمَانِ بُسْرَةٌ، وَلَا لِأَكَّارِ بَرَّةٌ، وَكَانَتْ عَكَّةُ
نُكْرَةً، عَلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ. وَفِي حَاشِيَةِ

التهذيب: رِوَايَةُ اللَّيْثِ نُكْرَةٌ، بِالنُّونِ، قَالَ
تَعَلَّبُ: وَالصَّحِيحُ بُكْرَةٌ، بِبَاءِهَا، وَفِي
الحاشية: قَالَ الْجُرْجَانِيُّ: هَذَا الْبَابُ كُلُّهُ
رَاجِعٌ إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ تَرْدُدُ الشَّيْءِ

(٤) قوله: إزرتة تجده «هكذا في الطبقات
جميعها هنا، والرواية في مادة «ركك».

إن زرتة تجده...

ونراها الصواب لجزم «تجده»... [عبد الله]

وتكأفقه ، تقول : ما زلت أعككه بالقول حتى غَضِبَ ، أي أُرِدُّدُ عَلَيْهِ الْكَلَامَ ، ومِنْهُ عَكَّهُ الْحُمَى ، ومِنْهُ عَكَّةُ السَّمَنِ ، لِأَنَّهُ يُكْتَرُ فِيهَا كَثْرًا ، وَيُقَالُ : سَمِنَتِ الْمَرْأَةُ حَتَّى صَارَتْ كَالْمَكَّةِ ، ومِنْهُ قِيلَ لِلْيَوْمِ الْحَارِّ ، يَوْمٌ عَكٌّ وَعَكِيكٌ ، يُرِيدُ شِدَّةَ احْتِدَامِهِ وَتَكَافُفِهِ ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلُ الْمُبَرِّدِ .

• عكك . عَكَلَ الشَّيْءُ يَعْكُلُهُ وَيَعْكَلُهُ عَكَلًا : جَمَعَهُ . وَعَكَلْتُ الْمَتَاعَ أَعْكَلُهُ ، بِالضَّمِّ ، أَي نَضَدْتُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ . وَعَكَلَ السَّائِقُ الْخَيْلَ وَالْأَيْلَ يَعْكَلُهَا عَكَلًا : حَازَهَا وَسَاقَهَا وَصَمَّ قَوَاصِيهَا ، وَأَنْشَدَ لِلْفَرَزْدَقِ :

وَهُمْ عَلَى صَدَفِ الْأَيْلِ تَذَارِكُوا
نَعْمًا تُشَلُّ إِلَى الرَّئِيسِ وَتُعْكَلُ
وَعَكَلَ الْجَبْرِ يَعْكَلُهُ وَيَعْكَلُهُ عَكَلًا : شَدَّ رُسْعَ بَدْوِهِ إِلَى عَضُدِهِ بِحَبْلٍ ، وَفِي الصَّحَاحِ : هُوَ أَنْ يُعْقَلَ بِحَبْلٍ ، وَاسْمُ ذَلِكَ الْحَبْلِ الْعِكَالُ . وَإَيْلٌ مَعْقُولَةٌ ، أَي مَعْقُولَةٌ وَالْمَعْقُولُ : الْمَحْبُوسُ ، (عَنْ يَعْقُوبَ) . وَعَكَلَهُ : حَسَبَهُ يُقَالُ : عَكَلُوهُمْ مَعَكَلَ سَوْءٍ . وَالْعَكَلُ مِنَ الْإَيْلِ : كَالْعَمْرِ ، لَعْنَةً ، وَالرَّاءُ أَحْسَنُ . وَالْعَكَلُ وَالْعَكْلُ : اللَّيْسُ ، وَخَصَّصَهُ الْأَوْهَرِيُّ فَقَالَ : مِنَ الرِّجَالِ ، وَالْجَمْعُ أَعْكَالٌ .

وعكك في الأمر يعكك عكلا : قال فيه برأيه . وعكك برأيه يعكك عكلا : مثل حدس يحدس . والعكك والعكك والعكك والعكك والعكك : الذي يظن قبيص . وعكك عليه الأمر وأعكك وأعكك : التيس واشتبته . وفي حديث عمرو بن مرة : عند اعتكالك الضرائر ، أي عند الخيلاط الأمور ، ويروى بالراء ، وقد تقدم .

والعوكك : الأرتب ، وقيل : الأرتب العفور .
والعوكك : ظهر الكيب ، قال :

بِكُلِّ عَقَنْقَلٍ أَوْ رَأْسِ بَرِيثٍ
وَعَوَّكَلِ كُلِّ قَوْزٍ مُسْتَطِيرٍ
وقيل : هُوَ الْكَيْبُ الْعَظِيمُ إِلَّا أَنَّهُ دُونَ الْعَقَنْقَلِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْكَيْبُ الْمُتْرَاكِبُ الْمُتَدَاخِلُ ، وَقِيلَ : عَوَّكَلُ كُلِّ رَمَلَةٍ رَأْسُهَا . وَالْعَوَّكَلَةُ : الْعَظِيمَةُ مِنَ الرَّمْلِ ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

وَقَدْ قَابَلْتُهُ عَوَّكَلَاتٍ عَوَانِكُ
رُكَامٌ نَفَيْنَ الثَّبَتِ غَيْرَ الْمَآزِرِ
أَي لَيْسَ بِهَا نَبْتٌ إِلَّا مَا حَوْلَهَا .
وَالْعَوَّكَلُ : الْمَرْأَةُ الْحَمَقَاءُ . وَالْعَوَّكَلُ : الرَّجُلُ الْقَصِيرُ الْأَفْحَجُ ؛ قَالَ :

لَيْسَ بِرَأْيِ نَعَجَاتٍ عَوَّكَلٍ
أَحَلَّ يَمْنَى مِثْلَهُ الْمُحَجَّلِ
وَرَجُلٌ عَاكِلٌ : وَهُوَ الْقَصِيرُ الْبَحِيلُ الْمَشْتُومُ ، وَجَمَعَهُ عَكْلٌ .
وَقَلْدَتْهُ قَلَائِدُ عَوَّكَلٍ : يَعْنِي الْفَضَائِحَ (عَنْ كُرَاعٍ) .

وَالْعَوَّكَلَانِ : نَجَابَانِ .
وعكك ونم وعدي : قبائل من الرباب . وعكك : بلد . وعكك : قبيلة فيهم عبادة وقلة فهم ، ولذلك يقال لكل من فيه غفلة ويستحمن : عككي ؛ قال :

جاءت به عجز مقابلة
ماهن من جرم ولا عكك
قال ابن الكلبى^(١) : هُوَ أَبُو بَطْنٍ مِنْهُمْ ، حَضَنَتْهُ أُمُّهُ تُسَمَّى عَكْلًا ، فَسَمِيَتِ الْقَبِيلَةُ بِهَا .
وعكك : صرعه . وعكك في الأمر : جد . وعكك فلان : مات .

واعتكك الثوران : تناطحا .
والاعتكك : الاعتلاج والاضطرع ؛ قال البولاني :

واعتكلا وأما اعتككال

(١) قوله : « قال ابن الكلبى إلخ » كذا في الأصل ، وهي عبارة المحكم وعبارة ياقوت : وعكك قبيلة من الرباب ، وهو اسم امرأة حضنت بنى عوف ابن وائل ، فغلبت عليهم ، وسما باسمها .

وعكك الميرجحة ، بالكسر ، أي اجتمع فيها الدردي ، مثل عككت . وقد سموا عكلا . وعكلا . وبنو عوكلان : بطن من العرب . وعوكلان : موضع . والعوكل : القصير .

• عكك . لَبِنٌ عَكِيدٌ كَمَكِيلٍ : خَائِرٌ . وَالْمَكِيدُ وَالْمَكِيدُ^(١) كَلَّةٌ : الْعَلِيظُ الشَّدِيدُ الْمُتَّقِي وَالظَّهْرُ مِنَ الْأَيْلِ وَغَيْرِهَا ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّدِيدُ عَامَّةً ، الذَّكَرُ فِيهِ وَالْأُنثَى سَوَاءً ، وَالْأَسْمُ الْمَكِيدَةُ .

• عكك . لَبِنٌ عَكِيظٌ وَعَكِيدٌ : خَائِرٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

كَيْفَ رَأَيْتَ كُنَائِي عَجَلِيظُهُ
وَكُنَاةَ الْخَامِيظِ مِنْ عَكَلِيظُهُ
الْأَضْمَعِيُّ : إِذَا خَشِيَ اللَّبْنَ جَدًّا فَهُوَ عَكَلِيظٌ وَعَجَلِيظٌ وَعَكَلِيظٌ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ فِي تَرْجَمَةِ عَلِيٍّ لِلرِّقَابِ :

وَلَمْ يَدْعُ مَدَقًا وَلَا عَجَالِيظًا
لِشَارِبِ حَزْرًا وَلَا عَكَالِيظًا
قال : وَمِمَّا جَاءَ عَلَى فَعْلَلٍ : عَكَلِيظٌ وَعَجَلِيظٌ وَعَمَّهَجٌ لِلْبَنِ الْخَائِرِ ، وَالْمُهْدَبِدُ لِلشُّبْكِرَةِ فِي الْعَيْنِ ، وَابِلٌ عَكَمَسٌ شَدِيدُ الظُّلْمَةِ ، وَابِلٌ عَكَمَسٌ ، أَي كَثِيرٌ ؛ وَدِرْعٌ دَلْمَسٌ ، أَي بَرَّاقَةٌ ؛ وَقَدْرٌ خَزْرَجٌ ، أَي كَبِيرٌ ، وَأَكَلَ الذُّبُّ مِنَ الشَّاةِ الْحَدَلِقِ ، وَمَا زُوْرَمَ بَيْنَ الْمَلْحِ وَالْعَذْبِ ، وَدُوْدَمٌ شَيْءٌ يُشْبِهُ الدَّمَّ يَخْرُجُ مِنَ السَّمْرَةِ يَجْعَلُهُ النَّسَاءُ فِي الطَّرَارِ ، وَجَاءَ فَعْلَلٌ بِثَلَاثٍ وَاحِدٌ :

عَرْنٌ مَحْدُوفٌ مِنْ عَرْنَيْنِ .

• عكم . عَكَمَ الْمَتَاعَ يَعْكُمُهُ عَكْمًا : شَدَّهُ بِثَوْبٍ ، وَهُوَ أَنْ يَنْسَطُهُ وَيَجْعَلَ فِيهِ الْمَتَاعَ

(٢) زاد في المحكم : « والعكك ، والعكك ، والعكك »

وَيَشْدَهُ وَيُسَمِّي حَيْثُ دَخَلَ عِكْمًا ، وَالْعِكَامُ : مَا عَكِمَ بِهِ ، وَهُوَ الْحَيْلُ الَّتِي يُعَكِّمُ عَلَيْهَا وَالْعِكْمُ : عِكْمُ الثِّيَابِ (١) الَّتِي تُشَدُّ بِهِ الْفِكْمَةُ ، وَالْجَمْعُ عِكْمٌ . وَالْعِكْمُ : كَالْعِكَامِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي رَيْحَانَةَ : أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمَعَاكِمَةِ ، وَفَسَّرَهَا الطَّحَاوِيُّ بِضَمِّ الشَّيْءِ إِلَى الشَّيْءِ . يُقَالُ : عَكَمْتُ الثِّيَابَ إِذَا شَدَدْتُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ ، يُرِيدُ بِهَا أَنْ يَجْتَمِعَ الرَّجُلَانِ أَوِ الْمَرْأَتَانِ عَارِيَتَيْنِ لَا حَاجِزَ بَيْنَ بَدَنَيْهِمَا ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْآخِرُ : لَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ .

وَالْعِكْمُ : الْعِدْلُ مَا دَامَ فِيهِ الْمَتَاعُ . وَالْعِكَاوَانُ : عِدْلَانِ يُشَدَّانِ عَلَى جَانِبَيْ الْهُودِجِ بِثُوبٍ ، وَجَمْعُ كُلِّ ذَلِكَ أَعْكَامٌ ، لَا يُكْسَرُ إِلَّا عَلَيْهِ . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ قَوْلُهُمْ : هُمَا كَعِكْمِي الْعَبِيرِ ، يُقَالُ لِلرَّجُلَيْنِ يَتَسَاوَيَانِ فِي الشَّرَفِ ، وَيُرْوَى هَذَا الْمَثَلُ عَنْ هَرَمِ بْنِ سَيَانَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ لِقَلَمَةَ وَعَامِرِ حِينَ تَنَافَرَا إِلَيْهِ ، فَلَمْ يُتَمَّرْ وَاحِدًا مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زُرْعٍ : عَكُمُهَا رَدَاخٌ ، وَبَيْتُهَا قَبَاحٌ ، أَبُو عَيْبَةَ : الْعَكُومُ الْأَحَالُ وَالْأَعْدَالُ الَّتِي فِيهَا الْأَوْعِيَةُ مِنْ صُوفِ الْأَطْعِمَةِ وَالْمَتَاعِ ، وَاحِدُهَا عِكْمٌ ، بِالْكَسْرِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : نِفَاضَةُ كَتِفَاضَةِ الْعِكْمِ . قَالَ : وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ تَقُولُ لِخُدَمِهِمْ يَوْمَ الظَّنَنِ اعْتَكِمُوا ، وَقَدْ اعْتَكِمُوا إِذَا سَوُوا الْأَعْدَالَ لِيَشْدُوهُمَا عَلَى الْحَمُولَةِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كُلُّ عِدْلٍ عِكْمٌ ، وَجَمْعُهُ أَعْكَامٌ وَعَكُومٌ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يَقُولُ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ اعْكَمْنِي وَأَعْكَمْنِي ، فَمَتَى اعْكَمْنِي ، أَيْ اعْكَمْ لِي ، وَيَجُوزُ بِكَسْرِ الْكَافِ ، وَأَمَّا أَعْكَمْنِي بِقَطْعِ الْأَلِفِ فَمَتْنَاهُ أَعْيَى عَلَى الْعِكْمِ ، وَمِثْلُهُ اجْلِبْنِي ، أَيْ احْلُبْ لِي ،

(١) قوله : « والعكَم عكَم الثياب إلخ » هي عبارة التهذيب والتكلمة ، وبقيتها : والعكمنان بالتحريك تشدان من جانبي الهودج بثوب .

وَأَجْلِبْنِي ، أَيْ أَعْيَى عَلَى الْحَلْبِ . وَعَكَمْتُ الرَّجُلَ الْعِكْمَ إِذَا عَكَمْتَهُ لَهُ ، مِثْلُ قَوْلِكَ : حَلَبْتَهُ الثَّاقَةَ ، أَيْ حَلَبْتَهَا لَهُ . وَالْعِكْمُ : الْكَارَةُ ، وَالْجَمْعُ عَكُومٌ . وَوَقَعَ الْمُضْطَرِعَانِ عِكْمِي عَيْبَرٌ ، وَكَعِكْمِي عَيْبَرٌ : وَقَعَا مَعًا لَمْ يَصْرُغْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ .

وَأَعْكَمَةُ الْعِكْمُ : أَعَانَهُ عَلَيْهِ . وَعَكَمَ الْبَعِيرَ يَعْكِمُهُ عِكْمًا : شَدَّ عَلَيْهِ الْعِكْمَ . وَرَجُلٌ مَعْكَمٌ : صُلِبَ اللَّحْمُ كَثِيرٌ الْمَتَاصِلِ ، شُبِّهَ بِالْعِكْمِ . وَعَكَمَ الْبَعِيرَ بَعْكِمُهُ عِكْمًا : شَدَّ فَاهُ ، وَالْعِكَامُ مَا شَدَّ بِهِ ، وَالْجَمْعُ عِكْمٌ . وَالْعِكْمُ : التَّمَطُّ تَجْعَلُهُ الْمَرْأَةُ كَالرُّوْعَاءِ تَدْخُرُ فِيهِ مَتَاعَهَا ، قَالَ مَرْزُوقٌ : وَلَمَّا عَدَّتْ أُمِّي تُحَيِّي بَنَاتِهَا أَعْرَتْ عَلَى الْعِكْمِ الَّذِي كَانَ يُبْتَعُ خَلَطْتُ بِصَاعِ الْأَقِطِ صَاعَيْنِ عَجْوَةً إِلَى صَاعِ سَمْنٍ وَسَطَهُ بِتَرِيحٍ وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ : وَسَيَجِدُ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ قَدْ مَلَأَتْ عِكْمَهَا مِنْ وَبَرِ الْأَيْلِ ، وَالْعِكْمُ : دَاخِلُ الْجَنْبِ عَلَى الْمَثَلِ بِالْعِكْمِ التَّمَطُّ ، قَالَ الْحُطَيْبِيُّ : نَدِمْتُ عَلَى لِسَانِ كَانَ مِثِّي وَوَدِدْتُ بَانَتَهُ فِي جَوْفِ عِكْمِ وَيُرْوَى : فَلَيْتَ بَانَتَهُ ، وَفَلَيْتَ بِيَانَتَهُ . وَعَكَمْتُ الْبَطْنِ : زَاوَيْتُهُ كَالهَزْمَةِ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْجَحْدَةَ فَقَالُوا : مَا بَقِيَ فِي بَطْنِ الدَّابَّةِ هَزْمَةٌ وَلَا عَكَمَةٌ إِلَّا امْتَلَأَتْ ، وَأَنْشَدَ :

حَتَّى إِذَا مَا بَلَّتِ الْعُكُومَا
مِنْ قَصَبِ الْأَجْوَابِ وَالْهَزُومَا

وَالْجَمْعُ عَكُومٌ كَصَخْرَةٍ وَصُحُورٍ . وَعَكَمْتُ عَنْ زِيَارَتِهِ يَعْكِمُهُ عِكْمًا : صَرَفَهُ عَنْ زِيَارَتِهِ .

وَالْعَكُومُ : الْمُنْصَرَفُ . وَمَا عَكَمْتُهُ عَكُومٌ ، أَيْ مَضَرْتُ . وَعَكَمْتُ عَنْ زِيَارَتِنَا يُعَكِّمُ أَيْضًا : رَدَّ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَلَا حَتَّةَ مِنْ بَعْدِ الْجَزْوِ ظَمَاءَةٌ
وَلَمْ يَكُ عَنْ وَرْدِ الْمِيَاوِ عَكُومٌ
وَعَكَمَ عَلَيْهِ يَعْكِمُ : كَرَّ ، قَالَ لَيْبَدٌ :
فَجَالَ وَلَمْ يَعْكِمْ لِي وَرْدِ مُقْلَصٍ
أَيْ هَرَبَ وَلَمْ يَكُرْ . وَقَالَ شَمْرٌ : يَكُونُ عَكْمٌ فِي هَذَا الْبَيْتِ بِمَعْنَى انْتِظَرِ ، كَأَنَّهُ قَالَ :
فَجَالَ وَلَمْ يَنْتَظِرْ ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ أَبِي كَبِيرٍ الْهَدَلِيِّ :

أَزْهَرِ هَلْ عَنْ شَيْبَةٍ مِنْ مَعَكُمْ
أَمْ لَا خُلُودَ لِبَاذِلِ مَعَكُمْ ؟
أَرَادَ زُهَيْرَةُ ابْنَتَهُ ، وَاسْتَشْهَدَ بِهِ الْجَوْهَرِيُّ فَقَالَ : هَلْ عَنْ شَيْبَةٍ مِنْ مَعَكُمْ ، أَيْ مَعْدِلٍ وَمَضْرَبٍ .

وَعَكَمَ يَعْكِمُ : انْتَظَرِ . وَمَا عَكَمَ عَنْ شَيْءٍ ، أَيْ مَا تَأَخَّرَ . وَالْعِكْمُ : الْانْتِظَارُ ، قَالَ أَوْسٌ :

فَجَالَ وَلَمْ يَعْكِمْ وَشَبَّحَ امْرَأَةَ
بِمَنْقَطِعِ الْعَضْرَاءِ شَدَّ مُؤَالَفُ
أَيْ لَمْ يَنْتَظِرْ ، يَقُولُ : هَرَبَ وَلَمْ يَكُرْ ، وَفِي الْحَدِيثِ : مَا عَكَمَ عَنْهُ ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، حِينَ عُرِضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامُ ، أَيْ مَا تَحَسَّسَ وَمَا انْتَظَرَ وَلَا عَدَلَ .

وَالْعِكْمُ : بَكْرَةُ الْبُيُوتِ ، وَأَنْشَدَ :
وَعَنْقِي مِثْلُ عَمُودِ السَّيْسِبِ
رُكْبٌ فِي زُورٍ وَيَبِقُ الْمَشْعَبِ
كَالْعِكْمِ بَيْنَ الْقَامَتَيْنِ الْمُتَشَبِّبِ

وَعَكَمْتُ الْأَيْلِ تَعَكِيمًا : سَمِنْتُ وَحَمَلْتُ شَحْمًا عَلَى شَحْمٍ . وَرَجُلٌ يَعْكِمُ ، بِالْكَسْرِ : مُكْتَبِرُ اللَّحْمِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِلْعَلَامِ الشَّابِلِ وَالشَّابِنِ الْمُتَمِّمِ : مَعْكَمٌ وَمُكْتَلٌ وَمُصَدَّرٌ وَكُلُّوْمٌ وَحِصْرٌ .

• عكَمه العكُمورُ : الثَّارَةُ الْحَادِرَةُ الطَّوِيلَةُ الضَّخْمَةُ ، قَالَ :

إِنِّي لِأَقْلِي الْجَلِيحَ الْعَجُورَا
وَأَمِنُ الْفَيْتَةَ الْعَكُورَا
الْأَزْهَرِيُّ : عَكُمُورَةٌ : حَادِرَةٌ تَارَةٌ

وَعُكْمَزُ أَيْضًا ، قَالَ : وَيُقَالُ لِلْأَبْرِ إِذَا كَانَ مُكْتَبَرًا . إِنَّهُ لَعُكْمَزٌ ، وَأَشَدُّ : وَفَتَحَتْ لِلْعُرُودِ بَرًّا هَزْهَرًا فَاتَّقَمَتْ كَجُرْدَانِهِ وَالْعُكْمَزَا

• عكس . العكيسُ والعكيسُ : القطيعُ الصَّخْمُ مِنَ الْأَيْلِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : إِبِلٌ عُكَامِسٌ وَعُكَابِسٌ وَعُكَمِسٌ وَعُكَيْسٌ إِذَا كَثُرَتْ . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : إِذَا قَارَبَتْ الْأَيْلُ الْأَلْفَ فَهِيَ عُكَامِسٌ . وَكُلُّ شَيْءٍ تَرَكَبَ وَتَرَكَمَ وَكَثُرَ حَتَّى يُظَلِّمَ مِنْ كَثْرَتِهِ ، فَهُوَ عُكَامِسٌ وَعُكَيْسٌ ، قَالَ الْعَبَّاسِيُّ : عُكَامِسٌ كَالسُّنْدُسِ الْمَشْهُورِ وَيَلْبَسُ عُكَامِسٌ : مُظْلِمٌ مَتْرَاكِبُ الظُّلْمَةِ شَلِيدُهَا . وَقَدْ عَكَمَسَ اللَّيْلُ عَكْمَسَةً إِذَا أَظْلَمَ وَتَعَكَّمَسَ .

• عكش . العكيشُ : القطيعُ الصَّخْمُ مِنَ الْأَيْلِ وَالسَّيْنُ أَعْلَى .

• عكص . العكيصُ : الحادِرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّدِيدُ الْقَلِيظُ ، وَالْأُنْثَى بِالنَّهَاءِ . وَمَالَ عُكَيْصٌ : كَثِيرٌ . وَأَبُو الْعُكَيْصِ : كَثِيَّةٌ رَجُلٌ . وَقَالَ فِي عِلْمِصَ : جَاءَ بِالْعُلَيْصِ أَيْ الشَّيْءِ يُعْجَبُ بِهِ أَوْ يُعْجَبُ مِنْهُ كَالْعُكَيْصِ .

• عكن . العكنُ والأعكانُ : الأطواءُ فِي الْبَطْنِ مِنَ السَّمَنِ . وَجَارِيَةٌ عُكْنَاةٌ وَمُعَكْنَةٌ : ذَاتُ عُكْنٍ ، وَاحِدَةٌ الْعُكْنِ عُكْنَةٌ . وَتَعَكَّنَ الْبَطْنُ : صَارَ ذَا عُكْنٍ .

وَيُقَالُ : تَعَكَّنَ الشَّيْءُ تَعَكْنًا إِذَا رُكِمَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ وَأَنْثَى . وَعُكْنُ الدَّرْعِ : مَا تَنْتَلِي مِنْهَا . يُقَالُ : دَرَعٌ ذَاتُ عُكْنٍ ، إِذَا كَانَتْ وَاسِعَةً تَنْتَلِي عَلَى اللَّابِسِ مِنْ سَعَتِهَا ؛ قَالَ يَصِفُ دِرْعًا :

لَهَا عُكْنٌ تَرُدُّ التَّبَلَّ خُسَاً
وَتَهْرَأُ بِالْمَعَابِلِ وَالْقَطَاعِ

أَي تَسْتَحْفَهَا .

وَنَاقَةٌ عُكْنَاةٌ : غَلِيظَةٌ لَحْمِ الضَّرَةِ وَالْخَلْفِ ، وَكَذَلِكَ الشَّاةُ .
وَالْعُكْنَاةُ وَالْعُكْنَاةُ : الْأَيْلُ الْكَثِيرَةُ الْعَظِيمَةُ . وَنَعَمَ عُكْنَاةٌ وَعُكْنَاةٌ أَيْ كَثِيرَةٌ ؛ قَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ السَّعْدِيُّ :

هَلْ بِاللَّوِيِّ مِنْ عَكَرٍ عُكْنَاةٌ
أَمْ هَلْ تَرَى بِالْحَلِّ مِنْ أَطْعَانٍ ؟
وَأَشَدُّ الْجَوَهْرِيُّ :
وَصَبَّحَ الْمَاءُ يَبُودِي عُكْنَاةً (١)

• عكنك . الأزهرِيُّ : الْعُكْنَكُ الدَّكْرُ مِنَ الْغِيلَانِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : وَيُقَالُ لَهُ الْكُتْمَكُ . الْفَرَّاءُ : الشَّيْطَانُ هُوَ الْكُتْمَكُ وَالْعُكْنَكُ وَالْقَانُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعُكْنَكُ الْحَبِيبُ مِنَ السَّعَالِي .

• عكا . العكوةُ : أَصْلُ اللَّسَانِ ، وَالْأَكْثَرُ الْعُكْدَةُ . وَالْعُكْوَةُ : أَصْلُ الدَّنْبِ ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ ، حَيْثُ عَرِيَ مِنَ الشَّعْرِ مِنْ مَعْرِزِ الدَّنْبِ ، وَقِيلَ فِيهِ لَعْنَانٌ : عُكْوَةٌ ، وَعُكْوَةٌ ، وَجَمَعُهَا عُكَيٌّ وَعِكَاءٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

هَلَكْتُ إِنْ شَرِيتَ فِي إِكْبَابِهَا
حَتَّى تُؤَلِّيكَ عُكَيَّ أَذْنَابِهَا
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَإِذَا تَعَطَّفَ ذَنْبُهُ عِنْدَ الْعُكْوَةِ وَتَعَقَّدَ قَيْلَ بَعِيرٍ أَعْكَى . وَيُقَالُ : يَرْدُونَ مَعْكُوًا ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَوْ اسْتَعْمَلَ الْفِعْلُ فِي هَذَا لَقِيلَ عَكَى يَعْكَى فَهُوَ أَعْكَى ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ . وَعَكَا الدَّنْبَ عَكَوًا : عَطَفَهُ إِلَى الْعُكْوَةِ وَعَقَدَهُ . وَعَكَوْتُ ذَنْبَ الدَّابَّةِ ؛ وَعَكَى الضَّبُّ بِذَنْبِهِ : لَوَاهُ ، وَالضَّبُّ يَعْكُو بِذَنْبِهِ ، يَلْوِيهِ وَيَعْقِدُهُ هُنَالِكَ . وَالْأَعْكَى : الشَّدِيدُ الْعُكْوَةُ .

وَشَاةٌ عُكْوَاءُ : بَيْضَاءُ الدَّنْبِ وَسَائِرُهَا

(١) زاد في التكملة : العكان - ككتاب :

العتق

أَسْوَدُ ، وَلَا فِعْلَ لَهُ وَلَا يَكُونُ صِفَةً لِلْمُدَكَّرِ ، وَقِيلَ : الشَّاةُ الَّتِي ابْيَضَّ مَوْخَرُهَا وَأَسْوَدَ سَائِرُهَا .

وَعُكْوَةٌ كُلُّ شَيْءٍ : غَلِظَةٌ وَمُعْظَمَةٌ . وَالْعُكْوَةُ : الْحُجْرَةُ الْقَلِيظَةُ . وَعَكَا يَزَارُو عَكَوًا : أَعْظَمَ حُجْرَتَهُ وَغَلَّظَهَا . وَعَكَتِ الثَّاقَةُ وَالْأَيْلُ تَعْكُو عَكَوًا : غَلَّظَتْ وَسَيَّتَتْ مِنَ الرَّيْبِ وَاشْتَدَّتْ مِنَ السَّمَنِ . وَإِبِلٌ مِعْكَاءُ : غَلِيظَةٌ سَيِّئَةٌ مُتَثَلِّةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي تَكْتُرُ فَيَكُونُ رَأْسُهَا عِنْدَ عُكْوَةٍ ذَا ؛ قَالَ الثَّابِتِيُّ :

الْوَاهِبُ الْهَائِةُ الْمِعْكَاءُ زَيْتِهَا السُّدُ
سَعْدَانُ يُوضِحُ (٢) فِي أَوْبَارِهَا اللَّبِيدُ
ابْنُ السَّكَيْتِ : الْمِعْكَاءُ ، عَلَى وَمِعْأَلِ ، الْأَيْلُ الْمُجْتَمِعَةُ ، يُقَالُ : مَائَةٌ مِعْكَاءُ ، وَيُوضِحُ : يَبِينُ فِي أَوْبَارِهَا إِذَا رُعِيَ ، فَقَالَ الْهَائِةُ الْمِعْكَاءُ ، أَيْ هِيَ الْغِلَاطُ الشَّدَادُ ، لَا يَبْتَنِي وَلَا يُجْمَعُ ؛ قَالَ أَوْسٌ :

الْوَاهِبُ الْهَائِةُ الْمِعْكَاءُ يَشْفَعُهَا
يَوْمَ الْفِضَالِ بِأَخْرَى غَيْرَ مَجْهُودِ
وَالْعَاكِي : الشَّادُ ، وَقَدْ عَكَا إِذَا شَدَّ ، وَمِنْهُ عَكَوُ الدَّنْبِ وَهُوَ شَدُّهُ . وَالْعُكْوَةُ : الْوَسْطُ لِغِلَظِهِ . وَالْعَاكِي : الْغَزَالُ الَّذِي يَبِيعُ الْعُكَيَّ ، جَمَعَ عُكْوَةً ، وَهِيَ الْغَزَالُ الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الْمِعْزَلِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّبَ عَلَى الدُّجَاجَةِ ، وَهِيَ الْكَبَّةُ . وَيُقَالُ : عَكَا يَزَارُو تَعْكُو عَكَيًا أَغْلَظَ مَعْقِدَهُ ، وَقِيلَ : إِذَا شَدَّهُ قَالِصًا عَنْ بَطْنِهِ لِقَلَّ يَسْتَرْحِي لِضِحْمِ بَطْنِهِ ؛ قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :

شُمَّ مَخَامِيسُ لَا يُعْكَونَ بِالْأَزْرِ
يَقُولُ : لَيْسُوا بِعِظَامِ الْبَطُونِ فَيَرْتَعُوا مَازِرَهُمْ
عَنِ الْبَطُونِ وَلَكِنَّهُمْ لِطَافُ الْبَطُونِ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : هُوَ عَكَوَانٌ مِنَ الشَّحْمِ ، وَأَمْرَأَةٌ مُعْكَِيَةٌ .

(٢) قوله : « يوضح » في ديوان النابغة

« سعدان يوضح » ، وقال في الشرح : توضح

موضع بحمي ضربة ، كانت إبل الملوك .

[عبد الله]

وَيُقَالُ: عَكَوْتُهُ فِي الْحَدِيدِ وَالْوَتَاقِ عَكَوًا إِذَا شَدَدْتَهُ؛ قَالَ أُمِيَّةٌ يَذْكُرُ مُلْكَ سُلَيْمَانَ:

أَيْمًا شَاطِنِي عَصَاهُ عَكَاهُ
ثُمَّ يَلْقَى فِي السَّحْنِ وَالْأَعْلَالِ
وَالْأَعْكَى: الْقَلِيظُ الْجَبِينُ (عَنْ
ثَعْلَبٍ) فَأَمَّا قَوْلُ ابْنَةِ الْحُسَيْنِ حِينَ شَاوَرَ أَبُوهَا
أَصْحَابَهُ فِي شِرَاءِ فَعْلٍ: اشْتَرِهِ سَلْجَمَ
اللَّحْيَيْنِ، أَسْحَجَ الْحَدِيثَيْنِ، غَائِرَ الْعَيْتَيْنِ،
أَرْقَبَ أَحْرَمَ أَعْكَى أَكُومَ، إِنْ عَصِيَ عَشْمَ،
وَإِنْ أَطِيعَ اجْرَثَمَ؛ فَقَدْ يَكُونُ الْقَلِيظُ الْمُكَوَّةَ
الَّتِي هِيَ أَصْلُ الذَّنْبِ، وَيَكُونُ الْقَلِيظُ
الْجَبِينُ وَالْمُعْظِمُ الْوَسِيطُ، وَالْأَحْرَمُ وَالْأَرْقَبُ
وَالْأُكُومُ كُلُّ مَذْكُورٍ فِي مَوْضِعِهِ.

وَالْعُكُوءَةُ وَالْمُكُوءَةُ جَمِيعًا: عَقَبٌ يُشَقُّ ثُمَّ
يُقْتَلُ قَتْلَيْنِ كَمَا يُقْتَلُ الْمِحْرَاقُ.

وَعَكَاهُ عَكَوًا: شَدَّهُ. وَعَكَى عَلَى سَيْفِهِ
وَرُمُوحِهِ: شَدَّ عَلَيْهَا عِلْبَاءً رَطْبًا. وَعَكَا بِخَيْرِهِ
إِذَا خَرَجَ بَعْضُهُ وَيَتْبَعُ بَعْضٌ. وَعَكَى (١):
مَاتَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا مَاتَ:
عَكَى وَقَرَضَ الرِّبَاطُ. وَالْعَاكِي: الْمَيْتُ.
وَعَكَى الدُّخَانُ: تَصَعَّدَ فِي السَّمَاءِ (عَنْ أَبِي
حَنِيفَةَ). وَذُكِرَ فِي تَرْجَمَةِ كَمِي: الْأَعْكَاهُ
الْعُقْدُ. وَعَكَا بِالْمَكَانِ: أَقَامَ. وَعَكَتِ
الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا إِذَا لَمْ تُرْسِلْهُ، وَرَبًّا قَالُوا:
عَكَا فُلَانٌ عَلَى قَوْمِهِ، أَيْ عَطَفَ، مِثْلُ
قَوْلِهِمْ عَكَ عَلَى قَوْمِهِ.

الْفَرَّاءُ: الْعَكِيُّ مِنَ اللَّبَنِ الْمَحْضُ.
وَالْعَكِيُّ مِنَ الْبَابِ الضَّانُ: مَا حَلِبَ بَعْضُهُ
عَلَى بَعْضٍ، وَقَالَ شَيْرَازٌ: الْعَكِيُّ الْخَائِرُ،
وَأَنشَدَ لِلرَّاجِزِ:

تَعَلَّمَنُ يَا زَيْدُ يَا بَنَ زَيْنِ
لَأَكَلْتَهُ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنِ
وَشَرْتَانِ مِنْ عَكِيِّ الضَّانِ
أَحْسَنُ مَسًّا فِي حَوَايَا الْبَطْنِ

(١) قوله: «عَكَى مات» بالتشديد، في
القاموس بالتشديد والنخفيف.

مِنْ بَيْرِيَّاتٍ قِذَاذِ خُشْنٍ
يَرْمِي بِهَا أَرْمَى مِنْ ابْنِ يَنْفَرِ
قَالَ شَيْرَازٌ: الَّتِي مِنَ اللَّبَنِ سَاعَةٌ يُحَلَبُ،
وَالْعَكِيُّ بَعْدَمَا يَخْتَرُ، وَالْعَكِيُّ وَطَبُ
اللَّبَنِ.

• علب • عِلْبَةُ الثَّابِتُ عِلْبًا، فَهَوَّ عِلْبُ:
جَسًّا؛ وَفِي الصَّحَاحِ: عِلْبٌ؛ بِالْكَسْرِ.
وَاسْتَعْلَبَ الْبَقْلُ: وَجَدَهُ عِلْبًا.
وَاسْتَعْلَبَتِ الْمَاشِيَةُ الْبَقْلَ إِذَا دَوَى، فَاجْمَعَتْهُ
وَاسْتَعْلَبَتْهُ. وَعِلْبُ اللَّحْمِ عِلْبًا، وَاسْتَعْلَبَ:
اشْتَدَّ وَعَلِظَ. وَعَلْبٌ أَيْضًا، بِالْفَتْحِ،
يَعْلَبُ: غَلِظَ وَصَلَبَ، وَلَمْ يَكُنْ رَخْصًا.
وَلَحْمٌ عِلْبٌ وَعَلْبٌ: وَهُوَ الصُّلْبُ. وَعِلْبٌ
عِلْبًا تَغَيَّرَتْ رَائِحَتُهُ، بَعْدَ اسْتِئْذَانِهِ. وَعَلِبَتْ
يَدُهُ: غَلِظَتْ.

وَاسْتَعْلَبَ الْجِلْدُ: غَلِظَ وَاشْتَدَّ.
وَالْعَلْبُ: الْمَكَانُ الْقَلِيظُ الشَّدِيدُ الَّذِي
لَا يُنْبِتُ الْبَتَّةَ.

وَفِي التَّهْدِيدِ: الْعَلْبُ مِنَ الْأَرْضِ
الْمَكَانُ الْقَلِيظُ الَّذِي لَوْ مَطَرُ دَهْرًا، لَمْ يُنْبِتْ
خَضِرَاءً. وَكُلُّ مَوْضِعٍ صُلْبٍ خَشِنٍ مِنْ
الْأَرْضِ: فَهَوَّ عِلْبٌ.

وَالْإِعْلَبَاءُ: أَنْ يُشْرِفَ الرَّجُلُ،
وَيُشَخِّصَ نَفْسَهُ، كَمَا يَفْعَلُ عِنْدَ الْخُصُومَةِ
وَالشُّنْمِ.

يُقَالُ: اغْتَلَبَنِي الدَّبْكُ وَالْكَلْبُ وَالْهَرُّ
وغيرها إِذَا انْقَشَ شَعْرُهُ، وَنَهَبًا لِلشَّرِّ
وَالْقِتَالِ. وَقَدْ يُهَمَزُ، وَأَصْلُهُ مِنْ عِلْبَاءِ
الْعُنُقِ، وَهُوَ مُنْحَقٌ بِافْتِتَالٍ، بِنَاءِ.

وَالْعَلْبُ وَالْعِلْبُ: الضَّبُّ الضَّحْمُ
الْمُسْنُ لِشِدَّتِهِ. وَيَسْنُ عِلْبٌ، وَوَعَلَ عِلْبٌ
أَيْ مَسَّنَ جَاسِيًا.

وَرَجُلٌ عِلْبٌ: جَافٌ عَلِيظٌ. وَرَجُلٌ
عِلْبٌ: لَا يُطْمَعُ فِيهَا عِنْدَهُ مِنْ كَلِمَةٍ أَوْ
غَيْرِهَا. وَإِنَّهُ لَعَلْبٌ شَرٌّ، أَيْ قَوِيٌّ عَلَيْهِ،
كَقَوْلِكَ: إِنَّهُ لَعَلْبٌ شَرٌّ.

وَيُقَالُ: تَشَجَّجَ عِلْبَاءُ الرَّجُلِ إِذَا أَسَنَّ؛

وَالْعِلْبَاءُ، مَمْدُودٌ: عَصَبُ الْعُنُقِ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: الْقَلِيظُ، خَاصَّةً؛ قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ: وَهُوَ الْعَقَبُ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ:
الْعِلْبَاءُ مَذْكُورٌ لَا غَيْرَ.

وَمَا عِلْبَاوَانٌ، يَمِينًا وَشِمَالًا، يَتَّبِعُهَا مَتَّبِعُ
الْعُنُقِ؛ وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: عِلْبَاءَانٌ، لِأَنَّهَا
هَمَزَةٌ مُلْحَقَةٌ شَبَهَتْ بِهَمَزَةِ التَّائِيثِ الَّتِي فِي
حَمْرَاءَ، أَوْ بِالْأَصْلِيَّةِ الَّتِي فِي كِسَاءِ
وَالْجَمْعُ: الْعِلْبَائِيُّ.

وَعَلْبُ السَّيْفِ وَالسَّكِينِ وَالرُّمُوحِ، يَعْلَبُهُ
وَيَعْلِبُهُ عِلْبًا، فَهَوَّ مَعْلُوبٌ، وَعَلَبَهُ: حَزَمَ
مَقْبِضَهُ بِعِلْبَاءِ الْبَعِيرِ، فَهَوَّ مُعْلَبٌ. وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ: لَقَدْ فَتَحَ الْفَتْوحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ
حِلْيَةً سِوَهُمْ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ
حِلْيَتِهَا الْعِلْبَائِيُّ وَالْأَنْكُ؛ هُوَ جَمْعُ الْعِلْبَاءِ،
وَهُوَ الْعَصَبُ؛ قَالَ: وَبِهِ سُمِّيَ الرَّجُلُ
عِلْبَاءً. ابْنُ الْأَثِيرِ: هُوَ عَصَبٌ فِي الْعُنُقِ،
يَأْخُذُ إِلَى الْكَاھِلِ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تُشَدُّ عَلَى
أَجْفَانِ سِوْفِهَا الْعِلْبَائِيُّ الرَّطْبَةَ، فَتَجِفُّ
عَلَيْهَا، وَتَشُدُّ بِهَا الرِّمَاحُ إِذَا تَصَدَّعَتْ
فَتَيْسَسُ، وَتَقْوَى عَلَيْهِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَطَلَّ لِثِيَابِ الصَّرِيمِ غَمَامٌ
يُدْعَسُهَا بِالسَّمْهَرِيِّ الْمُعْلَبِ

وَرُمُوحٌ مُعْلَبٌ: إِذَا جِلِّزَ وَأُورَى بِعَصَبِ
الْعِلْبَاءِ. قَالَ الْفَتَّيْسِيُّ: وَيَلْعَنُ أَنْ الْعِلْبَائِيُّ
الرِّصَاصُ؛ قَالَ: وَلَسْتُ مِنْهُ عَلَى يَقِينِ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْعِلْبَائِيُّ الرِّصَاصُ أَوْ جِنْسٌ
مِنْهُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: مَا عَلِمْتُ أَحَدًا قَالَهُ،
وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ. وَفِي حَدِيثِ عُنْتَةَ: كُنْتُ
أَعْبُدُ إِلَى الْبَضْعَةِ أَحْسِنُهَا سَنَامًا، فَإِذَا هِيَ
عِلْبَاءُ عُنُقِ.

وَعِلْبُ الْبَعِيرِ عِلْبًا، وَهُوَ أَعْلَبُ وَعِلْبٌ:
وَهُوَ دَاءٌ يَأْخُذُهُ فِي عِلْبَاوِي الْعُنُقِ، فَيَرْمُ مِنْهُ
الرَّقَبَةَ، وَتَنَحِّي.

وَالْعِلَابُ: سِمَةٌ فِي طُولِ الْعُنُقِ عَلَى
الْعِلْبَاءِ، وَنَاقَةٌ مُعْلَبَةٌ.

وَعَلَسَى عَيْدَهُ إِذَا ثَقَبَ عِلْبَاءَهُ، وَجَعَلَ
فِيهِ خَيْطًا. وَعَلَسَى الرَّجُلُ: انْحَطَّ عِلْبَاوَاهُ

كثيراً ، قال :

إذا المرء علبى ثم أصبح جلده
كرحض غسيل فالتيمن أروح
التيمن : أن يوضع على يمينه في القبر .

وعلباء : اسم رجل ، سُمي بعلباء
العنق ؛ قال :

إني لمن أنكرني ابن اليربي
فقلت علباء وهند الجملى
وابناً لصوحان على دين على
أراد : ابن اليربي ، والجملى ، وعلى ،
فخفف بحذف الياء الأخيرة :

والعلبة : قدح صحم من جلود الإبل .
وقيل : العلبة من خشب ، كالفدح الصحم
يُحلبُ فيها . وقيل : إنها كهية القضة من
جلد ، ولها طوق من خشب . وقيل :
محلَّب من جلد . وفي حديث وفاة النبي ،
ﷺ : وبين يديه ركوة أو علبه فيها ماء ؛
العلبة : قدح من خشب ؛ وقيل : من جلد
وخشب يُحلبُ فيه . ومنه حديث خالد :
أعطاهم علبه الحالب ، أي الفدح الذي
يُحلبُ فيه ، والجمع : علب وعلاب .
وقيل : العلاب جفان تُحلبُ فيها الناقة ؛
قال :

صاح يا صاح ! هل سمعت براع
ردّ في الضرع ما قرى في العلاب ؟
ويروى : في العلاب .

والمعلَّب : الذي يتخذ العلبة ؛ قال

الكميت ، يصف خيلاً :

سقتنا دماء القوم طوراً وتارة
صبوها له اقتار الجلود المعلَّب
قال الأزهرى : العلبة جلدة تؤخذ من
جنب جلد البعير إذا سلخ وهو طير ، فتسوى
مستديرة ، ثم تُملأ رملًا سهلاً ، ثم تُضَمُّ
أطرافها ، وتُحلُّ بخلال ، ويوكى عليها
مقبوضة بحبل ، وتترك حتى تجف وتيسس ،
ثم يُقطع رأسها ، وقد قامت قائمة
ليجفافها ، تُشبه قضة مدورة ، كأنها نُجحت
نحتاً ، أو خرطت خرطاً ، ويُعلقها الراعي

والراكب فيحلبُ فيها ، ويشربُ بها ،
وللبدوى فيها رفقُ خفيها ، وأنها لا تنكسر إذا
حركها البعير أو طاحت إلى الأرض .

وعلب الشيء يعلبه ، بالضم ، علَبًا
وعلوبًا : أثر فيه ووسمه ، أو خدشه .
والمعلَّب : أثر الضرب وغيره ، والجمع
عُلوب . يُقال ذلك في أثر الميسم وغيره ؛
قال ابن الرقاق يصف الركب :

يتبعن ناجيةً كأن بدنها
من غرضٍ نستعياها عُلوبٍ مواسمٍ
وقال طرفة :

كان عُلوبُ التسع في دأياتها
مواردٌ من خلفاء في ظهرِ قردٍ
وكذلك التعليب .

قال الأزهرى : العلب تأثيرٌ كثير
العلاب . قال : وقال شمر : أقراني
ابن الأعرابي لطيفيل العنوي :

نهوضُ بأشواق الديات وحملها
ونقلُ الذي ينجي بمنكيه لعُب
قال ابن الأعرابي : لعُب أراد به علب ،
وهو الأثر . وقال أبو نصر : يقول الأمر الذي
ينجي عليه ، وهو بمنكيه خفيف .

وفي حديث ابن عمر : أنه رأى رجلاً
بأنفه أثر السجود ، فقال : لا تغلب
صورتك ؛ يقول : لا تؤثر فيها أثراً ، بشدة
التكاثر على أفك في السجود .

وطريق معلوب : لاجب ؛ وقيل : أثر
فيه السائلة ؛ قال بشر :

نقلناهم نقل الكلاب جراًها
على كل معلوبٍ يثور عكوبها
المكوب ، بالفتح : العبار . يقول : كنا
مفتدريين عليهم ، وهم لنا أدلاء ، كاتقذار
الكلاب على جرائها . والمعلوب : الطريق
الذي يُعلبُ بجثثه ، ومثله الملقوب .

والعلبة : غضن عظيم تُتخذ منه
مفطرة ؛ قال :

في رجله علبه خشناً من قرظ
قد تيمته فبال المرء متبول

ابن الأعرابي : العلب جمع علبه ،
وهي الجثة والدماء والسمر . قال :
والعلبة ، والجمع علب ، أبتة غليظة من
الشجر ، تُتخذ منها المفطرة .

وقال أبو زيد : العلوب منابت السدر ،
والواحد علب .

وقال شمر : يقال هؤلاء علبوة القوم ،
أي خيارهم .

وعلب السيف علَبًا : تكلم حده .
والمعلوب : اسم سيف الحارث
ابن ظالم المرّي ، صفة لازمة . فإما أن
يكون من العلب الذي هو الشد ، وإما أن
يكون من التلم ، كأنه علب ؛ قال
الكميت :

وسيف الحارث المعلوب أزدى

حُصيناً في الجابرة الردينا
ويقال : إنها سماء معلوباً لأنار كانت في
متنه ، وقيل : لأنه كان أنحنى من كثرة
ما ضرب به ، وفيه يقول :

أنا أبو ليلى وسيفي المعلوب
وعلباء : اسم رجل ؛ قال امرؤ
القيس :

وأفلتهنُ علباء جريصاً
وأو أدر كنه صفر الوطاب
وعلب وعلب : وادٍ معروف ، على

طريق اليمن ؛ وقيل : موضع ، والضم
أعلى ، وهو الذي حكاه سيويو . وليس في
الكلام فعيل ، يضم الفاء وتسكين العين
وتفتح الياء غيره ؛ قال ساعدة بن جوية :

والأنث من سعيًا وحلية منزل
والدوم جاء به الشجون فعلب
واشتقه ابن جني من العلب الذي هو الأثر
والحر ، وقال : ألا ترى أن الوادي له أثر ؟

• علب • غنم علبطة : أولها الحمنسون
والهائه إلى ما بلغت من العدة ؛ وقيل : هي
الكثيرة ؛ وقال اللخاني : عليه علبطة من
الضأن ، أي قطعته ، فحَصَّ به الضأن .

وَرَجُلٌ عُلَيْطٌ وَعُلَيْبٌ : ضَحْمٌ عَظِيمٌ .
 وَنَاقَةٌ عُلَيْبَةٌ : عَظِيمَةٌ . وَصَدْرٌ عُلَيْبٌ :
 عَرِيضٌ . وَلَكِنَّ عُلَيْبٌ : رَائِبٌ مُتَكَبِّدٌ خَائِرٌ
 جِدًّا ، وَقِيلَ : كُلُّ عُلَيْبٍ عُلَيْبٌ ، وَكُلُّ ذَلِكَ
 مَحْذُوفٌ مِنْ فَعَالِلٍ ، وَلَيْسَ بِأَصْلٍ لِأَنَّهُ لَا
 تَتَوَالَى أَرْبَعُ حَرَكَاتٍ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ .
 وَالْعُلَيْبُ وَالْعُلَيْبُ : الْقَطِيعُ مِنَ الْعَنَمِ ؛
 وَقَالَ :

مَا رَاعَنِي إِلَّا خِيَالٌ هَابِطًا
 عَلَى الْبُيُوتِ قَوَطَهُ الْعُلَيْبُ
 خِيَالٌ : اسْمُ رَاعٍ .

• عِلْتٌ • عِلْتٌ الشَّيْءُ يَعْلِيهِ عِلْتًا ،
 وَعَلْتُهُ ، وَاعْتَلَيْتُهُ خَلَطُهُ .
 وَالْمَعْلُوثُ ، بِالْعَيْنِ : الْمَحْلُوطُ ؛ قَالَ
 الْفَرَّاءُ : وَقَدْ سَمِعْنَا بِالْعَيْنِ مَعْلُوثٌ ، وَهُوَ
 مَعْرُوفٌ .

وَطَعَامٌ عَلِيثٌ وَعَلِيثٌ ، وَيُقَالُ : فُلَانٌ
 يَأْكُلُ الْعَلِيثَ وَالْعَلِيثَ ، بِالْعَيْنِ وَالْعَيْنِ ، إِذَا
 كَانَ يَأْكُلُ خَبْرًا مِنْ شَعِيرٍ وَحَنْطَةٍ .
 وَكُلُّ شَيْئَيْنِ خُلِطَا : فَهِيَ عَلَاتَةٌ ؛ وَمِنْهُ
 اشْتَقَّ عَلَاتَةٌ اسْمُ رَجُلٍ ، وَهُوَ الَّذِي يَجْمَعُ
 مِنْ هَهُنَا وَهَهُنَا ، وَقَدْ عَلَتْ . وَالْعَلْتُ : مَا
 خُلِطَ فِي الْبَرِّ وَغَيْرِهِ مِمَّا يُخْرِجُ قَبْرِي بِهِ . وَفِي
 الْحَدِيثِ : مَا شَبِعَ أَهْلُهُ مِنَ الْحَمِيرِ الْعَلِيثِ ،
 أَيْ الْخَيْرِ الْمُحْتَبَرِ مِنَ الشَّعِيرِ وَالسَّلْتِ .
 وَالْعَلْتُ وَالْعَلَاتَةُ : الْخُلُطُ . وَالْعَلْتُ
 وَالْعَلِيكَةُ : الطَّعَامُ الْمَحْلُوطُ بِالشَّعِيرِ .
 وَالْعَلْتُ : أَنْ تَخْلِطَ الْبَرَّ بِالشَّعِيرِ . أَبُو زَيْدٍ :
 إِذَا خُلِطَ الْبَرُّ بِالشَّعِيرِ ، فَهُوَ عَلِيثٌ . وَعَلَكُوا
 الْبَرَّ بِالشَّعِيرِ ، أَيْ خَلَطُوهُ . وَقَالَ أَبُو
 الْجَرَّاحِ : الْعَلِيثُ أَنْ يُخْلَطَ الشَّعِيرُ بِالْبَرِّ
 لِلزَّرَاعَةِ ، ثُمَّ يُحْصَدَانِ وَيُجْمَعَانِ مَعًا .
 وَالْحَرْبَةُ الْمَزْرَعَةُ ؛ وَأَنْشَدَ :

جَفَاهُ ذَوَاتُ الدَّرِّ وَاجْتَرَّ جَرِيَةً
 عَلِيثًا وَأَعْيَا دَرَّ كُلِّ عَثُومٍ
 وَالْعَلَاتَةُ : الْأَقْطُ الْمَحْلُوطُ بِالسَّمَنِ ، أَوْ
 الرَّيْتُ الْمَحْلُوطُ بِالْأَوْطِ .

وَالْتَعْلِيْتُ : اخْتِلَاطُ النَّفْسِ ؛ وَقِيلَ :
 بَدَأَ الْوَجَعُ .
 وَقِيلَ النَّسْرُ بِالْعَلَى ، مَقْضُورًا ، أَيْ
 خُلِطَ لَهُ فِي طَعَامِهِ مَا يَقْتُلُهُ (حَكَاهُ كُرَاعٌ
 مَقْضُورًا ، فِي بَابِ فَعَلَى) وَالْعَيْنُ فِي كُلِّ
 ذَلِكَ لُغَةٌ .

وَعَلَتْ الرُّنْدُ وَاعْتَلَتْ : لَمْ يُورِ
 وَاعْتَنَصَ ، وَالْإِسْمُ الْعُلَاثُ ؛ وَمِنْهُ قِيلَ :
 عَلَاتَةٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

فَأَنِّي غَيْرُ مَعْتَلٍ الرُّنَادِ
 أَيْ غَيْرُ صَلْدِ الرُّنَادِ . وَاعْتَلَتْ زَنْدًا : أَخَذَهُ
 مِنْ شَجَرٍ لَا يَذْرَى أَبُوْرِي أَمْ يَصِلِدُ؟ وَقَالَ أَبُو
 حَنِيفَةَ : اعْتَلَتْ زَنْدُهُ إِذَا اعْتَرَضَ الشَّجَرَ
 اعْتِرَاضًا ، فَأَخَذَهُ مِمَّا وَجَدَ ، وَالْعَيْنُ لُغَةٌ
 عَنْهُ أَيْضًا . وَفُلَانٌ يَعْتَلِي الرُّنَادَ إِذَا لَمْ يَتَحَيَّرْ
 مَتَكِحَةً .

وَالْأَعْلَاثُ : قِطْعُ الشَّجَرِ الْمُخْتَلِطَةُ مِمَّا
 يُفْدَحُ بِهِ ، مِنْ الْمَرْخِ وَالْيَبِيْسِ .
 وَالْمَعْتَلُ مِنَ السَّهَامِ : الَّذِي لَا خَيْرَ
 فِيهِ . وَاعْتَلَتْ السَّهْمُ : أَخَذَهُ مِنْ عُرْضِ
 الشَّجَرِ . وَاعْتَلَكُهُ أَيْضًا : لَمْ يُحْكَمْ صَنْعَتُهُ .
 وَالْعَلْتُ : الطَّرْفَاءُ ، وَالْأَثْلُ ،
 وَالْحَاجُ ، وَالْيَتْبُوتُ ، وَالْعِكْرَشُ ، وَالْجَمْعُ
 أَعْلَاثٌ ، وَحَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ بِالْعَيْنِ مُعْجَمَةً .
 وَعَلَتْ بِهِ عِلْتًا : لَزِمَهُ . وَرَجُلٌ عَلِيثٌ :
 مُلَازِمٌ لِمَنْ يُطَالِبُ فِي قِتَالٍ أَوْ غَيْرِهِ .
 وَالْعَلْتُ ، بِالتَّحْرِيكِ : شِدَّةُ الْقِتَالِ ، وَاللُّزُومُ
 لَهُ ، بِالْعَيْنِ وَالْعَيْنِ جَمِيعًا . وَعَلِيثُ الذُّبِّ
 بِالْقَتَمِ : لَزِمَهَا يَفْرُسُهَا . وَعَلِيثُ الْقَوْمِ عِلْتًا :
 تَقَاتَلُوا . وَعَلِيثُ بَعْضُ الْقَوْمِ يَبْعَضُ . وَرَجُلٌ
 عَلِيثٌ : تَبَّتْ فِي الْقِتَالِ .

وعِلَاتَةٌ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي الْأَحْوَصِ
 ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ كِلَابِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرٍ .

• علج • العُلُجُ : الرَّجُلُ الشَّدِيدُ الْعَلِيظُ ؛
 وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ ذِي لِحْيَةٍ ، وَالْجَمْعُ أَعْلَاجٌ
 وَعُلُوجٌ ؛ وَمَعْلُوجِي ، مَقْضُورٌ ، وَمَعْلُوجَاءُ ،
 مَمْدُودٌ ؛ اسْمٌ لِلْجَمْعِ يَجْرِي مَجْرَى الصَّفَةِ

عِنْدَ سَبِيئِهِ .

وَاسْتَعْلَجَ الرَّجُلُ : خَرَجَتْ لِحْيَتُهُ وَعَظُمَتْ
 وَاشْتَدَّ وَعُثِلَ بَدَنُهُ . وَإِذَا خَرَجَ وَجْهَ الْعُلَامِ
 قِيلَ : قَدِ اسْتَعْلَجَ . وَاسْتَعْلَجَ جِلْدُ فُلَانٍ أَيْ
 غُلِظَ .

وَالْعُلُجُ : الرَّجُلُ مِنَ كُفَّارِ الْعَجَمِ ،
 وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ ، وَالْأُنثَى عَلِجَةٌ ، وَزَادَ
 الْجَوْهَرِيُّ فِي جَمْعِهِ عَلِجَةٌ . وَالْعُلُجُ :
 الْكَاْفِرُ ، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْقَوِيِّ الضَّخْمِ مِنَ
 الْكُفَّارِ : عُلُجٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَأَتَيْتُ (١)
 بِأَرْبَعَةِ أَعْلَاجٍ مِنَ الْعَدُوِّ ؛ يُرِيدُ بِالْعُلُجِ
 الرَّجُلَ مِنَ كُفَّارِ الْعَجَمِ وَغَيْرِهِمْ . وَفِي
 حَدِيثٍ قَتَلَ عُمَرُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : قَدْ كُنْتُ
 أَنْتَ وَأَبُوكَ تَحِيَّانَ أَنْ تَكْتُمُوا الْعُلُوجَ بِالْمَدِينَةِ .
 وَالْعُلُجُ : حَارُّ الْوَحْشِ لِاسْتِعْلَاجِ خَلْقِهِ
 بِرِغْلَظِهِ ؛ وَيُقَالُ لِلْبَعِيرِ الْوَحْشِيِّ إِذَا سَمِنَ
 وَقَوِيَ : عُلِجَ . وَكُلُّ صُلْبٍ شَدِيدٍ : عُلِجٌ ؛
 وَالْعُلُجُ : الرَّغِيْفُ (عَنْ أَبِي الْعَمِيْتِ
 الْأَعْرَابِيِّ) . وَيُقَالُ : هَذَا عُلُوجٌ صَدِيقٌ ،
 وَعُلُوكُ صَدِيقٌ ، وَالْوَلُوكُ صَدِيقٌ ، لِمَا يُؤْكَلُ ؛
 وَمَا تَلَوَّكْتَ بِالْوَلُوكِ ، وَمَا تَعَلَّجْتَ بِعُلُوجٍ ؛
 وَيُقَالُ لِلرَّغِيْفِ الْعَلِيظِ الْحُرُوفِ : عُلِجٌ .
 وَالْعِلَاجُ : الْمِرَّاسُ وَالِدَفَاعُ .

وَاعْتَلَجَ الْقَوْمُ : اتَّخَذُوا صِرَاعًا وَقِتَالًا ؛
 وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ الدُّعَاءَ لِيَلْقَى الْبَلَاءَ
 فَيَعْتَلِجَانِ ، أَيْ يَتَصَارَعَانِ . وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ
 ابْنِ عُبَادَةَ : كَلَّا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ كُنْتُ
 لِأَعْلَاجِهِ بِالسِّيفِ قَبْلَ ذَلِكَ أَيْ أَضْرِبُهُ .
 وَاعْتَلَجَتِ الْوَحْشُ : تَضَارَبَتْ وَتَارَسَتْ ،
 وَالْإِسْمُ الْعِلَاجُ ؛ قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ يَصِفُ عَيْرًا
 وَأَتَانًا :

فَلَيْتَنَ حِينًا يَعْتَلِجَنَ بِرَوْضَةٍ
 فَتَجِدُهُ حِينًا فِي الْمَرَاحِ وَتَشْمَعُ
 وَاعْتَلَجَ الْمَوْجُ : انْتَضَمَ ، وَهُوَ مِنْهُ ؛
 وَاعْتَلَجَ الْهَمُّ فِي صَدْرِهِ ، كَذَلِكَ عَلِيٌّ

(١) قوله : « وفي الحديث فأتيت بأربعه
 في النهاية فأتى عبد الرحمن بن خالد بن الوليد بأربعة
 أعلاج إلخ .

المكلى . واعتلجت الأرض : طال نبأها .
والمعتلجة : الأرض التي استأسد نبأها
والنف وكثر ، وفي الحديث : ونفى معتلج
الريب ، هو من اعتلجت الأمواج إذا
التطمت أو من اعتلجت الأرض .

والعلج : الشديدي من الرجال قتالاً
ونطاحاً . ورجل علج : شديد العلاج .
ورجل علج ، بكسر اللام ، أى شديد ،
وفي التهذيب علج وعلج .
وتعلج الرمل : اعتلج .

وعالج : رمال معروفة بالبادية ، كأنه
منه بعد طرح الرائد ، قال الحارث بن
حزرة :

قلت لعمرى حين أرسلته
وقد حبا من دوننا عالج
لا تكسع الشول بأغارها

إنك لا تدرى من التاج
وعالج : موضع بالبادية بها رمل . وفي
حديث الدعاء : وما تخويه عالج الرمال ،

هى جمع عالج ، وهو ما تراكم من الرمل
ودخل بعضه فى بعض . وعالج الشيء
معالجة وعلاجاً : زاولة ، وفي حديث
الأسلمى : أتى صاحب ظهر أعالجه ، أى

أمارسه وأكاري عليه . وفي الحديث :
عالتج امرأة فأصبت منها ، وفي
الحديث : من كسبه وعلاجه .

وعالج المريض معالجة وعلاجاً :
عانه . والمعالج : المداوى سواء عالج
جرحاً أو عيلاً أو دابة ، وفي حديث

عائشة ، رضى الله عنها : أن عبد الرحمن
ابن أبى بكر توفى بالحبشى على رأس أميال
من مكة ، فجاءه فنقله ابن صفوان إلى

مكة ، فقالت عائشة : ما أسى على شيء من
أمره إلا خصلتين : أنه لم يعالج ، ولم يدفن
حيث مات ، أرادت أنه لم يعالج سكرة
الموت فيكون كفارة لذنوبه ، قال
الأزهري : ويكون معناه أن جلته لم تمتد به
فيعالج شدة الضنى ويقاسى عكر الموت ،

وقد روى لم يعالج ، يفتح اللام ، أى لم
يمرض فيكون قد ناله من ألم المرض ما
يكفر ذنوبه .

وعالجه فعالجه علجاً إذا زاولة فقلبه .
وعالج عنه : دافع . وفي حديث على ،
رضى الله عنه : أنه بعث رجلين فى وجهه ،
وقال : إنكما علجان فعالجا عن دينكما ،
العلج : الرجل القوى الضخم ، وعلجاً ،
أى مارساً العمل الذى نذبتكما إليه واعملاً به
وزاولة . وكل شيء زاولته ومارسته فقد
عالجته .

والعلج بالتحريك : من الثعلب أشاؤه
(عن أبى حنيفة) .

وناقة علجة : كثيرة اللحم .

والعلج والعلجان : نبت ، وقيل : شجر
أخضر مظلم الخضرة ، وليس فيه ورق ،
وأما هو قضبان كالإنسان القاعد ، ومثبته
السهل ولا تأكله الإبل إلا مضطرة ، قال أبو
حنيفة : العلج عند أهل نجد : شجر لا ورق
له ، إنما هو خيطان جرد ، فى خضرتها
غيرة ، تأكله الحمير فتصفر أسنانها ، فليذلك
قيل للقلح : كأن فاه فو حار أكل
علجاناً ، واجدته علجانة ، قال عبد بنى
الحساس :

فينا وسادانا إلى علجانة
وحقف تهداه الرياح تهاديا

قال الأزهري : العلجان شجر يشبه
المكندى ، وقد رأيتها بالبادية ، وتجمع
علجات (١) ، وقال :

أتاك منها علجات نيب
أكلن حمضاً فالوجوه شيب

وقال أبو ذؤاد :

علجات شعر الفراسين والأشد

مداق كلت كأنها أفهار

وذكر الجوهرى فى هذه الترجمة العلجن ،

(١) قوله : « وتجمع علجات » مرتبط بقوله
قبل : ناقة علجة كثيرة اللحم .

بزيادة الثوب : الثاقه الكناز اللحم ، قال
رؤبة :

وخاطت كل دلائل علجن

تخليط خرفاه اليدين خلين

وبعير عالج : يأكل العلجان . وتعلجت

الإبل : أصابت من العلجان . وعلجتها أنا :

علقتها العلجان .

ويقال : فلان علج مال ، كما يقال :

إزاء مال ، ورجل علج ، بكسر اللام ، أى
شديد .

• علاج • العلجم : العدير الكثير الماء .

والملجوم : الماء العمر الكثير ، قال ابن
مقبل :

وأظهر فى غلان رقد وسيله

علاجيم لا ضحل ولا متضخضخ

والملجوم : الضفدع عامة ، وقيل : هو

الذكر منها ، وأنشد ابن برى لذي الرمة :

فأنجلى الصبح حتى بينت غللاً

بين الأشاء جرت فيه العلاجيم

وقيل : الملجوم البظ الذكر ، وعم به
بعضهم ذكر البظ وأثاه ، أنشد الأزهري :

حتى إذا بلغ الحومات أكرعها

وخاطت مستنبات العلاجيم

والملجم والملجوم جميعاً : الشديدي

السواد . والملجوم : الظلمة المتراكمة ،
وخصصها الجوهرى فقال : ظلمة الليل ،

أنشد ابن برى لذي الرمة :

أو مزية فارق يجلو غواربها

تبوح البرق والظلماء علجوم

والملجوم : التام المس من الوحش ،
ومنه قيل للثاقه المسية : علجوم .

والملجوم : موج البحر . والملجوم :

الأجمة . والملجوم : البستان الكثير
الثقل ، وهو الظلمة الشديدة . والملجوم :

الظبي الآدم . والملجوم من الإبل :
الشديدة . وقال الأزهري : الملجوم
والملجوم الثاقه الشديدة . وقال الكلبي :

العلاجيمُ شِدَادُ الإبلِ وخيارُها . وَالْمَلْجُومُ : الأتانُ الكَثِيرَةُ اللحمِ . وَالْعَلْجِيمُ مِنَ الطَّيِّبِ : الرَّادِقَةُ المُرِيدَةُ للسَّفَادِ ، واحِدُها عَلْجُومٌ . وَالْعَلْجِيمُ : الطَّوَالُ ، قالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ :

إِذَا مَا الْعَلْجِيمُ الْعَلْجِيمُ نَكَلُوا
وَطَالَ عَلَيْهِمْ ضَرْسُهَا وَسَعَارُهَا
وَأَرَادَ الْعَلْجِيمُ فَاشْتَبَعَ الكَسْرَةَ فَشَأَتْ بَعْدَهَا
يَا . أَبُو عَمْرٍو : الْعَلْجِيمُ طَوَالُ الإِبِلِ
وَالْحُمَيْرُ ، قالَ الرَّاعِي :

فَعَجَنَ عَلَيْنَا مِنْ عَالِجِيمٍ جِلَّةٍ
لِحَاجَتِنَا مِنْهَا رَثُوكُ وَفَاسِجٌ
يَعْنِي إِبِلًا ضِخَامًا . وَالْمَلْجُومُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ
النَّاسِ .

وَرَمَلٌ مُعَلَّنَجِمٌ : مُتْرَاكِبٌ ، قالَ أَبُو
نُحَيْلَةَ :

كَانَ رَمَلًا غَيْرَ ذِي نَهْمٍ
مِنْ عَالِجٍ وَرَمَلِهَا الْمُعَلَّنَجِمُ
يَسْتَقْفَى عَكَثِ وَسَاكِمِ

علمن . ناقةٌ عَلَجَنُ : صُلْبَةٌ كَيَازُ
اللَّحْمِ ، قالَ رُوَيْبَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ :

وَحَاطَتْ كُلُّ دَلَاثٍ عَلَجَنٍ
تَحْلِيظًا حَرَقَاهُ اليَدَيْنِ خَلْبِنِ

وَأَمْرَةٌ عَلَجَنٌ : مَا جَعَتْ ، قالَ :

يَا رَبِّ أُمَّ لَصْغِيرٍ عَلَجَنٍ
تَسْرُقُ بِاللَّيْلِ إِذَا لَمْ تَبْطِنِ
يَبْتِغُ مِنْ ذَعْرَتِهَا وَالْمَعِينِ
كَرْزِغِ الحَمَاءِ قَوْقِ المَعِينِ

ذَعْرَتُهَا : اسْتَهَا . الأَزْهَرِيُّ فِي بابِ ما زَادَتْ
فِيهِ العَرَبُ الثُّونَ مِنَ الحُرُوفِ : ناقةٌ عَلَجَنٌ ،
وهي العَلِيظَةُ المُسْتَمْلِيَةُ الخَلْقِ ، المُكْتَبِرَةُ
اللَّحْمِ ، وَنُونُهُ زَائِدَةٌ . الأَزْهَرِيُّ : ناقةٌ
عَلْجُومٌ وَعَلْجُونٌ ، أي شَدِيدَةٌ ، وهي
العَلَجَنُ . قالَ : وقالَ أَبُو مالِكٍ : ناقةٌ عَلَجَنٌ
عَلِيظَةٌ . الجَوْهَرِيُّ : العَلَجَنُ المَرْأَةُ
العَلَفَاءُ ، وَاللَّامُ زَائِدَةٌ .

علمه . : العَلْدُ : عَصَبُ العُنُقِ ، وَجَمْعُهُ
أَعْلَادٌ ، وَالْأَعْلَادُ : مَضَائِجٌ فِي العُنُقِ مِنْ
عَصَبٍ ، واحِدُها عِلْدٌ ، قالَ رُوَيْبَةُ يَصِفُ
فَحْلًا :

قَسَبُ العَلَابِي جُرَّازُ الأَعْلَادِ

قالَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ : يُرِيدُ عَصَبَ عُنُقِهِ .
وَالْقَسَبُ : الشَّدِيدُ البَاسِ .

قالَ أَبُو عَمِيَّةَ : كانَ مُحَاشِئُ بْنُ دَارِمٍ
عِلْوَدُ العُنُقِ . قالَ أَبُو عَمْرٍو : العِلْوَدُ مِنَ
الرَّجَالِ العَلِيظِ الرُّقِيَةِ .

وَالعَلْدُ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ
كَانَ فِيهِ يُبَسِّأُ مِنْ صَلابَتِهِ ، وَهُوَ أَيْضًا الرِّاسِي
الَّذِي لا يَتَفَادَى ولا يَتَعَلَّفُ ، وَقَدْ عِلِدَ عِلْدًا .

وَرَجُلٌ عِلْوَدٌ وَأَمْرَةٌ عِلْوَدَةٌ : وَهُوَ الشَّدِيدُ
ذُو القَسْوَةِ . وَالعِلْوَدُ وَالعِلْوَدَةُ (١) مِنَ الرَّجَالِ
وَالإِبِلِ : المُسِنُ الشَّدِيدُ ، وَقِيلَ : العَلِيظُ ،
قالَ البَيْهَقِيُّ يَصِفُ الصُّبَّ :

كَانَها ضَبَانٌ ضَبًّا عَرَادَةٌ
كَبِيرانِ عِلْوَدانِ صُفْرًا كُشاهَا
عِلْوَدانِ ضَحْمانِ . وَالعِلْوَدُ الرَّجُلُ إِذَا غَلِظَ .
وَالعِلْوَدُ ، بِتَشْدِيدِ الدَّالِ : الكَبِيرُ الهَرِمُ ،
وَوَصَفَ الفَرَزْدَقُ بَطْرَأمَ جَرِيرٍ بِالعِلْوَدِ فَقَالَ :

بِئْسَ المُدافِعُ عِنكُمْ عِلْوَدُها
وَإِنَّ المِراغَةَ كانَ شَرَّ مُجِيرِ
وَإِنَّا عَنى بِهِ عِظَمَهُ وَصَلابَتَهُ . وَناقَةٌ عِلْوَدَةٌ :

هَرِمَةٌ . وَسَيِّدُ عِلْوَدٌ : رَزِينٌ نَحِينٌ ، وَوَقَعَ فِي
بَعْضِ نَسَخِ الكِتابِ : العِلْوَدُ ، بِالتَّخْفِيفِ ،
فَرَعَمَ السَّيرِيُّ أَنَّها لَعَنَةٌ .
وَالعِلْوَدُ : لَزِمَ مَكَانَهُ فَلَمْ يُقَدِرْ عَلَى
تَحْرِيكِهِ ، قالَ رُوَيْبَةُ :

وَعِرْنا عِرْ إِذا تَوَحَّدا
تَمَاقَلتْ أَرْكانُهُ وَالعِلْوَدُ
وَالعِلْوَدُ يُعِلْوَدُ إِذا لَزِمَ مَكَانَهُ فَلَمْ يُقَدِرْ عَلَى
تَحْرِيكِهِ .

(١) قوله : « العِلْوَدُ وَالعِلْوَدَةُ » ضُطِبَ فِي المَحْكمِ
هَكَذا : « العِلْوَدُ وَالعِلْوَدَةُ » الأَوَّلِيُّ بَيْنَ مَكسُورَةٍ فِلامٍ
مَشْدَدَةٍ مَفْتُوحَةٍ فِواوِ ساكِنَةٍ فَدالٍ غَيرِ مَشْدَدَةٍ .
[عبد الله]

قالَ ابنُ شُمَيْلٍ : العِلْوَدَةُ مِنَ الخَيْلِ الَّتِي
تَتَفَادَى بِقَوَائِمِها وَتَجذِبُ بِعُنُقِها القائِدَ جَذْبًا
شَدِيدًا ، وَقَلَّ يَقُودُها حَتَّى يَسُوقَها سائِقٌ مِنْ
وَرائِها ، وَهي غَيرُ طَبيعَةِ القِياَدَةِ ولا سَليَسَةٍ ،
وَأَمَّا قولُ الأَسودِ بنِ بَعْفَرٍ :

وَعُودِرُ عِلْوَدٌ لَها مُتَطاولٌ
نَبيلٌ كَجَمْانِ الجِرادَةِ نَاشِرٌ

فَأَنَّهُ أَرادَ بِعِلْوَدِها عُنُقَها ، أَرادَ الثاقَةَ .
وَالجِرادَةُ : اسْمٌ رَمَلَةٌ بِعَينِها ، وقالَ الرَّاجِزُ :

أَيُّ غُلامٍ لَشَنَ عِلْوَدُ العُنُقِ
لَيسَ بِكَياسٍ ولا جَدُّ حَقوقِ
قَوْلُهُ لَشَنَ أَرادَ لَكَ ، لَعَنَةٌ يَمْنَعُ العَرَبِ .

وَالعَلْدِيُّ وَالعَلْدِيُّ وَالعَلْدِيُّ : البَيعُ
الصُّخْمُ الشَّدِيدُ ، وَقِيلَ : الصُّخْمُ الطَّويلُ
وَكَذلِكَ الفَرَسُ ، وَقِيلَ : هُوَ العَلِيظُ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ ، وَالأنثى عِلْدانَةٌ ، وَالجَمْعُ عَالِدِي ،
وَحَكَى سِيبَوَيْهِ عِلْدانِي . وَفِي التَّهذِيبِ :

عَلانِدٌ عَلَى تَقْدِيرِ قَلانِيسَ . وقالَ النَّضْرُ :
العَلْدانَةُ مِنَ الإِبِلِ العَظِيمَةُ الطَّويلَةُ ، ولا
يُقالُ جَمَلٌ عِلْدانِي قالَ : وَالعَفْرانَةُ بِئِها ولا
يُقالُ جَمَلٌ عَفْرانِي ، وَرَبًّا قالُوا جَمَلٌ
عِلْدانِي ، قالَ أَبُو السَّمِيعِ : اعْلانِدِي
الجَمَلُ وَالعَلْدانِي إِذا غَلِظَ وَاشْتَدَّ .

وَالعَلْدانِدُ : الفَرَسُ الشَّدِيدُ . وَما لى عَنهُ
عَلْدانِدٌ وَمُعَلْدانِدٌ ، أَي يَدٌ . وقالَ اللُّخَيانِيُّ :

ما وَجَدتُ إِلى ذلِكَ مَعْلانِدًا وَمُعَلْدانِدًا ، أَي
سَبيلًا ، وَحَكَى أَيْضًا : ما لى عَن ذلِكَ
مُعَلْدانِدٌ وَمُعَلْدانِدٌ ، أَي
مَحِيسٌ . وَالعَلْدانِي ، بِالْفَتْحِ : العَلِيظُ
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَالعَلْدانِي : ضَرْبٌ مِنْ شَجَرِ
الرَّمْلِ وَلَيسَ بِحَمضٍ يَهيجُ لَهُ دُخانٌ شَدِيدٌ ،
قالَ عَتْرَةُ :

سَيانِكُمُ مِئِي وَإِنْ كُنْتِ نائِبًا
دُخانُ العَلْدانِي دُونَ بَيْتِي مِذوودُ

أَي سَيانِي مِذوودُ يَدوودُكُمُ ، يَعْنِي الهِجاءَ
وَقَوْلُهُ : دُخانُ العَلْدانِي دُونَ بَيْتِي أَي مَنابِتُ
العَلْدانِي بَيْتِي وَبَيْتِكُمُ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : قالَ
الليثُ : العَلْدانَةُ شَجَرَةٌ طَويلَةٌ لا شَوْكَ لَها

أَي سَيانِي مِذوودُ يَدوودُكُمُ ، يَعْنِي الهِجاءَ
وَقَوْلُهُ : دُخانُ العَلْدانِي دُونَ بَيْتِي أَي مَنابِتُ
العَلْدانِي بَيْتِي وَبَيْتِكُمُ . قالَ الأَزْهَرِيُّ : قالَ
الليثُ : العَلْدانَةُ شَجَرَةٌ طَويلَةٌ لا شَوْكَ لَها

مِنَ الْعِضَاءِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَمْ يُصِْبِ
الْيَسْتُ فِي وَصْفِ الْعَلْدَاءِ؛ لِأَنَّ الْعَلْدَاءَ
شَجَرَةٌ صُلْبَةُ الْعِيدَانِ جَاسِيَةٌ، لَا يَجْهَدُهَا
الْمَالُ، وَتَيْسَتْ مِنَ الْعِضَاءِ، وَكَيْفَ تَكُونُ
مِنَ الْعِضَاءِ وَلَا شَوْكٌ لَهَا؟ وَالْعِضَاءُ مِنَ
الشَّجَرِ مَا كَانَ لَهُ شَوْكٌ، صَغِيرًا كَانَ أَوْ
كَبِيرًا، وَالْعَلْدَاءُ لَيْسَتْ بِطَوِيلَةٍ، وَأَطْوَلُهَا
عَلَى قَدَرِ قَدَمَةِ الرَّجُلِ، وَهِيَ مَعَ قَصْرِهَا
كَيْفَةُ الْأَعْصَانِ مُجْتَمِعَةٌ.

• عِلْدَمٌ • الْعَلْدِيُّ مِنَ الرَّجَالِ:
الْحَرِيصُ الَّذِي يَأْكُلُ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ.

• عِلْدٌ • الْعَلْدُ: الصَّخْرُ. وَالْعَلْدُ: شَيْءٌ
رَعْدَةٌ تَأْخُذُ الْمَرِيضَ أَوْ الْحَرِيصَ عَلَى الشَّيْءِ
كَأَنَّهُ لَا يَسْتَفْرِغُ فِي مَكَانِهِ مِنَ الْوَجَعِ، عِلْدٌ يَعْزُرُ
عَلْدًا وَعَلْدَانًا، وَهُوَ عِلْدٌ، وَأَعْلَرُهُ الْوَجَعُ،
تَقُولُ: مَا لِي أَرَاكَ عَلْدًا؟ وَأَشَدُّ:

عَلْدَانِ الْأَسِيرِ شُدَّ صِفَادًا
وَالْعَلْدُ أَيْضًا: مَا تَبَعَتْ مِنَ الْوَجَعِ شَيْئًا إِثْرَ
شَيْءٍ، كَالْحُمَى يَدْخُلُ عَلَيْهَا السُّعَالُ
وَالصُّدَاعُ وَنَحْوَهَا. وَالْعَلْدُ: الْقَلْبُ وَالْكَرْبُ
عِنْدَ الْمَوْتِ، قَالَتْ أَعْرَابِيَّةٌ تَرَى ابْنَتَهَا:
وَإِذَا لَهُ عَلْدٌ وَحَشْرَجَةٌ

مِمَّا يَجِيئُ بِهِ مِنَ الصَّدْرِ
وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَلْ
يَنْتَظِرُ أَهْلُ بَصَاصَةِ الشَّبَابِ إِلَّا عَلْدَ الْقَلْبِ؟
قَالَ: الْعَلْدُ، بِالْتَحْرِيكِ، حِفَّةٌ وَقَلْبٌ وَهَلَعٌ
يُصِيبُ الْإِنْسَانَ، وَيُرْوَى بِاللُّونِ مِنَ الْإِعْلَانِ
وَهُوَ الْإِظْهَارُ، وَيُقَالُ: مَاتَ فُلَانٌ عَلْدًا،
أَيْ وَجَعًا قَلْبًا لَا يَنَامُ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
وَالَّذِي يَنْزِلُ بِهِ الْمَوْتُ يُوصَفُ بِالْعَلْدِ، وَهُوَ
سِيَأْفُهُ نَفْسُهُ. يُقَالُ: هُوَ فِي عَلْدِ الْمَوْتِ؛
وَقَوْلُهُ:

إِنَّكَ مِثِّي لَاجِيٌّ إِلَى وَشَرِّ
إِلَى قَوَافٍ صَعْبَةٍ فِيهَا عَلْدٌ
أَيْ فِيهَا مَا يُورِثُكَ ضَيْقًا كَالضَيْقِ الَّذِي يَكُونُ
عِنْدَ الْمَوْتِ.

وَالْعَلْدُ: الْمَوْتُ.
وَعَلْرٌ عَلْرًا: حَرَصَ وَغَرَضَ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: مَعْنَى قَوْلِهِ غَرَضَ هَهُنَا أَيْ قَلَقَ.
وَالْعَلْرُ: الْمَيْلُ وَالْعُدُولُ، وَالْفِعْلُ
كَالْفِعْلِ^(١). وَالْعَلْدُ: الْبَشْمُ. قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ: الْعَلْدُ لُغَةٌ فِي الْعِلْوَصِ، وَهُوَ
الْوَجَعُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْوَلْوَى، مِنْ أَوْجَاعِ
الْبَطْنِ.
وَعَالِرٌ: مَوْضِعٌ.

• عِلْسٌ • الْعِلْسُ: سَوَادُ اللَّيْلِ. وَالْعَلْسُ:
الشَّرْبُ. وَعَلَسَ يَعْلسُ عَلْسًا: شَرِبَ،
وَقِيلَ: أَكَلَ. وَعَلَسَتْ الْإِبِلُ تَعْلسُ إِذَا
أَصَابَتْ شَيْئًا تَأْكُلُهُ. وَالْعَلْسُ: الْأَكْلُ،
وَقَلَّا يَتَكَلَّمُ بِغَيْرِ حَرَفِ الثَّقَى. وَمَا ذَاقَ عَلْسًا
أَيْ ذَوَاقًا، وَمَا ذَاقَ عَلْسًا وَلَا الْوَسَا، وَفِي
الصَّحَاحِ وَلَا لُوسًا، أَيْ مَا ذَاقَ شَيْئًا.

وَعَلَسَ دَاوُدُ أَي اشْتَدَّ وَبَرِحَ. وَمَا عَلَسَ
عِنْدَهُ عَلْسًا أَيْ مَا أَكَلَ. وَقَالَ ابْنُ هَانِيٍّ:
مَا أَكَلْتُ الْيَوْمَ عَلْسًا. وَمَا عَلَسُوا صَبِيحَهُمْ
بِشَيْءٍ، أَيْ مَا أَطْعَمُوهُ. وَالْعَلْسُ: شِوَاءٌ
مَسْمُونٌ. وَشِوَاءٌ مَعْلُوسٌ: أَكَلَ بِالسَّمَنِ.
وَالْعَلْسُ: الشِّوَاءُ السَّمِينُ، (هَكَذَا
حَكَاهُ كُرَاعٌ). وَالْعَلْسُ: الشِّوَاءُ مَعَ
الْجَلْدِ. وَالْعَلْسُ: الشِّوَاءُ الْمُنْضَجُ. وَرَجُلٌ

مُجْرَسٌ وَمُعَلَسٌ وَمُنْقَعٌ وَمَقْلَعٌ أَيْ مُجْرَبٌ.
وَالْعَلْسُ: حَبٌّ يُوَكَّلُ، وَقِيلَ: هُوَ
ضَرْبٌ مِنَ الْحِنَطَةِ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ:
الْعَلْسُ ضَرْبٌ مِنَ الْبُرِّ جَيْدٌ غَيْرُ أَنَّهُ عَسِيرُ
الاسْتِنْفَاءِ، وَقِيلَ: هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْقَمَحِ
يَكُونُ فِي الْكِيَامِ مِنْهُ حَبَّتَانِ، يَكُونُ بِنَاحِيَةِ
الْيَمَنِ، وَهُوَ طَعَامٌ أَهْلِ صَنْعَاءَ. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الْعَلْسُ يُقَالُ لَهُ الْعَلْسُ.

وَالْعَلْسِيُّ: شَجَرَةٌ الْمَقْرِ، وَهُوَ نَبَاتٌ
الصَّيْرِ وَلَهُ نَوْرٌ حَسَنٌ مِثْلُ نَوْرِ السُّوسَنِ
(١) قوله: «والفعل كالفعل» أي على لغة من
جعل مام من باب تعب.

الْأَخْضَرِ، قَالَ أَبُو وَجْزَةَ السَّمْدِيُّ:
كَأَنَّ الثَّقَدَ وَالْعَلْسَى أَجْنَى
وَوَعَمَ نَبْتَهُ وَإِدِ مَطِيرٌ
وَرَجُلٌ مُعَلَسٌ: مُجْرَبٌ.
وَعَلَسَ يَعْلسُ عَلْسًا وَعَلَسَ: صَخِبَ،
قَالَ رُوَيْبَةُ:
قَدْ أُعْذِبُ الْعَاذِرَةَ الْمُتَوَسَا
بِالْجِدِّ حَتَّى تَخْفِضَ التَّغْلِيْسَا
وَالْعَلْسُ: الْقُرَادُ، وَيُقَالُ لَهُ الْعَلْدُ
وَالْعَلْسُ، وَجَمَعَهُ أَعْلَالٌ وَأَعْلَاسٌ.

وَالْعَلْسَةُ: دُوَيْبَةٌ شَبِيهَةٌ بِالثَّمَلَةِ أَوْ
الْحَلْمَةِ.

وَعَلَسَ وَعَلْسٌ: اسْبَانٌ. وَثَوَّ عَلَسِي:
بَطْنٌ مِنْ بَنِي سَعْدٍ، وَالْإِبِلُ الْعَلْسِيَّةُ مَسْمُوتَةٌ
إِيَّاهُمْ؛ أَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
فِي عَلْسِيَّاتٍ طَوَالِ الْأَعْنَاقِ
وَرَجُلٌ وَجَمَلٌ عَلْسِيٌّ أَيْ شَدِيدٌ، قَالَ
الْمَرَارُ:

إِذَا رَأَاهَا الْعَلْسِيُّ أَبْلَسَا
وَعَلَقَ الْقَوْمُ إِدَاوِيَّ يَيْسَا

• عِلْسَطٌ • الْعِلْسَطَةُ وَالْعَلْسَطَةُ: كَلَامٌ
غَيْرُ ذِي نِظَامٍ. وَكَلَامٌ مُعَلْسَطٌ: لَا نِظَامَ
لَهُ.

• عِلْسٌ • الْعِلْسُ: الدُّبُّ؛
جَمْرِيَّةٌ، وَقِيلَ ابْنُ آوَى. قَالَ الْخَلِيلُ:
لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ شَيْءٌ بَعْدَ لَامٍ، وَلَكِنْ
كُلُّهَا قَبْلَ اللَّامِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَدْ وَجَدَ
فِي كَلَامِهِمُ الشَّيْءَ بَعْدَ اللَّامِ، قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُ: رَجُلٌ لَشَلَّاشٌ،
وَسَنَدُ كُرَّةٍ.

• عِلْصٌ • الْعِلْصُ: التَّحْمَةُ وَالْبَشْمُ؛
وَقِيلَ: هُوَ الْوَجَعُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْوَلْوَى الَّذِي
يَيْسُ فِي الْمِعْدَةِ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَكَذَلِكَ
الْعَلْسُ؛ قَالَ: وَالْعِلْوَصُ وَجَعُ الْبَطْنِ،
مِثْلُ الْعِلْوَزِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعِلْوَصُ

الْوَجْعُ ، وَالْعَلْوُزُ الْمَوْتُ الْوَحْيُ ، وَيَكُونُ الْعَلْوُزُ اللَّوَى . وَيُقَالُ : رَجُلٌ عِلْوُصٌ ، بِهِ اللَّوَى ، وَإِنَّهُ لَعِلْوُصٌ مَتَّحِمٌ ، وَإِنَّ بِهِ لَعِلْوُصًا . وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ سَبَقَ الْعَاطِسَ إِلَى الْحَمْدِ أَمِنَ الشُّوْصَ وَاللُّوْصَ وَالْعِلْوُصَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ وَجَعُ الْبَطْنِ ، وَقِيلَ : الثَّخَمَةُ ؛ وَقَدْ يُوصَفُ بِهِ فَيُقَالُ : رَجُلٌ عِلْوُصٌ ، فَهُوَ عَلَى هَذَا اسْمٌ وَصِفَةٌ ، وَعَلَّصَتِ الثَّخَمَةَ فِي مَعْدِنِهِ تَعْلِيصًا . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَمَعْلُوصٌ يَعْنِي بِالثَّخَمَةِ ، وَيُقَالُ : بَلَّ يَرَادُ بِهِ اللَّوَى الَّذِي هُوَ الْعِلْوُصُ . وَالْعِلْوُصُ : الدُّبُّبُ .

• عِلْصٌ * عِلْصَ الشَّيْءِ يَعْلِصُهُ عِلْصًا : حَرَكَةٌ لِيَنْزَعَهُ ، نَحْوُ التَّرِيدِ وَمَا أَشْبَهُهُ . وَالْعِلْوُصُ : ابْنُ آوَى ، بِلُغَةِ حِمِيرٍ .

• عَلَطُ * الْعِلَاطُ صَفْحَةُ الْعُنُقِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَالْعِلَاطَانُ : صَفْحَتَا الْعُنُقِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ . وَالْعِلَاطُ : سِمَةٌ فِي عَرْضِ عُنُقِ الْبَعِيرِ وَالثَّاقَةِ ، وَالسُّطَاعُ بِالطُّوْلِ . وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذَكُّرَةِ مِنْ كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ : الْعِلَاطُ يَكُونُ فِي الْعُنُقِ عَرْضًا ، وَرَبْمَا كَانَ خَطًّا وَاحِدًا ، وَرَبْمَا كَانَ خَطَّيْنِ ، وَرَبْمَا كَانَ خُطُوطًا فِي كُلِّ جَانِبٍ ، وَالنَّجْمُ عُلِطَةٌ وَعُلِطٌ . وَالْإِعْلِيطُ : الرَّسْمُ بِالْعِلَاطِ .

وَعَلَطَ الْبَعِيرَ وَالثَّاقَةَ يَعْلِطُهَا وَيَعْلِطُهَا عِلْطًا وَعَعْلِطُهَا : وَسَمَّاهَا بِالْعِلَاطِ ، شَدَّدَ لِلتَّكْرَرِ ، وَرَبْمَا سُمِّيَ الْأَثَرُ فِي سَالِفَتِهِ عِلْطًا ، كَأَنَّهُ سُمِّيَ بِالمَصْدَرِ ، قَالَ :

لَأَعْلِطَنَّ حَرْزَمًا يَعْلِطُ
بِلَيْتِهِ عِنْدَ بُدُوحِ الشَّرْطِ
الْبُدُوحُ : الشُّقُوقُ . وَحَرْزَمٌ : اسْمٌ بَعِيرٍ . وَعَلِطَهُ بِالْفِعْلِ أَوْ بِالشَّرِّ يَعْلِطُهُ عِلْطًا : وَسَمَّهُ عَلَى الْمَثَلِ ، وَهُوَ أَنْ يَرِيَهُ بِعِلَامَةٍ يُعْرَفُ بِهَا ، وَالْمَعْتَابِيَانِ مِتْقَارِيَانِ . وَالْعِلَاطُ : الذِّكْرُ بِالسُّوْءِ ، وَقِيلَ : عِلْطَهُ بِشَرِّ ذِكْرِهِ

بِسُوْءِهِ ، قَالَ الْهَدَلِيُّ ، وَنَسَبَهُ ابْنُ بَرِّي لِمَتَّخِلٍ :

فَلَا وَاللَّهِ نَادَى الْحَى ضَيْفَى
هُدُوهُ أ بِالْمَسَاءَةِ وَالْعِلَاطِ
وَالْمَسَاءَةِ : مَصْدَرُ سَوْتُهُ مَسَاءَةٌ .

وَعَلِطَهُ بِسَهْمٍ عِلْطًا : أَصَابَهُ بِهِ .
وَنَاقَةٌ عِلْطُ : بِلا سِمَةٍ كَعُطْلٍ ؛ وَقِيلَ :
بِلا عِطَامٍ ؛ قَالَ أَبُو دَوَادٍ الرَّوَّاسِيُّ :

هَلَّا سَأَلْتَ جَزَاكَ اللهُ سَيْئَةً
إِذْ أَصْبَحْتَ لَيْسَ فِي حَافَاتِهَا قَرْعَةٌ
وَرَاخَتِ الشُّوْلُ كَالشَّاتِ شَاسِفَةً
لَا يَرْتَجِي رِسْلَهَا رَاعٍ وَلَا رَبْعَةٌ
وَأَعْرُوزَتِ الْعِلْطُ الْعَرِضِيُّ تَرَكُّضَهُ

أُمُّ الْفَوَارِسِ بِاللَّذْدَاءِ وَالرَّبْعَةُ
وَجَمَعَهَا أَعْلَاطٌ ؛ قَالَ نِقَادَةُ الْأَسَدِيُّ :

أَوْرَدْتُهُ قَلَانِصًا أَعْلَاطًا
أَضْفَرَ يَمِثِلُ الزَّرْبُ لَمَّا شَاطَا
وَالْعِلَاطُ : الْحَبْلُ الَّذِي فِي عُنُقِ الْبَعِيرِ .
وَعَلِطَ الْبَعِيرَ تَعْلِيصًا : نَزَعَ عِلَاطَهُ مِنْ عُنُقِهِ
(هَذِهِ حِكَايَةُ أَبِي عَيْبِدٍ) .

وَالْعِلْطُ : الطُّوَالُ مِنَ الثُّوقِ ، وَالْعِلْطُ
أَيْضًا : الْقِصَارُ مِنَ الْحَمِيرِ .

وَقَالَ كُرَاعٌ : عَلِطَ الْبَعِيرُ إِذَا نَزَعَ عِلَاطَهُ
مِنْ عُنُقِهِ ، وَهِيَ سِمَةٌ بِالْعَرَضِ . قَالَ : وَقَوْلُ
أَبِي عَيْبِدٍ أَصَحُّ ؛ وَبَعِيرٌ عِلْطٌ مِنْ عِطَامِهِ .
وَعِلَاطُ الْإِبْرَةِ : حَيْطُهَا . وَعِلَاطُ الشَّمْسِ :
الَّذِي تَرَاهُ كَالْحَيْطِ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا . وَعِلَاطُ
النُّجُومِ : الْمُعْلَقُ بِهَا ، وَالنَّجْمُ عِلْطٌ ؛
قَالَ :

وَأَعْلَاطُ النُّجُومِ مُعْلَقَاتُ
كَحَبْلِ الْفَرْقِ لَيْسَ لَهُ انْتِصَابُ
الْفَرْقُ : الْكِتَابُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَأَيْتُ فِي
نُسَخَةٍ : كَحَبْلِ الْفَرْقِ ، قَالَ الْكِتَابُ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا أَعْرِفُ الْفَرْقَ بِمَعْنَى الْكِتَابِ .
وَقِيلَ : أَعْلَاطُ الْكَوَاكِبِ هِيَ النُّجُومُ
المُسَمَّاةُ الْمَعْرُوفَةُ ، كَأَنَّهَا مَعْلُوطَةٌ بِالسَّيَاتِ ،
وَقِيلَ : أَعْلَاطُ الْكَوَاكِبِ هِيَ الدَّرَارِيُّ الَّتِي
لَا أَسْمَاءَ لَهَا ، مِنْ قَوْلِهِمْ نَاقَةٌ عِلْطُ لَا سِمَةَ

عَلَيْهَا وَلَا عِطَامَ . وَنُوقٌ أَعْلَاطُ ، وَالْعِلَاطَانُ
وَالْعُلْطَانُ : الرَّقْمَتَانِ اللَّتَانِ فِي أَعْنَاقِ
الْقَارِي ؛ قَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْرٍ :

مِنْ الْوُرُقِ حَمَاءُ الْعِلَاطَيْنِ بَاكَرَتْ
قَضِيبُ أَشَاءِ مَطَّلَعِ الشَّمْسِ أَسْحَابًا
وَقِيلَ : الْعُلْطَانُ الرَّقْمَتَانِ اللَّتَانِ فِي أَعْنَاقِ
الطَّيْرِ مِنَ الْقَارِي وَنَحْوِهَا . وَقَالَ ثَعْلَبٌ :
الْعُلْطَانُ طَوْقٌ ، وَقِيلَ سِمَةٌ ؛ قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَلَا أَدْرِي كَيْفَ هَذَا ؟ وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : عِلَاطُ الْحَامَةِ طَوْقُهَا فِي صَفْحَتَيْ
عُنُقِهَا ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ حُمَيْدِ بْنِ تَوْرٍ .

وَالْعُلْطَةُ : الْقِلَادَةُ . وَالْعُلْطَانُ : وَدَعَانُ
تَبْكَوَانِ فِي أَعْنَاقِ الصَّيْبَانِ ؛ قَالَ حَبِيبَةُ
ابْنِ طَرِيفِ الْعُكْلِيِّ يُتَسَبُّ بِلَيْلِي الْأَحْيَلِيَّةِ :

جَارِيَةٌ مِنْ شَيْبِ ذِي رَعْنِ
حَيَّاكَةٌ تَمْنِي بِعُلْطَيْنِ
قَدْ خَلَجَتْ بِحَاجِبٍ وَعَيْنِ
يَا قَوْمِ خَلَوْا بَيْنَهَا وَبَيْنِي
أَشَدَّ مَا خَلَى بَيْنَ اثْنَيْنِ
وَقِيلَ : عُلْطَانَا قُبْلُهَا وَدُبْرُهَا ، وَجَمَعَهَا
كَالسَّمْتَيْنِ .

وَالْعُلْطَةُ وَالْعُلْطُ : سَوَادٌ تَحْتَهُ الْمَرْأَةُ فِي
وَجْهِهَا تَتَزَيَّنُ بِهِ ، وَكَذَلِكَ الْعُلْطَةُ . وَالْعُلْطَةُ
الصُّفْرُ ، سُفْعَةٌ فِي وَجْهِهِ . وَنَعَجَةٌ عُلْطَاءُ :
بِعَرْضِ عُنُقِهَا عُلْطَةُ سَوَادٍ وَسَائِرُهَا أَيْصُ .
وَالْعِلَاطُ : الْخُصُومَةُ وَالشَّرُّ وَالْمُشَاغِبَةُ ؛ قَالَ
الْمَتَّخِلُ :

فَلَا وَاللَّهِ نَادَى الْحَى ضَيْفَى
وَأَوْرَدَ الْبَيْتَ الْمُقَدَّمَ ، وَقَالَ : أَيُّ لَا نَادَى .
وَالْإِعْلِيطُ : مَا سَقَطَ وَرَقَةٌ مِنَ الْأَغْصَانِ
وَالْقَضْبَانِ ، وَقِيلَ : هُوَ وَرَقُ الْمَرْخِ ،
وَقِيلَ : هُوَ وَعَاءُ نَمْرِ الْمَرْخِ ، قَالَ أَمْرُو
الْقَيْسِ :

لَهَا أُذُنٌ حَشْرَةٌ مَشْرَةٌ
كَإِعْلِيطِ مَرْخٍ إِذَا مَا صَفِرَ
وَاحِدَتُهُ إِعْلِيطَةٌ ، شَبَّهَ بِهِ أُذُنَ الْفَرَسِ . قَالَ
بْنُ بَرِّي : الْبَيْتُ لِلْمَرْخِ بِنِ تَوْلَبِ .
وَالْإِعْلِيطُ : شَجَرٌ بِالسَّرَاةِ يُعْمَلُ مِنْهُ

القسي؛ قال حميد بن ثور:
تَكَادُ فُرُوعُ الْعَلِيطِ الصَّهْبُ فَوْقَنَا
بِهِ وَذَرَى الشَّرِيانِ وَالنَّيْمِ تَلْتَفِي
وَاعْلُوَطِي الرَّجُلُ: لَزِمَنِي، وَاشْتَقُّهُ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ: كَمَا يَلْزُمُ الْعِلَاطُ عُنُقَ
الْبَعِيرِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ.
والاعلوط: رُكُوبُ الرَّأْسِ وَالتَّقْحُمُ
عَلَى الْأُمُورِ بِغَيْرِ رُويَةٍ. يُقَالُ: اعْلُوَطُ فُلَانٌ
رَأْسَهُ، وَقِيلَ: الْإِعْلُوَاطُ رُكُوبُ الْعُنُقِ
وَالتَّقْحُمُ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ فَوْقٍ. وَاعْلُوَطُ
الْجَمَلُ النَّاقَةَ: رَكِبَ عُنُقَهَا وَتَقَحَّمَ مِنْ
فَوْقِهَا. وَاعْلُوَطُ الْجَمَلُ النَّاقَةَ يَعْلُوَطُهَا إِذَا
تَسَدَّاهَا لِيَضْرِبَهَا، وَهُوَ مِنْ بَابِ الْإِفْعُولِ
مِثْلُ الْإِخْرُوَاطِ وَالْإِجْلُوَازِ. وَاعْلُوَطُ بَعِيرَهُ
اعْلُوَاطًا إِذَا تَعَلَّقَ بِعُنُقِهِ وَعَلَاهُ، وَإِنَّا لَمِ
تَتَّقَلِبُ الْوَاوِيَاءُ فِي الْمَصْدَرِ كَمَا انْقَلَبَتْ فِي
اعْتَوْشَبَ اعْتِشَابًا، لِأَنَّهَا مُشَدَّدَةٌ.
وَالْإِعْلُوَاطُ: الْأَخْذُ وَالْحَسْبُ. وَالْإِعْلُوَاطُ:
رُكُوبُ الْمَرْكُوبِ غَرَبًا؛ قَالَ سَيِّبِيُّ: لَا
يُنْتَكَلَمُ بِهِ إِلَّا مَزِيدًا.
وَالْمَعْلُوَطُ: اسْمٌ شَاعِرٍ. وَعَلِيطٌ:
اسْمٌ.

• علطيس • العلطيس: الأملس البراق؛
وَأَنشَدَ الرَّجَزُ الَّذِي يَأْتِي فِي عِلْمِ بَعْدَهَا.

• علطس • العلطوس، مِثْلُ الْفِرْدَوْسِ:
النَّاقَةُ الْخِيَارُ الْفَارِهَةُ، وَقِيلَ: هِيَ الْمَرْأَةُ
الْحَسَنَاءُ، مِثْلُ بِهِ سَيِّبِيُّ وَفَسَّرَهُ السِّبْرَانِيُّ.

• علطمس • العلطيس: النَّاقَةُ الضَّحْمَةُ
ذَاتُ أَقْطَارٍ وَسَنَامٍ. وَالْعَلْطَيْسُ: الضَّحْمُ
الشَّدِيدُ؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

لَمَّا رَأَتْ شَيْبَ قَدَالِي عَيْسَا
وَهَامَتِي كَالطُّسْتِ عِلْطَيْسَا
لَا يَجِدُ الْقَلْبُ بِهَا تَعْرِيسَا
وَهَذِهِ التَّرْجَمَةُ فِي الصَّحَاحِ عِلْطَيْسِ،
بِالْبَاءِ، وَقَالَ: الْعَلْطَيْسُ الْأَمْلَسُ الْبَرَّاقُ،

وَأَنشَدَ هَذَا الرَّجَزَ بَعِيْنَهُ، وَفِيهِ:
وَهَامَتِي كَالطُّسْتِ عِلْطَيْسَا
بِالْبَاءِ.

• علف • العلف للذباب، وَالْجَمْعُ
عِلَافٌ، مِثْلُ جَبَلٍ وَجِبَالٍ. وَفِي الْحَدِيثِ:
وَتَأْكُلُونَ عِلَافَهَا، هُوَ جَمْعُ عِلْفٍ، وَهُوَ مَا
تَأْكُلُهُ الْمَاشِيَةُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: الْعِلْفُ قَضِيمُ
الدَّابَّةِ، عِلْفُهَا يَعْلِفُهَا عِلْفًا، فَهِيَ مَعْلُوفَةٌ
وَعِلْفٌ؛ وَأَنشَدَ الْقُرَاءُ:
عِلْفُهَا نَيْثًا وَمَاءً بَارِدًا
حَتَّى شَتَّتْ هَمَالَةً عَيْنَاهَا
أَيَّ وَسَقَيْتَهَا مَاءً؛ وَقَوْلُهُ:

يَعْلِفُهَا اللَّحْمَ إِذَا عَزَّ الشَّجَرُ
وَالْحَيْلُ فِي إِطْعَامِهَا اللَّحْمَ ضَرَزَ
إِنَّمَا يَعْنِي أَنَّهُمْ يَسْقُونَ الْحَيْلَ الْأَبْيَانَ إِذَا
أَجْدَبَتِ الْأَرْضُ، فَيَقِيمُهَا مَقَامَ الْعِلْفِ.
وَالْمَعْلَفُ: مَوْضِعُ الْعِلْفِ. وَالدَّابَّةُ تَعْتَلِفُ:
تَأْكُلُ، وَتَسْتَعْلِفُ: تَطْلُبُ الْعِلْفَ
بِالْحَمْحَمَةِ.

وَالْمَعْلُوفَةُ: مَا يَعْلِفُونَ، وَجَمْعُهَا عِلْفٌ
وَعِلَافٌ؛ قَالَ:

فَأَفَاتَ أَدْمًا كَالْهَضَابِ وَجَامِلًا
قَدْ عَذَنَ مِثْلَ عِلَافِ الْهَيْضَابِ
وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ: كَبِشُ عِلْفٍ فِي كِبَاشِ
عِلَافٍ؛ قَالَ اللُّحْيَانِيُّ: هِيَ مَا رُبِطَ فَعْلِفٌ
وَلَمْ يُسْرَحْ وَلَا رُحِيَ، قَالَ: وَإِنْ شِئْتَ
حَدَفْتَ الْمَاءَ، وَكَذَلِكَ كُلُّ فَعْلُوفَةٍ مِنْ هَذَا
الضَّرْبِ مِنَ الْأَسْمَاءِ، إِنْ شِئْتَ حَدَفْتَ مِنْهُ
الْمَاءَ، نَحْوُ الرُّكُوبَةِ وَالْحَلُوبَةِ وَالْجُرُوزَةِ وَمَا
أَشْبَهَ ذَلِكَ.

وَالْمَعْلُوفَةُ وَالْعَلِيفَةُ وَالْمُعْلَفَةُ، جَمِيعًا:
النَّاقَةُ أَوْ الشَّاةُ تُعْلَفُ لِلسَّيْنِ، وَلَا تُرْسَلُ
لِلرَّغْيِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: تُسَمَّنُ بِمَا يُجْمَعُ
مِنْ الْعِلْفِ، وَقَالَ اللُّحْيَانِيُّ: الْعَلِيفَةُ
الْمَعْلُوفَةُ، وَجَمْعُهَا عِلَافٌ فَفَط. وَقَدْ
عِلْفُهَا إِذَا أَكْثُرَتْ تَعَهَّدَهَا بِالْقَاءِ الْعِلْفُ لَهَا.
وَالْعِلْفِيُّ، مَقْصُورٌ: مَا يَجْعَلُهُ الْإِنْسَانُ

عِنْدَ حَصَادِ شَعِيرِهِ لِحَيْبِهِ أَوْ صَدِيقٍ، وَهُوَ مِنْ
الْعِلْفِ؛ (عَنِ الْهَجْرِيِّ)

وَالْعِلْفُ: نَمْرُ الطَّلْحِ، وَقِيلَ: أَوْعِيَةُ
نَمْرُهُ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْعِلْفَةُ نَمْرَةُ
الطَّلْحِ، كَأَنَّهَا هَذِهِ الْحُرُوبَةُ الْعَظِيمَةُ
السَّامِيَةُ^(١) إِلَّا أَنَّهَا أَعْبَلٌ، وَفِيهَا حَبٌّ
كَالثَّرْمِيسِ أَسْمَرٌ، تَرَعَاهُ السَّامِيَةُ وَلَا يَأْكُلُهُ
النَّاسُ إِلَّا الْمَضْطَّرَّ، الْوَاحِدَةُ عِلْفَةٌ، وَفِيهَا
سُمِّيَ الرَّجُلُ. وَالْعِلْفُ: نَمْرُ الطَّلْحِ وَهُوَ
مِثْلُ الْبَاقِلَاءِ الْغَضِّ يُخْرَجُ قَرَعَاهُ الْإِبِلُ،
الوَاحِدَةُ عِلْفَةٌ مِثَالُ قَبْرٍ وَقَبْرَةٍ. ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ: الْعِلْفُ مِنْ نَمْرِ الطَّلْحِ مَا أَخْلَفَ
بَعْدَ الْبَرْمَةِ، وَهُوَ شَيْبَةُ اللَّوْبِيَاءِ، وَهُوَ الْحَبْلَةُ
مِنْ السَّمْرِ، وَهُوَ السَّتْفُ مِنَ الْمَرْخِ
كَالْإِصْبَعِ؛ وَأَنشَدَ لِلْعَجَّاجِ:

بِجِدِّ أَدْمَاءُ تَنْوُسُ الْعِلْفَا
وَأَعْلَفَ الطَّلْحُ: بَدَأَ عِلْفُهُ وَخَرَجَ.

وَالْعِلْفُ: الْكَثِيرُ الْأَكْلُ. وَالْعِلْفُ:
الشَّرْبُ الْكَثِيرُ. وَالْعِلْفُ: شَجَرٌ يَكُونُ بِنَاحِيَةِ
الْيَمَنِ، وَرَقُّهُ مِثْلُ وَرَقِّ الْعِنَبِ، يُكْبَسُ فِي
الْمَجَانِبِ وَيُسْوَى وَيُجَمَّفُ وَيُرْبَعُ، فَإِذَا
طَبِخَ اللَّحْمُ طَرِحَ مَعَهُ فَمَقَامَ الْخَلِّ.

وَعِلَافٌ: رَجُلٌ مِنَ الْأَزْدِ، وَهُوَ زَبَانُ
أَبِي جَرْمٍ مِنْ قُضَاعَةَ، كَانَ يَصْنَعُ الرَّحَالَ؛
قِيلَ: هُوَ أَوَّلُ مَنْ عَمِلَهَا، فَقِيلَ لَهَا عِلَافِيَّةٌ
لِذَلِكَ، وَقِيلَ: الْعِلَافِيُّ أَعْظَمُ الرَّحَالِ أُخْرَةً
وَوَاسِطًا؛ وَقِيلَ: هِيَ أَعْظَمُ مَا يَكُونُ مِنْ
الرَّحَالِ، وَلَيْسَ بِمَنْسُوبٍ إِلَّا لَفْظًا كَعَمْرِي؛
قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

أَحْمُ عِلَافِيٌّ وَأَبْيَضُ صَارِمٌ
وَأَعْيَسُ مَهْرِيٌّ وَأَرَوُعُ مَاجِدٌ
وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

هِيَ الصَّاحِبَةُ الْأَدْنَى وَبَيْنِي وَبَيْنَهَا
مَجُوفٌ عِلَافِيٌّ وَقَطْعٌ وَتَمْرُقٌ

(١) قوله: «السامية» بالسين المهملة في
الحكم: «الشامية» بالشين المعجمة، والياء
المشددة؛ وفي التاج: «السانية» بالسين المهملة
وبهجرة بعد الألف فباء. [عبد الله]

وَالْجَمْعُ عِلَاقَاتٌ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ بَنِي نَاجِيَةَ: أَنَّهُمْ أَهَدُوا إِلَى ابْنِ عَوْفٍ رِحَالًا عِلَاقِيَّةً؛ وَمِنْهُ شِعْرُ حُمَيْدِ بْنِ تُوَيْرِ: تَرَى الْعَلَيْتِيَّ عَلَّيْهَا مُوَكَّدًا (١)

الْعَلَيْتِيُّ: تَصْغِيرُ تَرْخِيمٍ لِلْعِلَافِيِّ، وَهُوَ الرَّجُلُ الْمَنْسُوبُ إِلَى عِلَافٍ.

وَرَجُلٌ عُلْفُوفٌ: جَافٌ كَثِيرُ اللَّحْمِ وَالشَّعْرِ. وَتَيْسٌ عُلْفُوفٌ: كَثِيرُ الشَّعْرِ. وَشَيْخٌ عُلْفُوفٌ: كَبِيرُ السِّنِّ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: مَا أَوْى التَّيْسِ وَمَا أَوْى كُلُّ نَهْلَةٍ تَأْوِي إِلَى نَهْلِي كَالتَّيْسِ عُلْفُوفٍ وَقَالَ عُمَيْرُ بْنُ الْجَعْدِ الْخُرَاعِيُّ:

إِذَا هَبَّ الشَّتَاءُ وَأَمَحَلُوا فِي الْقَوْمِ غَيْرَ كَبْبَةٍ عُلْفُوفٍ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: هَذَا الْبَيْتُ أُورِدَهُ الْجَوْهَرِيُّ يَسْرًا، وَصَوَابُهُ يَسْرٌ، بِالْحَفْضِ، وَكَذَلِكَ غَيْرٌ؛ وَقَبْلَهُ:

أَمِيمٌ هَلْ تَدْرِينِ أَنْ رَبَّ صَاحِبٍ فَارَقْتُ يَوْمَ خَشَاشٍ غَيْرِ ضَعِيفٍ؟ قَالَ: يَوْمَ خَشَاشٍ يَوْمٌ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ هُدَيْلٍ، فَتَلْتَهُمْ فِيهِ هُدَيْلٌ وَمَا سَلِمَ إِلَّا عُمَيْرُ ابْنُ الْجَعْدِ، وَأَمِيمٌ: تَرْخِيمٌ أَمِيمَةٌ، وَقَوْلُهُ يَسْرٌ، أَيْ يَاسِرٌ، وَالْعُلْفُوفُ: الْجَافِي مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي فِيهِ عِرَّةٌ وَتَضْيِيعٌ؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ:

حَلْوَةُ النَّسْرِ وَالْبَكْرِيهَةِ وَالْعَدِ لَاتٍ لَا جَهْمَةَ وَلَا عُلْفُوفٌ

عَلَفَتْ: فِي الرَّبَاعِيِّ: الْعِلْفَتَانِ الصَّحْمُ مِنَ الرِّجَالِ الشَّدِيدِ؛ وَأَنْشَدَ: يَضْحَكُ مَنِيَّ مَنْ بَرَى تَكَرُّسِي مِنْ فَرَقٍ مِنْ عِلْفَتَانِ أَدْبَسِ أَحَبَّتْ خَلْقَ اللَّهِ عِنْدَ الْمَحْمِسِ التَّكْرُكُسُ: التَّلَوُّ وَالتَّرْدُدُ. وَالْمَحْمِسُ:

(١) قوله «ترى العليقي إلخ» صدره: فحمل اللهم كناية جلعدا

الكناز، بالزاي: الناقة المكتنزة اللحم الصلته، فا تقدم في جلعدا: كبارا بالباء والراء خطأ.

مَوْضِعُ الْقِتَالِ؛ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* علفص * الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ شُجَاعُ الْكِلَابِيُّ فِيهَا رَوَى عَنْهُ عَرَامٌ وَغَيْرُهُ: الْعَلْفَصَةُ وَالْعَلْفَصَةُ وَالْعَرَعَرَةُ فِي الرَّأْيِ وَالْأَمْرِ، وَهُوَ يُعْلَفُهُمْ وَيُعْتَفُ بِهِمْ وَيُسْرِهُمْ.

* علفق * ابْنُ سَيِّدَةَ: الْعُلْفُوقُ: الثَّقِيلُ الْوَحِيمُ.

* علق * عَلِقَ بِالشَّيْءِ عَلَقًا وَعَلِقَهُ: نَشِبَ فِيهِ؛ قَالَ جَرِيرٌ:

إِذَا عَلَقْتَ مَخَالِيهَ بِقِرْنٍ أَصَابَ الْقَلْبَ أَوْ هَتَكَ الْحِجَابَا وَفِي الْحَدِيثِ: فَعَلَقْتَ الْأَعْرَابَ بِهِ، أَيْ نَشَبُوا وَتَعَلَّقُوا، وَقِيلَ طَفِقُوا؛ وَقَالَ أَبُو زُبَيْدٍ:

إِذَا عَلَقْتَ قِرْنًا خَطَاطِيفُ كَفِّهِ رَأَى الْمَوْتَ رَأَى الْعَيْنَ أَسْوَدَ أَحْمَرًا وَهُوَ عَالِقٌ بِهِ أَيْ نَشِبَ فِيهِ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْعَلَقُ النَّشُوبُ فِي الشَّيْءِ يَكُونُ فِي جَبَلٍ أَوْ أَرْضٍ أَوْ مَا أَشْبَهَهُمَا.

وَأَعْلَقَ الْحَابِلُ: عَلِقَ الصَّيْدَ فِي حَيَالِيهِ أَيْ نَشِبَ. وَيُقَالُ لِلصَّائِدِ: أَعْلَقْتَ فَأَذْرِكُ، أَيْ عَلِقَ الصَّيْدَ فِي حَيَالِكَ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْإِعْلَاقُ وَقَوْعُ الصَّيْدِ فِي الْحَبْلِ. يُقَالُ: نَصَبَ لَهُ فَاَعْلَقَهُ.

وَعَلِقَ الشَّيْءُ عَلَقًا، وَعَلِقَ بِهِ عِلَاقَةً وَعَلِقَ: لَزَمَهُ. وَعَلَقَتْ نَفْسُهُ الشَّيْءَ، فَهِيَ عِلَاقَةٌ وَعِلَاقِيَّةٌ وَعِلَقَتُهُ: لَهَجَتْ بِهِ؛ قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا، وَالنَّفْسُ مَنِيَّ عِلَقَتُهُ

عِلَاقِيَّةٌ تَهْوَى هَوَاهَا الْمُضَلَّلُ وَيُقَالُ لِلأَمْرِ إِذَا وَقَعَ وَتَبَّتْ:

عَلَقْتُ مَعَالِقَهَا وَصَرَ الْجُنْدَبُ وَهُوَ كَمَا يُقَالُ: جَفَّ الْقَلَمُ، فَلَا تَتَعَنُّ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَفِي الْمَثَلِ:

عَلَقْتُ مَعَالِقَهَا وَصَرَ الْجُنْدَبُ يُضْرَبُ هَذَا لِلشَّيْءِ تَأْخُذُهُ، فَلَا تُرِيدُ أَنْ

يُقَلِّتَكَ. وَقَالُوا: عَلَقْتُ مَرَايِسَهَا بِذِي رَمْرَمٍ، وَبِذِي الرَّمْرَمِ؛ وَذَلِكَ حِينَ اطْمَأَنَّتِ الْإِبِلُ، وَقَرَّتْ عِيُونُهَا بِالْمَرْتَعِ، يُضْرَبُ هَذَا لِمنِ اطْمَأَنَّ وَقَرَّتْ عَيْنُهُ بِعَيْشِهِ، وَأَصْلُهُ أَنَّ رَجُلًا انْتَهَى إِلَى بَيْتٍ فَأَعْلَقَ رِشَاءَهُ بِرِشَائِهَا، ثُمَّ صَارَ إِلَى صَاحِبِ الْبَيْتِ فَادَّعَى جَوَارَهُ، فَقَالَ لَهُ: وَمَا سَبَّبَ ذَلِكَ؟ قَالَ:

عَلَقْتُ رِشَائِي بِرِشَائِكَ، قَابَسِي صَاحِبُ الْبَيْتِ، وَأَمْرَهُ أَنْ يَرْتَحِلَ؛ فَقَالَ:

عَلَقْتُ مَعَالِقَهَا وَصَرَ الْجُنْدَبُ أَيْ جَاءَ الْحَرْ، وَلَا يُمْكِنُنِي الرَّحِيلُ. وَيُقَالُ لِلشَّيْخِ: قَدْ عَلِقَ الْكَبِيرُ مَعَالِقَهُ؛ جَمْعُ مِعْلَقٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَعَبَقْتُ مِنْهُ كُلَّ مِعْلَقٍ (١)؛ أَيْ أَحْبَبَهَا وَشَغِفَ بِهَا. يُقَالُ:

عَلِقَ بِقَلْبِهِ عِلَاقَةً، بِالْفَتْحِ. وَكُلُّ شَيْءٍ وَقَعَ مَوْقَعَهُ فَقَدْ عَلِقَ مَعَالِقَهُ، وَالْعِلَاقَةُ: الْهَوَى وَالْحُبُّ اللَّازِمُ لِلْقَلْبِ. وَقَدْ عَلِقَهَا، بِالْكَسْرِ، عَلَقًا وَعِلَاقَةً، وَعَلِقَ بِهَا عُلُوقًا، وَتَعَلَّقَهَا وَتَمَلَّقَ بِهَا، وَعَلَقَهَا وَعَلِقَ بِهَا تَعْلِيقًا: أَحْبَبَهَا، وَهُوَ مُعْلَقٌ الْقَلْبُ بِهَا؛ قَالَ الْأَعَشِيُّ:

عَلَقْتُهَا عَرَضًا وَعَلَقْتُ رَجُلًا غَيْرِي وَعَلِقَ أُخْرَى غَيْرَهَا الرَّجُلُ وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ:

تَعَلَّقَهُ مِنْهَا دَلَالٌ وَمُقَلَّةٌ تَنْظُلُ لِأَصْحَابِ الشَّقَاءِ تُدِيرُهَا أَرَادَ تَعَلَّقَ مِنْهَا دَلَالًا وَمُقَلَّةً، فَقَلَبَ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْعَلَقُ الْهَوَى يَكُونُ لِلرَّجُلِ فِي الْمَرْأَةِ. وَإِنَّهُ لَدَوَّ عَلِقَ فِي فُلَانَةٍ، كَذَا عَدَاهُ بِنِي. وَقَالُوا فِي الْمَثَلِ: نَظَرْتُ مِنْ ذِي عَلَقِي، أَيْ مِنْ ذِي حُبٍّ قَدْ عَلِقَ بَيْنَ هَوِيَّةٍ؛ قَالَ كَثِيرٌ:

وَلَقَدْ أَرَدْتُ الصَّبْرَ عَنكَ فَعَاقَنِي عَلَقٌ بِقَلْبِي مِنْ هَوَاكَ قَدِيمٌ وَعَلِقَ حُبُّهَا بِقَلْبِي: هَوِيَّتَهَا. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ: لَهَا فِي قَلْبِي عِلْقٌ حُبٌّ،

(٢) قوله «معلق» بكسر الميم ضبط في النهاية بالفتح، وزناه الصواب. [عبد الله]

وعلاقة حُب، وعلاقة حُب، قال: ولم يعرف الأَصْمَعِيُّ عِلْقَ حُب، ولا علاقة حُب، إنا عرف علاقة حُب، بالفتح، وعلق حُب، بفتح العين واللام، والعلاقة، بالفتح، قال المَرَارُ الأَسَدِيُّ: أَعْلَقَهُ أُمُّ الوَلِيدِ بَعْدَمَا أَفْنَانَ رَأْسِكَ كَالثَغَامِ الْمُخْلِسِ؟ وَاعْتَلَقَهُ، أَيْ أَحَبَّهُ. وَيُقَالُ: عَلَقْتُ فَلَانَةَ عِلْقَةً: أَحْبَبْتُهَا، وَعَلَقْتُ هِيَ بِقَلْبِي: تَشَبَّهْتُ بِهِ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ: لَقَدْ عَلَقْتُ مَعِي بِقَلْبِي عِلْقَةً بَطِينًا عَلَى مَرِّ اللَّيَالِي أَنْحِلَالُهَا وَرَجُلٌ عِلْقَةً، مِثْلُ تَائِيَةِ، إِذَا عَلِقَ شَيْئًا لَمْ يُفْلِحْ عَنْهُ. وَأَعْلَقَ أَطْفَارَهُ فِي الشَّيْءِ: أَنْشَبَهَا. وَعَلِقَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ، وَمِنْهُ، وَعَلَيْهِ تَعْلُقًا: نَاطَهُ. وَالْعِلْقَةُ: مَا عَلَقْتَهُ بِهِ. وَتَعْلُقُ الشَّيْءُ: عَلَقَهُ مِنْ نَفْسِهِ؛ قَالَ: تَعْلُقُ إِيرِقًا وَأَظْهَرَ جَعَبَةً لِيُهْلِكَ حَيًّا ذَا زُهَاءٍ وَجَامِلًا وَقِيلَ: تَعْلُقُ هُنَا لِرِمَّةٍ، وَالصَّحِيحُ الأَوَّلُ، وَتَعْلَقَهُ وَتَعْلُقُ بِهِ بِمَعْنَى. وَيُقَالُ: تَعْلَقْتُهُ بِمَعْنَى عَلَقْتُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ لِأَبِي الأَسْوَدِ: لَوْ تَعْلَقْتَ مَعَادَةَ لِكَلِّ تُصْبِكُ عَيْنٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ تَعْلَقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ، أَيْ مَنْ عَلَّقَ عَلَى نَفْسِهِ شَيْئًا مِنَ التَّعَاوِيدِ وَالتَّهَانِيمِ وَأَشْبَاهِهَا مُعْتَقِدًا أَنَّهَا تَجْلِبُ إِلَيْهِ نَفْعًا أَوْ تَدْفَعُ عَنْهُ ضَرًّا.

وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ: أَذْوَا العَلَاتِقِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا العَلَاتِقُ؟ وَفِي رِوَايَةٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَأَنْكَحُوا الأَيَامِي مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا العَلَاتِقُ بَيْنَهُمْ؟ قَالَ: مَا تَرْضَى عَلَيْهِ أَهْلُهُمْ؛ العَلَاتِقُ: المُهْمُورُ، الوَاحِدَةُ عِلْقَةً، قَالَ: وَكُلُّ مَا يَتَّبَعُ بِهِ مِنَ العَيْشِ فَهِيَ عِلْقَةٌ، قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي هَذَا المَكَانِ: وَالعِلْقَةُ، بِالكَسْرِ، الشُّوْذُرُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وما هي إلا في إزارٍ وَعِلْقَةٌ
مَعَارَ ابْنِ هَمَامٍ عَلَى حَيِّ خَتْمًا
وَقَدْ تَقَدَّمَ الاسْتِشْهَادُ بِهِ.
وَيُقَالُ: لَمْ تَتَّبِعْ لِي عِنْدَهُ عِلْقَةً، أَيْ شَيْءًا. وَالعِلْقَةُ: مَا يَتَّبَعُ بِهِ مِنْ عَيْشٍ. وَالعِلْقَةُ وَالعِلْقَانُ: مَا فِيهِ بَلْقَةٌ مِنَ الطَّعَامِ إِلَى وَقْتِ العُدَاءِ. وَقَالَ اللُّخَيَانِيُّ: مَا يَأْكُلُ فُلَانٌ إِلا عِلْقَةً، أَيْ مَا يُنْسِكُ نَفْسَهُ مِنَ الطَّعَامِ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَتَجْتَرِي بِالعِلْقَةِ، أَيْ تَكْتَفِي بِالبَلْقَةِ مِنَ الطَّعَامِ. وَفِي حَدِيثِ الإِفْكِ: وَإِنَّمَا يَأْكُلَنَّ العِلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَالعِلْقَةُ مِنَ الطَّعَامِ وَالمَرْكَبِ مَا يَتَّبَعُ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَامًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: ارْضُ مِنَ المَرْكَبِ بِالتَّعْلِيقِ؛ يُضْرَبُ مِثْلًا لِلرَّجُلِ يَوْمُرُ بَانَ يَفْتَحُ بَعْضَ حَاجَتِهِ دُونَ تَامِهَا كَالرَّاكِبِ عِلْقَةً مِنَ الإِبِلِ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ؛ وَيُقَالُ: هَذَا الكَلَامُ^(١) لَنَا فِيهِ عِلْقَةٌ، أَيْ بَلْقَةٌ، وَعِنْدَهُمْ عِلْقَةٌ مِنْ مَتَاعِهِمْ أَيْ بَقِيَّةٌ.

وَعَلِقَ عِلْقًا وَعِلْقًا: أَكَلَ، وَأَكْرَمَ مَا يُسْتَعْمَلُ فِي الجَحْدِ، يُقَالُ: مَا ذُقْتُ عِلْقًا وَلَا عِلْقًا. وَمَا فِي الأَرْضِ عِلْقًا وَلَا لِقًا، أَيْ مَا فِيهَا مَا يَتَّبَعُ بِهِ مِنْ عَيْشٍ، وَيُقَالُ: مَا فِيهَا مَرْتَعٌ؛ قَالَ الأَعْشَى:

وفلاة كأنها ظهرٌ تُرْسِي
لَيْسَ إِلا الرَّجِيعُ فِيهَا عِلْقًا
الرَّجِيعُ: الحِجْرَةُ؛ يَقُولُ لَا تَجِدُ الإِبِلَ فِيهَا عِلْقًا إِلا مَا تُرْدُهُ مِنْ جَرَّتِهَا.

وَفِي المَثَلِ: لَيْسَ المَتَعْلَقُ كالمَتَانَّتِ؛ يُرِيدُ لَيْسَ مِنْ عَيْشِهِ قَلِيلٌ يَتَعْلَقُ بِهِ كَمَنْ عَيْشُهُ كَثِيرٌ يَخْتَارُ مِنْهُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ لَيْسَ مَنْ يَتَّبَعُ بِالشَّيْءِ المُسِيرِ كَمَنْ يَتَّانِقُ يَأْكُلُ مَا يَشَاءُ. وَمَا بِالتَّاقَةِ عِلْقًا، أَيْ شَيْءٌ مِنَ اللَّبَنِ. وَمَا تَرَكَ الحَالِبَ بِالتَّاقَةِ عِلْقًا إِذَا لَمْ يَدَعْ فِي ضَرْعِهَا شَيْئًا.

(١) قوله: «هذا الكلام» بالجم هكذا في الطبقات جميعها، وهو خطأ صوابه «الكلام» بالهمز وبدون ميم، كما جاء في التهذيب. [عبد الله]

وَالْبَهْمُ تَعْلُقُ مِنَ الوَرَقِ: تُصِيبُ، وَكَذَلِكَ الطَّيْرُ مِنَ الثَّمَرِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ خَضِرٍ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَارِ الجَنَّةِ؛ قَالَ الأَصْمَعِيُّ: تَعْلُقُ، أَيْ تَنَاولُ بِأَفْوَاهِهَا، يُقَالُ: عَلَقْتُ تَعْلُقًا عُلُقًا؛ وَأَنْشَدَ لِلْكُمَيْتِ يَصِفُ نَاقَتَهُ:

أَوْ فَوْقَ طَاوِيَةِ الحَشَى رَمِيَّةٌ
إِنْ تَذُنْ مِنْ فَنَنِ الأَلَاءِ تَعْلُقُ
يَقُولُ: كَانَ قَتَادَى فَوْقَ بَعْرَةٍ وَحَشِيَّةٍ؛ قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ: هُوَ فِي الأَصْلِ لِلإِبِلِ إِذَا أَكَلَتِ العِضَاءَ، فَتَقِلُّ إِلَى الطَّيْرِ، وَرَوَاهُ الفَرَّاءُ عَنِ الذُّبَيْرِيِّينَ، تَعْلُقُ مِنْ نِيسَارِ الجَنَّةِ. وَقَالَ اللُّخَيَانِيُّ: العِلْقُ أَكْلُ البَهَائِمِ وَرَقَ الشَّجَرِ، عَلَقْتُ تَعْلُقًا عِلْقًا. وَالصَّبِيُّ يُعْلِقُ: يَمْصُ أَصَابِعَهُ. وَالعِلْقُ: مَا تَعْلَقَهُ الإِبِلُ، أَيْ تَرَعَاهُ، وَقِيلَ هُوَ نَبْتٌ؛ قَالَ الأَعْشَى:

هُوَ الوَاهِبُ المَائَةِ المُصْطَفَا
ةَ لِاطِّ العُلُقِ بِهِنَّ احْمِرَارَا
أَيْ حَسَنَ النَبْتِ أَوَّانَهَا؛ وَقِيلَ: إِنَّهُ يَقُولُ:
رَعِينِ العُلُقِ حِينَ لِاطِّ بِهِنَّ الاحْمِرَارُ مِنَ السَّمَنِ وَالخَضْبِ؛ وَيُقَالُ: أَرَادَ بِالعُلُقِ الوَلَدَ فِي بَطْنِهَا، وَأَرَادَ بِالاحْمِرَارِ حُسْنَ لَوْنِهَا عِنْدَ اللَّفْحِ. وَقَالَ أَبُو الهَيْثَمِ: العُلُقُ مَاءُ الفُحْلِ، لِأَنَّ الإِبِلَ إِذَا عَلَقَتْ وَعَقَدَتْ عَلَى المَاءِ انْقَلَبَتْ أَوَّانَهَا وَاحْمَرَّتْ، فَكَانَتْ أَنفَسَ لَهَا فِي نَفْسِ صَاحِبِهَا؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي الذِّي فِي شِعْرِ الأَعْشَى:

بِاجْوَدَ مِنْهُ بِأَذْمِ الرِّكََا
بِ لِاطِّ العُلُقِ بِهِنَّ احْمِرَارَا
قَالَ: وَذَلِكَ أَنَّ الإِبِلَ إِذَا سَمِنَتْ صَارَ الأَدَمُ مِنْهَا أَصْهَبَ، وَالأَصْهَبُ أَحْمَرٌ؛ وَأَمَّا عَجْرُ الأَيْتِ الذِّي صَدْرُهُ:

هُوَ الوَاهِبُ الهَائِةِ المُصْطَفَا
ةَ لِاطِّ العُلُقِ بِهِنَّ احْمِرَارَا
فَائِنَةُ:

ةَ إِمَّا مَخَاضًا وَإِمَّا عِشَارًا
وَالعَلْقَى: شَجَرٌ تَدُومُ خَضْرُوتُهُ فِي القَيْظِ، وَلَهَا أَفْنَانٌ طَوَالِ دِقَاقِ، وَوَرَقٌ

لطاف، بعضهم يجعلُ الفها للتأنيث، وبعضهم يجعلها للإلحاق، وثون، قال الجوهري: علقى نبت، وقال سيويه: تكون واحدة وجمعا، قال العجاج يصف ثورا:

فحط في علقى وفي مكور
بين توارى الشمس والذُرور
وفي المُحَكَّم:

يسن في علقى وفي مكور
وقال: ولم يتونه روبة، وأحده علقاة، قال ابن جني: الألف في علقات ليست للتأنيث، ليجيء هاء التأنيث بعدها، وإنما هي للإلحاق ببناء جعفر وسلب، فإذا حذفوا الهاء من علقاة قالوا علقى، غير منون، لأنها لو كانت للإلحاق لكانت كما تثنون أرطى، ألا ترى أن من ألحق الهاء في علقاة اعتقد فيها أن الألف للإلحاق ولغير التأنيث؟ فإذا نزع الهاء صار إلى لغة من اعتقد أن الألف للتأنيث، فلم يتونها، كما لم يتونها ووافقهم بعد نزع الهاء من علقاة على ما يذهبون إليه من أن ألف علقى للتأنيث.

وبعير عالق: يرعى العلقى. والعالق أيضا: الذي يعلق العضة، أي يثقب منها، سمي عالقا لأنه يعلق العضة ليطوله. وعلقت الإبل العضة تعلق، بالضم، علقا إذا تستمها، أي رعتها من أعلاها، وتناولتها بأفواها، وهي إبل عوالق. ورجل ذو معلقة أي مغير، يعلق بكل شيء أصابه؛ قال:

أحاف أن يعلقها ذو معلقة
وجاء يعلق فلن أي الداهية، وقد أعلق وألق. وعلق فلن: لا يتصرف (حكاه أبو عبيد عن الكسائي). ويقال للرجل: أعلقت وألقنت، أي جئت يعلق فلن، وهي الداهية، لا يجرى. ويقال: أعلق الجمع الكثير.
والعولق: العول، وقيل: الكلبة

الحريصة، قال: وكلبة عولق حريصة، قال الطرمح:

عولق الحريص إذا أمرت
ساورت فيه سور المسامى
وقولهم: هذا حديث طويل العولق، أي طويل الذنب. وقال كراع: إنه لطويل العولق، أي الذنب، فلم يخص به حديثا ولا غيره.

والعليقة: البعير أو الثاقة يوجهه الرجل مع القوم إذا خرجوا متنازرين، ويدفع إليهم دراهم يمتارون له عليها؛ قال الرازي:

أرسلها عليقة وقد علم
أن العليقات يلاقين الرعم
يعنى أنهم يودعون^(١) ركابهم ويركبونها، ويريدون في حملها. ويقال: علفت مع فلان عليقة، وأرسلت معه عليقة، وقد علقها معه؛ أرسلها؛ وقال الرازي:

إننا وجدنا علب العلائق
فيها شفاء للثعاس الطارق

وقيل: يقال للداهية علقوق. وقال ابن الأعرابي: العليقة والعلقة البعير يضمه الرجل إلى القوم يمتارون له معهم؛ قال الشاعر:

وقائلة لا تزكبن عليقة
ومن لذة الدنيا ركوب العلائق
شعر: علاقة المهري ما يتعلقون به على المتزوج؛ وقال في قول امرئ القيس:

بأى علاقتنا ترغبون
عن دم عمرو على مرند؟^(٢)

(١) قوله: «يودعون» ضبط في الصحاح والمحكم والنهيد: «يودعون» بفتح الواو وتشديد الدال المكسورة. [عبد الله]

(٢) قوله: عن دم عمرو، هكذا في الأصل. وفي رواية أخرى: أعن، بإدخال همزة الاستفهام على عن. (وسأتي رواية البيت بعد صفحات هذه الرواية. ورواية الديوان - ط - دار المعارف: =

قال: العلاقة التيل، وما تعلقوا به عليهم مثل علاقة المهري.

والعلاقة: المعلق الذي يعلق به الإناث. والعلاقة، بالكسر: علاقة السيف والسوط، وعلاقة السوط ما في مقبضه من السير، وكذلك علاقة القدح والمصحف والفوس وما أشبه ذلك. وأعلق السوط والمصحف والسيف والقدح: جعل لها علاقة، وعلقه على التود، وعلق الشيء خلفه كما تعلق الحقيبة وغيرها من وراء الرجل.
وتعلق به وتعلقه، على حذف الوسيط، سواة.

ويقال: لفلان في هذه الدار علاقة، أي بقية نصيب، والدعوى له علاقة. وعلق الثوب من الشجر علقا وعلوقا: بقى متعلقا به. وفي حديث أبي هريرة: رعى وعليه إزار فيه علق وقد خطه بالأسطبة، العلق: الحرق، وهو أن يمر بشجرة أو شوك فتعلق بثوبه فتحرقه. والعلق: الجذبة في الثوب وغيره، وهو منه. والعلق: كل ما علق. وقال اللحياني^(٣): وهي العلق والمعلق بغير ياء.

والمعلق والمعلق: ما علق من عنب ولحم وغيره، لا نظير له إلا مغرود نصرب من الكماة، ومغفور، ومغثور، ومغثور في مغثور، ومغثور لواحد مزامير داود، عليه السلام (عن كراع). ويقال للمعلق معلق، وهو ما يعلق عليه الشيء. قال الليث: أدخلوا على المعلق الصنة والمدة، كأنهم أرادوا حد المنخل

= بأى علاقتنا ترغبون
أعن دم عمرو على مرند
[عبد الله]
(٣) قوله: «وقال اللحياني إلخ» عبارة شرح القاموس: والمعلق، بغزيراء، من الدواب: هي العلق، عن اللحياني.

والمُدْهَنُ، ثُمَّ أَذْحَلُوا عَلَيْهِ الْمَدَّةَ.
وَكُلُّ شَيْءٍ عُلِقَ بِهِ شَيْءٌ فَهُوَ مِعْلَاقَةٌ.
وَمِعَالِيْقُ الْعُقُودِ وَالشُّنُوفِ: مَا يُجْعَلُ فِيهَا مِنْ
كُلِّ مَا يَحْسُنُ، وَفِي الْمُحْكَمِ: وَمِعَالِيْقُ
الْعُقْدِ الشُّنُوفُ يُجْعَلُ فِيهَا مِنْ كُلِّ مَا يَحْسُنُ
فِيهِ. وَالْأَعَالِيْقُ كَالْمِعَالِيْقِ، كِلَاهُمَا
مَا عُلِقَ، وَلَا وَاحِدٌ لِلْأَعَالِيْقِ.

وَكُلُّ شَيْءٍ عُلِقَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ مِعْلَاقَةٌ.
وَمِعْلَاقُ الْبَابِ: شَيْءٌ يُعْلَقُ بِهِ، ثُمَّ يُدْفَعُ
الْمِعْلَاقُ فَيَنْفَتِحُ، وَفَرَقَ مَا بَيْنَ الْمِعْلَاقِ
وَالْمِعْلَاقِ أَنَّ الْمِعْلَاقَ يُفْتَحُ بِالْمِفْتَاحِ،
وَالْمِعْلَاقُ يُعْلَقُ بِهِ الْبَابُ، ثُمَّ يُدْفَعُ الْمِعْلَاقُ
مِنْ غَيْرِ مِفْتَاحٍ، فَيَنْفَتِحُ؛ وَقَدْ عُلِقَ الْبَابُ
وَأَعْلَقَهُ. وَيُقَالُ: عُلِقَ الْبَابُ وَأَزْلَجَهُ.
وَتَعْلِيْقُ الْبَابِ أَيْضًا: نَضْبُهُ وَتَرْكِيبُهُ، وَعُلِقَ
يَدُهُ وَأَعْلَقَهَا؛ قَالَ:

وَكُنْتُ إِذَا جَاوَزْتُ أَعْلَقْتُ فِي الدَّرِي
يَدِي فَلَمْ يُوَجِّدْ لِي جَنِي مَضْرَعُ
وَالْمِعْلَاقَةُ: بَعْضُ أَدَاةِ الرَّاعِي (عَنِ
اللُّحْيَانِيِّ).

وَالْعَلِيْقُ: نَبَاتٌ مَعْرُوفٌ يَتَعَلَّقُ بِالشَّجَرِ
وَيَلْتَوِي عَلَيْهِ. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: الْعَلِيْقُ شَجَرٌ
مِنْ شَجَرِ الشُّوْكِ لَا يَعْظُمُ، وَإِذَا نَشِبَ فِيهِ
شَيْءٌ لَمْ يَكْدُ يَتَخَلَّصُ مِنْ كَثْرَةِ شَوْكِهِ،
وَشَوْكُهُ حُجْرٌ شِدَادٌ^(١)، قَالَ: وَلِذَلِكَ
سُمِّيَ عَلِيْقًا؛ قَالَ: وَرَزَعَمُوا أَنَّهُ الشَّجَرَةُ
الَّتِي أَنَسَ مُوسَى، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ، فِيهَا النَّارُ، وَأَكْثَرُ مَنَابِتِهَا الْغِيَاضُ
وَالْأَشْبُ. وَعَلِقَ بِهِ عَلَقًا وَعَلَقًا: تَعَلَّقَ.
وَالْعُلُوقُ: مَا يُعْلَقُ بِالْإِنْسَانِ؛ وَالْمَيْيَةُ
عُلُوقٌ وَعَلَاقَةٌ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: وَالْعُلُوقُ
الْمَيْيَةُ، صِفَةٌ غَالِبَةٌ؛ قَالَ الْمُفَضَّلُ
الْبُكْرِيُّ^(٢):

(١) قوله: «وشوكه حُجْرٌ شِدَادٌ» فِي
الحكم: «وشوكه حُجْرٌ حِدَادٌ» حُجْرٌ بِنَاءٍ
مضمومة بعدها جيم ساكنة فنون، جمع أحجن
حجناء، والأحجن الموحج المتعطف. [عبد الله]
(٢) قوله: «البكرى» صوابه «الْبُكْرِيُّ» =

وَسَائِلِهِ يَتَعَلَّبَهُ بِنِ سَيْرِ
وَقَدْ عَلِقَتْ بِتَعَلَّبِهِ الْعُلُوقُ
يُرِيدُ تَعَلَّبَهُ بِنِ سَيَّارٍ، فَغَيْرُهُ لِلضَّرُورَةِ.
وَالْعُلُوقُ: الدَّوَاهِي. وَالْعُلُوقُ: الْمَنَابِإُ.
وَالْعُلُوقُ: الْأَشْغَالُ أَيْضًا.

وَمَا بَيْنَهُمَا عِلَاقَةٌ، أَيْ شَيْءٌ يَتَعَلَّقُ بِهِ
أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ. وَوَلِيَ فِي الْأَمْرِ عُلُوقٌ
وَمُتَعَلَّقٌ أَيْ مُفْتَرَضٌ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ:

عَيْنُ بَكِي لِسَامَةَ بِنِ لَوِي
عَلِقَتْ مِنْ أَسَامَةَ الْعِلَاقَةَ^(٣)
فَإِنَّهُ عَنَى الْحَيَّةَ، لِتَعَلُّقِهَا، لِأَنَّهَا عَلِقَتْ زِمَامَ
نَاقَتِهِ فَلَدَعَتْهُ، وَقِيلَ: الْعِلَاقَةُ، بِالتَّشْدِيدِ:
الْمَيْيَةُ، وَهِيَ الْعُلُوقُ أَيْضًا. وَيُقَالُ: لِفُلَانٍ
فِي هَذَا الْأَمْرِ عِلَاقَةٌ، أَيْ دَعْوَى وَمُتَعَلَّقٌ؛
قَالَ الْفَرَزْدَقُ:

حَمَلْتُ مِنْ جَرَمٍ مَنَابِلَ حَاجِي
كَرِيمِ الْمُحِيَّا مُشْبِقًا بِالْعِلَاقِي
أَيْ مُسْتَقِيلًا بِمَا يُعْلَقُ بِهِ مِنَ الدِّيَابِ.
وَالْعُلُوقُ: الَّتِي تُعْلَقُ بِهِ الْبُكْرَةُ مِنْ
الْقَامَةِ؛ قَالَ رُوْبَةُ:

فَعَمَمَةُ الْمِحْوَرِ حُطَافَ الْعُلُوقِ
يُقَالُ: أَعْرَضِي عِلَقَكَ، أَيْ أَدَاةَ بَكْرَتِكَ،
وَقِيلَ: الْعُلُوقُ الْبُكْرَةُ، وَالْجَمْعُ عِلَاقٌ؛
قَالَ:

عِيُونُهَا حُرْزٌ لِيَصُوتِ الْعِلَاقِ
وَقِيلَ: الْعُلُوقُ الْقَامَةُ، وَالْجَمْعُ
كَالْجَمْعِ، وَقِيلَ: الْعُلُوقُ أَدَاةُ الْبُكْرَةِ.
وَقِيلَ: هُوَ الْبُكْرَةُ وَأَدَانُهَا، يَعْني الْحُطَافَ
وَالرِّشَاءَ وَالدَّلُو، وَهِيَ الْعَلَقَةُ. وَالْعُلُوقُ:
الْحَبْلُ الْمَعْلُوقُ بِالْبُكْرَةِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ

= بنون مضمومة، كما في المحكم والنهذب وهذا
البيت من الأصمعية ٦٩، صفحة ٢٠٣ - طبعة
دار المعارف. وترجم له محققا الأصمعيات فقالا:
هو المفضل عامر بن معشر بن أسحم بن عدى
ابن شيان... بن نكرة بن لكثير. [عبد الله]
(٣) قوله: «مل أسامة» هكذا هو بالأصل
مضبوطة، وقد ذكره في مادة «فوق» بلفظ:
علقت أساق أسامة، مع ذكر قصته.

الأعرابي:

كَلَّا زَعَمْتَ أَنِّي مَكْحِي
وَفَوْقَ رَأْسِي عُلِقَ مَلْوِي
وَقِيلَ: الْعُلُوقُ الْحَبْلُ الَّذِي فِي أَعْلَى
الْبُكْرَةِ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ أَيْضًا:
بِسْمِ مَقَامِ الشَّيْخِ بِالْكَرَامَةِ
مَحَالَةَ صَرَارَةٍ وَقَامَةَ
وَعُلِقَ يَزْفُو زَقَاءَ الْهَامَةِ

قَالَ: لَمَّا كَانَتْ الْقَامَةُ مُعْلَقَةً فِي الْحَبْلِ جَعَلَ
الرِّقَاءَ لَهُ، وَأَمَّا الرِّقَاءُ لِلْبُكْرَةِ؛ وَقَالَ
اللُّحْيَانِيُّ: الْعُلُوقُ الرِّشَاءُ وَالْعَرْبُ وَالْمِحْوَرُ
وَالْبُكْرَةُ؛ قَالَ: يَقُولُونَ: أَعْيَرُونَا الْعُلُوقَ،
فَيَعَارُونَ ذَلِكَ كُلَّهُ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْعُلُوقُ
اسْمٌ جَامِعٌ لِجَمِيعِ آلَاتِ الاسْتِيفَاءِ بِالْبُكْرَةِ،
وَيَدْخُلُ فِيهَا الْحَشْبَتَانِ اللَّتَانِ تُنْصَبَانِ عَلَى
رَأْسِ الْبُكْرِ وَيُلَاقِي بَيْنَ طَرْفَيْهَا الْعَالِيَيْنِ
بِحَبْلِ، ثُمَّ يُؤَدَّانِ عَلَى الْأَرْضِ بِحَبْلِ آخَرَ
يُمَدُّ طَرْفَاهُ لِلْأَرْضِ، وَيُمَدَّانِ فِي وَتَدَيْنِ أَيْتِنَا
فِي الْأَرْضِ، وَتُعْلَقُ الْقَامَةُ، وَهِيَ الْبُكْرَةُ،
فِي أَعْلَى الْحَشْبَتَيْنِ، وَتُسْتَقَى عَلَيْهَا بِدَلْوَيْنِ
يَنْرَعُ بِهَا سَاقِيَانِ وَلَا يَكُونُ الْعُلُوقُ إِلَّا السَّائِيَةَ
وَجُمْلَةَ الْأَدَاةِ مِنَ الْحُطَافِ وَالْمِحْوَرِ وَالْبُكْرَةِ
وَالنَّمَاعَتَيْنِ وَجِبَالِهَا؛ كَذَلِكَ خَطَطَتْهُ عَنِ
الْعَرَبِ.

وَعُلِقَ الْفَرَزْدَقُ: سَيْرٌ تُعْلَقُ بِهِ؛ وَقِيلَ:
عَلَقَهَا مَا بَقِيَ فِيهَا مِنَ الدَّهْنِ الَّذِي تُدْهَنُ بِهِ.
وَيُقَالُ: كَلِفْتُ إِلَيْكَ عُلُقَ الْفَرَزْدَقِ، لَعْفٌ فِي
عَرَقِ الْفَرَزْدَقِ، فَأَمَّا عُلُقُ الْفَرَزْدَقِ فَالَّذِي تُشَدُّ بِهِ
ثُمَّ تُعْلَقُ، وَأَمَّا عَرَفُهَا فَانْ تَعَرَّقَ مِنْ جَهْدِهَا،
وَقَدْ تَقَدَّمَ، وَإِنَّا قَالَ كَلِفْتُ إِلَيْكَ عُلُقَ
الْفَرَزْدَقِ، لِأَنَّ أَشَدَّ الْعَمَلِ عِنْدَهُمُ السَّقْيُ. وَفِي
الْحَدِيثِ: خَطَبْنَا عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا لَا تُثَقِّلُوا بِصَدَاقِ
النِّسَاءِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مَكْرَمَةً فِي الدُّنْيَا،
وَتَقَرَّى عِنْدَ اللَّهِ، كَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا النَّبِيُّ،
ﷺ؛ مَا أَصْدَقَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ،
وَلَا أَصْدَقَتْ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِهِ، أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتِي
عَشْرَةَ أَوْقِيَّةً؛ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَقَالِي بِصَدَاقِ

امْرَأَتِهِ حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ لَهَا فِي قَلْبِهِ عِدَاوَةٌ ؛
حَتَّى يَقُولَ : قَدْ كَلِفْتُ عِلْقَ الْقَرْبَةِ ؛ وَفِي
النِّهَايَةِ يَقُولُ : حَتَّى جَسِمْتُ إِلَيْكَ عِلْقَ
الْقَرْبَةِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : عَلَّقَهَا عِصَامُهَا
الَّذِي تُعَلِّقُ بِهِ ، يَقُولُ : تَكَلَّفْتُ لَكَ كُلَّ
شَيْءٍ حَتَّى عِصَامَ الْقَرْبَةِ .

وَالْمُعَلَّقَةُ مِنَ النِّسَاءِ : الَّتِي فُجِدَ زَوْجُهَا ،
قَالَ تَعَالَى : « فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ » ، وَفِي
التَّهْنِيبِ : وَقَالَ تَعَالَى فِي الْمَرْأَةِ الَّتِي
لَا يُبْصِفُهَا زَوْجُهَا ، وَلَمْ يُحَلِّ سَبِيلَهَا :
« فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ » ، فِيهِ لَا أَيْمٌ وَلَا ذَاتُ
بَعْلِ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : إِنْ أَنْطَقَ
أَطْلَقَ ، وَإِنْ أَسْكَنَ أَعْلَقَ ؛ أَيْ يَتْرَكُنِي
كَالْمُعَلَّقَةِ ، لَا مُسَكَّةً وَلَا مُطْلَقَةً .

وَالْعَلِيقُ : الْقَضِيمُ يُعَلَّقُ عَلَى الدَّابَّةِ ،
وَعَلَّقَهَا : عَلَّقَ عَلَيْهَا . وَالْعَلِيقُ : الشَّرَابُ
عَلَى الْمَثَلِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَيُقَالُ لِلشَّرَابِ
عَلِيقٌ ؛ وَأَنْشَدَ لِبَعْضِ الشُّعْرَاءِ ، وَأَطْرَفُ أَنَّهُ
لَبِيدٌ ، وَإِنْشَادُهُ مَضْنُوعٌ :

اسْتِ هَذَا وَذَا وَذَاكَ وَعَلَّقُ
لَأَسْمَ الشَّرَابِ إِلَّا عَلِيقًا

وَالْعَلَاقَةُ ، بِالْفَتْحِ : عِلَاقَةُ الْخُصُومَةِ .
وَعَلَّقَ بِهِ عَلَقًا : خَاصَمَهُ يُقَالُ : لِفُلَانٍ فِي
أَرْضِي بَيْنِي فُلَانٍ عِلَاقَةٌ ، أَيْ خُصُومَةٌ .
وَرَجُلٌ مِعْلَاقٌ وَذُو مِعْلَاقٍ : خَصِيمٌ شَدِيدُ
الْخُصُومَةِ ، يَتَعَلَّقُ بِالْحَجِجِ وَيَسْتَذَرِكُهَا ؛
وَلِهَذَا قِيلَ فِي الْخَصِيمِ الْجَدِيلِ :

لَا يُرْسِلُ السَّاقَ إِلَّا مُسِيكًا سَاقًا
أَي لَا يَدْعُ حُجَّةً إِلَّا وَقَدْ أَعَدَّ أُخْرَى يَتَعَلَّقُ
بِهَا .

وَالْمِعْلَاقُ : اللِّسَانُ التَّلْبِيعُ ؛ قَالَ
مُهَلَّبٌ :

إِنَّ تَحْتَ الْأَحْجَارِ حَرَمًا وَجُودًا
وَخَصِيمًا أَلَدًا ذَا مِعْلَاقٍ
وَمِعْلَاقُ الرَّجُلِ : لِسَانُهُ إِذَا كَانَ جَدَلًا .
وَالْعَلَاقِيُّ ، مَقْصُورٌ : الْأَلْقَابُ ،

وَاحِدَتُهَا عِلَاقِيَّةٌ وَهِيَ أَيْضًا الْعَلَاقِيُّ ،
وَاحِدَتُهَا عِلَاقَةٌ ، لِأَنَّهَا تُعَلَّقُ عَلَى النَّاسِ .
وَالْعَلَقُ : الدَّمُ ، مَا كَانَ ، وَقِيلَ : هُوَ
الدَّمُ الْجَامِدُ الْعَلِيطُ ؛ وَقِيلَ : الْجَامِدُ قَبْلَ أَنْ
يَبْسُ ، وَقِيلَ : هُوَ مَا اشْتَدَّتْ حُمْرَتُهُ ،
وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ عِلَقَةٌ . وَفِي حَدِيثِ سَرِيَّةِ بَنِي
سُلَيْمٍ : فَإِذَا الطَّيْرُ تَرَمِيمُهُم بِالْعَلَقِ ، أَيْ
بِقِطْعِ الدَّمِ ، الْوَاحِدَةُ عِلَقَةٌ . وَفِي حَدِيثِ
أَبْنِ أَبِي أَوْفَى : أَنَّهُ بَرَّقَ عِلَقَةٌ ثُمَّ مَضَى فِي
صَلَاتِهِ ، أَيْ قِطْعَةً دَمٍ مُنْعَقِدٍ . وَفِي
التَّنْزِيلِ : « ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عِلَقَةً » ؛ وَمِنْهُ
قِيلَ لِهَذِهِ الدَّابَّةِ الَّتِي تُكُونُ فِي الْمَاءِ عِلَقَةٌ
لِأَنَّهَا حَمْرَاءُ كَالدَّمِ ، وَكُلُّ دَمٍ غَلِيطٌ عَلَقٌ ،
وَالْعَلَقُ : دُودٌ أَسْوَدٌ فِي الْمَاءِ مَعْرُوفٌ ،
الْوَاحِدَةُ عِلَقَةٌ .

وَعَلِقَ الدَّابَّةَ عَلَقًا : تَعَلَّقَتْ بِهِ الْعَلَقَةُ
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : عَلِقَتْ الدَّابَّةُ إِذَا شَرِبَتْ
الْمَاءَ فَعَلِقَتْ بِهَا الْعَلَقَةُ . وَعَلِقَتْ بِهِ عَلَقًا :
لَزِمَتْهُ . وَيُقَالُ : عَلِقَ الْعَلَقُ بِحَنَكِ الدَّابَّةِ
عَلَقًا إِذَا عَضَّ عَلَى مَوْضِعِ الْعُدْرَةِ مِنْ حَلْفِهِ
يَشْرَبُ الدَّمُ ، وَقَدْ يَشْرُطُ مَوْضِعَ الْمَحَاجِمِ
مِنَ الْإِنْسَانِ وَيُرْسَلُ عَلَيْهِ الْعَلَقُ حَتَّى يَمُصَّ
دَمَهُ .

وَالْعَلَقَةُ : دُودَةٌ فِي الْمَاءِ تَمُصُّ الدَّمُ ،
وَالْجَمْعُ عَلَقٌ . وَالْإِعْلَاقُ : إِزْسَالُ الْعَلَقِ
عَلَى الْمَوْضِعِ لِيَمُصَّ الدَّمُ . وَفِي الْحَدِيثِ :
اللَّدُودُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْإِعْلَاقِ . وَفِي حَدِيثِ
عَامِرٍ : خَيْرُ الدَّوَاءِ الْعَلَقُ وَالْحِجَامَةُ ؛
الْعَلَقُ : دُودِيَّةٌ حَمْرَاءُ تُكُونُ فِي الْمَاءِ تَعَلَّقُ
بِالْبَدَنِ وَتَمُصُّ الدَّمُ ، وَهِيَ مِنْ أَدْوِيَةِ الْحَلْقِ
وَالْأَوْزَامِ الدَّمَوِيَّةِ لِإِمْتِصَاصِهَا الدَّمُ ، الْغَالِبُ
عَلَى الْإِنْسَانِ .

وَالْمَعْلُوقُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالنَّاسِ : الَّذِي
أَخَذَ الْعَلَقُ بِحَلْفِهِ عِنْدَ الشَّرْبِ .

وَالْمَعْلُوقُ : الَّتِي لَا تُحِبُّ زَوْجَهَا ، وَمِنْ
التُّوقِ الَّتِي لَا تَأْتِي الْفَحْلَ ، وَلَا تَرَامُ الْوَلَدَ ،
وَكَالِهَا عَلَى الْفَالِ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي تَرَامُ
بِأَنْفِهَا وَلَا تَبْدُرُ ؛ وَفِي الْمَثَلِ : عَامَلْنَا مُعَامَلَةَ

الْمَعْلُوقِ تَرَامُ فَتَسْمُ ؛ قَالَ :
وَبَدَلْتُ مِنْ أُمِّ عَلِيٍّ شَفِيقَةً
عَلُوقًا وَشَرَّ الْأُمَّهَاتِ عَلُوقَهَا
وقيل : الْمَعْلُوقُ الَّتِي عَطَفَتْ عَلَى وَكَلِدٍ
غَيْرِهَا فَلَمْ تَبْدُرْ عَلَيْهِ ؛ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هِيَ
الَّتِي تَرَامُ بِأَنْفِهَا وَتَمْنَعُ دِرَّتَهَا ؛ قَالَ أَقْتُونُ
التَّمْلِيسِيُّ :

أَمْ كَيْفَ يَتَمَنَعُ مَا تَأْتِي الْعَلُوقُ بِهِ
رُبَّانِ أَنْفٍ إِذَا مَا ضَنَّ بِاللَّبَنِ
وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ لِلنَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ :

وَمَا نَحْنِي كَمِنَاحِ الْعَلُوقِ
قِي مَا تَرَّ مِنْ غِرَّةٍ تَضْرِبُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ
تَضْرِبُ ، يَرْفَعُ الْبَاءَ ، وَصَوَابُهُ بِالْحَفْضِ
لِأَنَّهُ جَوَابُ الشَّرْطِ ؛ وَقَبْلَهُ :

وَكَانَ الْحَلِيلُ إِذَا رَأَى
فَعَابَتْهُ ثُمَّ لَمْ يُعْتَبِ
يَقُولُ : أَعْطَانِي مِنْ نَفْسِهِ غَيْرَ مَا فِي قَلْبِهِ ،
كَالثَّاقَةِ الَّتِي تُظَاهِرُ بِسْمِهَا الرَّامَ وَالْمُطْفَ وَكَمْ
تَرَامُهُ .

وَالْمَعَالِقُ مِنَ الْإِبِلِ : كَالْمَعْلُوقِ .
وَيُقَالُ : عَلَقَ فُلَانٌ رَاحِلَتَهُ إِذَا فَسَخَ
خَطَمَهَا عَنْ خَطْمِهَا وَأَلْقَاهُ عَنْ غَارِبِهَا
لِيَهْتَبَهَا .

وَالْعَلَقُ : الْهَالُ الْكَرِيمُ . يُقَالُ : عَلَقُ
خَيْرٌ ، وَقَدْ قَالُوا عَلِقُ شَرٌّ ، وَالْجَمْعُ أَعْلَاقُ .
وَيُقَالُ : فُلَانٌ عَلِقٌ عِلْمٌ ، وَنَيْحُ عِلْمٍ ،
وَطَلْبُ عِلْمٍ . وَيُقَالُ : هَذَا الشَّيْءُ عَلِقُ
مَضِيَّةٌ ، أَيْ يُضَنُّ بِهِ ، وَجَمَعَهُ أَعْلَاقُ .
وَيُقَالُ : عَرَفُ مَضِيَّةً ، بِالرَّاءِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْعَلَقُ التُّوبُ الْكَرِيمُ ،

أَوْ التُّرْسُ ، أَوْ السِّيفُ ، قَالَ : وَكَذَا الشَّيْءُ
الْوَاحِدُ الْكَرِيمُ مِنْ غَيْرِ الرُّوحَانِيِّينَ ، وَيُقَالُ
لَهُ الْعَلُوقُ . وَالْعَلَقُ ، بِالْكَسْرِ : التَّفَيْسُ مِنْ
كُلِّ شَيْءٍ . وَفِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ : قَا بَالُ
هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَسْرِقُونَ أَعْلَاقَنَا ، أَيْ نَفَائِسَ
أَمْوَالِنَا ، الْوَاحِدُ عَلَقٌ ، بِالْكَسْرِ ، سُمِّيَ بِهِ
لِتَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِهِ . وَالْعَلَقُ أَيْضًا : الْحَمْرُ

لِنَفَاسِهَا، وَقِيلَ: هِيَ الْقَدِيمَةُ مِنْهَا؛ قَالَ:
إِذَا ذُقْتَ فَاهَا قُلْتَ: عَلِقُ مُدْمَسٌ
أُرِيدُ بِهِ قَيْلٌ فَعُودِرٌ فِي سَابِ
أَرَادَ سَابًا فَحَقَفَتْ وَأَبْدَلْ، وَهُوَ الزُّقُّ أَوْ
الدَّنُّ.

وَالْعَلِقُ فِي الثَّوْبِ: مَا عَلِقَ بِهِ. وَأَصَابَ
ثَوْبِي عَلِقُ، بِالْفَتْحِ، وَهُوَ مَا عَلِقَهُ فَجَذَبَهُ.
وَالْعَلِقُ وَالْعَلِقَةُ: الثَّوْبُ النَّفِيسُ يَكُونُ
لِلرَّجُلِ. وَالْعَلِقَةُ: قَمِيصٌ بِلَا كَمِيْنِ،
وَقِيلَ: هُوَ ثَوْبٌ صَغِيرٌ يَتَّخِذُ لِلصَّبِيِّ،
وَقِيلَ: هُوَ أَوَّلُ ثَوْبٍ يَلْبَسُهُ الْمَوْلُودُ؛ قَالَ:
وَمَا هِيَ إِلَّا فِي إِزَارٍ وَعَلِقَةٌ

مُعَارَ ابْنِ هَمَّامٍ عَلَى حَتْمَا
وَيُقَالُ: مَا عَلَيْهِ عِلْقَةٌ، إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ
ثِيَابٌ لَهَا قِيَمَةٌ، وَيُقَالُ: الْعِلْقَةُ لِلصُّدْرَةِ
تَلْبَسُهَا الْجَارِيَةُ تَبْدِيلُ بِهَا^(١)؛ قَالَ امْرُؤُ
الْقَيْسِ:

بِأَيِّ عِلَاقَتِنَا تَرَعْبُو
نَ عَن دَمٍ عَمَرُو عَلَى مَرْتِدٍ؟
وَقَدْ تَقَدَّمَ الْإِسْتِشْهَادُ بِهِ فِي الْمَهْرِ؛ قَالَ
أَبُو نَضْرٍ: أَرَادَ أَيَّ عِلَاقَتِنَا نُمُّ أَقْحَمَ الْآبَاءِ،
وَالْعِلَاقَةُ: التَّبَاعُدُ؛ فَارَادَ أَيَّ ذَلِكَ
تَكْرَهُونَ، أَتَابُونَ دَمَ عَمَرُو عَلَى مَرْتِدٍ
وَلَا تَرْتَضُونَ بِهِ؟ قَالَ: وَالْعِلَاقَةُ مَا كَانَ مِنْ
مَتَاعٍ أَوْ مَالٍ، أَوْ عِلْقَةٌ أَيْضًا، وَعَلِقُ
لِلنَّفِيسِ مِنَ الْهَالِوِ، وَقِيلَ: كَانَ مَرْتِدٌ قَتَلَ
عَمْرًا فَذَفَعُوا مَرْتِدًا لِيُقْتَلَ بِهِ فَلَمْ يَرْضُوا،
وَأَرَادُوا أَكْثَرَ مِنْ رَجُلٍ بِرَجُلٍ، فَقَالَ: بِأَيِّ
ضَعْفٍ وَعَجْزٍ رَأَيْتُمْ مَنَا إِذْ طَمِعْتُمْ فِي أَكْثَرِ مِنْ
دَمٍ يَدَمُ؟

وَالْعَلِقَةُ: نَبَاتٌ لَا يَلْبَثُ. وَالْعَلِقَةُ:
شَجَرٌ يَبْقَى فِي الشِّتَاءِ، تَتَبَّلَعُ بِهِ الْأَيْلُ حَتَّى
تُذْرَكَ الرَّبِيعَ. وَعَلَقَتِ الْأَيْلُ تَعْلُقُ عَلَقًا،
وَتَعْلَقَتْ: أَكَلَتْ مِنْ عِلْقَةِ الشَّجَرِ.

(١) قوله: «بها» في الأصل: «به» وكانه
أعاد الضمير على معنى الثوب. وفي التهذيب:
«تبتدل» وتبتدل وابتدل: لبس المبتدل، وهو
الثوب الخلق الرث. [عبد الله]

وَالْعَلِقُ: مَا تَتَبَّلَعُ: بِهِ الْإِشِيَّةُ مِنَ الشَّجَرِ،
وَكَذَلِكَ الْعَلِقَةُ، بِالضَّمِّ.

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْعِلَاقِيُّ الْبُضَائِعُ.
وَعَلِقُ فُلَانٌ يَفْعَلُ كَذَا: ظَلَّ، كَقَوْلِكَ ظَفِقَ
يَفْعَلُ كَذَا؛ قَالَ الرَّاجِزُ:

عَلِقَ حَوْصِي نَعْرَ مُكِبٌ
إِذَا غَفَلْتُ غَفَلَةً يَعْبُ
أَيُّ ظَفِقَ يَرُدُّهُ، وَيُقَالُ: أَحْبَبَهُ وَاعْتَادَهُ. وَفِي
الْحَدِيثِ: فَعَلِقُوا وَجْهَهُ ضَرْبًا، أَيُّ ظَفِقُوا
وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ.

وَالْإِعْلَاقُ: رَفْعُ اللَّهَاءِ. وَفِي
الْحَدِيثِ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ بِابْنٍ لَهَا إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَعْلَقَتْ عَنَّهُ مِنَ
الْعُدْرَةِ، فَقَالَ: عَلَامَ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُنَّ
بِهَذِهِ الْعُلُقِ؟ عَلَيْكُمُ بَكْدَا، وَفِي حَدِيثٍ:

بِهَذَا الْإِعْلَاقِ، وَفِي حَدِيثٍ أُمُّ قَيْسٍ:
دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، بِابْنٍ لِي، وَقَدْ
أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ؛ الْإِعْلَاقُ: مُعَالَجَةُ عُدْرَةِ
الصَّبِيِّ، وَهُوَ وَجَعٌ فِي حَلْقِهِ وَوَرَمٌ تَدْفَعُهُ أُمُّهُ
بِأَضْبَعِيهَا أَوْ غَيْرِهَا. يُقَالُ: أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ
أُمُّهُ، إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ وَعَمَرْتَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ
بِأَضْبَعِيهَا وَدَفَعْتَهُ. أَبُو الْعَبَّاسِ: أَعْلَقُ إِذَا عَمَرَ
حَلْقَ الصَّبِيِّ الْمَعْدُورِ، وَكَذَلِكَ دَعَرَ؛
وَحَقِيقَةُ أَعْلَقْتُ عَنَّهُ: أَزَلْتُ الْعُلُوقَ وَهِيَ
الدَّاهِيَةُ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْمَحْدَثُونَ
يَقُولُونَ: أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ، وَإِنَّا هُوَ أَعْلَقْتُ
عَنَّهُ، أَيُّ دَفَعْتُ عَنَّهُ، وَمَعْنَى أَعْلَقْتُ
عَلَيْهِ: أَوْرَدْتُ عَلَيْهِ الْعُلُوقَ، أَيُّ مَا عَدَبْتَهُ بِهِ
مِنْ دَعْرِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَعْلَقْتُ عَلَى،
أَيُّ أَذْخَلْتُ يَدِي فِي حَلْقِي أَتَقِيًّا؛ وَجَاءَ فِي
بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: الْعِلَاقُ، وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ
الْإِعْلَاقُ وَهُوَ مَصْدَرٌ أَعْلَقْتُ، فَإِنْ كَانَ
الْعِلَاقُ الْإِسْمُ فَيَجُوزُ، وَأَمَّا الْعُلُقُ فَجَمْعُ
عُلُوقٍ، وَالْإِعْلَاقُ: الدَّعْرُ.

وَالْمِعْلَقُ: الْعَلْبَةُ إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً، ثُمَّ
الْمَجْتَبَةُ أَكْبَرَ مِنْهَا، تُعْمَلُ مِنْ جَنْبِ الثَّقَفِ،
ثُمَّ الْحَوَابَةُ أَكْبَرُهَا. وَالْمِعْلَقُ: قَدَحٌ يُعْلَقُهُ
الرَّاكِبُ مَعَهُ، وَجَمْعُهُ مَعَالِقُ. وَالْمَعَالِقُ:

الْعِلَابُ الصَّغَارُ، وَاحِدُهَا مِعْلَقٌ؛ قَالَ
الْفَرَزْدَقُ:

وَإِنَّا لَنُمَضِي بِالْأَكْفِ رِمَاحَنَا
إِذَا أُرْعِشْتَ أَبْيَدِيكُمْ بِالْمَعَالِقِ
وَالْمِعْلَقَةُ: مَتَاعُ الرَّاعِي (عَنِ
اللَّحْيَانِيِّ)، أَوْ قَالَ: بَعْضُ مَتَاعِ الرَّاعِي
وَعَلَقَهُ بِلِسَانِهِ: لَحَاهُ كَسَلَفَهُ (عَنِ
اللَّحْيَانِيِّ). يُقَالُ سَلَفَهُ بِلِسَانِهِ وَعَلَقَهُ إِذَا
تَنَارَلَهُ؛ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ الْأَعْمَشِيِّ:

نَهَارُ شَرَّاحِيلَ بْنِ قَيْسٍ بَرِيئِي
وَلَيْلُ أَبِي عَيْسَى أَمْرٌ وَأَعْلَقُ^(٢)
وَمَعَالِقِي: ضَرْبٌ مِنَ التَّحْلِ مَعْرُوفٌ؛
قَالَ يَذْكُرُ نَحْلًا:

لَيْنٌ نَجَوْتُ وَنَجَتْ مَعَالِقِي
مِنَ الدَّبْيِ أَيُّ إِذَا لَمَزَرَوْفُ
وَالْعُلَاقُ: شَجَرٌ أَوْ نَبْتُ.

وَبُنُو عِلْقَةٌ: رَهْطُ الصَّمَةِ، وَمِنْهُمْ
الْعَلَقَاتُ، جَمَعُوهُ عَلَى حَدِّ الْهَيْبَرَاتِ،
وَعِلْقَةٌ: اسْمٌ. وَذُو عِلَاقٍ: جَبَلٌ. وَذُو
عَلِقٍ: اسْمٌ جَبَلٍ (عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ)، وَأَنْشَدَ
ابْنُ أَحْمَرَ:

مَا أُمُّ غَفْرِ عَلَى دَعْجَاءِ ذِي عَلِقٍ
يَنْفِي الْقَرَامِيدَ عَنْهَا الْأَعْصَمُ الْوَقْلُ
وَفِي حَدِيثِ حَلِيمَةَ: رَكِبْتُ أَنَا لِي،
فَخَرَجْتُ أَمَامَ الرُّكْبِ حَتَّى مَا يَعْلَقُ بِهَا أَحَدٌ
مِنْهُمْ، أَيُّ مَا يَتَّصِلُ بِهَا وَيَلْحَقُهَا. وَفِي
حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ امْرَأً بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ
تَسْلِيمَتَيْنِ، فَقَالَ: أَيُّ عِلْقَهَا؟ فَإِنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَفْعَلُهَا؛ أَيُّ مِنْ أَيْنَ
تَعَلَّمَهَا وَمِمَّنْ أَخَذَهَا؟ وَفِي حَدِيثِ
الْمِقْدَامِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ
الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ
وَمَا يَعْلَقُ عَلَى يَدَيْهَا الْخَيْرُ^(٣)، وَمَا يَرْغَبُ

(٢) قوله: «أبي عيسى» في المحكم: «أبي
ليلى». [عبد الله]
(٣) قوله: ما يعلق على يديها الخير بالراء بعد
الياء في النهاية لابن الأثير: «الخطيط» بالطاء، وهو
يناسب تفسير الحرثي. [عبد الله]

وَاحِدٌ عَنْ صَاحِبِهِ حَتَّى يَمُوتَا هَرَمًا ، قَالَ
الْحَرَبِيُّ : يَقُولُ مِنْ صِغَرِهَا وَقَلَّةِ رَفِيقِهَا ،
فَيَصْبِرُ عَلَيْهَا حَتَّى يَمُوتَا هَرَمًا ، وَالْمَرَادُ حَتَّى
أَصْحَابِهِ عَلَى الْوَصِيَّةِ بِالنِّسَاءِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِنَّ ،
أَيُّ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يَقْعَلُونَ ذَلِكَ بِنِسَائِهِمْ
وَعَلِقَتِ الْمَرْأَةُ . أَيُّ حَيْلَتْ .
وَعَلِقَ الطَّبِيُّ فِي الْحَيَاةِ .

وَالْعَلِيقُ ، مِثَالُ الْقَيْطِ : نَبْتُ يَتَعَلَّقُ
بِالشَّجَرِ يُقَالُ لَهُ بِالْفَارِسِيَّةِ «سِرْد» (١) وَرَمًا
قَالُوا الْعَلِيقِيُّ مِثَالُ الْقَيْطِيِّ .
وَفِي التَّهْدِيبِ فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ : رُؤِيَ
عَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : لَنَا
حَتَّى إِنْ نَعَطَهُ نَأْخُذُهُ ، وَإِنْ لَمْ نَعَطَهُ نَرْكَبُ
أَعْجَازَ الْإِبِلِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَعْنَى قَوْلِهِ
نَرْكَبُ أَعْجَازَ الْإِبِلِ ، أَيُّ نَرُضِي مِنَ
الْمَرْكَبِ بِالتَّعْلِيقِ ، لِأَنَّهُ إِذَا مِيعَ التَّمَكُّنُ مِنَ
الظَّهْرِ رَضِيَ بِعَجْزِ الْبَعِيرِ ؛ وَهُوَ التَّعْلِيقُ ،
وَالأَوَّلِيُّ بِهَذَا أَنْ يُذَكَّرَ فِي تَرْجَمَةِ عَجْزٍ ، وَقَدْ
تَقَدَّمَ .

«عَلِيقُ» الْعَلِيقُ : الْإِثْبُ ؛ قَالَ ابْنُ
دُرَيْدٍ : أَحْسَبُهُ الْعَلِيقَةُ .

«عَلِيقُ» الْعَلِيقُ : شَجَرُ الْحَنْظَلِ ، وَالْقِطْعَةُ
مِنْهُ عَلِيقَةٌ ، وَكُلُّ مَرٍّ عَلِيقٌ ؛ وَقِيلَ : هُوَ
الْحَنْظَلُ بَعِيْنِهِ ، أَعْنَى ثَمَرَتِهِ ، الْوَاحِدَةُ مِنْهَا
عَلِيقَةٌ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ شَحْمُ
الْحَنْظَلِ ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِكُلِّ شَيْءٍ فِيهِ مَرَاةٌ
شَدِيدَةٌ : كَأَنَّهُ الْعَلِيقُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
الْعَلِيقَةُ النَّبْقَةُ الْمَرَّةُ ، وَهِيَ الْحَزْرَةُ .
وَالْعَلِيقَةُ : الْمَرَاةُ . وَعَلِيقٌ طَعَامُهُ : أَمْرَةٌ
كَأَنَّهُ جَعَلَ فِيهِ الْعَلِيقَ . وَطَعَامٌ فِيهِ عَلِيقَةٌ أَيُّ
مَرَاةٌ . وَالْعَلِيقُ : أَشَدُّ الْمَاءِ مَرَاةً . وَقَالَ
ابْنُ دُرَيْدٍ : الْعَلِيقَةُ اخْتِلَاطُ الْمَاءِ وَخَثُورَتُهُ
الْجَوْهَرِيُّ : الْعَلِيقُ شَجَرٌ مَرٌّ .

وَعَلِيقَةُ بِنْتُ عَبْدِ الشَّاعِرِ ، وَهُوَ
(١) قَوْلُهُ : «سِرْد» كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَالَّذِي
فِي الصَّحَاحِ : سِرْدٌ مَضْبُوطٌ كَفَرْدٍ .

الْفَحْلُ ، وَعَلِيقَةُ الْحَصِيِّ ، وَهُمَا جَمِيعًا مِنْ
رَبِيعَةِ الْجُوعِ ، وَأَمَّا عَلِيقَةُ بِنْتُ عَلَانَةَ فَهِيَ مِنْ
بَنِي جَعْفَرٍ .

«عَلِكُ» عَلَكَتِ الدَّابَّةُ اللَّجَامَ تَعَلَّكُهُ
عَلَكًا : لِأَنَّهُ وَحَرَكَتُهُ فِي فِيهَا ؛ قَالَ التَّابِعِيُّ
الدُّبْيَانِيُّ :

حَيْلٌ صِيَامٌ وَخَيْلٌ غَيْرُ صَائِمَةٍ
تَحْتَ الْعَجَاجِ وَأُخْرَى تَعَلُّكُ اللَّجَامِ
وَعَلَكٌ نَابِيهِ : حَرَقَ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ ،
فَحَدَّثَ بَيْنَهُمَا صَوْتٌ ؛ قَالَ الْعُمَيْرِيُّ السُّلَوِيُّ :
فَجِئْتُ وَخَصْمِي يَتَعَلَّكُونَ نِيُوبَهُمْ
كَمَا وَضِعَتْ تَحْتَ الشَّفَارِ عَزُوزٌ (٢)
وَعَلَكُ الشَّيْءُ يَتَعَلَّكُهُ وَيَعْلِكُهُ عَلَكًا :
مَضَعَهُ وَاجْلَجَهُ . وَطَعَامُ عَلِكٌ وَعَلِكٌ : مَتِينٌ
الْمُضْمَعَةُ .

وَالْعَلِكُ : ضَرْبٌ مِنْ صَنْغِ الشَّجَرِ
كَاللَّبَانِ ، يُمَضَّغُ فَلَا يَنْبَغُ ، وَالْجَمْعُ عَلُوكُ
وَأَعْلَاكُ ، وَقَدْ عَلَكَهُ ، وَبَائِعُهُ عَلَاكٌ . وَمَا
ذُقْتُ عَلَاكًا ، أَيُّ مَا يُعَلَّكُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ وَبُرْمَتُهُ تَقُورُ عَلَى
النَّارِ ، فَتَنَاوَلَ مِنْهَا بَضْعَةً فَلَمْ يَزَلْ يَتَعَلَّكُهَا
حَتَّى أَحْرَمَ فِي الصَّلَاةِ ، أَيُّ يَمَضَّغُهَا .

وَعَلَكُ الْفَرِيَّةُ ، بِالتَّشْدِيدِ : أَجَادَ دَبَّعَهَا
(عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) وَعَلَكُ مَا لَهُ : أَحْسَنَ
الْقِيَامِ عَلَيْهِ ؛ قَالَ :

وَكَانَ مِنْ قَتَى سَوْءِ تَرَاهُ
يُعَلِّكُ هَجْمَةً : حُمْرًا وَجُونا
وَشَيْءٌ عَلَكُ أَيُّ لَرَجٌ .

وَعَلَكُ يَدِيهِ عَلَى مَالِهِ : شَدَّهَا مِنْ
بُحْلِهِ ، فَلَمْ يَبْقَ ضَيْفًا ، وَلَا أُعْطِيَ سَائِلًا .
وَالْعَلِكَةُ : شَيْقِيقَةُ الْجَمَلِ عِنْدَ الْهَدِيدِ ؛
قَالَ رُوَيْدٌ :

(٢) قَوْلُهُ : «عَزُوزٌ» فِي الْمَحْكَمِ : «جَزُوزٌ»
وَالْعَزُوزُ ، الشَّاةُ الْبَكِيَّةُ الْقَلِيلَةُ اللَّبَنِ الضَّبِيقَةُ
الْإِحْلِيلُ . وَالْجَزُوزُ النَّاقَةُ الْمَجْزُورَةُ . [عَبْدُ اللَّهِ]

يَجْمَعَنَّ رَارًا وَهَدِيرًا مَحْضًا (٣)
فِي عِلَاكَاتٍ يَتَعَلِّقَنَّ التَّهْضَا
وَالْعَلَكُ وَالْعَلَاكُ : شَجَرٌ يَنْبُتُ
بِالْحِجَازِ ؛ قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : هُوَ شَجَرٌ لَمْ
أَسْمَعْ لَهُ بِحَلِيَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ لَجْرِيرِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ، سَأَلَهُ عَنْ مَثْرَلِهِ ،
بِيشَةَ فَوَصَفَهَا جَرِيرٌ فَقَالَ : سَهْلٌ وَذَكَدَاكُ ،
وَسَلَّمَ وَأَرَاكَ ، وَحَمْضٌ وَعَلَاكُ ؛ الْعَلَاكُ :
شَجَرٌ يَنْبُتُ بِنَاحِيَةِ الْحِجَازِ ، وَيُرْوَى بِالثُّونِ ،
وَسَدَّ كُرُهُ فِي مَوْضِعِهِ ، وَيُقَالُ لَهُ الْعَلَكُ
أَيْضًا ؛ قَالَ لَيْدٌ :

لَتَبَقَطْتُ (٤) عَلَكَ الْحِجَازِ مُقِيمَةً
فَجُتُّوبَ نَاصِفَةَ لِقَاحِ الْحَوَابِ
وَالْعَوْلُكُ : عِرْقٌ فِي رِجْمِ الشَّاةِ ، وَهُوَ
أَيْضًا عِرْقٌ فِي الْحَيْلِ وَالْحُمْرِ وَالنَّعْمِ ، يَكُونُ
غَامِضًا فِي الْبُطَارَةِ ، دَاخِلًا فِيهَا ، وَالْبُطَارَةُ
بَيْنَ الْإِسْكَنْيْنِ وَهِيَ جَانِبَا الْحَيَاةِ ؛ وَاسْتَعَارَ
بَعْضُ الرِّجَازِ ذَلِكَ لِلنِّسَاءِ فَقَالَ :

يَا صَاحِبِ ! مَا أَصْبَرَ ظَهْرَ غَنَامٍ !
خَشِيْتُ أَنْ تَظْهَرَ فِيهِ أَوْرَامُ
مِنْ عَوْلِكَيْنِ غَلْبًا بِالْإِنْلَامِ

وَذَلِكَ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا رَكِيْمَتَا هَذَا الْبَعِيرِ الَّذِي
يُقَالُ لَهُ غَنَامٌ . وَجَمْعُ الْعَوْلُكِ : عَوْلَاكُ
وَفِي الصَّحَاحِ : الْعَوْلُكُ عِرْقٌ فِي الرَّجْمِ
وَلَمْ يُحْصَصْ ، ثُمَّ قَالَ مَا قُلْنَا ، وَذَكَرَ
الرَّجْمَ ، وَنَسَبَهُ إِلَى الْعَدْبَسِ الْكِنَانِيِّ وَقَالَ :

إِنَّ الْبَعِيرَ الْمُرْكُوبَ أَيْضًا لَهُ .
وَشِعْرٌ مُعَلَّنِكَ : كَثِيرٌ مُتْرَاكِبٌ .
وَاعْلَنَكَ ، أَيُّ اعْلَنَكَدَ وَاجْتَمَعَ :

قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : وَالْمِعْلَاكُ شَيْءٌ كَالسَّهْمِ
يُرْمَى بِهِ (٥)

(٣) قَوْلُهُ : «يَجْمَعَنَّ رَارًا» بِرَامِينَ فِي
التَّهْدِيبِ : «زَارًا» بِزَايٍ بَعْدَهَا هَمْزَةٌ ، وَهِيَ كَذَلِكَ
فِي مَادَّةِ «زَارَ» مِنَ اللِّسَانِ . وَالْفَحْلُ يَزُرُّ فِي هَدِيرِهِ
زَارًا . [عَبْدُ اللَّهِ]

(٤) قَوْلُهُ : «لَتَبَقَطْتُ» فِي التَّهْدِيبِ :
«لَتَبَقَطْتُ» . [عَبْدُ اللَّهِ]

(٥) زَادَ الْمَجْدُ : الْعَلَكَةُ ، مَحْرَكَةٌ ، النَّاقَةُ
السَّمِينَةُ .

• علكد • العلكدُ والعلكدُ والعلكدُ والعلكدُ
والعلاكيدُ والعلكدُ، كَلَّةُ العَلَيْظِ الشَّدِيدِ
العُنُقِيِّ وَالظَّهْرِ مِنَ الإِبِلِ وَغَيْرِهَا ؛ وَقِيلَ : هُوَ
الشَّدِيدُ عَامَّةً ، الذَّكَرُ وَالْأُنثَى فِيهِ سَوَاءٌ ،
وَالاسْمُ العَلَكْدَةُ . وَالْعَلَكِيدُ وَالْعَلَكْدُ كِلْتَاهُمَا :
العَمُوزُ الصَّخَابَةُ ، وَقِيلَ : هِيَ العَمْرَةُ
القَصِيرَةُ اللَّحِيمَةُ النَحِيرَةُ القَلِيلَةُ النَحِيرِ ؛
وَأَنشَدَ الأَزْهَرِيُّ :

وَعَلَكِيدٍ خَلَّتْهَا كَالجُفِّ
قَالَتْ وَهِيَ تُوعِدُنِي بِالْكَفِّ :
أَلَا امْلَأْنِ وَطْبَنَا وَكَفِّي
قَالَ أَبُو الهَيْثَمِ : العَلَكِيدُ الدَّاهِيَةُ ،
وَأَنشَدَ اللَّيْثُ :

أَعْيَسَ مَضْبُورَ القَرَا عِلَكْدَا
قَالَ : شَدَّدَ الدَّالَ اضْطِرَارًا . قَالَ : وَمِنْهُمْ
مَنْ يُشَدِّدُ اللَّامَ . وَقَالَ النَّصْرُ : فِي فَلَانٍ
عَلَكْدَةٌ وَجَسَاءَةٌ فِي خَلْقِهِ ، أَيْ غِلَظٌ .
الأَزْهَرِيُّ : العَلَاكِيدُ الإِبِلُ الشَّدَادُ ، قَالَ
دُكَيْنٌ :

يَا دَيْبِلُ مَا بَتَّ بِلَيْلٍ جَاهِدَا
وَلَا رَحَلْتَ الأَيْتُقَ العَلَاكِيدَا

• علكز • العلكزُ : الشَّدِيدُ الضَّخْمُ
العَظِيمُ (١) .

• علكس • لَيْلَةٌ مُعَلَّنِكِسَةٌ : كَمَعْرَنِكِسَةٌ .
وَشَعْرٌ عِلْكَسٌ وَعَلْكَسٌ وَمُعَلَّنِكِسٌ : كَثِيرٌ
مُتْرَاكِبٌ ، وَكَذَلِكَ الرَّمْلُ وَيَبْسُ الكَلَابِ .
وَاعَلَّنَكَسْتَ الإِبِلُ فِي المَوْضِعِ :
اجْتَمَعَتْ . وَعَلْكَسَ النِّبْضُ وَاعَلَّنَكَسَ :
اجْتَمَعَ . وَاعَلَّنَكَسَ الشَّعْرُ : اشْتَدَّ سَوَادُهُ ،
وَقَالَ القَرَاءُ : شَعْرٌ مُعَلَّنِكِسٌ وَمُعَلَّنِكِكٌ :
كَيْفٌ مُجْتَمِعٌ أَسْوَدٌ . قَالَ الأَزْهَرِيُّ :
عَلْكَسٌ أَضَلُّ بِنَاءِ اعَلَّنَكَسَ الشَّعْرُ إِذَا اشْتَدَّ
سَوَادُهُ وَكَثُرَ ؛ قَالَ العَجَّاجُ :

(١) قوله : « العلكز الشديد .. إلخ » عبارة
القاموس : العلكز كبرج وجعفر .

بِفَاجِحِ دُورِي حَتَّى اعَلَّنَكَسَا
وَيُقَالُ : اعَلَّنَكَسَ الشَّيْءُ أَي تَرَدَّدَ .
وَالْمُعَلَّنِكِسُ وَالْمُعَلَّنِكِسُ مِنَ البَيْبِسِ : مَا كَثُرَ
وَاجْتَمَعَ .
وَعَلْكَسٌ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ البَيْمَنِ .

• علكم • العلكمُ والعلكومُ والعلاكيمُ
وَالْمُعَلَّكُمُ : الشَّدِيدُ الصُّلْبُ مِنَ الإِبِلِ
وَغَيْرِهَا ، وَالْأُنثَى عِلْكَوْمٌ ؛ قَالَ لَيْدٌ :
بَكَرْتُ بِهِ جَرَشِيَّةً مَقْطُورَةً (٢) .

تُرْوَى المَحَاجِرُ بَازِلُ عِلْكَوْمُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : المَحَاجِرُ الحَدِيقَةُ ، وَأَنشَدَ
ابْنُ بَرِّي لِمَالِكِ العَلْبِيِّ :

حَتَّى تَرَى البُورِيزِلَ العُلُكُومَا
مِنْهَا نُؤَلَّى العُرْكَ الحَزِيمَا
وَقَالَ : العُرْكَ يُرِيدُ العِرَاكَ .

وَيُقَالُ : نَاقَةٌ عِلَاكِمَةٌ ؛ قَالَ أَبُو الأَسْوَدِ
العِجْلِيُّ :

عِلَاكِمَةٌ مِثْلُ الفَيْبِقِ شِمْلَةٌ
وَحَاقِزَةٌ فِي ذَلِكَ المِخْلَبِ الجَبَلِ
وَالجَبَلُ : الضَّخْمُ ؛ وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ يَصِفُ
النَّاقَةَ :

غَلْبَاءُ وَجَنَاهُ عِلْكَوْمُ مَذْكُورَةٌ
فِي دَفْعِهَا سَعَةٌ قَدَّامَهَا مِثْلُ
العُلُكُومِ : القَوِيَّةُ الصُّلْبَةُ ؛ وَالْعَلْكَمُ : الرَّجُلُ
الضَّخْمُ ؛ وَقِيلَ : نَاقَةٌ عِلْكَوْمٌ غَلِيظَةُ الخَلْقِ
مَوْتَفَّةٌ ؛ وَقِيلَ : الجَسِيمَةُ السَّيْنَةُ ،
وَعَلْكَمْتُهَا : عَظَّمْتُ سَنَامَهَا . أَبُو عُبَيْدٍ :
العَلَاكِيمُ العِظَامُ مِنَ الإِبِلِ . وَالْعَلْكَمَةُ :
عَظْمُ السَّنَامِ . وَرَجُلٌ مُعَلَّكَمٌ : كَثِيرُ
اللَّحْمِ .

وَعَلْكَمٌ : اسْمُ رَجُلٍ ؛ (عَنِ ابْنِ
الأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنشَدَ عَنِ ابْنِ قَتَانٍ :

(٢) قوله : « بكرت به » في الطبقات جميعها
وفي المحكم وهامش الصحاح : « بها » ، والصواب
ما أثبتناه عن التهذيب وعن اللسان في مادة « حجر »
و« قطر » حيث قال : « والماء في به تعود على
غرب » في بيت سابق . [عبد الله]

يُنْسَى بُوَ عِلْكَمٍ هَزْلٌ وَسَوْتُهُ
وَعَلْكَمٌ مِثْلُ فَحْلٍ الصَّانُ قُرْفُورٌ
وَعَلْكَمٌ : اسْمُ نَاقَةٍ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
أَقُولُ وَالثَّاقِفُ بِي تَقَحَّمُ :

وَيَحْلِكُ مَا اسْمُ أَمَّهَا يَا عِلْكَمُ !
الجَوْهَرِيُّ : العُلُكُومُ الشَّدِيدُ مِنَ الإِبِلِ مِثْلُ
العُلُجُومِ ، الذَّكَرُ وَالْأُنثَى فِيهِ سَوَاءٌ .

• علل • العَلُّ والعَلَلُ : الشَّرْبَةُ الثَّانِيَةُ ؛
وَقِيلَ : الشَّرْبُ بَعْدَ الشَّرْبِ تَبَاعًا ، يُقَالُ :
عَلَّلْتُ بَعْدَ نَهْلٍ .

وَعَلَّه يَعْلهُ وَيَعْلهُ إِذَا سَقَاهُ السَّقِيَّةَ الثَّانِيَةَ ،
وَعَلَّ بِنَفْسِهِ ، يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى . وَعَلَّ يَعْلهُ
وَيَعْلهُ عَلًّا وَعَلَلًا ، وَعَلَّتِ الإِبِلُ تَعَلُّهُ وَتَعَلُّهُ
إِذَا شَرِبَتْ الشَّرْبَةَ الثَّانِيَةَ . ابْنُ الأَعْرَابِيِّ :
عَلَّ الرَّجُلُ يَعْلهُ مِنَ العَرَضِ ، وَعَلَّ يَعْلهُ
وَيَعْلهُ مِنَ عَلَلِ الشَّرَابِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي ؛ وَقَدْ
يُسْتَعْمَلُ العَلَلُ وَالتَّهْلُ فِي الرُّضَاعِ كَمَا يُسْتَعْمَلُ
فِي البُورِ ؛ قَالَ ابْنُ مَقْبِلٍ :

غَزَالٌ خَلَاءَ تَصَدَّى لَهُ
فَتَرَضِعُهُ دِرَّةً أَوْ عِلَالًا
وَاسْتَعْمَلَ بَعْضُ الأَغْفَالِ العَلَّ وَالتَّهْلَ فِي
الدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ فَقَالَ :

ثُمَّ انْتَهَى مِنْ بَعْدِ ذَا فَصَلَّى
عَلَى النَّبِيِّ نَهْلًا وَعَلًّا
وَعَلَّتِ الإِبِلُ ، وَالأَنَّى كَالآتَى (٣) ،
وَالْمُضْدَرُّ كَالْمُضْدَرِّ .

وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ فَعَلَى مِنَ العَلَلِ وَالتَّهْلِ .
وَإِبِلٌ عَلَى : عَوَالٌ (حَكَاهُ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ) ؛
وَأَنشَدَ لِعَاهَانَ بْنِ كَعْبٍ :

تَبُّكُ الحَوْصِ عَلَّاهَا وَنَهْلًا
وَدُونَ فَيَازِدُهَا عَطْنٌ مُنِيمٌ
تَسْكُنُ إِلَيْهِ فَيَسْمُهَا ، وَرَوَاهُ ابْنُ جُنَيْ
عَلَّاهَا وَنَهْلَى ، أَرَادَ : وَنَهْلَاهَا ، فَحَدَّثَ
وَكَتَبَ بِإِضَافَةِ عَلَّاهَا عَنِ إِضَافَةِ نَهْلَاهَا ؛

(٣) قوله : « والآتي كالاتي إلخ » هذه بقية
عبارة ابن سيده وصددها : على يعل ويعل علا
وعلا إلى أن قال وعلت الإبل والآتي إلخ .

وعللها يعللها ويعللها عللاً وعللاً وأعللها .
الأضمعي : إذا وردت الإبل الماء فالسقيفة
الأولى التهلل ، والثانية العلل . وأعللت
الإبل إذا أصدرتها قبل ربيها ، وفي أصحاب
الاشفاق من يقول هو بالعين المعجمة ،
كانه من العطش ، والأول هو السنوع . أبو
عبيد عن الأضمعي : أعللت الإبل فهي إبل
عالة ، إذا أصدرتها ولم تروها ، قال أبو
منصور : لهذا تضحيف ، والصواب أعللت
الإبل ، بالعين ، وهي إبل عالية . وروى
الأزهري عن نصير الرازي قال : صدرت
الإبل عالية وغوال ، وقد أعللتها ، من العلة
والليل ، وهو حرارة العطش ، وأما أعللت
الإبل وعللتها فهذا ضدًا أعللتها ، لأن معني
أعللتها وعللتها أن تسقيها الشربة الثانية ثم
تصدرها رواه ، وإذا عللت فقد رويت ،
وقوله :

ففي تحبيرنا أو تعلل تحية
لنا أو تيسبي قبل إحدى الصوافق
إنها عتي : أو تزدى تحية ، كأن التحية لما
كانت مردودة ، أو مراداً بها أن تزد ،
صارت بمنزلة المعلولة من الإبل . وفي
حديث علي ، رضي الله عنه : من جربل
عطائك المغلول ، يريد أن عطاء الله
مضاعف يعل به عياده مرة بعد أخرى ، ومنه
قصيد كعب :

كانه منهل بالراح مغلول
وعرض على سؤم عالية ، إذا عرض
عليك الطعام وأنت مستغن عنه ، بمعنى قول
العامر : عرض سايري أي لم يبالغ ، لأن
العالة لا يعرض عليها الشرب عرضاً يبالغ فيه
كالعرض على الثاهلة .
وأعل القوم : عللت إبلهم وشرب
العلل ، واستعمل بعض الشعراء العلل في
الإطعام وعده إلى مفعولين ، أنشد ابن
الأعرابي :

فبأثوا ناعمين يعشرون صدق
يعللهم السديف مع المحال

وأرى أن ما سوغ تعديته إلى مفعولين أن
عللت ههنا في معني أطعنت ، فكما أن
أطعنت متعدية إلى مفعولين كذلك عللت
هنا متعدية إلى مفعولين ، وقوله :
وأن أعل الرغم عللاً عللاً

جعل الرغم بمنزلة الشراب ، وإن كان الرغم
عرضاً ، كما قالوا جرعه الداء وعده إلى
مفعولين ، وقد يكون هذا بحذف الوسيط ،
كانه قال يعللهم بالسديف ، وأعل بالرغم ،
فلما حذف الباء أوصل الفعل ، والتعليل
سقى بعد سقى ، وجئ الشربة مرة بعد
أخرى .

وعل الضارب المضروب إذا تابع عليه
الضرب ، ومنه حديث عطاء أو الشحفي في
رجل ضرب بالعصا رجلاً فقتله ، قال : إذا
عله ضرباً فيه القود ، أي إذا تابع عليه
الضرب ، من علل الشرب .

والعلل من الطعام : ما أكل منه (عن
كرع) وطعام قد عل منه أي أكل ، وقوله
أنشده أبو حنيفة :

خيللي هبا عللاني وانظرا
إلى البرق ما يفرى السنى كيف يصنع
فسره فقال : عللاني : حدثاني ، وأراد
انظرا إلى البرق ، وانظرا إلى ما يفرى
السنى ، وقرئ عملة ، وكذلك قوله :
خيللي هبا عللاني وانظرا

إلى البرق ما يفرى سنى وتبسأ
وتعلل بالأمر واعتل : تشاغل ، قال :
فاستقبلت ليلة خمس حنان
تعلل فيه برجع العيدان

أي أنها تشاغل بالرجيع الذي هو الجرة
تخرجها وتمصعها .

وعللة بطعام وحديث ونحوها : شعلته
بها ، يقال : فلان يعلل نفسه بتعلته .

وتعلل به أي تلهم به وتجزأ ، وعللت
المرأة صبيها بشيء من المرق ونحوه ليخزأ
به عن اللبن ، قال جرير :

تعلل وهي ساغية بينها
بأنفاسي من الشيم الفراح
يروي أن جريراً لما أنشد عبد الملك بن
مروان هذا البيت قال له : لا أروى الله
عيمتها !

وتعللة الصبي ، أي ما يعلل به ليسكت .
وفي حديث أبي حنيفة يصف القوم : تعللة
الصبي وقرى الصيف . والتعللة والعلاة : ما
يتعلل به . وفي الحديث : أنه أتى بعلاة
الشاة فأكل منها ، أي بقية لحمها .

والعلل أيضاً : جمع العلول ، وهو ما
يعلل به المريض من الطعام الخفيف ، فإذا
قوى أكله فهو العلل جمع العلول .

ويقال لبقية اللبن في الصرع وبقية قوة
الشيخ : علالة ، وقيل : علالة الشاة ما
يتعلل به شيئاً بعد شيء ، من العلل الشرب
بعد الشرب ، ومنه حديث عقيل بن أبي
طالب : قالوا فيه بقية من علالة ، أي بقية
من قوة الشيخ .

والعلالة والأرماكة والدلاكة : ما حلبت
قبل الفيقة الأولى (١) وقبل أن تجتمع الفيقة
الثانية (عن ابن الأعرابي) ويقال لأول
جري الفرس : بدهته ، ولذي يكون
بعده : علالته ، قال الأعشى :

إلا بدهته أو علا
لته سابع نهدي الجزاره
والعلالة : بقية اللبن وغيره ، حتى إنهم
يقولون لبقية جري الفرس علالة ، وبقية
السير علالة .

ويقال : تعاللت نفسي وتلومتها ، أي
استزدتها . وتعاللت الثقة ، إذا استخرجت
ما عندها من السر ، وقال :

وقد تعاللت ذميل العنس
وقيل : العلالة اللبن بعد حلب الدرة تثرله

(١) قوله : « ما حلبت قبل الفيقة الأولى » كذا
في الحكم والتهذيب ، ومثله في ترجمة « ذلك »
و« عرك » من اللسان والقاموس . والذي في ترجمة
« علا » من القاموس : « ما حلب بعد الفيقة » !

الثاقفة ، قال :

أَحْبِلُ أُمِّي وَهِيَ الْحَمَالَةُ
تُرْضِعُنِي الدَّرَّةَ وَالْعَلَّةَ
وَلَا يُجَازِي وَالدَّ فَعَالَةٌ

وقيل : العلالة أن تُحلب الثاقفة أول النهار
وآخره ، وتُحلب وسط النهار ، فيلح
الوسطى هي العلالة ، وقد تُدعى كلهن
علالة . وقد عالت الثاقفة ، والاسم العلال .
وعالت الثاقفة علالا : حلبتها صباحا ومساء
ونصف النهار . قال أبو منصور : العلال
الحلب بعد الحلب قبل استيجاب الضرع
للحلب بكثرة اللبن قال بعض الأعراب :
العتر تَعْلَمُ أُمِّي لَا أَكْرُمُهَا
عَنِ الْعِلَالِ وَلَا عَنِ قَدْرِ أَضْيَافِي
وَالْعَلَالَةُ ، بِالضَّمِّ : مَا تَعَلَّتْ بِهِ ، أَيْ
لَهَوَتْ بِهِ . وَتَعَلَّتْ بِالْمَرْأَةِ تَعَلَّلًا : لَهَوَتْ
بِهَا .

وَالْعَلُّ : الَّذِي يَزُورُ النِّسَاءَ . وَالْعَلُّ :
التَّيْسُ الضَّخْمُ الْعَظِيمُ ، قَالَ :
وَعَلَّهَا مِنَ التَّيْسِ عَلًّا
وَالْعَلُّ : الْفَرَادُ الضَّخْمُ ، وَجَمْعُهَا
عِلَالٌ (١) وَقِيلَ : هُوَ الْفَرَادُ الْمَهْرُورُ ،
وَقِيلَ : هُوَ الضَّغِيرُ الْجَسْمِ . وَالْعَلُّ : الْكَبِيرُ
الْمُسْنُ . وَرَجُلٌ عَلٌّ : مُسْنٌ نَحِيفٌ ضَعِيفٌ
ضَغِيرُ الْجُمَّةِ ، شَبَّهَ بِالْفَرَادِ قِيَالًا : كَأَنَّهُ
عَلٌّ ، قَالَ الْمُتَمَتِّلُ الْهَلْدِيُّ :
لَيْسَ بِعَلٍّ كَبِيرٌ لَا شَبَابَ لَهُ
لَكِنْ أَتَيْلَةٌ صَافِي الْوَجْهِ مُقْتَبِلٌ
أَيْ مُسْتَأْنَفُ الشَّبَابِ ، وَقِيلَ : الْعَلُّ الْمُسِيرُ
الذَّقِيقُ الْجَسْمِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .

وَالْعَلَّةُ : الضَّرَّةُ . وَبَنُو الْعَلَّاتِ : بَنُو
رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْ أُمَّهَاتِ شَتَّى ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ
لَأَنَّ الَّذِي تَزَوَّجَهَا عَلَى أُولَى قَدْ كَانَتْ قَبْلَهَا
تُمُّ عَلٌّ مِنْ هَذَا (٢) ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَإِنَّمَا

(١) قوله : « وجمعها علال » كذا في الأصل
وشرح القاموس ، وفي التهذيب : أعلال .
(٢) قوله : « لأن الذي تزوجها ... الخ »
هي عبارة الجوهرى . وعبارة القاموس : لأن =

سُمِّيَتْ عَلَّةً ، لِأَنَّهَا تَعْلُ بَعْدَ صَاحِبَتِهَا ، مِنْ
الْعَلَّلِ ، قَالَ :

عَلَيْهَا ابْنُ عَلَاتٍ إِذَا اجْتَشَّ مَثْرَلًا
طَوَّهَ نَجُومَ اللَّيْلِ وَهِيَ بِلَاقِعُ (٣)
إِنَّمَا عَنَى بِابْنِ عَلَاتٍ أَنَّ أُمَّهَاتِهِ لَسَنَّ بِقَرَابَتِ
وَيُقَالُ : هُمَا أَخَوَانٌ مِنْ عَلَّةٍ . وَهِيَ ابْنَةُ عَلَّةٍ :
أُمَّهَا شَتَّى وَالْأَبُ وَاحِدٌ ، وَهُمْ بَنُو
الْعَلَّاتِ ، وَهُمْ مِنْ عَلَّاتٍ ، وَهُمْ إِخْوَةٌ مِنْ
عَلَّةٍ وَعَلَّاتٍ ، كُلُّ هَذَا مِنْ كَلَامِهِمْ . وَنَحْنُ
أَخَوَانٌ مِنْ عَلَّةٍ ، وَهُوَ أَحْيَى مِنْ عَلَّةٍ ، وَهِيَ
أَخَوَانٌ مِنْ ضَرَّتَيْنِ ، وَلَمْ يَقُولُوا مِنْ ضَرَّةٍ ،
وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : هُمُ بَنُو عَلَّةٍ وَأَوْلَادُ عَلَّةٍ ،
وَأَنشَدَ :

وَهُمْ لِمَقْلٍ الْهَالِ أَوْلَادُ عَلَّةٍ
وَإِنْ كَانَ مَحْضًا فِي الْعُمُومَةِ مُخَوَّلًا
ابْنُ شُمَيْلٍ : الْأَخْيَافُ اخْتِلَافُ الْآبَاءِ
وَأُمَّهَاتِهِمْ وَاحِدَةٌ ، وَبَنُو الْأَعْيَانِ الْإِخْوَةُ لِأَبٍ
وَأُمٍّ وَفِي الْحَدِيثِ : الْأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَّاتٍ ؛
مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ لِأُمَّهَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ ، وَوَدَيْهِمْ
وَاحِدٌ ، كَذَا فِي التَّهْذِيبِ فِي التَّهْيَابَةِ لِابْنِ
الْأَثِيرِ ، أَرَادَ أَنَّ إِيمَانَهُمْ وَاحِدٌ وَشَرَائِعُهُمْ
مُخْتَلِفَةٌ . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : يَتَوَارَثُ بَنُو الْأَعْيَانِ مِنَ الْإِخْوَةِ دُونَ
بَنِي الْعَلَّاتِ ، أَيْ يَتَوَارَثُ الْإِخْوَةُ لِلْأُمِّ
وَالْأَبِ ، وَهُمْ الْأَعْيَانُ ، دُونَ الْإِخْوَةِ لِلْأَبِ
إِذَا اجْتَمَعُوا مَعَهُمْ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ
لَيْتَنِي الضَّرَائِرُ بَنُو عَلَّاتٍ ، وَيُقَالُ لَيْتَنِي الْأُمُّ
الْوَاحِدَةَ بَنُو أُمٍّ ، وَيَصِيرُ هَذَا اللَّفْظُ يُسْتَعْمَلُ
لِلْجَمَاعَةِ الْمُتَّفِقِينَ ، وَأَبْنَاءُ عَلَّاتٍ يُسْتَعْمَلُ فِي
الْجَمَاعَةِ الْمُخْتَلِفِينَ ، قَالَ عَبْدُ الْمَسِيحِ
وَالنَّاسُ أَبْنَاءُ عَلَّاتٍ فَمَنْ عَلِمُوا
أَنَّ قَدْ أَقْلَ فَمَخْفُورٌ وَمَخْفُورٌ
وَهُمْ بَنُو أُمٍّ مِنْ أُمْسَى لَهُ نَشَبٌ
فَذَلِكَ بِالْعَيْبِ مَحْفُوظٌ وَمَنْصُورٌ

= التي تزوجها على أولى قد كانت قبلها : ناهل
ثم . الخ .
(٣) قوله : « إذا اجتش مثرلا » كذا في الأصل
بالشين المعجمة ، وفي الحكم بالمهملة .

وقال آخر :

أَفِي الْوَلَائِمِ أَوْلَادًا لِوَاحِدَةٍ
وَفِي الْمَاتِمِ أَوْلَادًا لِعَلَّاتٍ (٤) ؟
وَقَدْ اعْتَلَّ الْعَلِيلُ عَلَّةً صَعْبَةً ، وَالْعَلَّةُ
الْمَرَضُ عَلٌّ يَعْلُ وَاعْتَلَّ أَيْ مَرَضَ ، فَهُوَ
عَلِيلٌ ، وَأَعْلَهُ اللَّهُ ، وَلَا أَعْلَكَ اللَّهُ ، أَيْ لَا
أَصَابَكَ بَعْلَةٌ .
وَاعْتَلَّ عَلَيْهِ بَعْلَةٌ ، وَاعْتَلَّهُ إِذَا اعْتَنَاهُ عَنْ
أَمْرِ .

وَاعْتَلَّهُ تَجَنَّى عَلَيْهِ .
وَالْعَلَّةُ : الْحَدَّثُ يَسْعَلُ صَاحِبَهُ عَنْ
حَاجَتِهِ ، كَأَنَّ تِلْكَ الْعَلَّةَ صَارَتْ شُعْلًا ثَانِيًا
مَتَمَّةً عَنْ شُعْلِهِ الْأَوَّلِ . وَفِي حَدِيثِ عَاصِمِ
ابْنِ نَابِتٍ : مَا عَلَّتْنِي وَأَنَا جَلْدٌ نَابِلٌ ؟ أَيْ
مَا عَذَّرَنِي فِي تَرْكِ الْجِهَادِ وَمَعِيَ أَهْبَةُ الْقِتَالِ ؟
فَوَضَعَ الْعَلَّةُ مَوْضِعَ الْعَذْرِ . وَفِي الْمَثَلِ : لَا
تَعْدَمُ خَرَفَاءُ عَلَّةٍ ، يُقَالُ هَذَا لِِكُلِّ مُعْتَلٍّ
وَمُعْتَدِرٍ وَهُوَ يَقْدِرُ .

وَالْمَعْلَلُ : دَافِعُ جَابِي الْخَرَاجِ
بِالْعَلْلِ ، وَقَدْ اعْتَلَّ الرَّجُلُ .
وَهَذَا عَلَّةٌ لِهَذَا ، أَيْ سَبَبٌ . وَفِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ : فَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَضْرِبُ رِجْلِي
بِعَلَّةِ الرَّاحِلَةِ ، أَيْ بِسَبَبِهَا ، يُظْهِرُ أَنَّهُ يَضْرِبُ
جَنْبَ الْبَعِيرِ بِرِجْلِهِ ، وَإِنَّمَا يَضْرِبُ رِجْلِي .
وَقَوْلُهُمْ : تَمَلَّى عَلَاتِي ، أَيْ عَلَى كُلِّ
حَالٍ ، وَقَالَ :

وَإِنْ ضَرَبْتِ عَلَى الْعِلَّاتِ أَجَّتْ
أَجِجَ الْهَقْلُ مِنْ خَيْطِ النِّعَامِ
وَقَالَ زُهَيْرٌ :

إِنَّ الْبَحِيلَ مَلُومٌ حَيْثُ كَانَ وَلَدٌ
كَرَّ الْجَوَادَ عَلَى عِلَاتِهِ هَرِمٌ
وَالْعَلِيلَةُ : الْمَرْأَةُ الْمُطِيبَةُ طَيِّبًا بَعْدَ
طَيِّبٍ ، قَالَ وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِ :

وَلَا تُبْعِدْنِي مِنْ جَنَّاكَ الْمُعَلَّلِ
أَيْ الْمُطِيبِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى ، وَمَنْ رَوَاهُ

(٤) في الحكم هنا مانصه : وجمع العلة :
للضرة علالل ، قال رؤبة :
دوى بها لا يندبر العلاللا

المُعَلَّلُ فَهُوَ الَّذِي يُعَلَّلُ مَرْتَشَفُهُ بِالرِّيْقِ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمُعَلَّلُ الْمُعِينُ بِالرِّبِّ بَعْدَ الرِّبِّ .

وَحُرُوفُ الْعِلَّةِ وَالْإِعْيَالِ : الْأَلِفُ وَالْيَاءُ وَالْوَاوُ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِإِلَيْنِهَا وَمَوَازِينِهَا .

وَأَسْتَعْمَلَ أَبُو إِسْحَاقَ لَفْظَةَ الْمُعَلُولِ فِي الْمُتَقَارِبِ مِنَ الْعُرُوضِ فَقَالَ : وَإِذَا كَانَ بِنَاءُ الْمُتَقَارِبِ عَلَى فَعُولُنْ فَلَا يُدْرِكُ مِنْ أَنْ يَبْقَى فِيهِ سَبَبٌ غَيْرُ مَعْلُولٍ ، وَكَذَلِكَ اسْتَعْمَلَهُ فِي الْمَضَارِعِ فَقَالَ : أُخِرَ الْمَضَارِعُ فِي الدَّائِرَةِ الرَّابِعَةِ ، لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أَوَّلِهِ وَتَدَّ فَهُوَ مَعْلُولُ الْأَوَّلِ ، وَيَنْسِفُ فِي أَوَّلِ الدَّائِرَةِ بَيْتَ مَعْلُولِ الْأَوَّلِ ، وَأَرَى هَذَا إِنَّمَا هُوَ عَلَى طَرَحِ الرَّائِدِ ، كَأَنَّهُ جَاءَ عَلَى عُلٍّ ، وَإِنْ لَمْ يُلْفِظْ بِهِ ، وَإِلَّا فَلَا وَجْهَ لَهُ ، وَالْمَتَكَلِّمُونَ يَسْتَعْمِلُونَ لَفْظَةَ الْمُعَلُولِ فِي مِثْلِ هَذَا كَثِيرًا ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَبِالْجُمْلَةِ فَلَسْتُ مِنْهَا عَلَى يَقَّةٍ وَلَا عَلَى تَلْحِجٍ ، لِأَنَّ الْمَعْرُوفَ إِنَّمَا هُوَ أَعْلَهُ اللَّهُ فَهُوَ مُعَلٌّ ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَبِيحِيهِ مِنْ قَوْلِهِمْ مَجْثُونَ وَمَسْلُوكٌ ، مِنْ أَنَّهُ جَاءَ عَلَى جَسْتَهُ وَسَلَكْتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَعْمَلْ فِي الْكَلَامِ ، اسْتَعْنَى عَلَيْهَا بِأَفْعَلْتُ ، قَالَ : وَإِذَا قَالُوا : جُنَّ وَسَلٌّ ، فَإِنَّمَا يَقُولُونَ جَعَلَ فِيهِ الْجُنُونَ وَالسَّلُّ كَمَا قَالُوا حُرِّنَ وَقِيلَ .

وَمُعَلَّلٌ : يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ الْمَجْزُوزِ السَّبْعَةِ الَّتِي تُكُونُ فِي آخِرِ الشَّوْءِ ، لِأَنَّهُ يُعَلَّلُ النَّاسَ بِشَيْءٍ مِنْ تَخْفِيفِ الْبُرْدِ ، وَهِيَ : صِبٌّ وَصَبْرٌ ، وَوَبْرٌ ، وَمُعَلَّلٌ ، وَمُطْفِئُ الْجَمْرِ ، وَأَمِيرٌ ، وَمُؤْتَمِرٌ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ مُحَلَّلٌ ، وَقَدْ قَالَ فِيهِ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ فَقَدَّمَ وَأَخَّرَ لِإِقَامَةِ وَزْنِ الشُّعْرِ :

كُجِحَ الشَّوْءُ بِسَبْعَةِ غَيْرِ أَيَّامٍ شَهَلْتِنَا مِنْ الشُّهُرِ إِذَا مَضَتْ أَيَّامُ شَهَلْتِنَا : صِبٌّ وَصَبْرٌ مَعَ الْوَبْرِ وَبِأَمِيرٍ وَأَحْيِيهِ مُؤْتَمِرٍ وَمُعَلَّلٍ وَبِطُفَيْهِ الْجَمْرِ

ذَهَبَ الشَّوْءُ مُوَلِيًا هَرَبًا وَأَتَتْكَ وَاقِدَةٌ مِنَ النَّجْرِ وَيُرْوَى : مُحَلَّلٌ مَكَانَ مُعَلَّلٍ ، وَالنَّجْرُ الْحَرُّ .

وَالْيَعْلُولُ : الْقَدِيرُ الْأَبْيَضُ الْمُطْرِدُ . وَالْيَعَالِيلُ : حَبَابُ الْمَاءِ ، وَالْيَعْلُولُ : الْحَبَابَةُ مِنَ الْمَاءِ ، وَهُوَ أَيْضًا السَّحَابُ الْمُطْرِدُ ، وَقِيلَ : الْقِطْعَةُ الْبَيْضَاءُ مِنَ السَّحَابِ . وَالْيَعَالِيلُ : سَحَابٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ، الْوَاحِدُ يَعْلُولُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ : كَأَنَّ جُمَانًا وَاهِي السَّلَكِ فَوْقَهُ كَمَا أَنهَلَّ مِنْ بَيْضِ يَعَالِيلٍ تَسْكُبُ وَمِنْهُ قَوْلُ كَعْبٍ :

مِنْ صَوْبِ سَارِيَةِ بَيْضِ يَعَالِيلٍ وَيُقَالُ : الْيَعَالِيلُ نَفَاحَاتٌ تُكُونُ فَوْقَ الْمَاءِ مِنْ وَفَعِ الْمَطَرِ ، وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ . وَالْيَعْلُولُ : الْمَطَرُ بَعْدَ الْمَطَرِ ، وَجَمْعُهُ الْيَعَالِيلُ . وَصَبِغٌ يَعْلُولُ : عَلٌّ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى . وَيُقَالُ لِلْبَعِيرِ ذِي السَّنَامَيْنِ : يَعْلُولُ وَقِرْعَوْسٌ وَعُضْمُورِيٌّ . وَتَعَلَّلَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ نِفَاسِهَا وَتَعَالَتْ : خَرَجَتْ مِنْهُ وَطَهَّرَتْ وَحَلَّتْ وَطَوَّاهَا .

وَالْعُلْعُلُ وَالْعُلْعُلُ (الْفَتْحُ عَنْ كِرَاعٍ) : اسْمُ الذِّكْرِ جَمِيعًا ، وَقِيلَ : هُوَ الذِّكْرُ إِذَا أَنْعَطَ ، وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي إِذَا أَنْعَطَ وَلَمْ يَشْتَدَّ . وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : الْعُلْعُلُ الْجُرْدَانُ إِذَا أَنْعَطَ ، وَالْعُلْعُلُ رَأْسُ الرَّهَابَةِ مِنَ الْفَرَسِ . وَيُقَالُ : الْعُلْعُلُ طَرْفُ الضِّلَعِ الَّذِي يُشْرِفُ عَلَى الرَّهَابَةِ ، وَهِيَ طَرْفُ الْمَعْدَةِ ، وَالْجَمْعُ عُلْلٌ وَعَلٌّ وَعِلٌّ (١) ، وَقِيلَ : الْعُلْعُلُ ، بِالضَّمِّ ، الرَّهَابَةُ الَّتِي تُشْرِفُ عَلَى الْبَطْنِ مِنَ الْعَظْمِ كَأَنَّهُ لِسَانٌ . وَالْعُلْعُلُ وَالْعُلْعُلُ : الذِّكْرُ مِنَ الْقَتَايِرِ ،

(١) قوله : « والجمع علل وعل وعل » هكذا في الأصل ، وتبعه شارح القاموس ، وعبارة الأزهرى : ويجمع على عُلل ، أى بضمين ، وعلى علاعل ، وقال بعد هذا : والعلل أيضا جمع العلول ، وهو ما يعلل به المريض ، إلى آخر ما تقدم في صدر الترجمة .

وَفِي الصَّحَاحِ : الذِّكْرُ مِنَ الْقَتَايِدِ . وَالْعُلْعُولُ : الشَّرُّ ، الْفَرَاءُ : أَنَّهُ لَفِي عُلْعُولِ شَرٍّ وَزُلْزُولِ شَرٍّ ، أَيْ فِي قِتَالٍ وَاضْطِرَابٍ . وَالْعِلَّةُ ، بِالْكَسْرِ : الْعُرْفَةُ ، وَالْجَمْعُ الْعَلَالِي ، وَهُوَ يُذَكَّرُ أَيْضًا فِي الْمُعْتَلِّ . أَبُو سَعِيدٍ : وَالْعَرَبُ يَقُولُ أَنَا عَلَّانُ بِأَرْضِ كَذَا وَكَذَا ، أَيْ جَاهِلٌ . وَامْرَأَةٌ عَلَّانَةٌ : جَاهِلَةٌ ، وَهِيَ لَعْنَةٌ مَعْرُوفَةٌ ، قَالَ أَبُو مَثُورٍ : لَا أَعْرِفُ هَذَا الْحَرْفَ وَلَا أُدْرِي مَنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ .

وَالْعِلَّةُ : اسْمُ رَجُلٍ ، قَالَ : الْبَانُ ابْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُسَافِرٍ مَادَامَ يَمْلِكُهَا عَلِيُّ حَرَامٌ وَعَلٌّ عَلٌّ : زَجَرَ لِلْعَمَمِ (عَنْ يَعْقُوبَ) . الْفَرَاءُ : الْعَرَبُ يَقُولُ لِلْعَائِزِ لَعْنًا لَكَ ! وَيَقُولُ : عَلٌّ وَلَعْلٌ وَعَلَّكَ وَلَعْلَكَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، قَالَ الْعَبْدِيُّ :

وَإِذَا يَعْثُرُ فِي تَجَاوِزِهِ أَقْبَلْتَنِي تَسْمَى وَقَدَّتُهُ لَعْلٌ وَأَنْشَدَ لِلْفَرَزْدَقِ :

إِذَا عَثَرْتَ بِي قُلْتُ : عَلَّكَ ! وَأَنْتَهَى إِلَيَّ بَابِ أَبْوَابِ الْوَلِيدِ كَلَالِهَا وَأَنْشَدَ الْفَرَاءُ :

فَهَنَّ عَلَى أَكْتَابِهَا وَرِمَاحِنَا يَقُلْنَ لِمَنْ أَدْرَكَنْ : تَعَسَا وَلَا لَعْنَا ! شَدَّدَتِ اللَّامُ فِي قَوْلِهِمْ عَلَّكَ ، لِأَنَّهُمْ أَرَادُوا عَلَّ لَكَ ، وَكَذَلِكَ لَعْلَكَ ، إِنَّمَا هُوَ لَعْلٌ لَكَ ، قَالَ الْكِسَائِيُّ : الْعَرَبُ تُصَيِّرُ لَعْلٌ مَكَانَ لَعْنَا وَتَجْعَلُ لَعْنَا مَكَانَ لَعْلٌ ، وَأَنْشَدَ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ ، أَرَادَ وَلَا لَعْلٌ ، وَمَعْنَاهَا ارْتَفَعَ مِنَ الْعُتْرَةِ ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ :

عَلٌّ صُرُوفِ الدَّهْرِ أَوْ دَوْلَانِهَا يُدَلِّتُنَا اللَّمَّةُ مِنْ لَمَاتِهَا مَعْنَاهُ عَا لَصُرُوفِ الدَّهْرِ ، فَاسْقَطَ اللَّامُ مِنْ لَعْنَا لَصُرُوفِ الدَّهْرِ ، وَصَيَّرْتُونُ لَعْنَا لَامًا ، لِقُرْبِ مَخْرَجِ التَّوْنِ مِنَ اللَّامِ ، هَذَا عَلَى قَوْلِهِ مَنْ كَسَرَ صُرُوفَ ، وَمَنْ نَصَبَهَا جَعَلَ عَلٌّ بِمَعْنَى لَعْلٌ ، فَنَصَبَ صُرُوفَ الدَّهْرِ ، وَمَعْنَى

لَعَا لَكَ أَي اِرْتِفَاعًا ، قَالَ ابْنُ رُومَانَ : وَسَمِعْتُ الْقُرَاءَ يُنْشِدُ عَلَّ صُرُوفَ الدَّهْرِ ، فَسَأَلْتُهُ : لِمَ تَكْتُمُ عَلَّ صُرُوفَ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا مَعْنَاهُ لَعَا لِصُرُوفِ الدَّهْرِ وَدَوْلَاتِهَا ، فَانْحَقَصْتُ صُرُوفَ بِاللَّامِ وَالِدَّهْرَ بِإِضَافَةٍ الصُّرُوفِ إِلَيْهَا ، أَرَادَ أَوْ لَعَا لِدَوْلَاتِهَا لِئَدِلَّتْنَا مِنْ هَذَا التَّمَرُّقِ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ اجْتِمَاعًا وَلَمَّه مِنَ اللَّمَّاتِ ، قَالَ : دَعَا لِصُرُوفِ الدَّهْرِ وَلِدَوْلَاتِهَا ، لِأَنَّ لَعَا مَعْنَاهُ ارْتِفَاعًا وَتَخَلُّصًا مِنَ الْمَكْرُوهِ ، قَالَ : وَأَوْبَعْتِي الْوَاوِي فِي قَوْلِهِ أَوْ دَوْلَاتِهَا ، وَقَالَ : يُدِلَّتْنَا فَالْقَى اللَّامَ وَهُوَ يُرِيدُهَا كَقَوْلِهِ :

لَئِنْ ذَهَبْتُ إِلَى الْحَجَّاجِ يَغْتَلِنِي
أَرَادَ لِيَقْتَلِنِي .

وَلَعَلَّ وَلَعَلَّ طَمَعٌ وَإِشْفَاقٌ ، وَمَعْنَاهَا التَّوَقُّعُ لِمَرْجُوٍّ أَوْ مَخُوفٍ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

يَا أَبَتَا عَلَّكَ أَوْ عَسَاكَ

وَمَا كَعَلَّ ، قَالَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ : اللَّامُ زَائِدَةٌ مَوْكِدَةٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَّ ، وَأَمَّا سَيِّوِيهِ فَجَعَلَهَا حَرْفًا وَاحِدًا غَيْرَ مَرِيدٍ ، وَحَكَى أَبُو زَيْدٍ أَنَّ لَعَةً عَقِيلٌ لَعَلَّ زَيْدٌ مُتَطَلِّقٌ ، يَكْسِرُ اللَّامَ ، مِنْ لَعَلَّ وَجَزَّ زَيْدٌ ، قَالَ كَعْبُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ :

فَقُلْتُ : ادْعُ أُخْرَى وَارْفَعِ الصَّوْتِ ثَانِيًا

لَعَلَّ أَبِي الْمِعْوَارِ مِنْكَ قَرِيبٌ
وَقَالَ الْأَخْفَشُ : ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ لَامَ لَعَلَّ مَفْتُوحَةً فِي لَعَةٍ مَنْ يَجْرُ بِهَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

لَعَلَّ اللَّهُ يُمَكِّنُنِي عَلَيْهَا

جَهَارًا مِنْ زَهْرٍ أَوْ أَسِيدٍ
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ

يَحْشَى » ، قَالَ سَيِّوِيهِ : وَالْعِلْمُ قَدْ أَتَى مِنْ وِرَاءِ مَا يَكُونُ ، وَلَكِنْ إِذْهَبْنَا أَتْنَا عَلَيَّ رَجَائِكُمْ وَطَمَعِكُمْ وَمَبْلَغِكُمْ مِنَ الْعِلْمِ ، وَلَيْسَ لَهَا أَكْثَرُ مِنْ ذَا مَا لَمْ يُعْلَمَ . وَقَالَ تَعَلَّبُ : مَعْنَاهُ كَيْ يَتَذَكَّرُ ، أَخْبَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ يُونُسَ أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَلَعَلَّكَ بِأَحْسَنِ نَفْسِكَ » ، وَفَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا

يُوحَى إِلَيْكَ ، قَالَ : مَعْنَاهُ كَأَنَّكَ فَاعِلٌ ذَلِكَ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا ، قَالَ : وَلَعَلَّ لَهَا مَوَاضِعٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ . مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ : « لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ » ، وَ« لَعَلَّكُمْ تَشْفُونَ » ، وَ« لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ » ، قَالَ : مَعْنَاهُ كَيْ تَتَذَكَّرُوا كَيْ تَشْفُوا ، كَقَوْلِكَ انْبَعَثَ إِلَى بَدَائِكَ لَعَلِّي أَرْكَبُهَا ، بِمَعْنَى كَيْ أَرْكَبُهَا ، وَقَوْلُ : انْطَلِقْ بِنَا لَعَلَّنَا نَتَحَدَّثُ ، أَيْ كَيْ نَتَحَدَّثُ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : لَعَلَّ تَكُونُ تَرْجِيًا ، وَتَكُونُ بِمَعْنَى كَيْ ، عَلَى رَأْيِ الْكُوفِيِّينَ ؛ وَيُنْشِدُونَ :

فَأَبْلُونِي بَلْبَيْتِكُمْ لَعَلِّي

أَصَالِحُكُمْ وَأَسْتَدْرِجُ نَوِيًا (١)
وَتَكُونُ ظَنًّا ، كَقَوْلِكَ لَعَلِّي أَحْسَنُ الْعَامِ ، وَمَعْنَاهُ أَظُنُّنِي سَاحِجٌ ، كَقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ :

لَعَلَّ مَنَايَانَا تَبْدَلَنَّ أَبُوَسَا

أَي أَظُنُّ مَنَايَانَا تَبْدَلَنَّ أَبُوَسَا ؛ وَكَقَوْلِ صَحْرٍ الْهَدَلِيِّ :

لَعَلَّكَ هَالِكٌ أَمَّا غَلَامٌ

بَيَّوًّا مِنْ شَمْتَنَصِيرٍ مَقَامًا
وَتَكُونُ بِمَعْنَى عَسَى كَقَوْلِكَ : لَعَلَّ عَبْدَ اللَّهِ يَقُومُ ، مَعْنَاهُ عَسَى عَبْدَ اللَّهِ ؛ وَذَلِكَ بِدَلِيلِ دَخُولِ أَنْ فِي خَبَرِهَا فِي نَحْوِ قَوْلِ مُتَمِّمٍ :

لَعَلَّكَ يَوْمًا أَنْ تُلِمَّ مِئْمَةٌ

عَلَيْكَ مِنَ اللَّائِي يَدْعُوكَ أَجْدَعًا
وَتَكُونُ بِمَعْنَى الْاسْتِفْهَامِ كَقَوْلِكَ : لَعَلَّكَ تَشْتَمُنِي فَاعَايَلِكْ ؟ مَعْنَاهُ هَلْ تَشْتَمُنِي ؛ وَقَدْ جَاءَتْ فِي التَّنْزِيلِ بِمَعْنَى كَيْ ، وَفِي حَدِيثِ حَاطِبٍ : وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهُ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَيَّ أَهْلِي بَدْرَ ، فَقَالَ لَهُمْ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ ؛ ظَنَّ

(١) فسره اللسوقي فقال : أبلوني أعطوني ، والبلية الناقعة تعقل على قبر صاحبها الميت بلا طعام ولا شراب حتى نموت ، ونوى يفتح الواو كهوى ، وأصله نوى كعصاى قلبت الألف ياء على لغة هذيل والشاعر منهم ، والنوى الجهة التي ينوبها المسافر . وقوله استدريج ، هكذا مجزومة في الأصل .

بَعْضُهُمْ أَنَّ مَعْنَى لَعَلَّ هَهُنَا مِنْ جِهَةِ الظَّنِّ وَالْحِسْبَانِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَإِنَّمَا هِيَ بِمَعْنَى عَسَى ، وَعَسَى وَلَعَلَّ مِنْ اللَّهِ تَحْقِيقٌ ، وَيُقَالُ : عَلَّكَ تَفْعَلُ ، وَعَلَى أَفْعَلُ ، وَلَعَلِّي أَفْعَلُ ، وَرُبَّمَا قَالُوا : عَلَيَّ وَلَعَلِّي وَلَعَلِّي ، وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ :

أَرِنِي جَوَادًا مَاتَ هُزْلًا لَعَلِّي

أَرَى مَا تَرَيْنَ أَوْ بَخِيلًا مُخَلَّدًا
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ : ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ لِحُطَائِطِ بْنِ يَعْفَرٍ ، وَذَكَرَ الْحَوْفِيُّ أَنَّهُ لِذُرَيْدٍ ، وَهَذَا الْبَيْتُ فِي قَصِيدَةٍ لِحَاتِمِ مَعْرُوفَةَ مَشْهُورَةً .

وَعَلَّ وَلَعَلَّ : لَعْنَانٌ بِمَعْنَى مِثْلُ إِنْ وَلَيْتَ وَكَانَ وَلَكِنْ ، إِلَّا أَنَّهُ تَفْعَلُ عَمَلُ الْفِعْلِ لِشِبْهِهِ بِهِ ، فَتَنْصِبُ الْأِسْمَ وَتَرْفَعُ الْخَبَرَ ، كَمَا تَفْعَلُ كَانَ وَأَخَوَاتِهَا مِنَ الْأَفْعَالِ ، وَبَعْضُهُمْ يَخْفِضُ مَا بَعْدَهَا فَيَقُولُ : لَعَلَّ زَيْدٌ قَائِمٌ ؛ سَمِعَهُ أَبُو زَيْدٍ مِنْ عَقِيلٍ . وَقَالُوا لَعَلَّتْ ، فَاتَّوَلَّوْا لَعَلَّ بِالتَّاءِ ، وَلَمْ يُبَدِّلُوْهَا هَاءَ فِي الْوَقْفِ ، كَمَا لَمْ يُبَدِّلُوْهَا فِي رَيْتَ وَنُمِتَ وَوَلَاتَ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ لِلْحَرْفِ قُوَّةُ الْأِسْمِ وَتَصَرُّفُهُ ، وَقَالُوا لَعَمَّكَ وَلَعَنَّكَ وَرَعَنَّكَ وَرَعَنَّكَ ؛ كُلُّ ذَلِكَ عَلَى التَّبَدُّلِ ، قَالَ يَعْقُوبُ : قَالَ عَيْسَى بْنُ عُمَرَ سَمِعْتُ أَبَا النَّجْمِ يَقُولُ :

أَعْدُ لَعَلَّنَا فِي الرَّهَانِ تُرْسِيلُهُ

أَرَادَ لَعَلَّنَا ، وَكَذَلِكَ لِأَنَّا وَلَأَنَّا ، قَالَ : وَسَمِعْتُ أَبَا الصَّفَرِ يُنْشِدُ :

أَرِنِي جَوَادًا مَاتَ هُزْلًا لِأَنِّي

أَرَى مَا تَرَيْنَ أَوْ بَخِيلًا مُخَلَّدًا
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : لَوْنِي

« علم » من صفات الله عز وجل العليم والعالم والعلام ، قال الله عز وجل : « وهو الخلاق العليم » ، وقال : « عالم الغيب والشهادة » وقال : « علام الغيوب » فهو الله العالم بما كان وما يكون قبل كونه ، وما يكون ولما يكن بعد قبل أن يكون ، لم يزل

عالمًا، ولا يزال عالِمًا بما كان وما يكون، ولا يخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، سبحانه وتعالى، أحاط علمه بجميع الأشياء باطنها وظاهرها، دقيقتها وجليلها، على أتم الإمكان. وعليم، فعيل: من أتيت المبالغة. ويجوز أن يقال للإنسان الذي علمه الله علمًا من العلوم: عليم، كما قال يوسف للملك: «إني حفيظ عليم» وقال الله عز وجل: «إنا يخشى الله من عباده العلماء»، فأخبر عز وجل أن من عباده من يخشاه، وأنهم هم العلماء، وكذلك صفة يوسف، عليه السلام: كان عليمًا بأمر ربه، وأنه واحد ليس كمثل شئ، إلى ما علمه الله من تأويل الأحاديث الذي كان يقضي به على العيب، فكان عليمًا بما علمه الله وروى الأزهري عن سعد ابن زيد عن أبي عبد الرحمن المقرئ في قوله تعالى: «وإنه ل ذو علم لما علمناه». قال: ل ذو علم بما علمناه، فقلت: يا أبا عبد الرحمن، بمن سمعت هذا؟ قال: من ابن عيينة، قلت: حسبي وروى عن ابن مسعود أنه قال: ليس العلم بكثرة الحديث، ولكن العلم بالحشية، قال الأزهري: ويؤيد ما قاله قول الله عز وجل: «إنا يخشى الله من عباده العلماء» وقال بعضهم: العالم الذي يعمل بما يعلم، قال: وهذا يؤيد قول ابن عيينة. والعلم: تقيض الجهل، علم عالمًا، وعلم هو نفسه، ورجل عالم وعليم من قوم علماء فيها جميعًا. قال سيبويه: يقول علماء من لا يقول إلا عالمًا. قال ابن جني: لما كان العلم قد يكون الوصف به بعد المزاول له وطول الملبسة صار كأنه غريزة، ولم يكن على أول دخوله فيه، ولو كان كذلك لكان متعلمًا لا عالمًا، فلما خرج بالغريرة إلى باب فعل صار عالمًا في المعنى كعليم، فكسر نكسيرة، ثم حملوا عليه ضده، فقالوا جهلاء كعلماء، وصار

علماء كعلماء، لأن العلم محلته لصاحبه، وعلى ذلك جاء عنهم فاحش وفحشاء لما كان الفحش من ضرور الجهل وتقيضًا للعلم، قال ابن بري: وجمع عالم علماء، ويقال علماء أيضًا؛ قال يزيد ابن الحكم:

ومسترق القصائد والمضاهي

سواء عند علماء الرجال
وعلماء وعلمة إذا بالعت في وصفه
بالعلم، أي عالم جدًا، والهاء للمبالغة، كأنهم يريدون داهية من قوم علمين وعلماء من قوم علمين (لهذه عن اللحياني)

وعلمت الشيء أعلمه علمًا: عرفته. قال ابن بري: وتقول علم وقفه، أي تعلمت وقفته، وعلم وقفه، أي ساد العلماء والفقهاء، والعلم والعلامة: التسمية، وهو من العلم. قال ابن جني: رجل علامة وامرأة علامة، لم تلحق الهاء لتأنيث الموصوف بما هي فيه، وإنما لحقت لإعلام السامع أن هذا الموصوف بما هي فيه قد بلغ الغاية والثبات، فجعل تأنيث الصفة أمانة لما أريد من تأنيث الغاية والمبالغة، وسواء كان الموصوف بتلك الصفة مذكرًا أو مؤنثًا. يدل على ذلك أن الهاء لو كانت في نحو امرأة علامة ورفوقة ونحوها لكانت لأن المرأة مؤنثة لوجب أن تحذف في المذكر، فيقال رجل فروق، كما أن الهاء في قائمة وظريقة لما لحقت لتأنيث الموصوف حذفت مع تذكيره في نحو رجل قائم وظريف وكريم، وهذا واضح. وقوله تعالى: «إلى يوم الوقت المعلوم» الذي لا يعلمه إلا الله، وهو يوم القيامة. وعلمه العلم وأعلمه إياه فتعلمه، وقرق سيبويه بيتهما فقال: علمت كأذنت، وأعلمت كأذنت، وعلمته الشيء فتعلم، وليس التشديد هنا للتكثير. وفي حديث ابن مسعود: إنك عليم معلم، أي ملهم للصواب والخير، كقوله تعالى: «معلم

مجتون» أي له من يعلمه. ويقال: تعلم في موضع اعلم. وفي حديث اللجال: تعلموا أن ربكم ليس بأعور، بمعنى اعلموا، وكذلك الحديث الآخر: تعلموا أنه ليس يرى أحد منكم ربه حتى يموت، كل هذا بمعنى اعلموا؛ وقال عمرو بن معديكرب:

تعلم أن خير الناس طرًا

فتيل بين أحجار الكلاب
قال ابن بري: التيت لمعديكرب بن الحارث بن عمرو بن حنجر آكل المرار الكندي المعروف بقلناه بن أبي أخاه شرحيل، وليس هو لعمر بن معد يكرب الأبيدي، وبعده:

تداعت حولة جشم بن بكر

وأسلمه جماعيس الرباب
قال: ولا يستعمل تعلم بمعنى اعلم إلا في الأمر؛ قال: ومنه قول قيس بن زهير: تعلم أن خير الناس ميتا
وقول الحارث بن وائلة:

فتعلمي أن قد كلفت بكم

قال: واستخني عن تعلمت بعلمت. قال ابن السكيت: تعلمت أن فلانا خارج، بمتولة علمت.

وتعلمه الجميع أي علموه. وعالمه تعلمه يعلمه، بالضم: غلبه بالعلم، أي كان أعلم منه. وحكى اللحياني: ما كنت أراي أن أعلمه؛ قال الأزهري: وكذلك كل ما كان من هذا الباب بالكسر في يفعل فإنه في باب المغالبة يرجع إلى الرفع، مثل ضاربه فضرته أضربه.

وعلم بالشيء: شعر. يقال: ما علمت بخبر قدميه، أي ما شعرت. ويقال: استعلم لي خبر فلان وأعلمني حتى أعلمه، واستعلمني الخبر فأعلمته إياه. وعلم الأمر وتعلمه: أنفته. وقال يعقوب: وإذا قيل لك اعلم كذا قلت قد علمت، وإذا قيل لك تعلم لم تقل قد تعلمت؛ وأنشد:

تَعَلَّمَ أَنَّهُ لَا طَيْرَ إِلَّا
عَلَى مُتَطَيَّرٍ وَهِيَ الطُّبُورُ
وَعَلِمْتُ يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَلِذَلِكَ
أَجَاوَزُوا عَلِمْتُ، كَمَا قَالُوا طَلَّشْتُ وَرَأَيْتِي
وَحِسْبَتِي. تَقُولُ: عَلِمْتُ عَبْدَ اللَّهِ عَاقِلًا،
وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ عَلِمْتُ الشَّيْءَ بِمَعْنَى عَرَفْتُهُ
وَخَبِرْتُهُ.

وَعَلِمَ الرَّجُلُ: خَبِرَهُ، وَأَحَبُّ أَنْ يَعْلَمَهُ
أَيَّ يَحْبِرُهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «وَأَخْرَيْنَ مِنْ
دُونِهِمْ لَا يَتَلَمَّوْنَهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ» وَأَحَبُّ أَنْ
يَعْلَمَهُ، أَيْ أَنْ يَعْلَمَ مَا هُوَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ: «وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّا
نَحْنُ فَتَنَّةٌ فَلَا تَكْفُرْ» قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: تَكَلَّمَ
أَهْلُ التَّفْسِيرِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا،
قَالَ: وَابْتَيْنَ الْجَوْهَرُ الَّتِي تَأْوَلُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ
كَانَا يَعْلَمَانِ النَّاسَ وَغَيْرَهُمْ مَا يُسْأَلَانِ عَنْهُ،
وَيَأْمُرَانِ بِاجْتِنَابِ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ، وَطَاعَةِ اللَّهِ
فِيمَا أُمِرُوا بِهِ وَنَهُوا عَنْهُ، وَفِي ذَلِكَ حِكْمَةٌ،
لَأَنَّ سَائِلًا لَوْ سَأَلَ: مَا الرَّزِيُّ وَمَا اللُّوَاطُ؟
لَوَجِبَ أَنْ يُوقَفَ عَلَيْهِ وَيُعَلَّمَ أَنَّهُ حَرَامٌ،
فَكَذَلِكَ مَجَازُ إِعْلَامِ الْمَلَائِكَةِ النَّاسَ السَّحَرَ
وَأَمْرِهَا السَّائِلِ بِاجْتِنَابِهِ بَعْدَ الْإِعْلَامِ. وَذَكَرَ
عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ: تَعَلَّمَ بِمَعْنَى
اعْلَمَ، قَالَ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمَا
يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ»، قَالَ: وَمَعْنَاهُ أَنَّ السَّاحِرَ
يَأْتِي الْمَلَائِكَةَ فَيَقُولُ: أَخْبِرَانِي عَمَّا نَهَى اللَّهُ
عَنْهُ حَتَّى أَنْتَهِيَ، فَيَقُولَانِ: نَهَى عَنِ
الرَّزِيِّ، فَيَسْتَوْصِفُهَا الرَّزِيُّ فَيَصِفَانِيهِ،
فَيَقُولُ: وَعَمَّاذَا؟ فَيَقُولَانِ: وَعَنِ اللُّوَاطِ،
ثُمَّ يَقُولُ: وَعَمَّاذَا؟ فَيَقُولَانِ: وَعَنِ
السَّحْرِ، فَيَقُولُ: وَمَا السَّحْرُ؟ فَيَقُولَانِ: هُوَ
كَذَا، فَيَحْفَظُهُ وَيَتَصَرَّفُ، فَيُخَالِفُ فَيَكْفُرُ،
فَهَذَا مَعْنَى «يَعْلَمَانِ» إِنَّا هُوَ يُعْلَمَانِ، وَلَا
يَكُونُ تَعْلِيمُ السَّحْرِ - إِذَا كَانَ إِعْلَامًا -
كُفْرًا، وَلَا تَعْلَمُهُ إِذَا كَانَ عَلَى مَعْنَى الوُقُوفِ
عَلَيْهِ لِيَحْتَجِبَهُ كُفْرًا، كَمَا أَنَّ مَنْ عَرَفَ الرَّزِيَّ لَمْ
يَأْتَمْ بِأَنَّهُ عَرَفَهُ، إِنَّا يَأْتَمْ بِالْمَعْمَلِ.
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «الرَّحْمَنُ عَلَّمَ الْقُرْآنَ»

قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ: إِنَّهُ - جَلَّ ذِكْرُهُ - بَسْرُهُ
لَأَنَّ يُذَكَّرُ؛ وَأَمَّا قَوْلُهُ: «عَلَّمَهُ النَّبِيَّانِ»،
فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ عَلَّمَهُ الْقُرْآنَ الَّذِي فِيهِ بَيَانُ كُلِّ
شَيْءٍ، وَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ: «عَلَّمَهُ النَّبِيَّانِ»
جَعَلَهُ مُمَيِّزًا، يَعْنِي الْإِنْسَانَ، حَتَّى انْفَصَلَ
مِنْ جَمِيعِ الْحَيَوَانَ.

وَالْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ: عَشْرُ ذِي الْحِجَّةِ
آخِرُهَا يَوْمُ النَّحْرِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَعْلِيلُهَا فِي ذِكْرِ
الْأَيَّامِ الْمَعْدُودَاتِ، وَأُورِدَهُ الْجَوْهَرِيُّ
مُنْكَرًا فَقَالَ: وَالْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ عَشْرٌ مِنْ
ذِي الْحِجَّةِ، وَلَا يُعْجَبُنِي.

وَلَقِيَهُ أَذْنَى عِلْمٍ، أَيْ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ.
وَالْعَلْمُ وَالْعَلْمَةُ وَالْعَلْمَةُ: الشَّقُّ فِي الشَّفَةِ
الْعُلْيَا، وَقِيلَ: فِي أَحَدِ جَانِبَيْهَا، وَقِيلَ: هُوَ
أَنْ تَنْشَقَّ قَتِينٌ. عِلْمٌ عَلْمًا، فَهُوَ أَعْلَمُ؛
وَعَلْمَتُهُ أَعْلَمَتُهُ عَلْمًا، بِمِثْلِ كَسْرَتِهِ أَكْسِرُهُ
كَسْرًا: شَقَقْتُ شَفَتَهُ الْعُلْيَا، وَهُوَ الْأَعْلَمُ.
وَيُقَالُ لِلْبَعِيرِ أَعْلَمٌ لِعَلْمٍ فِي مِشْفَرِهِ الْأَعْلَى؛
وَإِنْ كَانَ الشَّقُّ فِي الشَّفَةِ السُّفْلَى فَهُوَ أَفْلَحُ،
وَفِي الْأَنْفِ أَحْرَمُ، وَفِي الْأُذُنِ أَحْرَبُ، وَفِي
الْجَفْنِ أَشْرَبُ، وَيُقَالُ فِيهِ كَلِّوْهُ. أَشْرَبُ. وَفِي
حَدِيثِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّهُ كَانَ أَعْلَمَ
الشَّفَةِ؛ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: الْعَلْمُ مَصْدَرٌ
عَلِمْتُ شَفَتَهُ أَعْلَمْتُهَا عَلْمًا، وَالشَّفَةُ عَلْمَاءُ.
وَالْعَلْمُ: الشَّقُّ فِي الشَّفَةِ الْعُلْيَا، وَالْمَرَاةُ
عَلْمَاءُ.

وَعَلْمُهُ يَعْلَمُهُ وَيَعْلَمُهُ عَلْمًا: وَسَمَهُ.
وَعَلْمٌ نَفْسُهُ وَأَعْلَمَهَا: وَسَمَهَا بِسِمَا الْحَرْفِ.
وَرَجُلٌ مُعْلِمٌ إِذَا عَلِمَ مَكَانَهُ فِي الْحَرْبِ بِعَلَامَةٍ
أَعْلَمَهَا، وَأَعْلَمَ حِمْرَةَ يَوْمَ بَدْرٍ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ:
فَتَعَرَّفُونِي إِنِّي أَنَا ذَاكُمْ
شَاكٍ سِلَاحِي فِي الْحَوَادِثِ مُعْلِمٌ
وَأَعْلَمَ الْفَارِسُ: جَعَلَ لِنَفْسِهِ عَلَامَةً
الشُّجْعَانِ، فَهُوَ مُعْلِمٌ، قَالَ الْأَخْطَلُ:
مَازَالَ فِينَا رِبَاطُ الْخَيْلِ مُعْلِمَةٌ
وَفِي كَلْبِيَّ رِبَاطُ التُّومِ وَالْعَارِ
مُعْلِمَةٌ، بِكَسْرِ اللَّامِ.
وَأَعْلَمَ الْفَرَسَ: عَلَّقَ عَلَيْهِ صُوفًا أَحْمَرَ أَوْ

أَبْيَضَ فِي الْحَرْبِ. وَيُقَالُ: عَلِمْتُ عَمْتِي
أَعْلَمْتُهَا عَلْمًا، وَذَلِكَ إِذَا لُتُّهَا عَلَى رَأْسِكَ
بِعَلَامَةٍ تُعْرَفُ بِهَا عِمَّتُكَ؛ قَالَ الشَّاعِرُ:
وَلَكِنَّ السُّبُوبَ حِمْرَةً قُرْشِيَّةً
ذُبِيرْتَهُ يَعْلَمُنَ فِي لَوْنِهَا عَلْمًا
وَقَدَحُ مُعْلَمٌ: فِيهِ عَلَامَةٌ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
عَتْرَةَ:

رَكَدَ الْهَوَاجِرُ بِالْمَشُوفِ الْمُعْلَمِ
وَالْعَلَامَةُ: السَّمَةُ، وَالْجَمْعُ عَلَامٌ،
وَهُوَ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا
بِالْقَاءِ الْهَاءِ؛ قَالَ عَامِرُ بْنُ الطَّفَيْلِ:
عَرَفْتُ بِجَوِّ عَارِمَةَ الْمُقَامَا
بِسَلْمَى أَوْ عَرَفْتُ بِهَا عَلَامَا
وَالْمَعْلَمُ مَكَانُهَا.

وَفِي التَّنْزِيلِ فِي صِفَةِ عِيسَى، صَلَوَاتُ
اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ: «وَإِنَّهُ لَعَلِمٌ لِلسَّاعَةِ»،
وَهِيَ قِرَاءَةٌ أَكْثَرُ الْقِرَاءِ، وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ:
«وَإِنَّهُ لَعَلِمٌ لِلسَّاعَةِ»؛ الْمَعْنَى أَنَّ ظُهُورَ
عِيسَى وَتُرُوبَهُ إِلَى الْأَرْضِ عَلَامَةٌ تُدَلُّ عَلَى
اقْتِرَابِ السَّاعَةِ.

وَيُقَالُ لِمَا يَبْتَدِئُ فِي جَوَادِ الطَّرِيقِ مِنْ
الْمَنَارِ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الطَّرِيقِ: أَعْلَامٌ،
وَاحِدُهَا عَلْمٌ. وَالْمَعْلَمُ: مَا جُعِلَ عَلَامَةً
وَعَلْمًا لِلطَّرِيقِ وَالْحُدُودِ، بِمِثْلِ أَعْلَامِ الْحَرَمِ
وَمَعَالِمِهِ الْمَضْرُوبَةِ عَلَيْهِ. وَفِي الْحَدِيثِ:
تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَقُرْصَةِ التَّنْقِي لَيْسَ
فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ، هُوَ مِنْ ذَلِكَ، وَقِيلَ:
الْمَعْلَمُ الْأَثَرُ.

وَالْعَلْمُ: الْمَنَارُ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ:
وَالْعَلَامَةُ وَالْعَلْمُ الْفَضْلُ يَكُونُ بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ.
وَالْعَلَامَةُ وَالْعَلْمُ: شَيْءٌ يُنْصَبُ فِي الْفَلَوَاتِ
تَهْتَدِي بِهِ الضَّالَّةُ.
وَبَيْنَ الْقَوْمِ أَعْلُومَةٌ: كَعَلَامَةٌ (عَنْ
أَبِي الْعَمَيْتِلِ الْأَعْرَابِيِّ). وَقَوْلُهُ تَعَالَى:
«وَلَهُ الْجَوَارِ الْمُنشآتُ فِي الْبَحْرِ
كَالْأَعْلَامِ»؛ قَالُوا: الْأَعْلَامُ الْجِبَالُ.
وَالْعَلْمُ: الْعَلَامَةُ وَالْعَلْمُ: الْجِبَلُ الطُّوبِيلُ.
وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ: الْعَلْمُ الْجِبَلُ، قَلَّمَ يَخْصُصُ

الطويل، قال جرير:

إِذَا قَطَعْنَ عِلْمًا بَدَأَ عِلْمٌ
حَتَّى تَنَاهَيْنِ بِنَا إِلَى الْحَكْمِ
خَلِيفَةُ الْحِجَاجِ غَيْرِ الْمَتَمِّ
فِي ضَيْضِي الْمَجْدِ وَيُؤَيُّ الْكَرَمِ
وَفِي الْحَدِيثِ: كَثُرَ لَنْ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ،
وَالجَمْعُ أَعْلَامٌ وَعِلَامٌ، قَالَ:

قَدْ جَبْتُ عَرْضَ فَلَاتِنَا بِطَيْرَةٍ
وَاللَّيْلُ فَوْقَ عِلَامِي مَتَّقَوْضُ
قَالَ كُرَاعٌ: نَظِيرُهُ جَبَلٌ وَأَجْبَالٌ وَجِبَالٌ،
وَجَمَلٌ وَأَجْبَالٌ وَجِبَالٌ، وَقَلَمٌ وَأَقْلَامٌ وَقِلَامٌ.
وَأَعْتَلَمَ التَّبِقُ: لَمَعَ فِي الْعِلْمِ، قَالَ:
بَلْ بَرِيقًا بِنَا أَرْقِيهِ
بَلْ لَا يَبْرَى إِلَّا إِذَا اعْتَلَمَا
عَزَمَ فِي أَوَّلِ التَّصْنُفِ الثَّانِي، وَحَكْمُهُ:

لَا يَبْرَى إِلَّا إِذَا اعْتَلَمَا
وَالْعِلْمُ: رَسْمُ الثَّوْبِ، وَعِلْمُهُ رَقْمُهُ فِي
أَطْرَافِهِ وَقَدْ أَعْلَمَهُ: جَعَلَ فِيهِ عِلَامَةً، وَجَعَلَ
لَهُ عِلْمًا. وَأَعْلَمَ الْقَصَارُ الثَّوْبَ، فَهُوَ مُعْلِمٌ،
وَالثَّوْبُ مُعْلَمٌ.

وَالْعِلْمُ: الرَّابِئَةُ الَّتِي تَجْتَمِعُ إِلَيْهَا
الْجُنْدُ، وَقِيلَ: هُوَ الَّذِي يُعَقَّدُ عَلَى
الرُّعْمِ، فَأَمَّا قَوْلُ أَبِي صَخْرٍ الْهَدَلِيُّ:
يَشْجُ بِهَا عَرْضَ الْفَلَاقَةِ تَعَسَفًا

وَأَمَّا إِذَا يُخْفَى مِنْ أَرْضٍ عِلَامُهَا
فَإِنَّ ابْنَ جَنَى قَالَ فِيهِ: يَتَّبَعِي أَنْ يُحْمَلَ عَلَى
أَنَّهُ أَرَادَ عِلْمُهَا، فَاشْبَعِ الْفَتْحَةَ فَتَشَابَتْ بَعْدَهَا
أَيْفَ كَقَوْلِهِ:

وَمِنْ ذَمِّ الرَّجَالِ بِمُتْرَاحِ
يُرِيدُ بِمُتْرَاحِ. وَأَعْلَامُ الْقَوْمِ سَادَاتُهُمْ،
عَلَى الْمَكَلِّ، الْوَاحِدُ كَالْوَاحِدِ.

وَمَعْلَمُ الطَّرِيقِ: دَلَالَتُهُ، وَكَذَلِكَ مَعْلَمُ
الذِّينِ عَلَى الْمَكَلِّ. وَمَعْلَمُ كُلِّ شَيْءٍ:
مَنْظَرُهُ، وَفُلَانٌ مَعْلَمٌ لِلخَيْرِ كَذَلِكَ، وَكُلُّهُ
رَاجِعٌ إِلَى التَّوَسُّمِ وَالْعِلْمِ، وَأَعْلَمْتُ عَلَى
مَوْضِعٍ كَذَا مِنَ الْكِتَابِ عِلَامَةً. وَالْمَعْلَمُ:
الْأَثَرُ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى الطَّرِيقِ، وَجَمَعُهُ
الْمَعَالِمُ.

وَالْعَالَمُونَ: أَصْنَافُ الْخَلْقِ. وَالْعَالَمُ:
الْخَلْقُ كُلُّهُ، وَقِيلَ: هُوَ مَا احْتَوَاهُ بَطْنُ
الْفَلَكَ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

فَخِذِفْ هَامَةَ هَذَا الْعَالَمِ
جَاءَ بِهِ مَعَ قَوْلِهِ:

يَا دَارَ سَلَمِي يَا اسْلَمِي ثُمَّ اسْلَمِي
فَأَسَسَ هَذَا الْبَيْتَ وَسَائِرَ آيَاتِ الْفَصِيدَةِ غَيْرِ
مُؤَسَّسٍ، فَعَابَ رُؤْيَةَ عَلَى أَبِيهِ ذَلِكَ، فَقِيلَ
لَهُ: قَدْ ذَهَبَ عَنكَ أبا الْجَحَافِ مَا فِي
هَذِهِ! إِنْ أَبَاكَ كَانَ يَهْمُزُ الْعَالَمَ وَالْخَاتَمَ،
يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ الْهَمْزَ هُنَا يُخْرِجُهُ مِنَ
التَّاسِيسِ إِذْ لَا يَكُونُ التَّاسِيسُ إِلَّا بِالْأَلْفِ
الْهَوَائِيَّةِ. وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ عَنْهُمْ: بَازٌ،
بِالْهَمْزِ، وَهَذَا أَيْضًا مِنْ ذَلِكَ. وَقَدْ حَكَى
بَعْضُهُمْ: قَوَقَاتِ الدَّلْجَاةِ وَحَلَّاتِ
السُّوَيْقِ، وَرَنَاتِ الْمَرْأَةِ زَوْجِهَا، وَكَبَا الرَّجُلُ
بِالْحَجِّ، وَهُوَ كَلَّةٌ شَادٌ، لِأَنَّهُ لَا أَصْلَ لَهُ فِي
الْهَمْزِ، وَلَا وَاحِدَ لِعَالَمٍ مِنْ لَفْظِهِ، لِأَنَّ
عَالَمًا جَمْعُ أَشْيَاءَ مُخْتَلِفَةٍ، فَإِنَّ جُمْلَةَ عَالَمٍ
اسْمًا لَوَاحِدٍ مِنْهَا صَارَ جَمْعًا لِأَشْيَاءَ مُتَّفِقَةٍ،
وَالجَمْعُ عَالَمُونَ، وَلَا يُجْمَعُ شَيْءٌ عَلَى
فَاعِلٍ بِالْوَاوِ وَالرُّونِ إِلَّا هَذَا، وَقِيلَ: جَمْعُ
الْعَالَمِ الْخَلْقُ الْعَوَالِمُ. وَفِي التَّنْزِيلِ:
«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:
رَبُّ الْمَجْنُ وَالْإِنْسِ، وَقَالَ قَتَادَةُ: رَبُّ
الْخَلْقِ كُلِّهِمْ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ
الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا»،
وَلَيْسَ النَّبِيُّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، نَذِيرًا لِلْبَهَائِمِ وَلَا
لِلْمَلَائِكَةِ وَهُمْ كُلُّهُمْ خَلْقُ اللَّهِ، وَإِنَّا نُبَيِّنُ
مُحَمَّدًا، عَلَيْهِ السَّلَامُ، نَذِيرًا لِلنَّجْنِ وَالْإِنْسِ.
وَرَوَى عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهِ أَنَّهُ قَالَ: اللَّهُ تَعَالَى
ثَانِيَةَ عَشْرَ أَلْفِ عَالَمٍ، الدُّنْيَا مِنْهَا عَالَمٌ
وَاحِدٌ، وَمَا الْعُمَرَانُ فِي الْخُرَابِ إِلَّا كَمَسْطَاطٍ
فِي صَحْرَاءٍ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ: مَعْنَى الْعَالَمِينَ
كُلُّ مَا خَلَقَ اللَّهُ، كَمَا قَالَ [تَعَالَى]: «وَهُوَ
رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ»، وَهُوَ جَمْعُ عَالَمٍ، قَالَ:

وَلَا وَاحِدَ لِعَالَمٍ مِنْ لَفْظِهِ، لِأَنَّ عَالَمًا جَمْعُ
أَشْيَاءَ مُخْتَلِفَةٍ، فَإِنَّ جُمْلَةَ عَالَمٍ لَوَاحِدٍ مِنْهَا
صَارَ جَمْعًا لِأَشْيَاءَ مُتَّفِقَةٍ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
فَهَذِهِ جُمْلَةٌ مَا قِيلَ فِي تَفْسِيرِ الْعَالَمِ، وَهُوَ
اسْمٌ يُبْنَى عَلَى مِثَالِ فَاعِلٍ، كَمَا قَالُوا خَاتَمٌ
وَهَاتِمٌ وَدَانِقٌ.

وَالْعِلَامُ: الْبَاشِقُ (١)، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:
وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْجَوَارِحِ، قَالَ: وَأَمَّا
الْعِلَامُ، بِالتَّشْدِيدِ، فَكَقَوْلِ رُوَيْ عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ الْحَيَاءُ، وَهُوَ الصَّحِيحُ،
وَحَكَاهَا جَمِيعًا كُرَاعٌ بِالتَّخْفِيفِ، وَأَمَّا قَوْلُ
زُهَيْرٍ فَيَمَنْ رَوَاهُ كَذَا:

حَتَّى إِذَا مَا هَوَتْ كَفَّ الْعِلَامُ لَهَا
طَارَتْ وَفِي كَفِّهِ مِنْ رِيَشِهَا يَتَكُّ
فَإِنَّ ابْنَ جَنَى رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَانَ
الْمَعْبُودِيِّ عَنْ ابْنِ أُخْتِ أَبِي الْوَزِيرِ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ: قَالَ الْعِلَامُ هُنَا الصَّغْرُ، قَالَ:

وهذا من طريق الرواية وغريب اللغوة.
قَالَ ابْنُ بَرِّي: لَيْسَ أَحَدٌ يَقُولُ إِنْ
الْعِلَامُ لُبُّ عَجَمِ الثَّبِيعِ إِلَّا الطَّائِي، قَالَ:
... .. يَشْتَلُّهَا

عَنْ حَاجَةِ الْحَمِيَّ عِلَامٌ وَنَحْوِهَا
وَأُورِدَ ابْنُ بَرِّي هَذَا الْبَيْتَ (٢) مُسْتَشْهِدًا بِهِ
عَلَى الْبَاشِقِ بِالتَّخْفِيفِ.

وَالْعِلَامِيُّ: الرَّجُلُ الْخَفِيفُ الذِّكْرِيُّ،
مَأْخُودٌ مِنَ الْعِلَامِ.
وَالْعَيْلَمُ: الْبَيْتُ الْكَثِيرَةُ الْمَاءِ، قَالَ
الشَّاعِرُ:

مِنَ الْعِيَالِمِ الْخُسْفِ
وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ: قَالَ لِحَافِرِ الْبَيْتِ:

(١) قوله: «الباشق» بفتح الشين في الطبقات
جميعها، وفي الصَّحْمِ وَالنَّهْدِيِّ: «الباشق» بكسر
الشين، والصواب ما أثبتناه، عن اللسان نفسه مادة
«يشق» وعن القاموس حيث قال في المادة نفسها:
«وكهاجر: طائر، معربة باشق». [عبد الله]
(٢) قوله: «وأورد ابن برى هذا البيت» أي
قول زهير: حتى إذا ما هوت إلخ.

وَقَوْمٌ عَلَانُونَ، وَرَجُلٌ عَلَانِيٌّ وَقَوْمٌ عَلَانِيُونَ، وَهُوَ الظَّاهِرُ الأَمْرُ الَّذِي أَمْرُهُ عَلَانِيَةٌ.

وعنوان الكتاب: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِعْلُهُ فَعُولْتُ مِنَ العَلَانِيَةِ. يُقَالُ: عَلَوْتُ الكِتَابَ إِذَا عَتَوْتُهُ. وَعَلَوَانُ الكِتَابِ: عَتَوَانُهُ.

• علب • التهذيبُ في الحُجاسِي: اعْتَلَبْتُ بِالْحِمْلِ، أَيْ نَهَضْتُ بِهِ. ابْنُ سِيْدَةَ: وَاغْتَلَبْتُ الدَّبِيكَ وَالْكَلْبُ وَالنَّهْرُ: تَهَيَّبْتُ لِلشَّرِّ، وَقَدْ يَهْمَزُ.

• علند • العَلْنَدِيُّ: البَيْعِيُّ الضَّحْمُ الطَّوِيلُ، وَالْأَنْثَى عَلْنَدَاءُ، وَالْجَمْعُ العَلْنَادُ وَالْعَلْنَادِيُّ وَالْعَلْنَدَاءُ أَوْ العَلْنَادُ: العَظِيمَةُ الطَّوِيلَةُ، وَرَجُلٌ عَلْنَدِيٌّ، وَالْعَرْنَانَةُ مِثْلُهَا. وَاغْلَنْدِيُّ البَيْعِيُّ إِذَا غَلَطَ. وَيُقَالُ: مَالِي عَنَّهُ مُعْلَنْدِيٌّ، بِكسْرِ الدَّالِ، أَيْ لَيْسَ ذُوهُ مُنَاحٌ وَلَا مَقِيلٌ إِلَّا الأَقْصَدُ نَحْوَهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

كَمْ دُونَ مَهْدِيَّةٍ مِنْ مُعْلَنْدِيٍّ

قَالَ: المُعْلَنْدِيُّ البَلْدُ الَّذِي لَيْسَ بِهِ مَاءٌ وَلَا مَرْعَى.

ويُقَالُ: مَالِي عَنَّهُ عُنْدُؤٌ وَلَا مُعْلَنْدِيٌّ وَلَا أُخْيَالٌ، أَيْ مَالِي عَنَّهُ بُدٌّ. وَقَالَ اللُّخْيَانِيُّ: مَا وَجَدْتُ إِلَى ذَلِكَ عُنْدَادًا وَعُنْدَادًا وَمُعْلَنْدَادًا، أَيْ سَيِّلًا، وَقَدْ مَرَّ أَكْثَرُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ فِي عِلْد.

• علندس • الأَزْهَرِيُّ: العَلْنَدَسُ وَالْعَرْنَدَسُ: الصُّلْبُ الشَّدِيدُ.

• علنكد • الأَزْهَرِيُّ: رَجُلٌ عَلْنَكْدٌ صُلْبٌ شَدِيدٌ.

• عله • العَلَّةُ: حُبْتُ النَّفْسَ وَصَغَفْتُهَا، وَهُوَ أَيْضًا أَدَى الحُجَارِ (١). وَالْعَلَّةُ الشَّرُّ.

(٣) قوله: «وهو أيضا أذى الحجار» =

عَلِيصٌ: شَدِيدٌ مُتَجَبٌّ؛ وَأَنْشَدَ: مَا إِنْ لَهُمْ بِالدَّوِّ مِنْ مَحِيصٍ سِوَى نَجَاةِ القَرَبِ العَلِيصِ

• علن • العِلَانُ وَالْمَعَالَنَةُ وَالإِعْلَانُ: المُجَاهَرَةُ. عَلَنَ الأَمْرُ (٢) يَعْلُنُ عَلْوَانًا، وَيَعْلُنُ، وَعِلَانٌ يَعْلُنُ عَلْنَا وَعِلَانِيَّةٌ فِيهَا، إِذَا شَاعَ وَظَهَرَ، وَاعْتَلَنَ، وَعَلَنَهُ وَأَعْلَنَهُ وَأَعْلَنَ بِهِ؛ أَنْشَدَ ثَعْلَبُ:

حَتَّى يَشْكُ وَشَاءَ قَدْ رَمَوَكَ بِنَا

وَأَعْلَنُوا بِكَ فِينَا أَيْ إِعْلَانِ وَفِي حَدِيثِ المُلَاعَنَةِ: تِلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتُ، الإِعْلَانُ فِي الأَصْلِ: إِظْهَارُ الشَّيْءِ، وَالْمُرَادُ بِهِ أَنَّهُ كَانَتْ قَدْ أَظْهَرَتْ الفَاحِشَةَ. وَفِي حَدِيثِ الهِجْرَةِ: لَا يَسْتَعْلِنُ بِهِ، وَلَسْنَا بِمُقَرَّرِينَ لَهُ؛ الإِسْتِعْلَانُ أَيْ النُّجُورُ بِدِينِهِ وَقِرَائِهِ.

وَاسْتَسَّرَ الرَّجُلُ ثُمَّ اسْتَعْلَنَ، أَيْ تَعَرَّضَ لِأَنْ يُعْلَنَ بِهِ.

وَعَالَنَهُ: أَعْلَنَ إِلَيْهِ الأَمْرَ؛ قَالَ قَتَبُ بْنُ أُمِّ صَاحِبٍ:

كُلُّ يَدَاجِي عَلَى البُعْضَاءِ صَاحِبَةٌ

وَلَنْ أَعْلَنَهُمُ إِلَّا كَمَا عَلَنُوا وَالإِعْلَانُ وَالْمَعَالَنَةُ إِذَا أَعْلَنَ كُلُّ وَاحِدٍ لِصَاحِبِهِ مَا فِي نَفْسِهِ؛ وَأَنْشَدَ:

وَكَفَى عَن أَدَى النُّجْرَانِ نَفْسِي

وَإِعْلَانِي لِمَنْ يَبْغِي عِلَانِي وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِلطَّرِيْمَاحِ:

أَلَا مَنْ مَتَلَعُ عَنِّي بِشِيرَاءٍ

عِلَانِيَّةً وَنِعْمَ أَخُو العِلَانِ وَيُقَالُ: يَارَجُلُ اسْتَعْلِنَ، أَيْ أَظْهَرَ. وَاعْتَلَنَ الأَمْرُ إِذَا اشْتَهَرَ. وَالْعِلَانِيَّةُ، عَلَى

مِثَالِ الكَرَاهِيَّةِ وَالْفَرَاهِيَّةِ: خِلَافَ السَّرِّ، وَهُوَ ظُهُورُ الأَمْرِ. وَرَجُلٌ عَلَنٌ: لَا يَكْتُمُ سِرَّهُ وَيُبْشِرُ بِهِ. وَقَالَ اللُّخْيَانِيُّ: رَجُلٌ عَلَانِيَّةٌ

(٢) قوله: «علن الأمر... إلخ» حاصل أن «علن» من باب نصر وضرب وفرح وكرم، ويتعدى بالهزلة والتضعيف.

أَخَسَفْتَ أَمْ أَعْلَمْتَ؟ يُقَالُ أَعْلَمَ الحَافِرُ إِذَا وَجَدَ البِرَّ عَيْلَمًا، أَيْ كَثِيرَةً المَاءِ، وَهُوَ ذُوونُ الأَحْسَنِ، وَقِيلَ: العَيْلَمُ المِلْحَةُ مِنَ الرِّكَابِ؛ وَقِيلَ: هِيَ الوَاسِعَةُ، وَرَبَا سُبُّ الرَّجُلِ فَعِيلٌ: يَا بَنَ العَيْلَمِ! يَذْهَبُونَ إِلَى سَعَتِيهَا. وَالعَيْلَمُ: البَحْرُ. وَالعَيْلَمُ: المَاءُ الَّذِي عَلَيْهِ الأَرْضُ، وَقِيلَ: العَيْلَمُ المَاءُ الَّذِي عَلَنَهُ الأَرْضُ، يَعْنِي المُتَدَوِّنَ (حِكَاةُ كِرَاعٍ). وَالعَيْلَمُ: الثَّارُ التَّاعِمُ. وَالعَيْلَمُ: الضَّفْدَةُ (عَنِ الفَارِسِيِّ).

وَالعَيْلَامُ: الضَّبْعَانُ، وَهُوَ ذَكَرُ الضَّبَاعِ، وَالْيَاءُ وَالْأَلِفُ زَائِدَتَانِ. وَفِي خَبَرِ إِبْرَاهِيمَ، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ يَحْمِلُ أَبَاهُ لِيَجُوزَ بِهِ الصَّرَاطَ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَيْلَامٌ أَمْدَرُ؛ هُوَ ذَكَرُ الضَّبَاعِ. وَعَلِيمٌ: اسْمُ رَجُلٍ، وَهُوَ أَبُو بَطْنٍ، وَقِيلَ: هُوَ عَلِيمٌ بِنُ جَنَابِ الكَلْبِيِّ. وَعَلَامٌ وَأَعْلَمٌ، وَعَبْدُ الأَعْلَمِ: أَسْمَاءُ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَلَا أُدْرِي إِلَى أَى شَيْءٍ نَسِبَ عَبْدُ الأَعْلَمِ.

وَقَوْلُهُمْ: عِلْمَاءُ بَنُو فُلَانٍ، يُرِيدُونَ عَلَى المَاءِ، فَيَحْدِقُونَ اللَّامَ تَخْفِيفًا.

وَقَالَ سَمِيرٌ فِي كِتَابِ السَّلَاحِ: العِلْمَاءُ مِنَ أَسْمَاءِ الدُّرُوعِ؛ قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعُهُ إِلَّا

فِي بَيْتِ زُهَيْرِ بْنِ جَنَابٍ: جَلَحَ الدَّهْرُ فَاتَّحَى لِي وَقَدَمًا

كَانَ يُنْحَى القَوَى عَلَى أُمَّتَالِي وَتَصَدَّى لِيَصْرَعَ البَطْلَ الأَزَّ

وَعَ بَيْنَ العِلْمَاءِ وَالسَّرْبَالِ يُدْرِكُ التَّمَسَّحَ المَوْعَ فِي اللُّجِّ

حِجَّةِ وَالْمَضْمُ فِي رُمُوسِ الجِبَالِ وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي تَرْجَمَةِ عِلْد (١).

• علمص • جَاءَ بِالعَلِيصِ أَى الشَّيْءِ يُعْجَبُ بِهِ أَوْ يُعْجَبُ مِنْهُ كَالْعَلْمِصِ. وَقَرَّبُ

(١) قوله: «وقد ذكر ذلك في ترجمة عله» المذكور في هذه المادة باللسان والصحاح والتهذيب: «بين العلماء» بالهاء بدل الميم. [عبد الله]

وَالْعَلَّةُ : الدَّهْسُ وَالْحَيْرَةُ . وَالْعَلَّةُ : الَّتِي يَتَرَدَّدُ مَتَحِيْرًا ، وَالْمَتَبَلَّدُ مِثْلُهُ ، أَنْشَدَ لَيْدٌ :
عَلَّهْتَ تَبَلَّدُ فِي نَهَاءِ ضَعَائِدِ
سَبْمًا تَوَامًا كَامِلًا أَيَّامَهَا
وَفِي الصَّحَاحِ : عَلَّهْتَ تَرَدَّدُ ، قَالَ ابْنُ
بَرِّي : وَالصَّوَابُ تَبَلَّدُ . وَالْعَلَّةُ أَنْ يَذْهَبَ
وَيَجِيءَ مِنَ الْفَرْعِ .

أَبُو سَعِيدٍ : رَجُلٌ عَلَّهَانُ عَلَّانٌ ،
فَالْعَلَّهَانُ الْجَارِعُ ، وَالْعَلَّانُ الْجَاهِلُ . وَقَالَ
خَالِدُ بْنُ كَلْبُومٍ : الْعَلَّهَاءُ : قَوَائِمٌ يَنْدَفُ فِيهَا
وَبِرَّ الْإِبِلِ ، يَلْبَسُهَا الشُّجَاعُ تَحْتَ الدَّرْعِ
يَتَوَقَّى بِهَا الطَّلْعُ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ قَمِيَةَ :
وَتَصَدَّى لِتَضْرَعِ الْبَطَلِ الْأَزَّ

وَعَ بَيْنَ الْعَلَّهَاءِ وَالسَّرِيالِ
تَصَدَّى : يَعْنِي أَمِيَّةً ، لِتُصِيبَ الْبَطَلُ
الْمُتَحَصِّنَ بِدَرْعِهِ وَثِيَابِهِ . وَفِي التَّهْدِيبِ :
قَرَأْتُ بِحَطِّ شَمِيرٍ فِي كِتَابِهِ فِي السَّلَاحِ : مِنْ
أَسْمَاءِ الدَّرُوعِ الْعَلْمَاءُ ، بِالْمِيمِ ، وَلَمْ
أَسْمَعُهُ إِلَّا فِي بَيْتِ زُهَيْرِ بْنِ جَنَابٍ .
وَالْعَلَّةُ : الْحَزْنُ . وَالْعَلَّةُ : أَصْلُهُ الْحِدَّةُ
وَالْأَنْهَاءُ ، وَأَنْشَدَ :

وَجَرِدٌ يَعَلَّةُ الدَّاعِيَ إِلَيْهَا
مَتَى رَكِبَ الْفَوَارِسُ أَوْ مَتَى لَا
وَالْعَلَّةُ : الْجُوعُ . وَالْعَلَّهَانُ : الْجَانِعُ ،
وَالْمَرْأَةُ عَلَّهَى ، مِثْلُ غَرَّانَ وَعَزَّى أَيْ شَدِيدُ
الْجُوعِ ، وَقَدْ عَلَّةَ يَعَلَّةُ ، وَالْجَمْعُ عَلَلَةٌ
وَعَلَّاهَى .

وَرَجُلٌ عَلَّهَانٌ : تَنَازَعَهُ نَفْسُهُ إِلَى
الشَّيْءِ ، وَفِي التَّهْدِيبِ : إِلَى الشَّرِّ ، وَالْفِعْلُ
مِنْ كُلِّ ذَلِكَ عَلَّةَ عَلَّهًا فَهُوَ عَلَّةٌ .
وَأَمْرًا عَالَةً : طَيَّاشَةً . وَعَلَّةَ عَلَّهًا : وَقَعَ

فِي مَلَامَةٍ .

وَالْعَلَّهَانُ : الطَّلِيمُ . وَالْعَالَةُ : التَّعَامَةُ .
وَقَرَسَ عَلَّهَى : تَشَيْطَةُ نَزَقَةٌ ، وَقِيلَ : تَشَيْطَةُ
فِي اللَّجَامِ . وَالْعَلَّهَانُ : اسْمٌ قَرَسَ أَبِي
= كَذَا بِالْأَصْلِ وَالتَّهْدِيبِ وَالْحَكْمِ ، وَالَّذِي فِي
التَّكْلَةِ بَحْطِ الصَّاعَاتِ : أَدَى الْحَمَارِ ، بِدَالٍ مَهْمَلَةٍ
فَنون ، وَتَمَّعَ الْمَجْدُ .

مَلَيْلٍ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، وَعَلَّهَانٌ :
اسْمٌ رَجُلٍ ، قِيلَ : هُوَ مِنْ أَشْرَافِ بَنِي
تَمِيمٍ .

• علهب • الْعَلَّهَبُ : التَّيْسُ مِنَ الظَّبَاءِ ،
الطَّوِيلُ الْقَرْتَنِي مِنَ الْوَحْشِيَّةِ وَالْإِنْسِيَّةِ ،
قَالَ :

وَعَلَّهَبًا مِنَ التَّيْسِ عَلًّا
عَلًّا أَيْ عَظِيمًا . وَقَدْ وَصِفَ بِهِ الظَّبِيُّ وَالقَوْرُ
الْوَحْشِيُّ ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

مَوْشَى أَكَارِعُهُ عَلَّهَبًا
وَالْجَمْعُ عَلَّاهِيَّةٌ ، زَادُوا الْهَاءَ عَلَى حَدِّ
الْقُضَاعِمَةِ ، قَالَ :

إِذَا قَعَسَتْ ظَهْرُ بَنَاتِ تَمِيمٍ
تَكْشَفُ عَنْ عَلَّاهِيَّةِ الوُعُولِ
يَقُولُ : بَطُونُهُنَّ مِثْلُ قُرُونِ الوُعُولِ .

ابْنُ شَمِيلٍ : يُقَالُ لِلذَّكْرِ مِنَ الظَّبَاءِ :
تَيْسٌ ، وَعَلَّهَبٌ ، وَهَرَجٌ .
وَالْعَلَّهَبُ : الرَّجُلُ الطَّوِيلُ ، وَقِيلَ : هُوَ
الْمُسِينُ مِنَ النَّاسِ وَالظَّبَاءِ ، وَالْأَثْنَى بِالْهَاءِ .

• علهج • ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمُعَلَّهَجُ : أَنْ
يُؤَخَذَ الْجِلْدُ فَيَقْدَمَ إِلَى النَّارِ حَتَّى يَلِينَ
فَيَمْضَغُ وَيَبْعُ ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ مَأْكَلِ الْقَوْمِ
فِي الْمَجَاعَاتِ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : الْمُعَلَّهَجُ :
الرَّجُلُ الْأَحْمَقُ الْهَذِرُ اللَّيْسُ ، وَأَنْشَدَ :

فَكَيْفَ تُسَامِينِي وَأَنْتَ مُعَلَّهَجٌ
هَذَا رِمَةٌ جَعَدُ الْأَنْبِالِ حَنَكَلٌ ؟
وَالْمُعَلَّهَجُ : الدَّعِيُّ . وَالْمُعَلَّهَجُ : الَّذِي
وُلِدَ مِنْ جِنْسَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
الْمُعَلَّهَجُ الَّذِي لَيْسَ بِخَالِصِ النَّسَبِ .
الْجَوْهَرِيُّ : الْمُعَلَّهَجُ الْهَجِينُ ، بِزِيَادَةِ
الْهَاءِ^(٢) .

(١) قوله : «أبي مليل» كذا في التهذيب
والتكلمة بلامين مصغراً ، والذي في القاموس ، ملك
آخره كاف .

(٢) في القاموس : «وحكم الجوهري زيادة
هائه غلط» .
[عبد الله]

• علهد • عَلَّهَدْتُ الصَّبِيَّ : أَحْسَنْتُ
غِذَاءَهُ .

• علهز • الْعِلْهَزُ : وَبِرٌّ يَخْلُطُ بِدِمَاءِ الْحَلَمِ
كَانَتْ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَأْكُلُهُ فِي
الْجَدَبِ ، وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ : كَانَ طَعَامُ
أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ الْعِلْهَزُ . الْأَزْهَرِيُّ : الْعِلْهَزُ الْوَبْرُ
مَعَ دَمِ الْحَلَمِ ، وَإِنَّا كَانَ ذَلِكَ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ ، يُعَالَجُ بِهَا الْوَبْرُ مَعَ دِمَاءِ الْحَلَمِ
يَأْكُلُونَهُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ شَمِيلٍ :

وَإِنِّي قَرِي قَحْطَانٍ فَرَفٌ وَعِلْهَزُ
فَأَقْبِحُ بِهَذَا ! وَبِحِ نَفْسِكَ مِنْ فِعْلِهِ !
وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْعِلْهَزُ دَمٌ يَابِسٌ يَدُقُّ بِهِ
أَوْبَارُ الْإِبِلِ فِي الْمَجَاعَاتِ وَيُوكَلُّ ،
وَأَنْشَدَ :

عَنْ أَكَلِي الْعِلْهَزِ أَكَلِ الْحَيْسِ
وَفِي الْحَدِيثِ فِي دُعَائِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
عَلَى مَضْرُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي
يُوسُفَ ، فَابْتَلُوا بِالْجُوعِ حَتَّى أَكَلُوا الْعِلْهَزَ ،
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ شَيْءٌ يَتَّخِذُونَهُ فِي سِنِي
الْمَجَاعَةِ ، يَخْلُطُونَ الدَّمَ بِأَوْبَارِ الْإِبِلِ ، ثُمَّ
يَشْوُونَهُ بِالنَّارِ وَيَأْكُلُونَهُ ، قَالَ : وَقِيلَ : كَانُوا
يَخْلُطُونَ فِيهِ الْفَرْدَانَ . وَيُقَالُ لِلْفَرَادِ
الصَّخْمِ : عِلْهَزٌ ، وَقِيلَ : الْعِلْهَزُ شَيْءٌ يَبْتِثُ
بِيَلَادِ بَنِي سَلِيمٍ لَهُ أَصْلٌ كَأَصْلِ الْبَرْزِيِّ ،
وَمِنْهُ حَدِيثُ الْأَسْتِسْقَاءِ :

وَلَا شَيْءَ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ عِنْدَنَا
سِوَى الْحَنْظَلِ الْعَامِيِّ وَالْعِلْهَزِ الْفَسَلِ
وَلَيْسَ لَنَا إِلَّا إِلَيْكَ فِرَارُنَا
وَأَيْنَ فِرَارُ النَّاسِ إِلَّا إِلَى الرَّسُولِ ؟
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعِلْهَزُ الصَّوْفُ يُنْفَسُ
وَيُشْرَبُ بِالدَّمَاءِ وَيُسْوَى وَيُوكَلُّ ، قَالَ :
وَنَابَ عِلْهَزٌ وَدَرُوحٌ ، قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ : هِيَ
الَّتِي فِيهَا بَقِيَّةٌ وَقَدْ أَسْتَسَتْ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : الْمُعَلَّهَزُ الْحَسَنُ الْغِذَاءُ
كَالْمُعْزَهْلِ . الْجَوْهَرِيُّ : لَحْمٌ مُعَلَّهَزٌ إِذَا لَمْ
يَنْصَجْ .

• **علاهص** • ذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عُلَاهِصَ بَعْدَ شَرْحِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ قَالَ : الْعُلَاهِصُ صِهَامُ الْقَارُورَةُ . وَفِي نَوَادِرِ اللَّحْيَانِيِّ : عُلَاهِصَ الْقَارُورَةَ ، بِالصَّادِ أَيْضًا ، إِذَا اسْتَحْرَجَ صِهَامَهَا . وَقَالَ شُجَاعُ الْكِلَابِيِّ فِيهَا رَوَى عَنْهُ عَرَامٌ وَغَيْرُهُ : الْعُلَاهِصَةُ وَالْعُلْفِصَةُ وَالْعَرَعْرَةُ فِي الرَّأْيِ وَالْأَمْرِ ، وَهُوَ يُعْلَهُصُهُمْ وَيُعْتَفُ بِهِمْ وَيَقْسِرُهُمْ .

• **علاهص** (١) • الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ اللَّيْثُ : عُلَاهِصْتُ رَأْسَ الْقَارُورَةِ إِذَا عَالَجْتَ صِهَامَهَا لِتَسْتَحْرِجَهُ ، قَالَ : وَعُلَاهِصْتُ الْعَيْنَ عُلَاهِصَةً إِذَا اسْتَحْرَجْتَهَا مِنَ الرَّأْسِ ، وَعُلَاهِصْتُ الرَّجُلَ إِذَا عَالَجْتَهُ عِلَاجًا شَدِيدًا . قَالَ : وَعُلَاهِصْتُ مِنْهُ شَيْئًا إِذَا نَلْتُ مِنْهُ شَيْئًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عُلَاهِصْتُ رَأْيَهُ فِي نَسْخِ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِ الْعَيْنِ مُقْبِدًا بِالصَّادِ ، وَالصَّوَابُ عِنْدِي الصَّادُ ، وَرَوَى عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : الْعُلَاهِصُ صِهَامُ الْقَارُورَةِ ؛ قَالَ : وَفِي نَوَادِرِ اللَّحْيَانِيِّ عُلَاهِصَ الْقَارُورَةَ ، بِالصَّادِ أَيْضًا ، إِذَا اسْتَحْرَجَ صِهَامَهَا . وَقَالَ شُجَاعُ الْكِلَابِيِّ فِيهَا رَوَى عَنْهُ عَرَامٌ وَغَيْرُهُ : الْعُلَاهِصَةُ وَالْعُلْفِصَةُ وَالْعَرَعْرَةُ فِي الرَّأْيِ وَالْأَمْرِ ، وَهُوَ يُعْلَهُصُهُمْ وَيُعْتَفُ بِهِمْ وَيَقْسِرُهُمْ .

وقال ابن دُرَيْدٍ فِي كِتَابِهِ : رَجُلٌ عُلَاهِصٌ جُرَافِضٌ جُرَافِضٌ ، وَهُوَ الْثَقِيلُ الْوَحِيمُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُ رَجُلٌ عُلَاهِصٌ مُنْكَرٌ وَمَأْرَاهُ مَحْفُوظًا . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : عَصَّهَلَ الْقَارُورَةَ وَعُلَاهِصَهَا صَمَّ رَأْسَهَا ، قَالَ : وَعُلَاهِصَ الرَّجُلَ عَالَجَهُ عِلَاجًا شَدِيدًا وَأَدَارَهُ . وَعُلَاهِصْتُ الشَّيْءَ إِذَا عَالَجْتَهُ لِتَنْزِعَهُ نَحْوَ الْوَيْدِ وَمَا شَبَّهَهُ .

• **علاهف** • الْمُعْلَهْفَةُ ، يَكْسِرُ الْهَاءَ : الْفَيْسِلَةُ الَّتِي لَمْ تَعْلُ (عَنْ كُرَاعِ) .

(١) يُسْتَدْرَكُ عَلَى الْمَوْلَفِ مَادَةٌ «علاهص» . فِي الْقَامُوسِ : عِلَاصٌ كِمَلَابِطٍ : ثَقِيلٌ وَخَمٌ .

• **علاهف** • الْأَزْهَرِيُّ : الْعُلَاهِمُ الضَّحْمُ الْعَظِيمُ مِنَ الْإِبِلِ وَغَيْرِهَا ؛ وَأَنْشَدَ : لَقَدْ عَدَوْتُ طَارِدًا وَقَانِصًا أَقُودُ عَلَيْهِمَا أَشَقَّ شَاحِصًا أُمْرِجُ فِي مَرَجٍ وَفِي فَصَافِصَا وَنَهْرٍ تَرَى لَهُ بَصَافِصَا حَتَّى تَنَسَا مُصَافِصَا ذَلِافِصَا قَالَ : وَيَجُوزُ عَلَيْهِمْ ، بِتَشْدِيدِ اللَّامِ .

• **علاه** • عُلُوُّ كُلِّ شَيْءٍ وَعُلُوهُ وَعُلُوهُ وَعُلَاوَتُهُ وَعَالِيهِ وَعَالِيَّتُهُ : أَرْفَعُهُ ، يَتَعَلَّى إِلَيْهِ الْفِعْلُ بِحَرْفٍ وَبِغَيْرِ حَرْفٍ ، كَقَوْلِكَ قَعَدْتُ عُلُوهُ وَفِي عُلُوهِ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : سِفْلُ الدَّارِ وَعُلُوهَا ، وَسُقْلُهَا وَعُلُوهَا ؛ وَعَلَا الشَّيْءُ عُلُوًّا فَهُوَ عَلِيٌّ ، وَعَلَى (وَتَعَلَّى) ؛ وَقَالَ بَعْضُ الرَّجَّازِ :

وَأَنْ تَقُلْ : يَا لَيْتَهُ اسْتَبْلَأَ مِنْ مَرَضٍ أَحْرَصُهُ وَبَلَأَ تَقُلْ لِأَنْفِيهِ وَلَا تَعَلَّى

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : فَأَذَا هُوَ يَتَعَلَّى عَنِّي ، أَيْ يَتَرَفَعُ عَلَيَّ . وَعَلَاهُ عُلُوًّا وَاسْتَعْلَاهُ وَاعْلُولَاهُ ، وَعَلَا بِهِ وَأَعْلَاهُ وَعَلَاهُ وَعَلَاهُ وَعَالَى بِهِ ؛ قَالَ :

كَالْقُلُوبِ إِذْ عَالَى بِهِ الْمُعَلَّى

وَيُقَالُ : عَلَا فُلَانٌ الْجَبَلَ إِذَا رَفَعَهُ يَعْلُوهُ عُلُوًّا ، وَعَلَا فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا فَهَرَهُ . وَالْعَلِيُّ : الرَّفِيعُ . وَتَعَالَى : تَرَفَعَ ؛ وَقَوْلُ أَبِي دُوَيْبٍ :

عُلُونَاهُمْ بِالْمَشْرِفِيِّ وَعَرَّتِي

نِصَالُ السِّيُوفِ تَعْتَلِي بِالْأَمَانِلِ تَعْتَلِي : تَعْتَمِدُ ، وَعَدَاهُ بِالْبَاءِ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى تَذَهَبُ بِهِمْ .

وَأَخَذَهُ مِنْ عَلٍ وَمِنْ عَلٍ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّ : حَرَكُوهُ كَمَا حَرَكُوا «أَوَّلُ» حِينَ قَالُوا : ائِدًا بِهِذَا أَوَّلُ ، وَقَالُوا : مِنْ عَلَا وَعَلُو ، وَمِنْ عَلِيٍّ وَمُعَالِيٍّ ؛ قَالَ أَعْمَشُ بِأَهْلَةٍ :

إِنِّي أَتَيْتُ لِسَانًا لِأَسْرٍ بِهَا مِنْ عُلُوٍّ لِأَعَجَبُ مِنْهَا وَلَا سَحْرُ

وَيُرْوَى : مِنْ عُلُوٍّ وَعَلُوٍّ ، أَيْ أَتَيْتُ خَبْرًا مِنْ أَعْلَى ؛ وَأَنْشَدَ يَعْقُوبُ لِدُكَيْنِ بْنِ رَجَاءٍ فِي أَتَيْتُهُ مِنْ عَلِيٍّ :

يُنَجِّيه مِنْ مِثْلِ حَامِ الْأَغْلَانِ وَقَعُ يَدِي عَجَلِي وَرَجُلِي شِمْلَانِ ظَمَأَى النَّسَامِينَ تَحْتُ رَبًّا مِنْ عَلِيٍّ يَعْني قَرَسًا ؛ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ فِي مِنْ مُعَالٍ :

فَرَجَّ عَنْهُ حَلَقَ الْأَغْلَانِ جَذَبُ الْعَرِيِّ وَجِرْتُهُ الْجِبَالِ وَتَعَضَّانُ الرَّحْلِ مِنْ مُعَالٍ

أَرَادَ فَرَجَ عَنْ جَبِينِ النَّاقَةِ حَلَقَ الْأَغْلَانِ - يَعْنِي حَلَقَ الرَّجْمِ - سَيْرَانًا ؛ وَقِيلَ : رَمَى بِهِ مِنْ عَلِيٍّ الْجَبَلَ ، أَيْ مِنْ قَوْفِهِ ؛ وَقَوْلُ الْعِجْلِيِّ :

أَقْبُ مِنْ تَحْتُ عَرِيضٌ مِنْ عَلِيٍّ إِنَّمَا هُوَ مَحْدُوفُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ ، لِأَنَّهُ مَعْرُوفَةٌ وَفِي مَوْضِعِ الْمُنَى عَلَى الضَّمِّ ، الْأَتْرَاهُ قَابِلٌ بِهِ مَا هَذِهِ حَالُهُ وَهُوَ قَوْلُهُ : مِنْ تَحْتُ ؛ وَيَبْنِي أَنْ تُكْتَبَ عَلِيٌّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِالْيَاءِ ، وَهُوَ فِعْلٌ فِي مَعْنَى فَاعِلٍ ، أَيْ أَقْبُ مِنْ تَحْتِهِ ، عَرِيضٌ مِنْ عَلِيٍّ ، بِمَعْنَى أَعْلَاهُ .

وَالْعَالِي وَالسَّافِلُ : بِمِثْلَةِ الْأَعْلَى وَالْأَسْفَلِ ؛ قَالَ :

مَا هُوَ إِلَّا الْمَوْتُ يَعْلَى غَالِيَهُ مُحْتَضِرًا سَائِلُهُ بِعَالِيَهُ لَا يَدُّ يَوْمًا أَنِّي مَلَاقِيَهُ

وَقَوْلُهُمْ : جِئْتُ مِنْ عَلٍ ، أَيْ مِنْ أَعْلَى

كَذَا . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ أَتَيْتُهُ مِنْ عَلٍ ، بِضَمِّ اللَّامِ ، وَأَتَيْتُهُ مِنْ عَلُوٍّ ، بِضَمِّ اللَّامِ وَسُكُونِ الْوَاوِ ، وَأَتَيْتُهُ مِنْ عَلِيٍّ بِبَاءِ سَاكِنَةٍ ، وَأَتَيْتُهُ مِنْ عَلُوٍّ ، بِسُكُونِ اللَّامِ وَضَمِّ الْوَاوِ ، وَمِنْ عَلُوٍّ ، وَمِنْ عَلُوٍّ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ أَتَيْتُهُ مِنْ عَلِيٍّ الدَّارِ ، يَكْسِرُ اللَّامَ ، أَيْ مِنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

مِكْرٌ مِقْرٌ مُقْبِلٌ مُنْذِرٌ مَعَا كَجَلْمُودٍ صَحْرٍ حَطَّةُ السَّبِيلِ مِنْ عَلِيٍّ

وَأَيْتُهُ مِنْ عَلا ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :
بَاتَتْ تَنُوشُ الحَوْضُ نَوْشًا مِنْ عَلا
نَوْشًا بِهِ تَقَطُّعُ أَجْوَارِ الفَلا
وَأَيْتُهُ مِنْ عَلٍ ، بِضَمِّ اللّامِ ، أَنشَدَ يَعْقُوبُ
لِعَدِيِّ بْنِ زَيْلِجٍ :
فِي كِنَاسٍ ظَاهِرٍ يَسْتَرُهُ
مِنْ عَلِ الشَّفَانِ هُدَابِ الفَنَنِ
وَأَمَّا قَوْلُ أَوْسٍ :
فَمَلَكَ بِاللَّيْطِ الَّذِي تَحْتَ قَشْرِهَا
كَعَرَفِي بِيضِ كَنَّةِ النَّيْضِ مِنْ عَلُو
فَإِنَّ الوَاوَ زَائِدَةٌ ، وَهِيَ لِإِطْلَاقِ القَافِيَةِ ،
وَلَا يَجُوزُ مِثْلُهُ فِي الكَلَامِ .

وَقَالَ الفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « عَلِيَهُمْ
ثِيَابٌ سُنْدُسٌ خَضِرٌ » ، قَرَأَ عَلَيْهِمْ بِفَتْحِ
الْيَاءِ ، وَعَالِيَهُمْ بِسُكُونِهَا ، قَالَ : فَمَنْ
فَتَحَّهَا جَعَلَهَا كَالصَّفَةِ فَوْقَهُمْ ، قَالَ :
وَالعَرَبُ تَقُولُ قَوْمَكَ دَاخِلَ الدَّارِ ، فَيَنْصَبُونَ
دَاخِلًا لِأَنَّهُ مَحَلٌّ ، فَعَالِيَهُمْ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَالَ
الرَّجَّاحُ : لِأَنَّهُ عَلَى فِي الطَّرُوفِ ، قَالَ :
وَلَعَلَّ الفَرَّاءَ سَمِعَ بِعَالِي فِي الطَّرُوفِ ، قَالَ :
وَلَوْ كَانَ ظَرْفًا لَمْ يَجِزْ إِسْكَانُ الْيَاءِ ، وَلَكِنَّهُ
نَصَبَهُ عَلَى الحَالِ مِنْ شَيْئَيْنِ : أَحَدُهُمَا مِنْ
الهِاءِ وَالْمِيمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « يَطُوفُ
عَلَيْهِمْ » ، ثُمَّ قَالَ : « عَلِيَهُمْ ثِيَابٌ
سُنْدُسٌ » ، أَيْ فِي حَالِ عَلُو الثِّيَابِ إِتَاهُمُ ،
قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنَ الوِلْدَانِ ،
قَالَ : وَالنَّصَبُ فِي هَذَا بَيِّنٌ ، قَالَ : وَمَنْ قَرَأَ
عَالِيَهُمْ فَرَفَعَهُ بِالْإِتْدَاءِ وَالخَبَرِ ثِيَابُ سُنْدُسٍ ،
قَالَ : وَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِمْ ، بِالنَّصَبِ ،
وَعَالِيَهُمْ ، بِالرَّفْعِ ، وَالقِرَاءَةُ بِهَا لِأَجْزُورِ
لِخِلَافِهَا المُصْحَفِ ، وَقَرَأَ : عَلَيْهِمْ ثِيَابُ
سُنْدُسٍ ، وَتَفْسِيرُ نَصَبِ عَلَيْهِمْ وَرَفْعِهَا
كَتَفْسِيرِ عَلَيْهِمْ وَعَالِيَهُمْ .

وَالْمُسْتَعْلَى مِنَ الحُرُوفِ سَبْعَةٌ ، وَهِيَ :
الحَاءُ وَالغَيْنُ وَالقَافُ وَالضَّادُ وَالصَّادُ وَالطَّاءُ
وَالظَّاءُ ، وَمَاعِدَا هَذِهِ الحُرُوفِ فَمُتَحَفِّضٌ ،
وَمَعْنَى الإِسْتِعْلَاءِ أَنْ تَنْصَعِدَ فِي الحَتَكِ
الأَعْلَى ، فَأَرْبَعَةٌ مِنْهَا مَعَ اسْتِعْلَائِهَا إِطْبَاقٌ ،

وَأَمَّا الحَاءُ وَالغَيْنُ وَالقَافُ فَلَا إِطْبَاقَ مَعَ
اسْتِعْلَائِهَا .

وَالعَلَاءُ : الرَّفْعَةُ . وَالعَلَاءُ : اسْمٌ سُمِّيَ
بِذَلِكَ ، وَهُوَ مَعْرِفَةٌ بِالوَضْعِ ذُونَ اللّامِ ،
وَإِنَّا أَقْرَبُ اللّامِ بَعْدَ الثَّقَلِ وَكَوْنُهُ عَلَمًا مُرَاعَاةً
لِمَذْهَبِ الوَصْفِ فِيهَا قَبْلَ الثَّقَلِ ، وَيَذَلُّ عَلَى
تَعْرِفِهِ بِالوَضْعِ قَوْلُهُمْ أَبُو عَمْرٍو بْنُ العَلَاءِ ،
فَطَرَحَهُمُ التَّنَوِينُ مِنْ عَمْرٍو إِنَّا هُوَ لِأَنَّ ابْنَ
مُضَافٍ إِلَى العَلَمِ ، فَجَرَى مَجْرَى قَوْلِكَ أَبُو
عَمْرٍو بْنُ بَكْرٍ ، وَلَوْ كَانَ العَلَاءُ مَعْرِفًا بِاللّامِ
لَوَجِبَ ثُبُوتُ التَّنَوِينِ كَمَا ثَبُتَ مَعَ مَا تَعَرَّفَ
بِاللّامِ ، نَحْوُ جَاءَنِي أَبُو عَمْرٍو ابْنُ العَلَامِ
وَأَبُو زَيْلِجِ ابْنُ الرَّجُلِ ، وَقَدْ ذَهَبَ عَلا
وَعَلُوًا .

وَعَلا فِي الثَّهَارِ وَاعْتَلَى وَاسْتَعْلَى : ارْتَفَعَ .
وَالعُلُوُّ : العِظَمَةُ وَالتَّجَبُّرُ . وَقَالَ الحَسَنُ
البَصْرِيُّ وَمُسْلِمٌ البَطِينُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
« تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ
عُلُوًّا فِي الأَرْضِ وَلَا سَآدَةً » ، قَالَ : العُلُوُّ
التَّكَبُّرُ فِي الأَرْضِ ، وَقَالَ الحَسَنُ : الفَسَادُ
المَعاصِي ، وَقَالَ مُسْلِمٌ : الفَسَادُ أَخَذَ المَالِ
بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَقَالَ تَعَالَى : « إِنْ فُرِعُونَ عَلا
فِي الأَرْضِ » ، جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّ مَعْنَاهُ طَعَى
فِي الأَرْضِ . يُقَالُ : عَلا فُلَانٌ فِي الأَرْضِ إِذَا
اسْتَكْبَرَ وَطَعَى . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَاتَّعَلَّنَ عُلُوًّا
كَبِيرًا » ، مَعْنَاهُ لَتَبِعَنَّ وَلَتَتَطَهَّنَ . وَيُقَالُ
لِكُلِّ مُتَجَبِّرٍ : قَدَّ عَلا وَتَعَطَّمَ .

وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ العَلِيُّ المُتَعَالَى العَالِي
الأَعْلَى ذُو العُلا وَالعَلَاءِ وَالْمَعَالِي ، تَعَالَى
عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا ، وَهُوَ الأَعْلَى
سُبْحَانَهُ بِمَعْنَى العَالِي ، وَتَفْسِيرُ تَعَالَى جَلَّ
وَتَبَا عَنْ كُلِّ نَاءٍ ، فَهُوَ أَعْظَمُ وَأَجَلُّ وَأَعْلَى ،
مِمَّا يَلْتَقِي عَلَيْهِ ، لِإِلَهٍ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لِأَشْرِكِ
لَهُ ؛ قَالَ الأَزْهَرِيُّ : وَتَفْسِيرُ هَذِهِ الصِّفَاتِ لِلَّهِ
سُبْحَانَهُ يَقْرَبُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ، فَالعَلِيُّ
الشَّرِيفُ ، فِعِيلٌ مِنْ عَلا يَعْلُو ، وَهُوَ بِمَعْنَى
العَالِي ، وَهُوَ الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ .
وَيُقَالُ : هُوَ الَّذِي عَلا الخَلْقَ فَفَهَرَهُمْ

بِقُدْرَتِهِ . وَأَمَّا المُتَعَالَى : فَهُوَ الَّذِي جَلَّ عَنْ
أَفْكَ المُتَقَرِّبِينَ ، وَنَزَّهَ عَنْ وَسْوَاسِ
المُتَحَبِّبِينَ ، وَقَدْ يَكُونُ المُتَعَالَى بِمَعْنَى
العَالِي . وَالأَعْلَى : هُوَ اللهُ الَّذِي هُوَ أَعْلَى مِنْ
كُلِّ عَالٍ ، وَاسْمُهُ الأَعْلَى أَيْ صِفَتُهُ أَعْلَى
الصِّفَاتِ ، وَالعَلَاءُ : الشَّرْفُ ، وَذُو العُلا :
صَاحِبُ الصِّفَاتِ العُلا ، وَالعُلا : جَمْعُ
العُلا أَيْ جَمْعُ الصِّفَةِ العُلا وَالْكَلِمَةِ العُلا ،
وَيَكُونُ العُلا جَمْعُ الإِسْمِ الأَعْلَى ؛ وَصِفَةُ
اللهِ العُلا شَهَادَةٌ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، فَهَلِيهِ أَعْلَى
الصِّفَاتِ ، وَلَا يوصَفُ بِهَا غَيْرُ اللهِ وَحْدَهُ
لِأَشْرِكِ لَهُ ، وَلَمْ يَزَلْ اللهُ عَلِيًّا عَالِيًّا مُتَعَالِيًّا ،
تَعَالَى اللهُ عَنِ الإِحَادِ المُتَحَدِّينَ ، وَهُوَ العَلِيُّ
العَظِيمُ .

وَعَلا فِي الجَبَلِ وَالْمَكَانِ وَعَلَى الدَّابَّةِ
وَكُلُّ شَيْءٍ وَعَلاهُ عُلُوًّا وَاسْتِعْلَاهُ وَاعْتِلَاهُ
مِثْلُهُ ، وَتَعَلَّى أَيْ عَلا فِي مُهَلَّةٍ .

وَعَلَى ، بِالْكَسْرِ ، فِي المَكَارِمِ وَالرَّفَعَةِ
وَالشَّرَفِ يَعْلَى عَلا ، وَيُقَالُ أَيضًا : عَلا ،
بِالْفَتْحِ ، يَعْلَى ؛ قَالَ رُوَيْبَةُ فَجَمَعَ بَيْنَ
اللُّعْتَيْنِ :

لَمَّا عَلا كَعْبِكَ لِي عَلِيْتُ

دَفَعْتُكَ دَادَانِي وَقَدْ جَوَيْتُ (١)

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : كَذَا أَنشَدَهُ يَعْقُوبُ
وَأَبُو عَيْدٍ : عَلا كَعْبِكَ لِي ؛ وَوَجْهُهُ عِنْدِي
عَلا كَعْبِكَ بِي ، أَيْ أَغْلَانِي ، لِأَنَّ الهَمَزَةَ
وَالْبَاءَ يَتَعاقَبَانِ ، وَحَكَى اللُّحْيَانِيُّ عَلا فِي هَذَا
المَعْنَى .

وَيُقَالُ : فُلَانٌ تَعْلُو عَنهُ العَيْنُ بِمَعْنَى تَثْبُوتِ
عَنهُ العَيْنُ ، وَإِذَا نَبَا الشَّيْءُ عَنِ الشَّيْءِ وَلَمْ
يَلْصَقْ بِهِ فَقَدْ عَلا عَنهُ . وَفِي الحَدِيثِ : تَعْلُو
عَنهُ العَيْنُ أَيْ تَثْبُوتُهُ ، وَلَا تَلْصَقْ بِهِ ؛ وَمِنْهُ
حَدِيثُ النَّجَاشِيِّ : وَكَانُوا بِهِمْ أَعْلَى عَيْنًا ،
أَيْ أَبْصَرُوا بِهِمْ وَأَعْلَمُوا بِحَالِهِمْ . وَفِي حَدِيثِ
قَيْلَةَ : لِأَيِّزَالِ كَعْبِكَ عَالِيًّا أَيْ لِأَنْزَالِ شَرِيفَةً
مُرْتَفِعَةً عَلَى مَنْ يُعَادِيكَ . وَفِي حَدِيثِ حَمَتَةَ

(١) قوله : « دادانی وقد جویت » هكذا في

بُنْتُ جَحْشِي : كَانَتْ تَجْلِسُ فِي الْجُرْحَانِ ثُمَّ تَخْرُجُ وَهِيَ عَالِيَةُ الدَّمِّ ، أَيْ يَغْلُو دَمُهَا الْمَاءُ .
وَأَعْلُ عَلَى الْوَسَادَةِ أَيْ أَعْدَتْ عَلَيْهَا ،
وَأَعْلُ عَنْهَا أَيْ أَنْزَلَ عَنْهَا ، أَنْشَدَ أَبُو بَكْرٍ
الْإِيَادِيُّ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْعَرَبِ عَنَّ عَنْهَا زَوْجَهَا :
فَقَدْتِكَ مِنْ بَعْلٍ عِلَامٌ تَدْكُنِي
بِصَدْرِكَ ؟ لِأَتَغْنِي فَيْلًا وَلَا تَعْلِي أ
أَي لَاتَنْزِلُ وَأَنْتَ عَاجِزٌ عَنِ الْإِيْلَاجِ .
وَعَالُو عَيْ ، وَأَعْلُ عَيْ : تَنَحَّ . وَعَالُو
عَتَا أَيْ اطْلُبْ حَاجَتَكَ عِنْدَ غَيْرِنَا ، فَإِنَّا نَحْنُ
لِانْقِدِيرِكَ عَلَيْهَا ، كَأَنَّكَ تَقُولُ تَنَحَّ عَتَا إِلَى
مَنْ سِوَانَا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : فَلَمَّا
وَضَعْتُ رَجُلِي عَلَى مُدْمِرِ أَبِي جَهْلٍ قَالَ :
أَعْلُ عَنَّجٌ أَيْ تَنَحَّ عَيْ ، وَأَرَادَ بِعَنَّجٍ ،
عَيْ ، وَهِيَ لَعْنَةُ قَوْمٍ يَقْبَلُونَ الْبَاءَ فِي الْوَقْفِ
جِيمًا .

وَعَالُو عَيْ أَيْ أَحْبَبُوا ، وَقَوْلُ أُمِّئَةَ بْنِ
أَبِي الصَّلْتِ :
سَلَعٌ مَا وَمِثْلُهُ عَشْرٌ مَا
عَائِلٌ مَا وَعَالَتِ الْبَيْتُورَا
أَي أَنَّ السَّنَةَ الْجَدْبَةَ انْقَلَبَتْ الْبَقْرَا حُمَلَتْ
مِنْ السَّلْعِ وَالْعَشْرِ .

وَرَجُلٌ عَالِي الْكَعْبِ : شَرِيفٌ ثَابِتٌ
الشَّرْفِ عَالِي الذِّكْرِ . وَفِي حَدِيثِ أَحَدٍ : قَالَ
أَبُو سُفْيَانَ لَمَّا أَنْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَظَهَرُوا
عَلَيْهِمْ : أَعْلُ هُبَلٌ ، فَقَالَ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلٌ ، فَقَالَ لِعُمَرَ :
أَنْعَمْتُ ، فَعَالُو عَنْهَا ، كَانَ الرَّجُلُ مِنْ قُرَيْشٍ
إِذَا أَرَادَ الْإِتِدَاءَ أَمَرَ عَمَدًا إِلَى سَهْمَيْنِ فَكَتَبَ
عَلَى أَحَدِيهَا نَعْمَ ، وَعَلَى الْآخَرِ لَا ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ
إِلَى الصَّخْرَةِ ، وَيُجِيلُ سِيهَامَهُ ، فَإِنْ خَرَجَ
سَهْمٌ نَعْمَ أَقْدَمَ ، وَإِنْ خَرَجَ سَهْمٌ لَا امْتَنَعَ ،
وَكَانَ أَبُو سُفْيَانَ لَمَّا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى أَحَدٍ
اسْتَمْتَى هُبَلٌ ، فَخَرَجَ لَهُ سَهْمٌ الْإِنْعَامِ ،
فَذَلِكَ قَوْلُهُ لِعُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :
أَنْعَمْتُ ، فَعَالُو عَنْهَا ، أَيْ تَجَافَى عَنْهَا
وَلَا تَحْذَرُهَا بِسُوءٍ ، يَعْنِي الْهَيْهَاتُمْ .
وَفِي حَدِيثٍ : أَيْدُ الْعُلَيَّا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ

السُّفْلَى ، الْعُلَيَّا الْمَتَمَفِّفَةُ وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ ؛
رُويَ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،
وَرُويَ عَنْهُ أَنَّهَا الْمَتَمَفِّفَةُ ، وَقِيلَ : الْعُلَيَّا
الْمُعْطِيَةُ ، وَالسُّفْلَى الْآخِذَةُ ، وَقِيلَ :
السُّفْلَى الْمَانِعَةُ .

وَالْمَعْلَاةُ : كَسَبُ الشَّرْفِ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : الْمَعْلَاةُ مَكْسَبُ الشَّرْفِ ،
وَجَمْعُهَا الْمَعَالِي . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ فِي
وَاحِدَةٍ الْمَعَالِي مَعْلُودَةٌ . وَرَجُلٌ عَلِيٌّ أَيْ
شَرِيفٌ ، وَجَمْعُهُ عَلِيَّةٌ . يُقَالُ : فَلَانٌ مِنْ
عَلِيَّةِ النَّاسِ ، أَيْ مِنْ أَشْرَافِهِمْ وَجَلِيلِهِمْ لِأَمِنْ
سِفْلَتِهِمْ ، أَبْدَلُوا مِنَ الْوَاوِ يَاءً لِيَضْعُفَ حَجْرُ
اللَّامِ السَّاكِنَةِ ، وَمِثْلُهُ صَبِيٌّ وَصَبِيَّةٌ ، وَهُوَ
جَمْعُ رَجُلٍ عَلِيٍّ ، أَيْ شَرِيفٍ رَفِيعٍ . وَقُلَانٌ
مِنْ عَلِيَّةِ قَوْمِهِ ^(١) وَعَلِيَّهُمْ وَعَلِيَّهُمْ ، أَيْ فِي
الشَّرْفِ وَالْكَثْرَةِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ
رَجُلٌ عَلِيٌّ أَيْ صُلْبٌ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكُلُّ عِلْمٍ قَصٌّ أَسْفَلُ ذَلِيلُهُ
فَشَمَّرَ عَنْ سَاقِي وَأَوْظَفَهُ عُجْرُهُ
وَيُقَالُ : فَرَسٌ عَلِيٌّ .

وَالْعَلِيَّةُ وَالْعَلِيَّةُ جَمِيعًا : الْفَرْقَةُ ، عَلَى
بِنَاءِ حُرَّتٍ ، قَالَ : وَهِيَ فِي التَّضْرِيْفِ
فُعُولَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْعَلَالِيُّ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
هِيَ فُعَيْلَةٌ مِثْلُ مَرِيْقَةٍ ، وَأَصْلُهُ عَلِيَّةٌ ،
فَأَبْدَلَتْ الْوَاوِ يَاءً وَأُدْغِمَتْ لِأَنَّ هَلْوَةَ الْوَاوِ إِذَا
سَكَنَتْ مَا قَبْلَهَا صَحَّتْ ، كَمَا يَنْسَبُ إِلَى الدَّلْوِ
دَلْوِيٌّ ، قَالَ : وَيَبْغُضُهُمْ يَقُولُ هِيَ الْعَلِيَّةُ ،
بِالْكَسْرِ ، عَلَى فُعَيْلَةٍ ، وَيَبْغُضُهُمْ يَجْعَلُهَا مِنْ
الْمُضَاعَفِ ، قَالَ : وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ
فُعَيْلَةٌ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الْعَلِيُّ جَمْعُ
الْفَرْفِ ، وَاحِدُهَا عَلِيَّةٌ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

وَبِعِيَّةٍ لِسُرِّهَا عَلِيٌّ

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : الْعَلَالِيُّ مِنَ الْبَيْوتِ
وَاحِدُهَا عَلِيَّةٌ ، قَالَ : وَوَزَنَ عَلِيَّةٌ فُعَيْلَةٌ ،
الْمَعْنَى شَدِيدَةٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَعَلِيَّةٌ أَكْثَرُ
مِنْ عَلِيَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ

(١) قوله : « من عليه قومه الخ » هو بتشديد

اللام والياء في الأصل .

عَنْهُ : فَارْتَفَى عَلِيَّةٌ ، مُؤَمِّنٌ ذَلِكَ ، بِضَمِّ
الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا .

وَعَلَا بِهِ وَأَعْلَاهُ وَعَلَاهُ : جَعَلَهُ عَلِيًّا .
وَالْعَالِيَّةُ : أَعْلَى الْقَنَاةِ ، وَأَسْفَلُهَا
السَّافِلَةُ ، وَجَمْعُهَا الْعَوَالِي ، وَقِيلَ : الْعَالِيَّةُ
الْقَنَاةُ الْمُسْتَقِيمَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ النُّصْفُ الَّذِي
يَلِي السَّنَانَ ، وَقِيلَ : عَالِيَةُ الرُّمْحِ رَأْسُهُ ؛
وَبِهِ فَسَّرَ السُّكْرِيُّ قَوْلَ أَبِي ذُوَيْبٍ :

أَبَا الْكُشُوحِ أَيْضَانٌ كِلَاهِمَا

كَمَالِيَّةُ الْحَطِيُّ وَارِي الْأَرَاذِدِ
أَي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا كُرَّاسُ الرُّمْحِ فِي مُضَيَّبٍ .
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَخَذْتُ بِعَالِيَةِ رُمْحٍ ،
قَالَ : وَهِيَ مَا بَلَى السَّنَانَ مِنَ الْقَنَاةِ . وَعَوَالِي
الرُّمَاحِ : أَسْتِهَا ، وَاحِدُهَا عَالِيَةٌ ؛ وَمِنْهُ
قَوْلُ الْخَنَسَاءِ حِينَ خَطَبَتْهُ دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَةِ :
أَتَرُونَنِي تَارِكَةً بَيْنِي عَمَى كَانْتَهُمْ عَوَالِي
الرُّمَاحِ ، وَمَرْتَبَةٌ شَيْخِ بَيْنِي جِشْمٍ ؛ شَبَّهْتَهُمْ
بِعَوَالِي الرُّمَاحِ لَطْرَاءَةَ شَبَابِهِمْ ، وَبَرِيْقِ
سَخَانَتِهِمْ ، وَحُسْنِ وَجُوهِهِمْ ، وَقِيلَ : عَالِيَةُ
الرُّمْحِ مَا دَخَلَ فِي السَّنَانِ إِلَى ثَلَاثَةٍ .

وَالْعَالِيَّةُ : مَا فَوْقَ أَرْضٍ تَجِدُ إِلَى أَرْضِ
نَهَامَةٍ وَإِلَى مَاورَاءَ مَكَّةَ ، وَهِيَ الْحِجَازُ وَمَا
وَالِهَا ؛ وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ الْعَالِيَّةُ وَالْعَوَالِي
فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ الْحَدِيثِ ، وَهِيَ أَمَاكِينُ
بِأَعْلَى أَرْضِي الْمَدِينَةِ وَأَدْنَاهَا مِنَ الْمَدِينَةِ
عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ ، وَأَبْغَدَاهَا مِنْ جِهَةِ نَجْدٍ
ثَابِتَةٌ ، وَالنَّسَبُ إِلَيْهَا عَلِيٌّ عَلَى الْقِيَاسِ ،
وَعُلُوٌّ نَادِرٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ؛ وَأَنْشَدَ نَعْلَبٌ :
أَنَّ هَبَّ عُلُوِّي يُعَلِّلُ فَيْتَةً
بِنَحْلَةٍ وَهَنَا فَاصَ مِنْكَ الْمَدَامِعُ
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

وَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عُلُوِّي جَافٍ .

وَعَالُوا : أَنْوَا الْعَالِيَّةِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
عَالِيَةُ الْحِجَازِ أَعْلَاهَا بَلْدًا وَأَسْفَلُهَا مَوْضِعًا ،
وَهِيَ بِلَادٌ وَاسِعَةٌ ، وَإِذَا نَسَبُوا إِلَيْهَا قِيلَ
عُلُوِّيٌّ ، وَالْأُنْثَى عُلُوِّيَّةٌ . وَيُقَالُ : عَلَى
الرَّجُلِ وَأَعْلَى إِذَا أَتَى عَالِيَةَ الْحِجَازِ وَنَجْدًا ؛
قَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ :

مُعَالِيَةٌ لَاهِمٌ إِلَّا مُحَجَّرٌ
وَحَرَّةٌ لَيْلَى السَّهْلُ مِنْهَا فَلَوْهَا
وَحَرَّةٌ لَيْلَى ، وَحَرَّةٌ شُورَانُ ، وَحَرَّةٌ بِنَى
سَلِيمٍ ، فِي عَالِيَةِ الْحِجَازِ . وَعَلَى السُّطْحِ
عَلِيًّا وَعَلِيًّا^(١) ، وَفِي حَرْفِ ابْنِ مَسْعُودٍ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ظَلَمًا وَعَلِيًّا (كُلُّ هَذَا عَنِ
اللُّخَيَّيْ) .

وَعَلَى : حَرْفُ جَبْرٍ ، وَمَعْنَاهُ اسْتِعْلَاءُ الشَّيْءِ ،
تَقُولُ : هَذَا عَلَى ظَهْرِ الْجَبَلِ ، وَعَلَى رَأْسِهِ ،
وَيَكُونُ أَيْضًا أَنْ يَطْوَى مُسْتَعْلِيًّا ، كَقَوْلِكَ :
مَرَّ الْمَاءُ عَلَيْهِ ، وَأَمْرُتُ بِيَدِي عَلَيْهِ ، وَأَمَّا
مَرَّرْتُ عَلَى فَلَانٍ فَجَرَى هَذَا كَالْمَكَلِ . وَعَلَيْنَا
أَمِيرٌ كَقَوْلِكَ : عَلَيْهِ مَالٌ ، لِأَنَّهُ شَيْءٌ
اعْتَلَاهُ ، وَهَذَا كَالْمَكَلِ ، كَمَا بَيَّنَّتْ الشَّيْءُ
عَلَى الْمَكَانِ كَذَلِكَ يَبَيَّنُّ هَذَا عَلَيْهِ ، فَقَدْ
يَتَّبِعُ هَذَا فِي الْكَلَامِ ، وَلَا يُرِيدُ سِيَوِيَهُ
بِقَوْلِهِ : عَلَيْهِ مَالٌ ، لِأَنَّهُ شَيْءٌ اعْتَلَاهُ ، أَنْ
اعْتَلَاهُ مِنْ لَفْظِ عَلَى ، إِنَّمَا أَرَادَ أَنَّهَا فِي مَعْنَاهَا
وَلَيْسَتْ مِنْ لَفْظِهَا ، وَكَيْفَ يَطْنُ بِسِيَوِيهِ
ذَلِكَ وَعَلَى مِنْ ع ل ي وَاعْتَلَاهُ مِنْ ع ل و ؟
وَقَدْ تَأْتَى عَلَى بِمَعْنَى فِي ، قَالَ أَبُو كَيْبَرٍ
الْهَذَلِيُّ :

وَلَقَدْ سَرَّتُ عَلَى الظَّلَامِ بِمَعْنَمِ
جَلِيدٍ مِنَ الْفَيْثَانِ غَيْرِ مُهْبَلٍ
أَيُّ فِي الظَّلَامِ .

وَيَجِيءُ عَلَى فِي الْكَلَامِ وَهُوَ اسْمٌ ، وَلَا
يَكُونُ إِلَّا ظَرْفًا ، وَيَذَلُّكَ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ قَوْلُ
بَعْضِ الْعَرَبِ نَهَضَ مِنْ عَلَيْهِ ، قَالَ مُرَاحِمٌ
الْمَقَلِيُّ :

غَدَّتْ مِنْ عَلَيْهِ بَعْدَمَا تَمَّ ظَمُّهَا
تَصَلُّ وَعَنْ قَبِيضِ يَزِيدِاهُ مَجْهَلٍ
وَهُوَ بِمَعْنَى عِنْدَ ؛ وَهَذَا الْبَيْتُ مَعْنَاهُ غَدَّتْ

(١) قوله : « عليًّا » هكذا في الأصل والحكم
ببكر العين وسكون اللام ، وكذلك في قراءة ابن
مسعود . وفي القاموس وشرحه : والعلی ، بكسرتين
وشد الياء ، العلو ، ومنه قراءة ابن مسعود : ظلمًا ،
وعليًّا اه . يعني بكسر العين واللام وتشديد الياء .

مِنْ عِنْدِهِ . وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : فَإِذَا انْفَطَحَ
مَنْ عَلَيْهَا رَجَعَ الْإِيمَانُ ، أَيْ مِنْ فَوْقِهَا ؛
وَقِيلَ مِنْ عِنْدِهَا . وَقَالُوا : رَمَيْتُ عَلَى
الْقَوْسِ وَرَمَيْتُ عَنْهَا ، وَلَا يُقَالُ رَمَيْتُ بِهَا ؛
قَالَ :

أَرَمَى عَلَيْهَا وَهِيَ فَرَعٌ أَجْمَعُ

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ضَمِيَتْ
عَلَيْهِ جَهَنَّمَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : حَمَلَ بَعْضُهُمْ
هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَجَعَلَهُ عَقُوبَةً
لِصَائِمِ الدَّهْرِ ، كَأَنَّهُ كَرِهَ صَوْمَ الدَّهْرِ ،
وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ مَعْنَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ
صَوْمِ الدَّهْرِ وَكَرَاهِيَتِهِ لَهُ ، وَفِيهِ بَعْدُ ، لِأَنَّ
صَوْمَ الدَّهْرِ بِالْجُمْلَةِ قُرْبَةٌ ، وَقَدْ صَامَهُ جَاعَةٌ
مِنَ الصَّحَابَةِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ،
وَالثَّابِعِينَ ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ ، فَأَيُّ سَتَجِيقُ فَاعِلُهُ
تَضْيِيقُ جَهَنَّمَ عَلَيْهِ ، وَذَهَبَ آخِرُونَ إِلَى أَنَّ
عَلَى هُنَا بِمَعْنَى عَنِ ، أَيْ ضَمِيَتْ عَنْهُ
فَلَا يَدْخُلُهَا ، وَعَنْ وَعَلَى يَتَدَاخَلَانِ ؛ وَمِنْهُ
حَدِيثُ أَبِي سَفْيَانَ : لَوْلَا أَنْ يَأْتُرُوا عَلَى
الْكَذِبِ لَكَذَبْتُ ، أَيْ يَرُودُوا عَلَيَّ .

وَقَالُوا : ثَبِتَ عَلَيْهِ مَالٌ أَيْ كَثُرَ ،
وَكَذَلِكَ يُقَالُ : عَلَيْهِ مَالٌ ، يُرِيدُونَ ذَلِكَ
الْمَعْنَى ، وَلَا يُقَالُ لَهُ مَالٌ إِلَّا مِنَ الْعَيْنِ ، كَمَا
لَا يُقَالُ عَلَيْهِ مَالٌ إِلَّا مِنَ غَيْرِ الْعَيْنِ ، قَالَ
ابْنُ جُنَيْ : وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ عَلَى فِي الْأَفْعَالِ
الشَّاقِقَةِ الْمُسْتَقْفَلَةِ ، تَقُولُ : قَدْ سِرْنَا عَشْرًا
وَبَقِيَتْ عَلَيْنَا لَيْلَتَانِ وَقَدْ حَصَّطُ الْقُرْآنَ
وَبَقِيَتْ عَلَيَّ مِنْهُ سُورَتَانِ ؛ وَقَدْ صُمْنَا عِشْرِينَ
مِنَ الشَّهْرِ وَبَقِيَتْ عَلَيْنَا عَشْرٌ ، كَذَلِكَ يُقَالُ
فِي الْإِعْتِدَادِ عَلَى الْإِنْسَانِ بِذُنُوبِهِ وَقُبُحِ
أَفْعَالِهِ ، وَإِنَّمَا اطَّرَدَتْ «عَلَى» فِي هَذِهِ الْأَفْعَالِ
مِنْ حَيْثُ كَانَتْ عَلَى فِي الْأَصْلِ لِلِاسْتِعْلَاءِ
وَالْتَفَرُّعِ ، فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الْأَحْوَالُ كَلْفًا ،
وَمَشَاقِقَ تَحْفِضُ الْإِنْسَانَ وَتَضَعُهُ وَتَعْلُوهُ
وَتَتَفَرَّعُهُ حَتَّى يَحْتَجَّ لَهَا وَيَحْضَعُ لَهَا يَتَسَدَّاهُ
مِنْهَا ، كَانَ ذَلِكَ مِنْ مَوَاضِعِ «عَلَى» ، أَلَا
تَرَاهُمْ يَقُولُونَ هَذَا لَكَ وَهَذَا عَلَيْكَ ،

فَسْتَعْمِلُ اللَّامَ فِيهَا تُؤَثِّرُهُ وَعَلَى فِيهَا تُكْرَهُهُ ؟
وَقَالَتْ الْحَنَسَاءُ :

سَاحِلُ نَفْسِي عَلَى آلِهِ
فَأَمَّا عَلَيْهَا وَأَمَّا لَهَا

وَعَلَيْكَ : مِنْ أَسْمَاءِ الْفِعْلِ الْمُعْرَى بِهِ ،
تَقُولُ : عَلَيْكَ زَيْدًا أَيْ خُذْهُ ، وَعَلَيْكَ بَرِيدٌ
كَذَلِكَ ؛ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لَمَّا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ
صَارَ بِمَنْزِلَةِ هَلَمْ ، وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ الِارْتِفَاعُ ،
وَفَسَّرَ نَعْلَبْتُ مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْكَ بَرِيدٌ فَقَالَ : لَمْ
يَجِيءُ بِالْفِعْلِ وَجَاءَ بِالصِّفَةِ فَصَارَتْ كَالِكِنَايَةِ
عَنِ الْفِعْلِ ، فَكَأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : عَلَيْكَ بَرِيدٌ
قُلْتَ : أَفْعَلُ بَرِيدٌ ، مِثْلُ مَا تَكْنِي عَنْ
صَرَبْتُ فَتَقُولُ : فَعَلْتُ بِهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
عَلَيْكُمْ بِكَذَا أَيْ أَفْعَلُوهُ ، وَهُوَ اسْمٌ لِلْفِعْلِ
بِمَعْنَى خُذْ ، يُقَالُ : عَلَيْكَ زَيْدًا ، وَعَلَيْكَ
بَرِيدٌ ، أَيْ خُذْهُ . قَالَ ابْنُ جُنَيْ : لَيْسَ زَيْدًا
مِنْ قَوْلِكَ عَلَيْكَ زَيْدًا مَثُوبًا بِخُدِّ الْيَدِي
ذَلَّتْ عَلَيْهِ عَلَيْكَ ، إِنَّمَا هُوَ مَثُوبٌ بِنَفْسِ
عَلَيْكَ مِنْ حَيْثُ كَانَ اسْمًا لِلْفِعْلِ مُتَعَدًّا .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عَلَى لَهَا مَعَانِي وَالْقُرْآنُ
كُلُّهُمْ يُفَحِّمُونَهَا ، لِأَنَّهَا حَرْفٌ أَدَاؤٌ . قَالَ
أَبُو الْعَبَّاسِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «عَلَى رَجُلٍ
مِنْكُمْ» ، جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ : مَعَ رَجُلٍ
مِنْكُمْ ، كَمَا تَقُولُ : جَاءَنِي الْحَبِيرُ عَلَى
وَجْهِكَ ، وَمَعَ وَجْهِكَ . وَفِي حَدِيثِ زَكَةِ
الْفِطْرِ : عَلَى كُلِّ حَرٍّ وَعَبْدٍ صَاعٌ ، قَالَ :
عَلَى بِمَعْنَى مَعَ ، لِأَنَّ الْعَبْدَ لَا تَجِبُ عَلَيْهِ
الْفِطْرَةُ وَإِنَّمَا تَجِبُ عَلَى سَيِّدِهِ . قَالَ
ابْنُ كَيْسَانَ : عَلَيْكَ وَدُونِكَ وَعِنْدَكَ إِذَا
جُعِلْنَ أَخْبَارًا رَفَعْنَ الْأَسْمَاءَ ، كَقَوْلِكَ :
عَلَيْكَ تَوْبٌ ، وَعِنْدَكَ مَالٌ وَدُونِكَ مَالٌ ؛
وَيُجْمَلْنَ إِغْرَاهُ فَتَجْرَى مُجْرَى الْفِعْلِ فَيُضَمِّنُ
الْأَسْمَاءَ ، كَقَوْلِكَ : عَلَيْكَ زَيْدًا ، وَدُونِكَ
وَعِنْدَكَ خَالِدًا ، أَيْ الرِّمَّةُ وَخُذْهُ ؛ وَأَمَّا
الصِّفَاتُ سِوَاهُنَّ فَيُرْفَعْنَ إِذَا جُعِلَتْ أَخْبَارًا
وَلَا يُعْرَى بِهَا . وَيَقُولُونَ : عَلَيْهِ دَيْنٌ ، وَرَأَيْتُهُ
عَلَى أَوْ فَاذَ كَأَنَّهُ يُرِيدُ التُّهُؤُصَ .

وَتَجِيءُ عَلَى بِمَعْنَى عَنِ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ : « إِذَا اسْتَأْمَرُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ » ،
مَعْنَاهُ إِذَا اسْتَأْمَرُوا عَنْهُمْ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : عَلَى لَهَا ثَلَاثَةٌ مَوَاضِعُ ،
قَالَ الْمُبَرِّدُ : هِيَ لَفْظَةٌ مُشْتَرَكَةٌ لِلْإِسْمِ
وَالْفِعْلِ وَالْحَرْفِ ، لِأَنَّ الْإِسْمَ هُوَ الْحَرْفُ
أَوْ الْفِعْلُ ، وَلَكِنْ يَتَّفِقُ الْإِسْمُ وَالْحَرْفُ فِي
الْلَفْظِ ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ : عَلَى زَيْدٍ
تَوْبٌ ، فَعَلَى هَذِهِ حَرْفٌ ، وَتَقُولُ : عَلَا
زَيْدٌ تَوْبٌ ، فَعَلَا هَذِهِ فِعْلٌ مِنْ عَلَا بَعْلُو ،
قَالَ طَرْفَةٌ :

وَسَأَى الْقَوْمُ كَأَسَا مَرَّةً

وَعَلَا الْحَيْلُ دِمَاءُ كَالشَّقِيرِ
وَيَبُورَى : وَعَلَى الْحَيْلِ ، قَالَ سَيِّبُونِي : أَلِفُ
عَلَا زَيْدٌ تَوْبٌ مُثْقَلَةٌ مِنْ وَاوٍ ، إِلَّا أَنَّهُا ثَقُلَتْ
مَعَ الْمُضْمَرِ يَاءُ ، تَقُولُ : عَلَيْكَ ، وَبَعَضُ
الْعَرَبِ يَتْرِكُهَا عَلَى حَالِهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ :

أَيُّ قُلُوصٍ رَاكِبٍ تَرَاهَا
فَاشْدُدْ بِمَعْنَى حَقَبٍ حَقْوَاهَا
نَادِيَةً وَنَادِيًا أَبَاهَا
طَارُوا عَلَاهُمْ فَطَرَّ عَلَاهَا
وَيُقَالُ : هِيَ بَلْقَةٌ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ
ابْنُ بَرِّي : أَنشده أَبُو زَيْدٍ :

نَاجِيَةٌ وَنَاجِيًا أَبَاهَا

قَالَ : وَكَذَلِكَ أَنشدهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي تَرْجُمَةِ
نَجَا . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : سَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ عَنْ
هَذَا الشَّعْرِ فَقَالَ لِي : انْقَطَعَتْ عَلَيْهِ ، هَذَا مِنْ
قَوْلِهِ الْمُضْمَلِ .

وَعَلَى : حَرْفٌ حَافِضٌ ، وَقَدْ تَكُونُ
اسْمًا يَدْخُلُ عَلَيْهِ حَرْفٌ ، قَالَ يَزِيدُ
ابْنُ الطَّرِيفِيِّ :

عَدَّتْ مِنْ عَلَيْهِ تَنْفُضُ الطَّلَّ بَعْدَمَا
رَأَتْ حَاجِبَ الشَّمْسِ اسْتَوَى فَرَقَمًا
أَيُّ عَدَّتْ مِنْ قَوْفِهِ ، لِأَنَّ حَرْفَ الْجَرِّ
لَا يَدْخُلُ عَلَى حَرْفِ الْجَرِّ ، وَقَوْلُهُمْ : كَانَ
كَذَا عَلَى عَهْدِ فُلَانٍ ، أَيُّ فِي عَهْدِهِ ، وَقَدْ
بُوضِعَ مَوْضِعٌ مِنْ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « إِذَا اسْتَأْمَرُوا
عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ » ، أَيُّ مِنَ النَّاسِ .
وَتَقُولُ : عَلَى زَيْدًا وَعَلَى يَزِيدُ ، مَعْنَاهُ

أَعْطَى زَيْدًا ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَتَكُونُ عَلَى
بِمَعْنَى الْبَاءِ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

وَكَانَهُنَّ رِبَابَةٌ وَكَانَهُ

بَسْرٌ بَيِّضٌ عَلَى الْفِدَاحِ وَيَبْضَعُ
أَيُّ بِالْفِدَاحِ .

وَعَلَى : صِفَةٌ مِنَ الصِّفَاتِ ، وَلِلْعَرَبِ
فِيهَا لُغَتَانِ : كُنْتُ عَلَى السُّطْحِ ، وَكُنْتُ
أَعْلَى السُّطْحِ ، قَالَ الرَّجَّاحُ فِي قَوْلِهِمْ :
عَلَيْهِمْ وَإِيَّاهُمْ : الْأَصْلُ عَلَاهُمْ وَالْإِسْمُ ، كَمَا
تَقُولُ إِلَى زَيْدٍ وَعَلَى زَيْدٍ ، إِلَّا أَنَّ الْأَلِفَ
غَيَّرْتَ مَعَ الْمُضْمَرِ فَأَبْدَلْتِ يَاءُ لِتَفْصِيلِ بَيْنَ
الْأَلِفِ الَّتِي فِي آخِرِ الْمُتَمَكِّنَةِ وَبَيْنَ الْأَلِفِ فِي
آخِرِ غَيْرِ الْمُتَمَكِّنَةِ الَّتِي الْإِضَافَةُ لَزِمَتْ لَهَا ،
أَلَا تَرَى أَنَّ عَلَى وَكَذَلِكَ قَالَتِ الْعَرَبُ فِي كِلَا فِي
الْإِضَافَةِ ؟ وَلِذَلِكَ قَالَتِ الْعَرَبُ فِي كِلَا فِي
حَالِ التَّصْبِيبِ وَالْجَرِّ : رَأَيْتُ كِلَيْهَا وَكِلَيْكُمَا ،
وَمَرَّزْتُ بِكِلَيْهَا ، فَفَصَلَّتْ بَيْنَ الْإِضَافَةِ إِلَى
الْمُظَهَّرِ وَالْمُضْمَرِ لَمَّا كَانَتْ كِلَا لَا تَنْفَرِدُ ،
وَلَا تَكُونُ كَلِمًا إِلَّا بِالْإِضَافَةِ . وَالْعِلَاوَةُ :
أَعْلَى الرَّأْسِ ، وَقِيلَ : أَعْلَى الْعُنُقِ . يُقَالُ :
ضَرَبْتُ عِلَاوَتَهُ أَيُّ رَأْسَهُ وَعُنُقَهُ . وَالْعِلَاوَةُ
أَيْضًا : رَأْسُ الْإِنْسَانِ مَا دَامَ فِي عُنُقِهِ .

وَالْعِلَاوَةُ : مَا يُحْمَلُ عَلَى الْبَعِيرِ وَغَيْرِهِ ، وَهُوَ
مَا وَضِعَ بَيْنَ الْعِدَائِينَ ، وَقِيلَ : عِلَاوَةُ كُلِّ
شَيْءٍ مَا زَادَ عَلَيْهِ . يُقَالُ : أَعْطَاهُ أَلْفًا وَوِينَارًا
عِلَاوَةً ، وَأَعْطَاهُ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَمِائَةٍ عِلَاوَةً ،
وَجَمْعُ الْعِلَاوَةِ عِلَاوَى مِثْلُ ، هِرَاوَةٌ
وَهَرَاوَى . وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : قَالَ لِيَلِيدِ
الشَّاعِرِ كَمْ عَطَاؤُكَ ؟ فَقَالَ : أَلْفَانِ
وَخَمْسَمِائَةٍ ، فَقَالَ : مَا بَالُ الْعِلَاوَةِ بَيْنَ
الْفُؤَدَيْنِ ؟ الْعِلَاوَةُ : مَا عُولَى فَوْقَ الْجِمْلِ
وَزَيْدٌ عَلَيْهِ ، وَالْفُؤَادَانِ : الْعِدْلَانِ . وَيُقَالُ :
عَلَّ عِلَاوًا عَلَى الْأَحْمَالِ وَعَالِيهَا .
وَالْعِلَاوَةُ : كُلُّ مَا عَلَيَتْ بِهِ عَلَى الْبَعِيرِ بَعْدَ
تَامِ الْوَقْفِ ، أَوْ عَلَفْتُهُ عَلَيْهِ ، نَحْوُ السَّقَاةِ
وَالسَّقُودِ ، وَالْجَمْعُ الْعِلَاوَى مِثْلُ إِدَاوَةٍ
وَأَدَاوَى .

وَالْعَلْيَاءُ : رَأْسُ الْجَبَلِ ، وَفِي

التَّهْلِيلِ : رَأْسُ كُلِّ جَبَلٍ مُشْرِفٍ ، وَقِيلَ :
كُلُّ مَا عَلَا مِنَ الشَّيْءِ ، قَالَ زُهَيْرٌ :

تَبَصَّرَ خَلِيلِي هَلْ تَرَى مِنْ طَعَائِنِ

تَحْمَلُنَ بِالْعَلْيَاءِ مِنْ فَوْقِ جُرْتُمِ ؟

وَالْعَلْيَاءُ : السَّمَاءُ اسْمٌ لَهَا ، وَلَيْسَ
بِصِفَةٍ ، وَأَصْلُهُ الْوَاوُ إِلَّا أَنَّهُ شَدَّ . وَالسَّمَوَاتُ
الْعُلَى : جَمْعُ السَّمَاءِ الْعُلْيَا ، وَالثَّنَائِيَا الْعُلْيَا
وَالثَّنَائِيَا السُّفْلَى . يُقَالُ لِلْجَاعَةِ : عَلِيَا
وَسُفْلَى ، لِتَأْيِثِ الْجَاعَةِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى :
« لِنُرِيكَ مِنْ آيَاتِنَا الْكُبْرَى » ، وَلَمْ يَقُلْ
الْكَبْرَى ، وَهُوَ بِمِثْلَةِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى ،
وَبِمِثْلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَى فِيهَا مَا رَبُّ
أُخْرَى » . وَالْعَلْيَاءُ : كُلُّ مَكَانٍ مُشْرِفٍ ، وَفِي
شِعْرِ الْعَبَّاسِ يَمْدُحُ النَّبِيَّ ﷺ :

حَتَّى احْتَوَى بَيْتَكَ الْمُهَيَّبِينَ مِنْ

خَنِيْفٍ عَلْيَاءَ تَحْتَهَا الثُّطُنُ

قَالَ : عَلْيَاءُ اسْمُ الْمَكَانِ الْمُرْتَفِعِ كَالْبَيْعِ ،
وَلَيْسَتْ بِتَأْيِثِ الْأَعْلَى ، لِأَنَّهَا جَاءَتْ
مُتَّكِرَةً ، وَقَعْلَاءُ أَفْعَلٌ يَلْزُمُهَا التَّعْرِيفُ .

وَالْعُلْيَا : اسْمٌ لِلْمَكَانِ الْعَالِي ، وَلِلْفَعْلَةِ
الْعَالِيَةِ عَلَى الْمَثَلِ ، صَارَتْ الْوَاوُ فِيهَا يَاءُ لِأَنَّ
فَعْلَى إِذَا كَانَتْ اسْمًا مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ أَبْدَلْتِ
وَاوَهُ يَاءُ ، كَمَا أَبْدَلُوا الْوَاوُ مَكَانَ الْبَاءِ فِي فَعْلَى
إِذَا كَانَتْ اسْمًا فَأَدْخَلُوهَا عَلَيْهَا فِي فَعْلَى
لِتَشْكَافًا فِي التَّعْيِيرِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : هَذَا قَوْلُ
سَيِّبُونِي .

وَيُقَالُ : نَزَلَ فُلَانٌ بِعَالِيَةِ الْوَادِي

وَسَافِلِيَةٍ ، فَعَالِيَتُهُ حَيْثُ يَنْحَدِرُ الْمَاءُ مِنْهُ ،
وَسَافِلَتُهُ حَيْثُ يَنْصَبُ إِلَيْهِ .

وَعَلَا حَاجَتَهُ وَاسْتَعْلَاهَا : ظَهَرَ عَلَيْهَا ،

وَعَلَا قُوَّتَهُ وَاسْتَعْلَاهُ كَذَلِكَ . وَرَجُلٌ عَلَوُ
لِلرَّجَالِ عَلَى مِثَالِ عَدُوٍّ ، (عَنِ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَلَمْ يَسْتَبِيحْ بِغُفُوبِ
فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي حَصَرَهَا كَحَسَوُ وَفَسَوُ ، وَكُلُّ
مَنْ فَهَرَ رَجُلًا أَوْ عَدُوًّا فَإِنَّهُ يُقَالُ عَلَاهُ وَاعْتَلَاهُ
وَاسْتَعْلَاهُ ، وَاسْتَعْلَى عَلَيْهِ ، وَاسْتَعْلَى عَلَى
النَّاسِ : غَلِبَهُمْ وَقَهَرَهُمْ وَعَلَاهُمْ . قَالَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ : « وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنْ اسْتَعْلَى » ،

قَالَ اللَّيْثُ : الْفَرَسُ إِذَا بَلَغَ الْعَابَةَ فِي الرَّهَانِ يُقَالُ قَدِ اسْتَعْلَى عَلَى الْعَابَةِ .

وَعَلَوْتُ الرَّجُلَ : غَلَبْتُهُ ، وَعَلَوْتُهُ بِالسَّيْفِ : ضَرَبْتُهُ .

وَالْعَلْوُ : ارْتِفَاعُ أَصْلِ الْبِنَاءِ .

وَقَالُوا فِي النَّدَاءِ : تَعَالَى أَيْ اغْلَى ،

وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ الْأَمْرِ . وَالْتَعَالَى :

الْإِرْتِفَاعُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : تَقُولُ الْعَرَبُ فِي

النَّدَاءِ لِلرَّجُلِ تَعَالَى ، يَفْتَحُ اللَّامَ ، وَاللَّائِثِينَ

تَعَالَى ، وَلِلرَّجَالِ تَعَالُوا ، وَلِلْمَرْأَةِ تَعَالَى ،

وَلِلنِّسَاءِ تَعَالَيْنَ ، وَلَا يُبَالُونَ أَيْنَ يَكُونُ الْمَدْعُوُّ

فِي مَكَانٍ أَعْلَى مِنْ مَكَانِ الدَّاعِي أَوْ مَكَانٍ

دُونَهُ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ مِنْهُ تَعَالَيْتُ

وَلَا يَنْهَى عَنْهُ .

وَتَقُولُ : تَعَالَيْتُ ، وَإِلَى أَيْ شَيْءٍ

أَتَعَالَى .

وَعَلَا بِالْأَمْرِ : اضْطَلَعَ بِهِ وَاسْتَقْبَلَ ، قَالَ

كَعْبُ بْنُ سَعْدٍ الْغَنَوِيُّ يُخَاطِبُ ابْنَهُ عَلِيًّا

ابْنَ كَعْبِ ، وَقِيلَ هُوَ لِحَلِيِّ بْنِ عَدِيِّ الْغَنَوِيِّ

الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْغَدِيرِ :

اعْمِدْ لِمَا تَعْلُو فَمَا لَكَ بِالذِّئْبِ

لَا تَسْتَطِيعُ مِنَ الْأُمُورِ يَدَانِ

هَكَذَا أوردَهُ الْجَوْهَرِيُّ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :

صَوَابُهُ فَاعْمِدْ بِالْفَاءِ ، لِأَنَّ قَبْلَهُ :

وَإِذَا رَأَيْتَ الْمَرْءَ يَشْعَبُ أَمْرَهُ

شَعَبَ الْعَصَا وَيَلْبِغُ فِي الْعَصِيانِ

يَقُولُ : إِذَا رَأَيْتَ الْمَرْءَ يَسْعَى فِي فِسَادِ حَالِهِ

وَيَلْبِغُ فِي عَصِيانِكَ وَمُخَالَفَةِ أَمْرِكَ فِيهَا يُفْسِدُ

حَالَهُ فَدَعُهُ وَاعْمِدْ لِمَا تَسْتَطِيعُ بِهِ مِنَ الْأَمْرِ

وَتَضْطَلِعُ بِهِ . إِذْ لَا قُوَّةَ لَكَ عَلَى مَنْ

لَا يُؤَافِقُكَ .

وَعَلَا الْفَرَسَ : رَكِبَهُ . وَأَعْلَى عَنْهُ :

نَزَلَ . وَعَلَى الْمَتَاعِ عَنِ الدَّابَّةِ : أَنْزَلَهُ ،

وَلَا يُقَالُ أَعْلَاهُ فِي هَذَا الْمَعْنَى إِلَّا مُسْتَكْرَهًا .

وَعَالُوا نَعِيَهُ : أَظْهَرُوهُ ؛ (عَنِ

ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، قَالَ : وَلَا يُقَالُ أَعْلَاهُ وَلَا

عَلَوُهُ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : تَعْلَى فَلَانٌ إِذَا هَجَمَ

عَلَى قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنٍ ، وَكَذَلِكَ دَمَقَ وَدَمَرَ .

وَيُقَالُ : عَلَيْتُهُ عَلَى الْحِجَارِ وَعَلَيْتُهُ

عَلَيْهِ ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ :

عَالَيْتُ أَنْسَاعِي وَجَلَبَ الْكُورِ

عَلَى سَرَاةٍ رَائِحٍ مَنْطُورِ

وَقَالَ :

فَالَا تَجَلَّلُهَا يُعَالُوكَ قَوْفَهَا

وَكَيْفَ تَوَفَّى ظَهَرَ مَا أَنْتَ رَاكِبُهُ ؟

أَيْ يُعَالُوكَ قَوْفَهَا ؛ وَقَالَ رُوَيْبَةُ :

وَإِنْ هَوَى الْعَائِرُ قَلْنَا : دَعَدَا

لَهُ وَعَالَيْنَا بِتَشْمِيشٍ لَمَّا

أَبُوسَعِيدٍ : عَلَوْتُ عَلَى فَلَانٍ الرِّيحَ ،

أَيْ كُنْتُ فِي عُلَاوَتِهَا . وَيُقَالُ : لَا تَعْمَلُ الرِّيحُ

عَلَى الصَّبِيدِ ، فَبِرَاحٍ رِيحَكَ وَيَنْفِرُ .

وَيُقَالُ : كُنْ فِي عُلَاوَةِ الرِّيحِ

وَسُفَالَتِهَا ، فَعَلَاوَتُهَا أَنْ تَكُونَ قَوْقَ الصَّبِيدِ ،

وَسُفَالَتِهَا أَنْ تَكُونَ تَحْتَ الصَّبِيدِ ، لِئَلَّا يَجِدَ

الْوَحْشُ رَائِحَتَكَ . وَيُقَالُ : أَتَيْتُ النَّاقَةَ مِنْ

قَبْلِ مُسْتَعْلَاهَا ، أَيْ مِنْ قَبْلِ إِنْسِيهَا .

وَالْمَعْلَى ، يَفْتَحُ اللَّامَ : الْفَيْدَحُ السَّابِعُ

فِي الْمَيْسِرِ ، وَهُوَ أَفْضَلُهَا ، إِذَا فَارَ حَارَ سَبْعَةَ

أَنْصِيَاءَ مِنَ الْجُرُورِ ؛ وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ : وَلَهُ

سَبْعَةُ قُرُوصٍ ، وَلَهُ غُثْمٌ سَبْعَةَ أَنْصِيَاءَ إِنْ

فَارَ ، وَعَلَيْهِ غُرْمٌ سَبْعَةَ أَنْصِيَاءَ إِنْ لَمْ يَفْرُ .

وَالْعَلَاةُ : الصَّحْرَةُ ؛ وَقِيلَ : صَحْرَةُ

يُجْعَلُ لَهَا إِطَارٌ مِنَ الْأَخْشَاءِ وَمِنَ اللَّيْلِ وَالرَّمَادِ

ثُمَّ يَطْبِخُ فِيهَا الْأَقِطَ ، وَتُجْمَعُ عَلَاً ؛ وَأَنْشَدَ

أَبُو عَيْبٍ :

وَقَالُوا عَلَيْكُمْ عَاصِمًا نَسْتَعِثُ بِهِ

رُوَيْدَكَ حَتَّى يَضْفِقَ السَّبْهَمَ عَاصِمًا

وَحَتَّى تَرَى أَنَّ الْعَلَاةَ تَمُدُّهَا

جُحَادِيَّةً وَالرَّائِحَاتُ الرُّوَامِ (١)

يُرِيدُ : أَنْ تَلِكَ الْعَلَاةُ يَزِيدُ فِيهَا

جُحَادِيَّةً ، وَهِيَ قِرْبَةٌ مَلَأَى لَبْنًا ، أَوْ

غِرَارَةٌ مَلَأَى ثَمْرًا أَوْ حِنْطَةً ، يُصَبُّ مِنْهَا فِي

الْعَلَاةِ لِلتَّأْطِيطِ ، فَذَلِكَ مَدُّهَا فِيهَا . قَالَ

الْجَوْهَرِيُّ : وَالْعَلَاةُ حَجَرٌ يُجْعَلُ عَلَيْهِ

الْأَقِطُ ، قَالَ مَبْسُورُ بْنُ هُذَيْلِ الشَّمَجِيُّ :

لَا يَنْفَعُ الشَّاؤِي فِيهَا شَأُهُ

وَلَا حِمَارُهُ وَلَا عِلَائُهُ

وَالْعَلَاةُ : الزَّرْبَةُ الَّتِي يَضْرِبُ عَلَيْهَا

الْحِدَادُ الْحَدِيدَ . وَالْعَلَاةُ : السَّنْدَانُ . وَفِي

حَدِيثِ عَطَاءِ فِي مَهَبِطِ آدَمَ : مَهَبَطٌ بِالْعَلَاةِ ،

وَهِيَ السَّنْدَانُ ، وَالْجَمْعُ الْعَلَا . وَيُقَالُ

لِلنَّاقَةِ : عَلَاةٌ تُشَبَّهُ بِهَا فِي صَلَابَتِهَا ، يُقَالُ :

نَاقَةٌ عَلَاةٌ الْخَلْقِ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَمَتَلَفٍ بَيْنَ مَوَامِةٍ بِمَهْلِكَةٍ

جَاوَزَتْهَا بِعَلَاةِ الْخَلْقِ عَلِيَانِ (٢)

أَيْ طَوِيلَةٍ جَسِيمَةٍ . وَذَكَرَ ابْنُ بَرِّي عَنِ الْفَرَّاهِ

أَنَّهُ قَالَ : نَاقَةٌ عَلِيَانُ ، يَكْسِرُ الْعَيْنَ ، وَذَكَرَ

أَبُو عَلِيٍّ أَنَّهُ يُقَالُ : رَجُلٌ عَلِيَانٌ وَعَلِيَانُ ،

وَأَصْلُ الْيَاءِ وَأَوَّانِقَلْتِ يَاءً ، كَمَا قَالُوا صَبِيئَةً

وَصَبِيَانًا ؛ وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْأَخْلَعِ :

تَقَدَّمُهَا كُلُّ عِلَاةٍ عَلِيَانِ

وَيُقَالُ : رَجُلٌ عَلِيَانٌ مِثْلُ عَطْشَانَ ، وَكَذَلِكَ

الْمَرْأَةُ ، يَسْتَوِي فِيهِ الْمَذَكَّرُ وَالْمَوْثُ ؛ وَفِي

التَّنْزِيلِ : « وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ ؛

قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : أَنْزَلَ الْعَلَاةَ وَالْمَرْءَ .

وَعَلَى الْحَبْلِ : أَعَادَهُ إِلَى مَوْضِعِهِ مِنْ

الْبَكْرَةِ يُعْلِيهِ ؛ وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي يَرُدُّ حَبْلَ

الْمُسْتَقَى بِالْبَكْرَةِ إِلَى مَوْضِعِهِ مِنْهَا إِذَا مَرَسَ :

الْمَعْلَى ، وَالرِّشَاءُ الْمَعْلَى . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو :

التَّمْلِيَةُ أَنْ يَتَنَا بَعْضُ الطِّيِّ اسْفَلَ الْبِئْرِ ، فَيَنْزِلُ

رَجُلٌ فِي الْبِئْرِ يُعْلِي الدَّلْوَ عَنِ الْحَجَرِ الثَّانِي ؛

وَأَنْشَدَ لِعَدِيِّ :

كَهَوِي الدَّلْوِ تَرَاهَا الْمَعْلُ

(٢) رواية البيت في الصحاح .

ومتلف بين موماة ومهلكة

جاوزته بعلاة الخلق عليان

[عبد الله]

(١) قوله : « جحادية » ، بجم بعدها خاء

معجمة ، صوابه « جحادية » بجم فحاء مهملة كما في

التهديب وفي مادة « جحد » من اللسان .

وقوله : « والرائحات الروام » جاء في رواية

أخرى « الرواسم » ، وهي التي ترسم أثرًا في الأرض

من وطنها الشديد . [عبد الله]

أَرَادَ الْمُعَلَّى ؛ وَقَالَ :

لَوْ أَنَّ سَلَمَى أَبْصَرَتْ مَطْلَى
تَمْتَحُ أَوْ تَدْلُجُ أَوْ تُعَلَّى
وَقِيلَ : الْمُعَلَّى الَّذِي يَرْفَعُ الدُّوْمَ مَمْلُوءَةً إِلَى
فَوْقَ بَعِيْنِ الْمُسْتَعْلَى بِذَلِكَ .

وَعُلُوَانُ الْكِتَابِ : سِمَتُهُ كَعُنُوَانِهِ ، وَقَدْ
عَلَيْتُهُ ، هَذَا أَقْبَسُ . وَيُقَالُ : عَلَوْتُهُ عَلَوْنَةً
وَعُلُوَانًا ، وَعَوْتُوْتُهُ عَوْتُونَ وَعَعُوَانًا . قَالَ
أَبُو زَيْدٍ : عَلُوَانُ كُلِّ شَيْءٍ مَا عَلَا مِنْهُ ، وَهُوَ
الْعُنُوَانُ ، وَأَنْشَدَ :

وَحَاجَةٌ دُونَ أُخْرَى قَدْ سَمَحَتْ بِهَا
جَعَلْتَهَا لِلَّذِي أَخْفَيْتُ عُنُوَانَا
أَيَّ أَظْهَرْتُ حَاجَةً وَكَمَنْتُ أُخْرَى ، وَهِيَ
الَّتِي أُرْبِعُ ، فَصَارَتْ هَذِهِ عُنُوَانًا لَهَا أَرَدْتُ .
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعَرَبُ تُبَدِّلُ اللَّامَ مِنَ التَّوْنِ
فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ ، مِثْلُ لَعَلَّكَ وَلَعَلَّكَ وَعَعَلَّةُ
إِلَى السَّجْنِ وَعَعْتَهُ ، وَكَانَ عَلُوَانُ الْكِتَابِ
اللَّامُ فِيهِ مُبَدَّلَةً مِنَ التَّوْنِ ، وَقَدْ مَضَى
تَفْسِيرُهُ .

وَرَجُلٌ عَلِيَانٌ وَعَلِيَانٌ : ضَحْمٌ طَوِيلٌ ،
وَالْأَيْكِيُّ بِالْهَاءِ . وَنَاقَةٌ عَلِيَانٌ : طَوِيلَةٌ
جَسِيمَةٌ ، عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ؛ وَأَنْشَدَ :

أَنْشَدُ مِنْ حَوَارِءِ عَلِيَانٍ
مَضْبُورَةٍ الْكَاهِلِ كَالثَّيْبَانِ

وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : نَاقَةٌ عَلَاءٌ وَعَلِيَّةٌ وَعَلِيَانٌ
مُرْتَفِعَةٌ السَّيْرِ ، لَا تُرَى أَبَدًا إِلَّا أَمَامَ الرِّكَابِ .

وَالْعَلِيَانُ : الطَّوِيلُ مِنَ الضَّبَاعِ ؛
وَقِيلَ : الذِّكْرُ مِنَ الضَّبَاعِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ ؛
هَذَا تَضْعِيفٌ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ لِذِكْرِ الضَّبَاعِ
عَلِيَانٌ ، بَالِثًا ، فَصَحَّفَهُ اللَّيْثُ وَجَعَلَ بَدَلَ
الْهَاءِ لَامًا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

وَوَعِيرٌ عَلِيَانٌ : ضَحْمٌ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ ؛
هُوَ الْقَدِيمُ الضَّحْمُ . وَصَوْتُ عَلِيَانٌ : جَهْرٌ
(عَنْهُ أَيْضًا) ، وَالْيَاءُ فِي كُلِّ ذَلِكَ مُتَقَلِّبَةٌ عَنْ
وَاوٍ لِقُرْبِ الْكُسْرَةِ وَخَفَاءِ اللَّامِ بِمِشَابَهَتِهَا
التَّوْنِ مَعَ السُّكُونِ .

وَالْعَلَاءِيَّةُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

فَمَا أُمَّ حِشْفٍ بِالْعَلَاءِيَّةِ فَارِدٌ

تَثْوِسُ الْبَرِيرَ حَيْثُ نَالَ اهْتِصَارُهَا
قَالَ ابْنُ جَنِّي : الْيَاءُ فِي الْعَلَاءِيَّةِ بَدَلٌ عَنْ
وَاوٍ ، وَذَلِكَ أَنَا لَا نَعْرِفُ فِي الْكَلَامِ تَضْرِيفَ
ع ل ي ، إِنَّمَا هُوَ ع ل و ، فَكَانَتْ فِي الْأَصْلِ
عَلَاوَةً ، إِلَّا أَنَّهُ غَيَّرَ إِلَى الْيَاءِ مِنْ حَيْثُ كَانَ
عَلَمًا ، وَالْأَعْلَامُ مِمَّا يَكْتَرُ فِيهَا التَّغْيِيرُ
وَالْمَخْلَافُ كَمَوْهَبٍ وَحَبِيبَةٍ وَمَحَبِّبٍ ، وَقَدْ
قَالُوا الشُّكَايَةَ ، فَهَذِهِ تَطْيِيرُ الْعَلَاءِيَّةِ ، إِلَّا أَنَّ
هَذَا لَيْسَ بِعَلَمٍ .

وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْعَلَاءِ ، بِالضَّمِّ
وَالْقَصْرِ : هُوَ مَوْضِعٌ مِنْ نَاحِيَةِ وَاوِي
الْقُرَى ، نَزَلَهُ سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي
طَرِيقِهِ إِلَى ثَبُوكَ وَبِهِ مَسْجِدٌ .

وَاعْتَلَى الشَّيْءُ : قَوِيَ عَلَيْهِ وَعَلَاهُ ؛
قَالَ :

إِنِّي إِذَا مَا لَمْ تَصِلْنِي خَلْتِي
وَتَبَاعَدْتِ مَنِّي اعْتَلَيْتِ بِعَادَهَا
أَيَّ عَلَوْتُ بِعَادَهَا بِعَادِ أَشَدَّ مِنْهُ ؛ وَقَوْلُهُ
أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِيَعْفُضَ وَلَدِ بِلَالِ
ابْنِ جَرِيرٍ :

لَعَمْرُكَ ! إِنِّي يَوْمَ قَيْدٍ لَمَعْتَلِي
بِأَسَاءِ أَعْدَائِي ، عَلَى كَثْرَةِ الرَّجْرِ
فَسَرُهُ فَقَالَ : مُعْتَلِي عَالُو قَائِدٍ قَاهِرٌ .
وَالْعَلِيُّ : الصُّلْبُ الشَّدِيدُ الْقَوِيُّ .

وَعَالِيَةٌ تَمِيمٌ : هُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ ،
وَهُمْ بَنُو الْهَجِيمِ وَالْمُعْتَبِرِ وَمَارِزِ . وَعَلِيًّا مُضَرٌّ :
أَعْلَاهَا ، وَهُمْ قُرَيْشٌ وَقَيْسٌ .
وَالْعَلِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْمُعْتَلِيَّةُ وَالْمُسْتَعْلِيَّةُ :
الْقَوِيَّةُ عَلَى جَمَلِهَا .

وَاللِّمَاقَةُ حَالِيَانٌ : أَخَذَهَا يُنْسِكُ الْعَلْبَةَ
مِنَ الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ ، وَالْآخَرَ يُحَلِّبُ مِنْ
الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ ، فَالَّذِي يُحَلِّبُ يُسَمَّى
الْمُعَلَّى وَالْمُسْتَعْلَى ، وَالَّذِي يُنْسِكُ يُسَمَّى
الْبَائِنَ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْمُسْتَعْلَى هُوَ الَّذِي
يَقُومُ عَلَى يَسَارِ الْحَلْوِيَّةِ ، وَالْبَائِنُ الَّذِي يَقُومُ
عَلَى يَمِينِهَا ، وَالْمُسْتَعْلَى يَأْخُذُ الْعَلْبَةَ بِيَدِهِ
الْأَيْسَرِ وَيُحَلِّبُ بِالْيَمِينِ ؛ وَقَالَ الْكَمَيْتِيُّ فِي

الْمُسْتَعْلَى وَالْبَائِنَ :

يُبَشِّرُ مُسْتَعْلِيًّا بَائِنٌ

مِنَ الْحَالِيَيْنِ بِأَنَّ لَا غَرَارًا
وَالْمُسْتَعْلَى : الَّذِي يُحَلِّبُهَا مِنْ شِقِّهَا الْأَيْسَرِ ،
وَالْبَائِنُ مِنَ الْأَيْمَنِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ :
الْمُعَلَّى ، بِكَسْرِ اللَّامِ ، الَّذِي يَأْتِي الْحَلْوِيَّةَ
مِنَ قِبَلِ يَمِينِهَا . وَالْعَلَاءَةُ أَيْضًا : شَيْبَةٌ بِالْعَلْبَةِ
يُجْعَلُ حَوَالِيَهَا الْخَيْلُ وَيُحَلِّبُ بِهَا .
وَنَاقَةٌ عَلَاءٌ : عَلَاءِيَّةٌ مُشْرِفَةٌ ؛ قَالَ :

حَرْفٌ عَلَدَاءَةٌ عَلَاءٌ ضَمَّعٌ
وَيُقَالُ : عَلِيَّةٌ حَيْلَةٌ ، أَي حُلُوءَةٌ الْمَنْظَرِ
وَالسَّيْرِ عَلِيَّةٌ فَائِئَةٌ .

وَالْعَلَاءَةُ : فَرَسٌ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ ، صِفَةٌ
غَالِيَّةٌ .

وَعَوْلَى السَّمْنُ وَالشَّخْمُ فِي كُلِّ ذِي
سِمَنِ : صُبِحَ حَتَّى ارْتَفَعَ فِي الصَّعَةِ (عَنِ
اللَّحْيَانِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ قَوْلَ طَرْفَةَ :

لَهَا عَضْدَانِ عَوْلَى النَّحْضِ فِيهَا
كَانَهَا بَابَا مُنِيفٍ مُمَرَّدِ
وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ عَنِ الْعَامِرِيَّةِ : كَانَ لِي
أَخٌ هَيْئًا ^(١) عَلِيٌّ ، أَي تَبَاتُّهُ لِلنِّسَاءِ .

وَعَلِيٌّ : اسْمٌ ، فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ
الْقَوِيَّةِ ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مِنَ عَلَا يَعْلُو .

وَعَلِيُّونَ : جَاعَةٌ عَلِيٌّ فِي السَّمَاءِ
السَّابِعَةِ ، إِلَيْهِ يُصْعَدُ بِأَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ .
وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي
عَلِيٍّ » ، أَي فِي أَعْلَى الْأَمْكِنَةِ . يَقُولُ
الْقَائِلُ : كَيْفَ جُمِعَتْ عَلِيُّونَ بِالتَّوْنِ ، وَهَذَا
مِنْ جَمْعِ الرَّجَالِ ؟ قَالَ : وَالْعَرَبُ إِذَا
جَمَعَتْ جَمْعًا لَا يَذْهَبُونَ فِيهِ إِلَى أَنْ لَهُ بِنَاءٌ

مِنْ وَاحِدٍ وَاثْنَيْنِ ، وَقَالُوا فِي الْمَذْكَرِ
وَالْمَوْثُوثِ بِالتَّوْنِ ، مِنْ ذَلِكَ عَلِيُّونَ ، وَهُوَ
شَيْءٌ فَوْقَ شَيْءٍ غَيْرٌ مَعْرُوفٌ وَاحِدُهُ
وَلَا اثْنَاءُ . قَالَ : وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ
أَطْعَمْنَا مَرَّةً مَرَّتَيْنِ ؛ تُرِيدُ اللَّحْمَانَ إِذَا طُبِحَتْ

(١) قوله : « هني الخ » هكذا في الطبعات
جميعها ، وصوابه هني كما جاء في مادة « هيا »
وكما في المحكم . [عبد الله]

بماء واحد؛ وأنشد:

قَدْ رَوَيْتَ إِلَّا دُهَيْدِيهَا
فَلَيْصَاتٍ وَأَبْسِكْرِيهَا

فَجَمَعَ بِالثَوْنِ، لِأَنَّهُ أَرَادَ الْعَدَدَ الَّذِي لَا يَحُدُّ
آخِرَهُ؛ وَكَذَلِكَ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

فَأَصْبَحَتِ الْمَدَاهِبُ قَدْ أَدَاعَتِ

بِهَا الْأَعْصَارُ بَعْدَ الْوَابِلِيْنَا
أَرَادَ الْمَطَرُ بَعْدَ الْمَطَرِ غَيْرِ مَحْدُودٍ، وَكَذَلِكَ
عَلِيُّ بْنُ أَرْفَاعٍ بَعْدَ ارْتِفَاعِ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي
قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: «لَفِي عَلِيَيْنِ»؛ أَيْ فِي أَعْلَى
الْأَمْكِنَةِ، «وَمَا أَدْرَاكَ مَا عَلِيُونُ»، قَالَ:

وَإِعْرَابُ هَذَا الْإِسْمِ كَأِعْرَابِ الْجَمْعِ، لِأَنَّهُ
عَلَى لَفْظِ الْجَمْعِ، كَمَا تَقُولُ هَذِهِ قُتَيْبُونَ
وَرَأَيْتَ قُتَيْبِينَ، وَعَلِيُونُ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ؛
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ:

إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ عَلِيَيْنِ كَمَا تَرَاءَوْنَ
الْكُوكَبَ الذَّرِّيَّ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ؛ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: عَلِيُونُ اسْمٌ لِلسَّمَاءِ السَّابِعَةِ؛
وَقِيلَ: هُوَ اسْمٌ لِيَدِيَوَانِ الْمَلَائِكَةِ الْحَافِظَةِ،
يُرْفَعُ إِلَيْهِ أَعْمَالُ الصَّالِحِينَ مِنَ الْعِيَادِ؛

وَقِيلَ: أَرَادَ أَعْلَى الْأَمْكِنَةِ وَأَشْرَفَ الْمَرَاتِبِ
وَأَقْرَبَهَا مِنَ اللَّهِ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ، وَيَعْرَبُ
بِالْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ كَقُتَيْبِينَ وَأَشْبَاهِهَا،
عَلَى أَنَّهُ جَمْعٌ أَوْ وَاحِدٌ؛ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ:

هَذِهِ كَلِمَةٌ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنَّ يَقُولُوا لِأَهْلِ
الشَّرَفِ فِي الدُّنْيَا وَالْثَرْوَةِ وَالغِنَى: أَهْلُ
عَلِيَيْنِ، فَإِذَا كَانُوا مُتَّصِمِينَ قَالُوا سِفْلِيُونُ
وَالْعَلِيُونُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الَّذِينَ يَنْزِلُونَ
أَعَالَى الْبِلَادِ، فَإِذَا كَانُوا يَنْزِلُونَ أَسْفَلَهَا فَهُمْ
سِفْلِيُونُ.

وَيُقَالُ: هَذِهِ الْكَلِمَةُ تَسْتَعْلَى لِسَانِي،
إِذَا كَانَتْ تَعْتَرُهُ وَتَجْرِي عَلَيْهِ كَثِيرًا.

وَتَقُولُ الْعَرَبُ: ذَهَبَ الرَّجُلُ عِلَاءً
وَعُلُوًّا، وَلَمْ يَذْهَبْ سُفْلًا، إِذَا ارْتَفَعَ.

وَتَعَلَّتِ الْمَرْأَةُ: طَهَّرَتْ مِنْ نَفْسِهَا. وَفِي

حَدِيثِ سَبِيْعَةَ: أَنَّهَا لَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نَفْسِهَا،
أَيْ سَلِمَتْ، وَقِيلَ: تَشَوَّقَتْ لِخَطَابِهَا،
وَيُرْوَى: تَعَالَتْ، أَيْ ارْتَفَعَتْ وَظَهَّرَتْ،

قَالَ: وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ تَعَلَّى
الرَّجُلُ مِنْ عِلَّتِيهِ، إِذَا بَرَأَ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ
الشَّاعِرِ:

وَلَا ذَاتُ بَعْلِي مِنْ نَفَاسِي تَعَلَّتِ
أَي خَرَجَتْ مِنْ نَفَاسِيهَا وَسَلِمَتْ.

وَتَعَلَّى الْعَرِيضُ مِنْ عِلَّتِيهِ: أَفَاقَ مِنْهَا.
وَيَعَلَّى: اسْمٌ؛ فَأَمَّا قَوْلُهُ:

قَدْ عَجِبْتَ مِنِّي وَمِنْ يُعْيَلِيَا
لَمَّا رَأَيْتِي خَلَقًا مَقُولِيَا

فَأَنَّهُ أَرَادَ مِنْ يُعْيَلِي، قَرَدَهُ إِلَى أَصْلِهِ بِأَنَّ
حَرَكَتَ الْيَاءِ ضَرْوَرَةٌ، وَأَصْلُ الْيَاءِ الْبِئَاتِ
الْحَرَكَةُ، وَإِنَّمَا لَمْ يَتَوَّنْ لِأَنَّهُ لَا يَنْصَرِفُ؛
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَيُعْيَلِي، مُصَعَّرٌ: اسْمٌ
رَجُلٍ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابُهُ يُعْيَلُ.

وَإِذَا نُسِبَ الرَّجُلُ إِلَى عَلَى
ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالُوا:
عَلَوِيٌّ؛ وَإِذَا نُسِبُوا إِلَى بَنِي عَلِيٍّ، وَهُمْ
قَبِيلَةٌ، مِنْ كِنَانَةَ، قَالُوا: هُوَلَاءِ الْعَلِيُونُ؛
وَرَوَى عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ:

بَنُو عَلِيٍّ كُلُّهُمْ سَوَاءٌ

قَالَ: بَنُو عَلِيٍّ مِنْ بَنِي الْعَبَلَاتِ مِنْ بَنِي أُمِّيَّةِ
الْأَضْرَجِ، كَانَ وَلِيًّا مِنْ بَعْدِ طَلْحَةَ
الطَّلْحَاتِ، لِأَنَّ أُمَّهُمْ عَجَلَةٌ بِنْتُ حَادِلٍ^(١)
مِنَ الْبَرَاجِمِ، وَهِيَ أُمُّ وَلَدِ ابْنِ أُمِّيَّةِ
الْأَضْرَجِ.

وَعُلَوَانٌ وَمُعَلَّى: اسْمَانِ، وَالتَّسْبُّ إِلَى
مُعَلَّى مُعَلَوِيٌّ.

وَتَعَلَّى: اسْمٌ امْرَأَةً^(٢).

وَأَخَذَ مَالِي عُلُوَّةَ أَي عَتَوَةَ؛ (حَكَاهَا
اللَّحْيَانِيُّ عَنِ الرَّوَّاسِيِّ). وَحَكَى أَيْضًا أَنَّهُ
يُقَالُ لِلْكَبِيرِ الْمَالِ: اِعْلُ بِو، أَي ابْنُ بَعْدَهُ،
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّهُ دُعَاءٌ لَهُ بِالْبَقَاءِ؛
وَقَوْلُ طَفِيلِ الْعَتَوِيِّ:

وَنَحْنُ مَعْتَنَا يَوْمَ حَرَسِي نِسَاءَكُمْ
عَدَاةَ دَعَانَا عَامِرٌ غَيْرُ مُعْتَلٍ
إِنَّمَا أَرَادَ مُوتَلِي، فَحَوَّلَ الْهَمْزَةَ عَيْنًا. يُقَالُ:
فُلَانٌ غَيْرُ مُوتَلٍ فِي الْأَمْرِ، وَغَيْرُ مُعْتَلٍ، أَيْ
غَيْرُ مُقَصِّرٍ.

وَالْمُعْتَلِي: فَرَسٌ عُقْبَةُ بِنِ مَذَلِجٍ.
وَالْمُعَلَّى أَيْضًا^(٣): اسْمٌ فَرَسٍ الْأَشْعَرِ
الشَّاعِرِ. وَعَعْلَوِيٌّ: اسْمٌ فَرَسٍ سَلِيكٍ.
وَعَعْلَوِيٌّ: اسْمٌ فَرَسٍ خُفَّافِ بِنِ نُدْبَةَ، وَهِيَ
الَّتِي يَقُولُ فِيهَا:

وَقَفْتُ لَهُ عَعْلَوِيٌّ وَقَدْ خَامَ صُحْبَتِي
لَأَبْنِي مَجْدًا أَوْ لِأَثَارِ هَالِكَا

وَقِيلَ: عَعْلَوِيٌّ فَرَسٌ خُفَّافٍ بِنِ عُمَيْرٍ. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: وَعَعْلَوِيٌّ اسْمٌ فَرَسٍ كَانَتْ مِنْ
سَوَابِقِ خَيْلِ الْعَرَبِ.

• عمير. ذَكَرَ ابْنُ سَيِّدَةَ فِي تَرْجَمَةِ عُمَيْرٍ:
حَكَى سَبِيْبِيهِ عَمِيرٌ، بِالْمِيمِ عَلَى الْبَدَلِ،
قَالَ: فَلَا أَذْرَى أَيْ عُمَيْرِ عَنِّي: أَلْعَلَمُ
أَمْ أَحَدَ الْأَجْنَاسِ الْمَذْكُورَةِ فِي عُمَيْرٍ؛ قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ: وَعِنْدِي أَنَّهَا فِي جَمِيعِهَا مَقُولَةٌ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

• عمت. عَمَتِ الصُّوفَ وَالْوَبَرَ يَعْمِتُهُ
عَمْتًا: لَفَّ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ مُسْتَقْبِلًا
وَمُسْتَدِيرًا حَلْقَةً فَحَزَلَهُ؛ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَمَا
يَفْعَلُهُ الْعُرَّالُ الَّذِي يَغْزِلُ الصُّوفَ، فَيَلْقِيهِ فِي
يَدِيهِ؛ قَالَ وَالْإِسْمُ الْعَمِيْتُ؛ وَأَنْشَدَ:

يَظُلُّ فِي الشَّاءِ يَرْعَاهَا وَيَحْبُلُهَا
وَيَعْمِتُ الدَّهْرَ إِلَّا رَيْثَ يَهْتَبِدُ
وَيُقَالُ: عَمَتِ الْعَمِيْتُ يُعْمِتُهُ تَعْمِيْتًا؛
قَالَ الشَّاعِرُ:

(٣) قوله: «والمعلل أيضا إلخ» هكذا في
الأصل والصحاح، وكتب عليه في التكملة فقال:
وقال الجوهري والمعلل بكسر اللام الذي يأتي الحلوبة
من قبل يمينها، والمعلل أيضا فرس الأشعر الشاعر،
وفرس الأشعر المعلل بفتح اللام. ولو لم يقل أيضا،
كان الحمل على الناسخ.

(١) قوله: «حادل» هكذا في الأصل.

[وفي التهذيب: عجلة بنت جازل من البراجم.]

(٢) قوله: «وتعللى اسم امرأة» هكذا في

الأصل والتكملة، وفي القاموس: يعلى بكسر الياء.

فَطَّلَ يَعْمِتُ فِي قَوَاطِرِ وَرَاجِلِهِ
وَيَكْفِتُ الدَّهْرَ إِلا رَيْثَ يَهْتَدِي
قال: يَعْمِتُ يَغْرُلُ، مِنَ الْعَيْتَةِ، وَهِيَ
الْقِطْعَةُ مِنَ الصُّوفِ. وَيَكْفِتُ: يَجْمَعُ
وَيَحْرُسُ، إِلا سَاعَةَ يَقْعُدُ يَطْبِخُ الْهَيْدَ.
وَالرَّاجِلَةُ: كَبِشُ الرَّاعِي، يَحْمِلُ عَلَيْهِ
مَتَاعُهُ؛ وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: عَمَتَ فُلَانٌ
الصُّوفَ يَعْمِئْتُهُ عَمْتًا إِذَا جَمَعَهُ بَعْدَمَا يَطْرُقُهُ
وَيَنْفِشُهُ، ثُمَّ يَعْمِئْتُهُ لِيَلْوِيَهُ عَلَى يَدِهِ، وَيَعْرَلُهُ
بِالْمَدْرَةِ؛ قال: وَهِيَ الْعَيْتَةُ، وَالْعَامِتُ
جَاعَةٌ.

وَالْعَمْتُ وَالْعَيْتَةُ: مَا غُرِلَ، فَجُوِلَ
بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، وَالْجَمْعُ أَعْمِئَةٌ وَعُمْتُ،
هَذَا حِكَايَةُ أَهْلِ اللُّغَةِ؛ قال ابنُ سَيِّدَةَ:
وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّ أَعْمِئَةً جَمْعُ عَمِيَّتٍ، الَّذِي
هُوَ جَمْعُ عَمِيئَةٍ، لِأَنَّ فِعْلَةً لا تُكْسَرُ عَلَى
أَفْعَلَةٍ؛ وَالْعَمِيئَةُ مِنَ الْوَبْرِ: كَالْفَلِيلَةِ مِنَ
الشَّعْرِ؛ وَيُقَالُ: عَمِيئَةٌ مِنْ وَبَرٍ أَوْ صُوفٍ،
كَمَا يُقَالُ: سَيْبِخَةٌ مِنْ قَطْرِ، وَسَلِيلَةٌ مِنْ
شَعْرِ. وَعَمَتَ الرَّجُلُ حَبْلَ الْقَتْلِ، فَهُوَ
مَعْمُوتٌ وَعَمِيَّتٌ: قَتَلَهُ وَكَوَاهُ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ
ابنُ الْأَعْرَابِيِّ:

وَقَطْعًا مِنْ وَبَرٍ عَمِيَّتَا
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَمِيئًا حَالًا مِنْ وَبَرٍ، وَأَنْ
يَكُونَ جَمْعَ عَمِيئَةٍ، فَيَكُونُ نَعْتًا لِقِطْعٍ.
وَرَجُلٌ عَمِيَّتٌ: ظَرِيفٌ، جَرِيءٌ؛ وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: الْعَمِيَّتُ الْحَافِظُ الْعَالِمُ الْفَطِنُ؛
قال:

ولا تَبِعْ الدَّهْرَ مَا كَفَيْتَا
ولا تَأْرَ الْفَطِنَ الْعَمِيئَا
قال: وَالْعَمِيَّتُ، بِالتَّشْدِيدِ، الرَّقِيبُ
الظَّرِيفُ، وَيُقَالُ: الْجَاهِلُ الضَّعِيفُ؛ قال
الشَّاعِرُ:

كالحُرْسِ الْعَمَامِيَّتِ
وَالْعَمِيَّتُ أَيضًا: الَّذِي لا يَهْتَدِي
لِجِهَةٍ.
وَفُلَانٌ يَعْمِتُ أَقْرَانَهُ إِذَا كَانَ يَهْتَرُهُمْ
وَيُلْفَهُمْ، يُقَالُ ذَلِكَ فِي الْحَرْبِ، وَجَوْدَةٍ

الرَّأْيِ، وَالْعِلْمِ بِأَمْرِ الْعَدُوِّ وَإِخْطَائِهِ؛ وَمِنْ
ذَلِكَ يُقَالُ لِلْفَائِظِ الصُّوفِ: عَمْتُ، لِأَنَّهَا
تُعْمَتُ أَيْ تُكَلَّفُ.

• عمئل • الْعَمَيْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ:
الْبَطِيُّ لِعِظْمِهِ أَوْ تَرْمَلِهِ، وَالْأَنْثَى بِالْهَاءِ.
وَالْعَمَيْلَةُ مِنَ الْإِبِلِ: الْجَسِيمَةُ. وَالْعَمَيْلُ:
الَّذِي يُطِيلُ ثِيَابَهُ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: الْعَمَيْلُ
الْبَطِيُّ الَّذِي يُسْبِلُ ثِيَابَهُ كَالْوَادِعِ الَّذِي يُكْفَى
الْعَمَلُ وَلَا يَخْتِاجُ إِلَى التَّشْمِيرِ، وَقِيلَ: هُوَ
الضَّخْمُ الثَّقِيلُ كَانَ فِيهِ بَطْنًا مِنْ عِظْمِهِ،
وَجَمْعُهُ الْعَمَائِلُ. وَالْعَمَيْلُ: الطَّوِيلُ الذَّنْبِ
مِنَ الطُّبَاءِ وَالْوَعُولِ. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ:
الْعَمَيْلُ مِنَ الْوَعُولِ الذِّيَابُ بِذَنبِهِ.
وَالْعَمَيْلُ: الْقَصِيرُ الْمُسْتَرْحِي؛ قال
أَبُو النَّجْمِ:

يَهْدِي بِهَا كُلُّ نِيَابٍ عَنَدَل
رُكْبٌ فِي ضَخْمِ الذَّفَارِيِّ قَنَدَلٌ (١)
لَيْسَ بِمِلْثَاتٍ وَلَا عَمَيْلِ
وَلَيْسَ بِالْفَيْادَةِ الْمُفْضَلِ
قال: وَقَدْ يَكُونُ الْعَمَيْلُ هُنَا الَّذِي يُطِيلُ
ثِيَابَهُ. وَالْعَمَيْلُ: الْجَدُّ الشَّيْطُ؛ (عَنِ
السَّرْفِيِّ)، وَقِيلَ: الْعَمَيْلُ الضَّخْمُ الشَّدِيدُ
الْعَرِيضُ، وَهُوَ مِنْ صِفَةِ الْأَسَدِ وَالْجَمَلِ
وَالْفَرَسِ وَالرَّجُلِ، وَحَكَى ابْنُ بَرِّي عَنِ
ابْنِ خَالَوَيْهِ قال: لَيْسَ أَحَدٌ فَسَّرَ الْعَمَيْلَ أَنَّهُ
الْفَرَسُ وَالْأَسَدُ وَالرَّجُلُ الضَّخْمُ وَالْكَبِشُ
الْكَبِيرُ الْقَرْنِ الْكَبِيرِ الصُّوفِ وَالطَّوِيلُ الذَّلِيلِ
غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ.

• عمج • عَمَجَ فِي سَيْرِهِ يَعْمِجُ،
وَتَعَمَّجَ: تَلَوَّى. وَعَمَجَ فِي سَيْرِهِ إِذَا سَارَ فِي
كُلِّ وَجْهِ وَذَلِكَ مِنَ النَّشَاطِ. وَالتَّعَمُّجُ:
التَّلَوَّى فِي السَّيْرِ وَالْإِعْجَاجِ. وَتَعَمَّجَ السَّيْلُ
فِي الْوَادِي: تَعَوَّجَ فِي مَسِيرِهِ يَمْتَهُ وَيَسْرَهُ؛

(١) قوله «يهدي بها» هكذا في الأصل،
وسأيت في ترجمة قندل: هدى بنا، وكذا في
الصحاح.

قال العجاجُ:

مِيَاخَةٌ تَمِجُ مَشِيًا رَهْجًا
تَدَافِعُ السَّيْلَ إِذَا تَعَمَّجًا
وَتَعَمَّجَتِ الْحَيَّةُ: تَلَوَّتْ؛ قال:

تَعَمَّجَ الْحَيَّةُ فِي أَنْسِيَابِهِ
وقال يصف زمام الثاقفة ويشبهه بالحيَّة في
تلويهِ:

ثَلَاغِبُ مَتْنَى حَضْرَمِي كَانَهُ
تَعَمَّجُ شَيْطَانٌ بِذِي خِرْوَعٍ قَفْرٍ
ويقال: حَيَّةٌ عَوَمَجَ لَتَعَمَّجِهِ فِي
أَنْسِيَابِهِ، أَيْ تَلَوَّى. وَالْعَوَمَجُ: الْحَيَّةُ
لِتَلَوِّيِهَا (عَنِ كِرَاعٍ)، حَكَاهَا فِي بَابِ
فَوَعَلَ؛ قال رُوَيْبَةُ (٢):

حَضَبَ الْعَوَاةَ الْعَوَمَجَ الْمَسْسُوسَا
وَكَذَلِكَ الْعَمَّجُ، بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ؛ وَقَالَ:
يَتَعَمَّنُ مِثْلَ الْعَمَّجِ الْمَسْسُوسِ
أَهْوَجَ يَمْشِي مِشْيَةَ الْمَالُوسِ
وقيل: هُوَ الْعَمَّجُ عَلَى وَزْنِ السَّبَبِ.
وَنَاقَةٌ عُمَجَةٌ وَعَمَجَةٌ: مُتَلَوِّبَةٌ.

وَفَرَسٌ عَمُوجٌ: لا يَسْتَقِيمُ فِي سَيْرِهِ.
وَعَمَجَ يَعْمِجُ، بِالْكَسْرِ، قَلْبٌ مَعَجٌ، إِذَا
أَسْرَعَ فِي السَّيْرِ. وَسَهْمٌ عَمُوجٌ: يَتَلَوَّى فِي
مَسِيرِهِ. وَالْعَمُوجُ: السَّابِحُ فِي شَعْرِ
أَبِي ذُوَيْبٍ (٣). وَعَمَجَ فِي الْمَاءِ: سَبَحَ.

• عمد • الْعَمْدُ: ضِدُّ الْحَطِّ فِي الْقَتْلِ
وَسَائِرِ الْجَنَائِبِ. وَقَدْ تَعَمَّدَهُ، وَتَعَمَّدَ لَهُ
وَعَمَدَهُ يَعْمِدُهُ عَمْدًا، وَعَمَدَ إِلَيْهِ وَلَهُ يَعْمِدُ
عَمْدًا، وَتَعَمَّدَهُ، وَاعْتَمَدَهُ: قَصَدَهُ،
وَالْعَمْدُ الْمَصْدَرُ مِنْهُ قال الْأَزْهَرِيُّ: الْقَتْلُ
عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: قَتْلُ الْحَطِّ الْمُنْحَصِرِ،
وَهُوَ أَنْ يَرِي الرَّجُلُ بِحَجَرٍ يُرِيدُ تَنْجِيئَهُ عَنْ

(٢) قوله: «قال رُوَيْبَةُ» مثله في الصحاح
هنا، ونسبه المؤلف في مادة «نسس» إلى العجاج.

(٣) قوله: «في شعر أبي ذُوَيْبٍ» يقصد:
أَجَازَ لَهَا لَجَّةً بَعْدَ لَجَّةٍ

أَزَلَّ كَفَرْنُوقَ الضُّحُولِ عَمُوجِ
[عبد الله]

مَوْضِعِهِ، وَلَا يَقْعِدُ بِهِ أَحَدًا، فَيُصِيبُ
 إِنْسَانًا، فَيَقْتُلُهُ، فَيَبْقَى الدَّبِيَّةُ عَلَى عَاقِلَةِ
 الرَّامِي، أَخْطَاسًا مِنَ الْإِبْرِيلِ، وَهِيَ عِشْرُونَ
 ابْتَةً مَخَاضٍ، وَعِشْرُونَ ابْتَةً كَبُونَ، وَعِشْرُونَ
 ابْنَ كَبُونَ، وَعِشْرُونَ حَقَّةً، وَعِشْرُونَ
 جَذَعَةً، وَأَمَّا شَيْبَةُ الْعَمْدِ فَهِيَ أَنْ يَضْرِبَ
 الْإِنْسَانُ بِعَمْدٍ لَا يَقْتُلُ بِئِلَّه، أَوْ بِحَجَرٍ لَا
 يَكَادُ يَمُوتُ مِنْ أَصَابِهِ، فَيَمُوتُ مِنْهُ، فَيَبْقَى
 الدَّبِيَّةُ مُغْلَقَةً، وَكَذَلِكَ الْعَمْدُ الْمَخْضُ فِيهِ
 ثَلَاثُونَ حَقَّةً، وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً، وَأَرْبَعُونَ مَا
 بَيْنَ نَيْبَةٍ إِلَى بَازِلِ عَامِيهَا، كُلُّهَا خَلْفَةٌ، فَأَمَّا
 شَيْبَةُ الْعَمْدِ فَالدَّبِيَّةُ عَلَى عَاقِلَةِ الْقَاتِلِ، وَأَمَّا
 الْعَمْدُ الْمَخْضُ فَهِيَ فِي مَالِ الْقَاتِلِ.
 وَقَفَلْتُ ذَلِكَ عَمْدًا عَلَى عَيْنِي، وَعَمْدُ
 عَيْنِي، أَيْ بَجْدٍ وَيَقِينِ، قَالَ خُفَّافُ بْنُ
 نُدْبَةَ:

إِنْ تَكَّ خَتْلِي قَدْ أَصِيبَ صَمِيمُهَا
 فَعَمْدًا عَلَى عَيْنِي تَبِمَنْتُ مَا لِكَا
 وَعَمْدُ الْحَائِطِ يَعْمِدُهُ عَمْدًا: دَعَمَهُ،
 وَالْعَمُودُ الَّذِي تَحَامَلُ الثَّقُلُ عَلَيْهِ مِنْ قَوْقُ
 كَالسَّقْفِ يُعَمِّدُ بِالْأَسَاطِينِ الْمَنْصُوبَةِ. وَعَمْدُ
 الشَّيْءِ يَعْمِدُهُ عَمْدًا: أَقَامَهُ، وَالْعَهَادُ: مَا
 أُقِيمَ بِهِ. وَعَمَدَتُ الشَّيْءَ فَاثَمَدْتُ أَيْ أَقَمْتُهُ
 بِعَهَادٍ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ. وَالْعَهَادُ: الْأَبْنِيَّةُ الرَّيْعَةُ،
 يُدَكَّرُ وَيؤنثُ، الْوَاحِدَةُ عِمَادَةٌ، قَالَ
 الشَّاعِرُ:

وَنَحْنُ إِذَا عَاهَدَ الْحَيَّ حَرَّتْ
 عَلَى الْأَخْفَاضِ نَمْتَعُ مِنْ يَلِينَا
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِذْ ذَابَ الْعَهَادُ»، قِيلَ
 مَعْنَاهُ: ذَابَ الطُّوْلُ، وَقِيلَ: ذَابَ الْبِنَاءُ
 الرَّيْعُ، وَقِيلَ ذَابَ الْبِنَاءُ الرَّيْعُ الْمُعَمَّدُ،
 وَجَمَعَهُ عُمْدٌ، وَالْعَمْدُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ، وَقَالَ
 الْفَرَّاءُ: «ذَابَ الْعَهَادُ» إِنَّهُمْ كَانُوا أَهْلَ عَمْدٍ
 يَنْتَقِلُونَ إِلَى الْكَلَامِ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ
 إِلَى مَنَازِلِهِمْ، وَقَالَ اللَّيْثُ: يُقَالُ لِأَصْحَابِ
 الْأَخِيَّةِ الَّذِينَ لَا يَتَزَوَّنُونَ غَيْرَهَا: هُمْ أَهْلُ
 عَمُودٍ وَأَهْلُ عَاهِدٍ.
 الْمُبْرَدُ: رَجُلٌ طَوِيلُ الْعَهَادِ إِذَا كَانَ

مُعَمَّدًا، أَيْ طَوِيلًا. وَقُلَانٌ طَوِيلُ الْعَهَادِ إِذَا
 كَانَ مَثْرَلُهُ مُعَلَّمًا لِزُرِّيهِ. وَفِي حَدِيثِ أُمِّ
 زُرْعٍ: زُوْجِي رَيْعُ الْعَهَادِ، أَرَادَتْ عَاهِدَ بَيْتِ
 شَرِيهِ، وَالْعَرَبُ تَضَعُ الْبَيْتَ مَوْضِعَ الشَّرْفِ
 فِي النَّسَبِ وَالْحَسَبِ.
 وَالْعَهَادُ وَالْعَمُودُ: الْحَشْبَةُ الَّتِي يَقُومُ
 عَلَيْهَا الْبَيْتُ. وَأَعْمَدَ الشَّيْءَ: جَعَلَ تَحْتَهُ
 عَمْدًا.

وَالْعَمِيدُ: الْمَرِيضُ لَا يَسْتَطِيعُ الْجُلُوسَ
 مِنْ مَرَضِهِ، حَتَّى يُعَمِّدَ مِنْ جَوَانِبِهِ
 بِالْوَسَائِدِ، أَيْ يُقَامَ وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ،
 وَذَكَرَ طَالِبُ الْعِلْمِ: وَأَعْمَدَاتُهُ رِجَالُهُ أَيْ
 صَبْرَتَاهُ عَمِيدًا، وَهُوَ الْمَرِيضُ الَّذِي لَا
 يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الْمَكَانِ حَتَّى يُعَمِّدَ مِنْ
 جَوَانِبِهِ لِيَطُولَ اعْتِدَادِهِ فِي الْقِيَامِ عَلَيْهَا.
 وَقَوْلُهُ: أَعْمَدَاتُهُ رِجَالُهُ، عَلَى لُغَةٍ مِنْ قَالَ
 أَكَلَوْنِي الْبَرَاغِيثُ، وَهِيَ لُغَةٌ طَبِيعِي.
 وَقَدْ عَمَدَهُ الْمَرَضُ يَعْمِدُهُ: فَدَحَهُ (عَنِ
 ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَمِنْهُ اشْتَقَّ الْقَلْبُ الْعَمِيدُ.
 يَعْمِدُهُ: يُسْقِطُهُ وَيَفْدَحُهُ وَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ.
 قَالَ: وَدَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى بَعْضِ الْعَرَبِ،
 وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟
 فَقَالَ: أَمَّا الَّذِي يَعْمِدُنِي فَحُضْرٌ وَأَمْرٌ.
 وَيُقَالُ لِلْمَرِيضِ مَعْمُودٌ، وَيُقَالُ لَهُ: مَا
 يَعْمِدُكَ؟ أَيْ مَا يُوجِعُكَ؟ وَعَمَدَهُ الْمَرَضُ
 أَيْ أَضْنَاهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

أَلَا مَنْ لَهُمْ آخِرُ اللَّيْلِ عَاهِدٍ
 مَعْنَاهُ مُوجِعٌ. رَوَى ثَعْلَبُ أَنَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ
 أَنْشَدَهُ لِسَهْلِكَ الْعَالِمِيُّ:
 أَلَا مَنْ شَجَّتْ لَيْلُهُ عَاهِدَةً
 كَمَا أَبَدَا لَيْلُهُ وَاحِدَةً
 وَقَالَ: «مَا» مَعْرِفَةٌ، فَتَنَسَّبَ «أَبَدَا» عَلَى
 خُرُوجِهِ «مَنْ» الْمَعْرِفَةُ وَلَوْ خَفِضَ كَانَ
 جَائِزًا^(١)؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَوْلُهُ لَيْلَةٌ عَاهِدَةٌ
 أَيْ مُنْرَضَةٌ مُوجِعَةٌ.

(١) قوله: «وقال مامعرفة إلى قوله كان جائزاً» كذا بالأصل. [والعبارة ناقصة، وقد أتمناها من التكلفة]. [عبد الله]

وَأَعْتَمَدَ عَلَى الشَّيْءِ: تَوَكَّأَ. وَالْعَمْدَةُ:
 مَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ. وَأَعْتَمَدْتُ عَلَى الشَّيْءِ:
 الْكَلْتُ عَلَيْهِ. وَأَعْتَمَدْتُ عَلَيْهِ فِي كَذَا أَيْ
 الْكَلْتُ عَلَيْهِ.
 وَالْعَمُودُ: الْعَصَا، قَالَ أَبُو كَبِيْرٍ
 الْهَدَلِيُّ:

يَهْدِي الْعَمُودُ لَهُ الطَّرِيقَ إِذَا هُمْ
 ظَلَمُوا وَيَعْمِدُ لِلطَّرِيقِ الْأَسْهَلِ
 وَأَعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي الْأَمْرِ: تَوَكَّأَ، عَلَى
 الْمَثَلِ. وَالْإِعْتَادُ: اسْمٌ لِكُلِّ سَبَبٍ
 زَاخَفْتُهُ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّكَ إِنَّمَا تُزَاخِفُ
 الْأَشْيَاءَ لِإِعْتَادِهَا عَلَى الْأَوْتَادِ.
 وَالْعَمُودُ: الْحَشْبَةُ الْقَائِمَةُ فِي وَسْطِ
 الْخَبَاءِ، وَالْجَمْعُ أَعْمِدَةٌ وَعَمْدٌ، وَالْعَمْدُ
 اسْمٌ لِلْجَمْعِ. وَيُقَالُ: كُلُّ خِبَاءٍ مُعَمَّدٌ،
 وَقِيلَ: كُلُّ خِبَاءٍ كَانَ طَوِيلًا فِي الْأَرْضِ
 يُضْرَبُ عَلَى أَعْمِدَةٍ كَثِيرَةٍ، يُقَالُ لِأَهْلِيهِ:
 عَلَيْكُمْ بِأَهْلِ ذَلِكَ الْعَمُودِ، وَلَا يُقَالُ أَهْلُ
 الْعَمْدِ، وَأَنْشَدَ:

وَمَا أَهْلُ الْعَمُودِ لَنَا بِأَهْلٍ
 وَلَا النَّعْمُ الْمُسَامُ لَنَا بِأَلٍ
 وَقَالَ فِي قَوْلِهِ الثَّانِيَةِ:
 يَبْتُونَ تَدْمُرُ بِالصَّفَاحِ وَالْعَمْدِ
 قَالَ: الْعَمْدُ أَسَاطِينُ الرُّحَامِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُوَصَّدَةٌ
 فِي عَمْدٍ مَمْدُودَةٍ»، فَقَدْ قَرَّبَتْ فِي عَمْدٍ،
 وَهُوَ جَمْعُ عَاهِدٍ وَعَمْدٍ وَعَمْدٌ كَمَا قَالُوا إِيَّاهُ
 وَأَهَبٌ وَأَهْبٌ، وَمَعْنَاهُ أَنَّهَا فِي عَمْدٍ مِنَ
 النَّارِ، نَسَبَ الْأَزْهَرِيُّ هَذَا الْقَوْلَ إِلَى
 الرَّجَّاحِ، وَقَالَ: وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الْعَمْدُ
 وَالْعَمْدُ جَمِيعًا جَمْعَانِ لِلْعَمُودِ مِثْلُ أُدِيمِ
 وَأُدْمٍ وَأُدْمٍ، وَقَصِيمٍ وَقَصِيمٍ وَقَصِيمٍ.
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمْدٍ
 تَرَوْنَهَا»، قَالَ الرَّجَّاحُ: قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ:
 إِنَّهَا بِعَمْدٍ لَا تَرَوْنَهَا، أَيْ لَا تَرَوْنَ تِلْكَ
 الْعَمْدَ، وَقِيلَ خَلَقَهَا بِغَيْرِ عَمْدٍ، وَكَذَلِكَ
 تَرَوْنَهَا، قَالَ: وَالْمَعْنَى فِي التَّفْسِيرِ يُقَالُ إِلَى
 شَيْءٍ وَاحِدٍ، وَيَكُونُ تَأْوِيلُ بِغَيْرِ عَمْدٍ تَرَوْنَهَا

التأويل الذي فسّر بعمد لا تزونها، وتكون العمدة قدرته التي يمسكُ بها السموات والأرض؛ وقال الفراء: فيه قولان: أحدها أنه خلفها مرفوعة بلا عمدة، ولا يحتاجون مع الروية إلى خير، والقول الثاني أنه خلفها بعمد لا تزون تلك العمدة؛ وقيل: العمدة التي لا ترى: قدرته؛ وقال الليث: معناها أنكم لا تزون العمدة، ولها عمدة، واحتج بأن عمدها جبل قاب المحيط بالدينا، والسماء مثل القبة، أطرافها على قاب من زبرجدة خضراء، ويقال: إن خضرة السماء من ذلك الجبل، فيصير يوم القيامة نارا تحشر الناس إلى المحشر. وعمود الأذن: ما استدار فوق الشحمة، وهو قوام الأذن التي تثبت عليه ومغظمها. وعمود اللسان: وسطه طولاً، وعمود القلب كذلك، وقيل: هو عرق يسيه، وكذلك عمود الكبد. ويقال للوتين: عمود السحر. وقيل: عمود الكبد عرقان ضحان جانبي السرة يميناً وشمالاً. ويقال: إن فلاناً لخارج عموده من كيدو، من الجوع. والعمود: الوتين.

وفي حديث عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، في الجالب قال: يأتي به أحدكم على عمود بطنه؛ قال أبو عمرو: عمود بطنه ظهره، لأنه يمسك، البطن ويقويه، فصار كالعمود له؛ وقال أبو عبيد: عندي أنه كنى بعمود بطنه عن المشقة والتعب، أي أنه يأتي به على تعب ومشقة، وإن لم يكن على ظهره، إنها هو مثل؛ والجالب الذي يجلب المتاع إلى البلاد؛ يقول: يترك وبيعه لا يتعرض له حتى يبيع سلعته كما شاء، فإنه قد احتمل المشقة والتعب في اجتلابه، وقاسى السفر والتعب. والعمود: عرق من أذن الرهابة إلى السحر. وقال الليث: عمود البطن شبه عرق مندود من لدن الرهابة إلى دوين السرة في وسطه، يشق من بطن الشاة.

ودائرة العمود في الفرس: التي في مواضع القلادة، والعرب تستحيها. وعمود الأمر: قوامه الذي لا يستقيم إلا به. وعمود السنان: ما توسط شفتيه من غيره^(١) الثاني في وسطه. وقال النضر: عمود السيف الشطية التي في وسط مثني إلى أسفله، وربما كان للسيف ثلاثة أعمدوة في ظهره، وهي الشطب والشطاب.

وعمود الصبح: ما تليج من ضوئه، وهو المستظهر منه، وسطح عمود الصبح على التشبيه بذلك. وعمود النوى ما استقامت عليه السيارة من بينها، على المثل. وعمود الإغصار: ما يسطح منه في السماء أو يستطيل على وجه الأرض. وعميد الأمر: قوامه. والعميد: السيد المعتمد عليه في الأمور، أو المعمود إليه؛ قال:

إذا ما رأيت شمساً عب الشمس شممت
إلى رملها والجلهبي عميدها^(٢)
والجمع عمدها، وكذلك العمدة، الواحد والأنثى والجمع والمذكر والمؤنث فيه سواء. ويقال للقوم: أتمم عمدتنا الذين يتمد عليهم. وعميد القوم وعمودهم: سيدهم. وفلان عمدته قومه إذا كانوا يعتمدونهم فيما يحزنهم، وكذلك هو عمدتنا. والعميد: سيد القوم؛ ومنه قول الأعشى:

حتى يصير عميد القوم متكيناً
يدفع بالراح عنه نسوة عجل

(١) قوله: «غيره» بالعين المعجمة هكذا في الطبقات جميعها. وفي التهذيب والتكلمة «غيره» بالعين المهملة. وفي القاموس: «العين» التي في الصلب، وهما عيران، وهو الصواب.

[عبد الله]

(٢) قوله: «الجلهبي» جاء في مادة «عبا» الجرهمي، بالراء، واللام رواية ابن سيده.

[عبد الله]

ويقال: استقام القوم على عمود رأيهم، أي على الوجه الذي يعتمدون عليه. واعتمد فلان ليلته إذا ركبها يسرى فيها؛ واعتمد فلان فلاناً في حاجته واعتمد عليه.

والعميد: الشديد الخزن. يقال: ما عمدك؟ أي ما أحرثك؟ والعميد والمعمود: المشعوف عشقاً؛ وقيل الذي بلغ به الحب مبلغاً. وقلب عميد: هذه العشق وكسره وعميد الوجع: مكانه.

وعمد البعير عمداً، فهو عميد، والأعشى بالهاء: ورم سنامه من عض القتب والجلس وأنشدخ، قال لبيد يصف مطراً أسال الأودية:

فبات السيل يركب جانبيه
من البقار كالعميد الثقال
قال الأضمعي: يعني أن السيل يركب جانبيه سحاب كالعميد، أي أحاط به سحاب من نواحيه بالمطر، وقيل: هو أن يكون السنام وارباً فيحمل عليه نفل فيكبره فيموت فيه شحمه فلا يستوي، وقيل: هو أن يرم ظهر البعير مع الغدوة، وقيل: هو أن يشدخ السنام أنشداخاً، وذلك أن يركب وعليه شحم كثير.

والعميد: البعير الذي قد فسد سنامه. قال: ومنه قيل رجل عمد ومعمود، أي بلغ الحب منه، شبه بالسنام الذي أنشدخ أنشداخاً. وعميد البعير إذا انفصخ داخل سنامه من الركوب وظاهره صحيح، فهو بعير عميد.

وفي حديث عمر: أن ناديته قالت: واعمره! أقام الأود وشفى العمدة. العمدة بالتحريك: ورم ودبر يكون في الظهر، أرادت به أنه أحسن السياسة؛ ومنه حديث علي: لله بلاء فلان! فلقد قوم الأود ودأوى العمدة؛ وفي حديثه الآخر: كم أداريكم كما تداري البكار العمدة؟ البكار جمع بكر،

وَهُوَ الْفَتَى مِنَ الْإِبِلِ ، وَالْعِمْدَةُ مِنَ الْعَمْدِ :
الْوَرَمِ وَالذَّبْرِ ، وَقِيلَ : الْعِمْدَةُ الَّتِي كَسَرَهَا
يُقَالُ حَمَلَهَا .

وَالْعِمْدَةُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَتَفَخَّخُ مِنْ
سَنَامِ الْبَعِيرِ وَغَايِرِهِ . وَقَالَ النَّضْرُ : عَمِدْتُ
الْيَتَامَةَ مِنَ الرُّكُوبِ ، وَهُوَ أَنْ تَرِمَا وَتَحْلَجَا .
وَعَمِدْتُ الرَّجُلَ أَعْمِدُهُ عَمْدًا إِذَا (١)
ضَرَبْتَهُ بِالْعُمُودِ . وَعَمِدْتُهُ إِذَا ضَرَبْتَهُ عُمُودَ
بَطْنِهِ .

وَعِمِدُ الْخِرَاجِ عَمْدًا إِذْ عُصِرَ قَبْلَ أَنْ
يَنْضَجَ قُورِمٌ وَلَمْ تَخْرُجْ بِيَضَّتُهُ ، وَهُوَ الْجِرْحُ
الْعِمْدُ .

وَعِمِدُ الثَّرَى يَعْمِدُ عَمْدًا : بَلَلَهُ الْمَطَرُ ،
فَهُوَ عِمْدٌ ، تَقْبِضُ وَتَجْعَدُ وَتَدِي وَتَرَكَبُ
بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، فَإِذَا قَبِضَتْ مِنْهُ عَلَى
شَيْءٍ تَعَقَّدُ وَاجْتَمَعَ مِنْ نُدُوتِهِ ؛ قَالَ الرَّاحِي
يَصِفُ بَقْرَةَ وَحْشِيَّةً :

حَتَّى عَدَّتْ فِي بِيَاضِ الصُّبْحِ طَيِّبَةً
رِيحَ الْمَبَاةِ تَحْدِي وَالثَّرَى عِمْدٌ
أَرَادَ طَيِّبَةَ رِيحِ الْمَبَاةِ ، فَلَمَّا تَوَنَّ طَيِّبَةً نَصَبَ
رِيحَ الْمَبَاةِ . أَبُو زَيْدٍ : عَمِدَتِ الْأَرْضُ
عَمْدًا إِذَا رَسَخَ فِيهَا الْمَطَرُ إِلَى الثَّرَى حَتَّى إِذَا
قَبِضَتْ عَلَيْهِ فِي كَفْلِكَ تَعَقَّدُ وَجَعَدُ . وَيُقَالُ :
إِنْ فَلَانًا لَعِمِدَ الثَّرَى ، أَيْ كَثِيرَ الْمَعْرُوفِ .
وَعَمِدْتُ السَّبِيلَ تَعْمِيدًا إِذَا سَدَدَتْ وَجْهَ
جَرِيئِهِ حَتَّى يَجْتَمِعَ فِي مَوْضِعٍ يَبْرَابِ أَوْ
جِبَارَةٍ .

وَالْعُمُودُ : قَضِيبُ الْحَدِيدِ .
وَأَعْمَدُ : بِمَعْنَى أَعْجَبُ . وَقِيلَ : أَعْمَدُ
بِمَعْنَى أَغْضَبُ ، مِنْ قَوْلِهِمْ عَمِدَ عَلَيْهِ إِذَا
غَضِبَ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أُنْجِعُ وَأَشْتَكِي مِنْ
قَوْلِهِمْ : عَمَدَنِي الْأَمْرُ فَعَمِدْتُ ، أَيْ
أَوْجَعَنِي فَوَجِعْتُ .

الْفَتْرِيُّ : الْعَمْدُ وَالضَّمْدُ الْغَضَبُ ؛ قَالَ

(١) قوله «أعمده عمدا إذا الخ» كذا ضبط
بالأصل ، ومقتضى صنيع القاموس أنه من باب
كتب .

الْأَزْهَرِيُّ : وَهُوَ الْعَمْدُ وَالْأَمْدُ أَيْضًا . وَعِمِدَ
عَلَيْهِ : غَضِبَ ، كَعَمِدَ ؛ حَكَاهُ يَعْقُوبُ فِي
الْمُبْدَلِ .

وَمِنْ كَلِمَتِهِمْ : أَعْمَدُ مِنْ كَيْلِ مُحِجٍّ ،
أَيْ هَلْ زَادَ عَلَى هَذَا وَرَوَى عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ
مُحِجٌّ ، بِالتَّشْدِيدِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَأَيْتُ
فِي كِتَابِ قَلِيمٍ مَسْمُوعٌ : مِنْ كَيْلِ مُحِجٍّ ،
بِالتَّخْفِيفِ ، مِنَ الْمُحِجِّ ، وَفَسَّرَ هَلْ زَادَ عَلَى
مِكْيَالٍ نُقِصَ كَيْلُهُ ، أَيْ طُفَّتْ . قَالَ :
وَحَسِبْتُ أَنَّ الصَّوَابَ هَذَا ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي :
وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاجِزِ :

فَاكْتَلُ أَصْبَاعَكَ مِنْهُ وَأَنْطَلِقُ
وَنَحَكَ هَلْ أَعْمَدُ مِنْ كَيْلِ مُحِجٍّ !
وَقَالَ : مَعْنَاهُ هَلْ أَزِيدُ عَلَى أَنْ مُحِجٌّ كَيْلِي ؟
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَهْلٍ
يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ صَرِيحٌ فَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى مَدْمَرِهِ
لِيُجْهَرَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ : أَعْمَدُ مِنْ
سَيِّدِ قَتْلِهِ قَوْمُهُ ، أَيْ أَعْجَبُ ؛ قَالَ أَبُو
عُبَيْدٍ : مَعْنَاهُ هَلْ زَادَ عَلَى سَيِّدِ قَتْلِهِ قَوْمُهُ ،
هَلْ كَانَ إِلَّا هَذَا ؟ أَيْ أَنْ هَذَا لَيْسَ بِعَارٍ ،
وَمُرَادُهُ بِذَلِكَ أَنْ يُهَوَّنَ عَلَى نَفْسِهِ مَا حَلَّ بِهِ
مِنْ الْهَلَاكِ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِعَارٍ عَلَيْهِ أَنْ يَقْتُلَهُ
قَوْمُهُ ؛ وَقَالَ شَمْرٌ : هَذَا اسْتِفْهَامٌ ، أَيْ
أَعْجَبُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
كَانَ الْأَصْلُ الْأَعْمَدُ مِنْ سَيِّدٍ فَخَفَّتْ إِحْدَى
الْهَمْزَتَيْنِ ؛ وَقَالَ ابْنُ مِيَادَةَ ، وَنَسَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ
لِابْنِ مُقْبِلٍ :

تَقَدَّمَ قَيْسٌ كُلَّ يَوْمٍ كَرِيمَةً
وَيَبْتَنِي عَلَيْهَا فِي الرَّخَاءِ ذُنُوبَهَا (٢)
وَأَعْمَدُ مِنْ قَوْمٍ كَفَاهُمْ أَنْحُوهُمْ
صِدَامَ الْأَعْدَى حَيْثُ فَلْتُ نُبُوبَهَا
يَقُولُ : هَلْ زِدْنَا عَلَى أَنْ كَفَيْتَا إِخْوَتَنَا .

(٢) قوله : «ويبتني» بتقديم التاء على النون -
في التهذيب : «ويبتني» . بتقديم النون على التاء ،
ونراه الصواب ، فتنا عليه قولاً أخيراً به ، وهذا يقابل
الشرط الأول من البيت شرطه الآخر ، فتقديم قيس
يوم الكريمة يقابله الحديث عن ذنوبها في الرخاء .
[عبد الله]

وَالْمَعْمَدُ وَالْعَمْدُ وَالْعَمْدَانُ وَالْعَمْدَانِي :
الشَّابُّ الْمُتَمَتِّلِيُّ شَبَابًا ، وَقِيلَ هُوَ الضَّخْمُ
الطَّوِيلُ ، وَالْأُنْثَى مِنْ كُلِّ ذَلِكَ بِالْهَاءِ ،
وَالْجَمْعُ الْعَمْدَانِيُّونَ . وَامْرَأَةٌ عَمْدَانِيَّةٌ : ذَاتُ
جِسْمٍ وَعَبَالَةٍ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعُمُودُ وَالْعَاهِدُ وَالْعَمْدَةُ
وَالْعَمْدَانُ : رِيسُ الْعَسْكِرِ وَهُوَ الزُّوَيْرُ .
وَيُقَالُ لِرَجُلٍ الطَّيْلِمْ : عَمُودَانُ .
وَعُمُودَانُ : اسْمٌ مَوْضِعٌ ؛ قَالَ حَاتِمٌ
الطَّلَائِيُّ :

بَكَيْتَ وَمَا يَبْكِيكَ مِنْ دِمَّتِهِ قَفَرٍ
يَسْقُفُو إِلَى وَايِ عَمُودَانَ فَالْعَمْرُ ؟
ابْنُ بُرْزُجٍ : يُقَالُ : حَلَسَ بِهِ ، وَعَرِسَ
بِهِ ، وَعَمِدَ بِهِ ، وَلَزِبَ بِهِ إِذَا لَزِمَهُ .
ابْنُ الْمُطَفَّرِ : عَمْدَانُ اسْمٌ جَبَلٍ أَوْ
مَوْضِعٍ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَاهُ أَرَادَ
عَمْدَانَ ، بِالْعَيْنِ ، فَصَحَّفَهُ ، وَهُوَ حَصْنٌ فِي
رَأْسِ جَبَلٍ بِالْبَيْتِ مَعْرُوفٌ ، وَكَانَ لِأَبِي ذِي
يَزَنَ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا تَضْحِيفٌ ،
كَتَضْحِيفِهِ يَوْمَ بُعَاثَ ، وَهُوَ مِنْ مَشَاهِيرِ أَيَّامِ
الْعَرَبِ ، فَأَخْرَجَهُ فِي الْعَيْنِ وَصَحَّفَهُ .

• عمره . العَمْرُ وَالْعُمُرُ وَالْعُمُرُ : الْحَيَاةُ يُقَالُ
قَدْ طَالَ عَمْرُهُ وَعَمْرُهُ ، لَعَمْرَانِ فَصِيحَتَانِ ،
فَإِذَا أَسْمَوُا فَقَالُوا : لَعَمْرُكَ ! فَتَحْوَلَا غَيْرَ ،
وَالْجَمْعُ عَمَارٌ . وَسُمِّيَ الرَّجُلُ عَمْرًا تَفْوُلًا أَنْ
يَبْتَنِي . وَالْعَرَبُ تَقُولُ فِي الْقَسَمِ : لَعَمْرِي
وَلَعَمْرُكَ ، يَرْفَعُونَهُ بِالْإِيتِدَاءِ وَيُضْمِرُونَ
الْحَبْرَ ، كَأَنَّهُ قَالَ : لَعَمْرُكَ قَسَمِي أَوْ يَمِينِي أَوْ
مَا أُحْلِفُ بِهِ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَمِمَّا يُجِيزُهُ
الْقِيَاسُ غَيْرَ أَنْ لَمْ يَرِدْ فِيهِ اسْتِعْمَالُ حَبْرِ الْعَمْرِ
مِنْ قَوْلِهِمْ : لَعَمْرُكَ لِأَقْوَمَنَّ ، فَهَذَا مُبْتَدَأٌ
مَخْدُوفٌ الْحَبْرَ ، وَأَصْلُهُ لَوْ أَظْهَرَ حَبْرُهُ :
لَعَمْرُكَ مَا أَقْسِمُ بِهِ ، فَصَارَ طَوَّلُ الْكَلَامِ
يَجُوبُ الْقَسَمَ عَوَضًا مِنَ الْحَبْرِ ؛ وَقِيلَ :
الْعَمْرُ هَهُنَا الدِّينُ ، وَأَيًّا كَانَ فَإِنَّهُ لَا يُسْتَعْمَلُ
فِي الْقَسَمِ إِلَّا مَفْتُوحًا . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ :
«لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ» ، لَمْ

يُقْرَأُ إِلَّا بِالْفَتْحِ ، وَاسْتَعْمَلَهُ أَبُو خِرَاشٍ فِي
الطَّيْرِ فَقَالَ :

لَعَمْرُ أَبِي الطَّيْرِ الْمُرْتَبَةِ عُدْرَةَ
عَلَى خَالِدٍ لَقَدْ وَتَعْتَ عَلَى لَحْمٍ (١)
أَي لَحْمٍ شَرِيفٍ كَرِيمٍ .

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
« لَعَمْرُكَ » أَي لِحَيَاتِكَ . قَالَ : وَمَا حَلَفَ اللَّهُ
بِحَيَاةٍ أَحَدٍ إِلَّا بِحَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَالَ أَبُو
الْهَيْبِ : التَّخَوُّيُونَ يُكْرَهُونَ هَذَا وَيَقُولُونَ
مَعْنَى لَعَمْرُكَ ! لَدِينِكَ الَّذِي تَعْمُرُ ! وَأَنْشَدَ
لِعُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ :

أَيُّهَا الْمُنْكَحُ الثَّرِيَا سُهَيْلًا
عَمْرُكَ اللَّهُ ! كَيْفَ يَجْتَمِعَانِ ؟
قَالَ : عَمْرُكَ اللَّهُ ! عِبَادَتِكَ اللَّهُ ، فَنَصَبَ ؛
وَأَنْشَدَ :

عَمْرُكَ اللَّهُ ! سَاعَةً حَدَّثِينَا
وَدَرِينَا مِنْ قَوْلِهِ مَنْ يُؤَدِّبُنَا
فَأَوْقَعَ الْفِعْلَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَوْلِهِ عَمْرُكَ
اللَّهُ .

وَقَالَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] :
« لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ » : وَعَيْشِكَ ! وَإِنَّا يُرِيدُ
الْعَمْرُ . وَقَالَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ : أَضْمَرَ لَهُ مَا
رَفَعَهُ : لَعَمْرُكَ الْمَحْلُوفُ بِهِ . قَالَ : وَقَالَ
الْفَرَّاءُ : الْأَنْهَانُ يَرْفَعُهَا جَوَابَاتُهَا . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ : مَعْنَى لَعَمْرُ اللَّهِ وَعَمْرُ اللَّهِ أَحْلَفُ
بِبِقَاءِ اللَّهِ وَدَوَامِهِ ؛ قَالَ : وَإِذَا قُلْتَ عَمْرُكَ
اللَّهُ فَكَأَنَّكَ قُلْتَ : بِتَعْمِيرِكَ اللَّهُ ، أَي بِإِقْرَارِكَ
لَهُ بِالْبِقَاءِ ؛ وَقَوْلُ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ :
عَمْرُكَ اللَّهُ ! كَيْفَ يَجْتَمِعَانِ ؟

يُرِيدُ : سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُطِيلَ عَمْرُكَ ، لِأَنَّهُ لَمْ
يُرِدِ الْقَسَمَ بِذَلِكَ

(١) فِي هَذَا الْبَيْتِ ثَلَاثَةُ أخطاءٍ ، أُولَاهَا : قَوْلُهُ
« الْمُرْتَبَةُ » بِالنُّونِ ، وَصَوَابُهُ « الْمُرْتَبَةُ » بِالْبَاءِ
الْمُوَحَّدَةِ ، مِنْ أَرْبَ بِالْمَكَانِ ، إِذَا أَقَامَ بِهِ . وَثَانِيهَا :
قَوْلُهُ : « عُدْرَةَ » بَعَيْنٍ مَهْمَلَةٍ بَعْدَهَا ذَالٌ مَعْجَمَةٌ ،
وَصَوَابُهُ « عُذْرَةٌ » بَعَيْنٍ مَعْجَمَةٌ مَضْمُومَةٌ بَعْدَهَا دَالٌ
مَهْمَلَةٌ . وَالثَّلَاثُ : « وَقَعْتَ » وَصَوَابُهُ : « وَقَعْتَ »
بِتَاءِ الْمَخَاطَبَةِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَتَدْخُلُ اللَّامُ فِي
لَعَمْرُكَ ، فَإِذَا أَدْخَلْتَهَا رَفَعْتَ بِهَا بِالْإِبْتِدَاءِ
فَقُلْتَ : لَعَمْرُكَ وَلَعَمْرُ أَبِيكَ ؛ فَإِذَا قُلْتَ لَعَمْرُ
أَبِيكَ الْخَيْرِ . نَصَبْتَ الْخَيْرَ وَخَفَضْتَ ، فَمَنْ
نَصَبَ أَرَادَ أَنَّ أَبَاكَ عَمْرُ الْخَيْرِ يَعْمُرُهُ عَمْرًا
وَعِمَارَةً ، فَنَصَبَ الْخَيْرَ بِوُقُوعِ الْعَمْرِ عَلَيْهِ ،
وَمَنْ خَفَضَ الْخَيْرَ جَعَلَهُ نَعْنًا لِأَبِيكَ ، وَعَمْرُكَ
اللَّهُ يُمِثُّ نَشْدَتِكَ اللَّهُ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : سَأَلْتُ الْفَرَّاءَ لِمَ ارْتَفَعَ
لَعَمْرُكَ ؟ فَقَالَ : عَلَى إِضْهَارِ قَسَمِ ثَانٍ ، كَأَنَّهُ
قَالَ : وَعَمْرُكَ فَلَعَمْرُكَ عَظِيمٌ ، وَكَذَلِكَ
لِحَيَاتِكَ وَمِثْلُهُ ؛ قَالَ : وَصِدْقُهُ الْأَمْرُ (٢) ،
وَقَالَ : الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ :
« اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ » ، كَأَنَّهُ أَرَادَ :
وَاللَّهُ لِيَجْمَعَنَّكُمْ ، فَأَضْمَرَ الْقَسَمَ . وَقَالَ
الْمُبَرِّدُ فِي قَوْلِهِ عَمْرُكَ اللَّهُ : إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ
نَصْبَهُ بِفِعْلِ أَضْمَرْتَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ نَصَبْتَهُ (٣)
بِوَاوٍ حَذَفْتَهُ : وَعَمْرُكَ اللَّهُ ، وَإِنْ شِئْتَ كَانَ
عَلَى قَوْلِكَ عَمْرُكَ اللَّهُ تَعْمِيرًا ، وَنَشْدَتِكَ اللَّهُ
نَشِيدًا ثُمَّ وَضَعْتَ عَمْرُكَ فِي مَوْضِعِ التَّعْمِيرِ ؛
وَأَنْشَدَ فِيهِ :

عَمْرُكَ اللَّهُ ! إِلَّا مَا ذَكَرْتَ لَنَا
هَلْ كُنْتَ جَارَتَنَا أَيَّامَ ذِي سَلَمٍ (٤) ؟
يُرِيدُ : ذَكَرْتُكَ اللَّهُ ؛ قَالَ : وَفِي لَعْنَةِ لَهُمْ
رَعَمْتُكَ ، يُرِيدُونَ لَعَمْرُكَ . قَالَ : وَتَقُولُ
إِنَّكَ عَمْرِي لَطَرِيفٌ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ
لَعَمْرُكَ ، وَلَعَمْرُ أَبِيكَ ، وَلَعَمْرُ اللَّهِ ،
مَرْفُوعَةٌ .

(٢) قَوْلُهُ : « وَصِدْقُهُ الْأَمْرُ » لَامَعْنَى لَهُ هَذَا .
وَفِي التَّهْدِيبِ : « وَصِدْقُهُ الْأَحْمَرُ » ، وَقَالَ ...
وَنَرَاهُ . الصَّوَابُ .

[عبد الله]
(٣) قَوْلُهُ : « وَإِنْ شِئْتَ نَصَبْتَهُ » خطأٌ
صَوَابُهُ : « حَفَضْتَهُ » كَمَا يَظْهَرُ مِنَ الشَّرْحِ بَعْدَهُ .
[عبد الله]
(٤) انظُرِ الشَّاهِدَ الْخَامِسَ وَالثَّانِينَ مِنَ « خِزَانَةِ
الْأَدَبِ » لِلْبَغْدَادِيِّ فِيهِ الشَّرْحُ الْوَاقِعُ .
[عبد الله]

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ اشْتَرَى مِنْ أَعْرَابِيٍّ
حِمْلَ خَبِطٍ ، فَلَمَّا وَجِبَ النَّبِيُّ قَالَ لَهُ :
اخْتَرْ ، فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ : عَمْرُكَ اللَّهُ بَيْعًا ،
أَي أَسَأَلُ اللَّهَ تَعْمِيرَكَ ، وَأَنْ يُطِيلَ عَمْرُكَ ،
وَبَيْعًا مَنْصُوبًا عَلَى التَّمْيِيزِ ، أَي عَمْرُكَ اللَّهُ
مِنْ بَيْعٍ .

وَفِي حَدِيثِ لَقِيْبِطٍ : لَعَمْرُ إِلَهِكَ ، هُوَ
قَسَمٌ بِبِقَاءِ اللَّهِ وَدَوَامِهِ .

وَقَالُوا : عَمْرُكَ اللَّهُ أَفْعَلُ كَذَا وَإِلَّا فَعَلْتُ
كَذَا وَإِلَّا مَا فَعَلْتُ ، عَلَى الزِّيَادَةِ ،
بِالنَّصْبِ ، وَهُوَ مِنْ الْأَسْمَاءِ الْمَوْضُوعَةِ
مَوْضِعَ الْمَصَادِرِ الْمَنْصُوبَةِ عَلَى إِضْهَارِ الْفِعْلِ
الْمُتْرُوكِ إِظْهَارًا ؛ وَأَصْلُهُ مِنْ عَمْرُكَ اللَّهُ
تَعْمِيرًا فَحَدِّقْتُ زِيَادَتُهُ فَجَاءَ عَلَى الْفِعْلِ .
وَأَعْمَرُكَ اللَّهُ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ، كَأَنَّكَ تُحَلِّفُهُ بِاللَّهِ
وَسَأَلَهُ بِطَوْلٍ عُمَرُ ؛ قَالَ :

عَمْرُكَ اللَّهُ الْجَلِيلَ فَأَيْنِي
الْوَيْ عَيْلِكَ لَوْ أَنَّ لَبِكَ يَهْتَدِي
الْكَيْسِيُّ : عَمْرُكَ اللَّهُ لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ
نَصَبَ عَلَى مَعْنَى عَمْرُكَ اللَّهُ ، أَي سَأَلْتُ
اللَّهُ أَنْ يُعْمَرَكَ ، كَأَنَّهُ قَالَ : عَمَّرْتَ اللَّهُ يَأِيكَ .
قَالَ : وَيُقَالُ إِنَّهُ يَبِينُ بغيرِ وَاوٍ وَقَدْ يَكُونُ
عَمْرَ اللَّهِ ، وَهُوَ قَبِيحٌ .

وَعَمْرَ الرَّجُلِ يَعْمُرُ عَمْرًا وَعِمَارَةً وَعَمْرًا ،
وَعَمْرًا يَعْمُرُ وَيَعْمُرُ (الْأَحْمَرَةُ عَنْ سَيِّبُونِ)
كِلَاهُمَا : عَاشَ وَبَقِيَ زَمَانًا طَوِيلًا ؛ قَالَ
لَيْدٌ :

وَعَمَّرْتُ حَرْسًا قَبْلَ مَجْرَى دَاجِسٍ
لَوْ كَانَ لِلنَّفْسِ اللَّجُوجِ خَلُودٌ

وَأَنْشَدَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ كَلِمَةَ جَرِيرٍ :
لَئِنْ عَمَّرْتَ تَيْمٌ زَمَانًا بَعِيرَةً
لَقَدْ حَدَّثْتَ تَيْمٌ حُدَاةَ عَصَبِصَبَا
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَطَالَ اللَّهُ عَمْرَكَ وَعَمْرُكَ ،
وَإِنْ كَانَ مُضْدَرِّبِينَ بِمَعْنَى إِلَّا أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ فِي
الْقَسَمِ أَحَدَهُمَا ، وَهُوَ الْمَفْتُوحُ .

وَعَمْرُهُ اللَّهُ وَعَمْرُهُ : أَبْقَاهُ . وَعَمْرُ
نَفْسِهِ : قَدَّرَ لَهَا قَدْرًا مَحْدُودًا . وَقَوْلُهُ عَزَّ
وَجَلَّ : « وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ

عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ»؛ فَسُرَّ عَلَى وَجْهَيْهِ ، قَالَ الْقَرَاءُ : مَا يُطَوَّلُ مِنْ عُمُرٍ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ ، بَرِيدٌ آخَرَ غَيْرَ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ كَتَبَ بِالْهَاءِ كَأَنَّهُ الْأَوَّلُ ، وَمِثْلُهُ فِي الْكَلَامِ : عِنْدِي دِرْهَمٌ وَنِصْفُهُ ؛ الْمَعْنَى وَنِصْفُ آخَرَ فَجَازَ أَنْ تَقُولَ : نِصْفُهُ ، لِأَنَّ لَفْظَ الثَّانِي قَدْ يَظْهَرُ ، كَلَفْظِ الْأَوَّلِ ، فَكُنِيَ عَنْهُ كِكِنَايَةِ الْأَوَّلِ ؛ قَالَ : وَفِيهَا قَوْلٌ آخَرَ : «مَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ» ، يَقُولُ : إِذَا أَتَى عَلَيْهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ نَقَصًا مِنْ عُمُرِهِ ، وَالْهَاءُ فِي هَذَا الْمَعْنَى لِلأَوَّلِ لَا لِغَيْرِهِ ، لِأَنَّ الْمَعْنَى مَا يُطَوَّلُ وَلَا يُذْهَبُ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا وَهُوَ مُخَصَّصٌ فِي كِتَابٍ ، وَكُلُّ حَسَنٍ ، وَكَأَنَّ الْأَوَّلَ أَشْبَهَ بِالصَّوَابِ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالثَّانِي قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ .

وَالْعُمَرَى : مَا تَجَعَّلَهُ لِلرَّجُلِ طَوَّلَ عُمُرِكَ أَوْ عُمُرِهِ . وَقَالَ نَعْلَبٌ : الْعُمَرَى أَنْ يَدْفَعَ الرَّجُلُ إِلَى أُخِيهِ دَارًا يَقُولُ : هَذِهِ لَكَ عُمُرِكَ أَوْ عُمَرَى ، أَيَا مَاتَ دَفَعْتَ الدَّارَ إِلَى أَهْلِهِ ، وَكَذَلِكَ كَانَ فِعْلُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَقَدْ عَمَّرْتُهُ أَيَّاهُ وَأَعَمَّرْتُهُ ؛ جَعَلْتَهُ لَهُ عُمُرَهُ أَوْ عُمَرَى ؛ وَالْعُمَرَى الْمَضْرُوبُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ كَالرَّجَعِيِّ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا تُعْمِرُوا وَلَا تُرْفِقُوا ، فَمَنْ أُعْمِرَ دَارًا أَوْ أُرْقِبَهَا فَهِيَ لَهُ وَلِوَرَثَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ ، وَهِيَ الْعُمَرَى وَالرُّقْبَى . يُقَالُ : أَعَمَّرْتُهُ الدَّارَ عُمَرَى ، أَي جَعَلْتَهُ لَهُ يَسْكُنُهَا مُدَّةَ عُمُرِهِ ، فَإِذَا مَاتَ عَادَتْ إِلَى ، وَكَذَلِكَ كَانُوا يَفْعَلُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَنْظَلَ ذَلِكَ ، وَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ مَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا أَوْ أُرْقِبَهُ فِي حَيَاتِهِ فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ تَعَاصَدَتِ الرُّوَايَاتُ عَلَى ذَلِكَ ، وَالْفُقَهَاءُ فِيهَا مُخْتَلِفُونَ ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَعْمَلُ بِظَاهِرِ الْحَدِيثِ وَيَجْعَلُهَا تَمْلِيكًا ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُهَا كَالْعَارِيَّةِ وَيَتَأَوَّلُ الْحَدِيثَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالرُّقْبَى أَنْ يَقُولَ لِلَّذِي أُرْقِبَهَا : إِنَّ مَتَّ قَبْلِي رَجَعَتْ إِلَيَّ ، وَإِنْ مَتَّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ . وَأَصْلُ الْعُمَرَى مَا أُخِذَ مِنَ الْعُمَرِ ، وَأَصْلُ الرَّقْبَى مِنَ الْمُرَاقَبَةِ ، فَأَنْظَلَ النَّبِيُّ ﷺ ،

هَذِهِ الشُّرُوطَ وَأَمَضَى الْهَيْبَةَ ؛ قَالَ : وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ لِكُلِّ مَنْ وَهَبَ هَيْبَةً ، فَشَرَطَ فِيهَا شَرْطًا بَعْدَ مَا قَبِضَهَا الْمُوهَبُ لَهُ ، أَنَّ الْهَيْبَةَ جَائِزَةٌ وَالشَّرْطُ بَاطِلٌ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ : أَعَمَّرْتُهُ دَارًا أَوْ أَرْضًا أَوْ إِبِلًا ؛ قَالَ لَيْبَدٌ : وَمَا لِبُرِّ إِلَّا مُضْمَرَاتٌ مِنَ التَّقَى وَمَا الْمَالُ إِلَّا مُعَمَّرَاتٌ وَدَائِعُ وَمَا الْمَالُ وَالْأَهْلُونَ إِلَّا وَدَائِعُ وَلَا بُدَّ يَوْمًا أَنْ تُرَدَّ الْوَدَائِعُ أَي مَا لِبُرِّ إِلَّا مَا تُضْمِرُهُ وَتُخَيِّبُهُ فِي صَدْرِكَ وَيُقَالُ : لَكَ فِي هَذِهِ الدَّارِ عُمَرَى حَتَّى تَمُوتَ .

وَعُمَرَى الشَّجَرِ : قَدِيمُهُ ، نُسِبَ إِلَى الْعُمَرِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْعُمَرِيُّ مِنَ السَّدْرِ ، وَالْحِمِيمُ بَدَلٌ الْأَصْمَعِيِّ^(١) : الْعُمَرَى وَالْعُمَرِيُّ مِنَ السَّدْرِ الْقَدِيمِ ، عَلَى نَهْرٍ كَانَ أَوْ غَيْرِهِ ، قَالَ : وَالصَّلَاةُ الْحَدِيثُ مِنْهُ ؛ وَأَنْشَدَ قَوْلَ ذِي الرُّمَّةِ :

قَطَعْتُ إِذَا تَجَوَّفَتِ الْعَوَاطِي
ضُرُوبَ السَّدْرِ عُمَرِيًّا وَضَالًا^(٢)

وَقَالَ : الطَّبَاةُ لَا تُكْتَسَبُ بِالسَّدْرِ الثَّابِتِ عَلَى الْأَنْهَارِ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ وَمُحَارَبَتِهِ مَرْجَبًا قَالَ الرَّوَايُ^(٣) لِحَدِيثِهَا : مَا رَأَيْتُ حَرْبًا بَيْنَ رَجُلَيْنِ قَطُّ قَبْلَهَا مِثْلَهَا ، قَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا إِلَى صَاحِبِهِ عِنْدَ شَجَرَةٍ عُمَرِيَّةٍ ، فَجَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا يُلَوِّذُ بِهَا مِنْ

(١) قوله : «الأصمعي» : العُمَرَى والعُمَرَى ... صوابه كما في التهذيب : «قال الأصمعي» : العُمَرَى والعُمَرَى : السَّدْرُ الَّذِي يَنْبِتُ عَلَى الْأَنْهَارِ وَيَشْرَبُ الْمَاءَ . وَقَالَ أَبُو الْعَمَيْتِلِ الْأَعْرَابِيُّ : الْعُمَرَى وَالْعُمَرَى مِنَ السَّدْرِ : الْقَدِيمُ عَلَى نَهْرٍ كَانَ أَوْ غَيْرِهِ . [عبد الله]

(٢) قوله : «إذا تجوفت» كذا بالأصل هنا وفي مادة «سدر» بالجم ، وتقدم في مادة «عبر» بالخاء ، وهو بالخاء في هامش النهاية وشرح القاموس .

(٣) قوله : «قال الراوي» بهامش الأصل ناضحه : قلت راوى هذا الحديث جابر بن عبد الله الأنصاري ، كما قاله الصاغاني ، كتبه محمد مرتضى .

صَاحِبِهِ ، فَإِذَا اسْتَرَّتْ مِنْهَا بَشِيءٌ خَدَمَ صَاحِبَهُ مَا يَلِيهِ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَيْهِ ، فَأَزَالَا يَتَخَلَّصَانِيهَا بِالسَّيْفِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِيهَا غَضَنٌ ، وَأَفْضَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا إِلَى صَاحِبِهِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الشَّجَرَةُ الْعُمَرِيَّةُ هِيَ الْعَظِيمَةُ الْقَدِيمَةُ الَّتِي أَتَى عَلَيْهَا عُمَرٌ طَوِيلٌ . يُقَالُ لِلسَّدْرِ الْعَظِيمِ الثَّابِتِ عَلَى الْأَنْهَارِ : عُمَرَى وَعُمَرَى عَلَى التَّعَابُثِ .

ويُقَالُ : عَمَّرَ اللَّهُ بِكَ مَتْرَكَكَ يَعْمُرُهُ عَارَةٌ ، وَأَعْمَرَهُ ، جَعَلَهُ أَهْلًا . وَمَكَانٌ عَامِرٌ : ذُو عَارَةٍ . وَمَكَانٌ عَمِيرٌ : عَامِرٌ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا يُقَالُ أَعَمَّرَ الرَّجُلُ مَتْرَكَهُ بِالْأَلِفِ . وَأَعَمَّرَتِ الْأَرْضُ : وَجَدْتَهَا عَامِرَةً .

وَتَوَبَّ عَمِيرٌ أَي صَفِيحٌ . وَعَمَّرَتِ الْعَرَابُ أَعْمَرَهُ عَارَةٌ فَهُوَ عَامِرٌ ، أَي مَعْمُورٌ ، مِثْلُ دَافِقٍ أَي مَدْفُوقٍ ، وَعَيْشَتُهُ رَاضِيَةٌ ، أَي مُرْضِيَةٌ .

وَعَمَّرَ الرَّجُلُ مَالَهُ وَيَبِيْتَهُ يَعْمُرُهُ عَارَةٌ وَعُمُورًا وَعُمَرَانًا : لَزِمَهُ ، وَأَنْشَدَ أَبُو حَنِيفَةَ لِأَبِي نُجَيْلَةَ فِي صِفَةِ نَحْلٍ :

أَدَامَ لَهَا الْعَمْرَيْنِ رَبًّا وَلَمْ يَكُنْ
كَمَا صَنَّ عَنْ عُمَرَانِهَا بِالْدَّرَاهِمِ
ويُقَالُ : عَمَّرَ فُلَانٌ يَعْمُرُ إِذَا كَبَّرَ . وَيُقَالُ لِسَاكِنِ الدَّارِ : عَامِرٌ ، وَالْجَمْعُ عُمَارٌ .

وقوله تعالى : «وَأَلْبَيْتَ الْمَعْمُورِ» ؛ جَاءَ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُ بَيْتٌ فِي السَّمَاءِ بِإِزَاءِ الْكَعْبَةِ ، يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَخْرُجُونَ مِنْهُ وَلَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ . وَالْمَعْمُورُ : الْمَحْلُودُومُ . وَعَمَّرْتُ رَبِّي وَحَجَّجْتُهُ ، أَي خَدَمْتُهُ .

وَعَمَّرَ الْمَالُ نَفْسَهُ يَعْمُرُ وَعَمَّرَ عَارَةٌ (الْأَخِيرَةُ عَنْ سَيِّوْنَةَ) ، وَأَعْمَرَهُ الْمَكَانُ وَاسْتَعْمَرَهُ فِيهِ ؛ جَعَلَهُ يَعْمُرُهُ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ : «هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا» ، أَي أَدَانَ لَكُمْ فِي عَارَتِهَا وَاسْتَخْرَجَ قَوْمَكُمْ مِنْهَا وَجَعَلَكُمْ عُمَارًا .

وَالْمَعْمَرُ : الْمَنْزِلُ الْوَاسِعُ مِنْ جِهَةِ الْمَاءِ وَالْكَلْبُ الَّذِي يُقَامُ فِيهِ ، قَالَ طَرَفَةُ بْنُ الْعَبْدِ :
 بِاللَّكِّ مِنْ قَبْرِهِ بِمَعْمَرٍ
 وَمِنْهُ قَوْلُ السَّاجِعِ أَرْسِلِ الْعَرَاضَاتِ أَثَرًا ،
 يَبِينُكَ فِي الْأَرْضِ مَعْمَرًا ، أَيْ يَبِينُ لَكَ
 مَثْرَلًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « يَبِينُهَا عِوَجًا » ؛
 وَقَالَ أَبُو كَبِيرٍ :
 قَرَأْتُ مَا فِيهِ مِنْكُمْ رُزْتُهُ
 فَبَقِيْتُ بَعْدَكَ غَيْرَ رَاضِي الْمَعْمَرِ
 وَالْفَاءُ هُنَا فِي قَوْلِهِ : قَمْ رُزْتُهُ ، زَائِدَةٌ ،
 وَقَدْ زِيدَتْ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ ؛ مِنْهَا يَبِينُ
 الْكِتَابُ :
 لَا تَجْزِعِي إِنْ مُنِّسًا أَهْلَكْتُهُ
 فَإِذَا هَلَكْتُ فَعِنْدَ ذَلِكَ فَاجْزِعِي
 فَأَلْفَاءُ الْثَانِيَةِ هِيَ الزَّائِدَةُ ، وَلَا تَكُونُ الْأُولَى
 هِيَ الزَّائِدَةُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الظَّرْفَ مَعْمُولٌ
 اجْزَعِي فَلَوْ كَانَتْ الْفَاءُ الْثَانِيَةَ هِيَ جَوَابَ
 الشَّرْطِ لَمَا جَارَ تَعَلَّقَ الظَّرْفُ بِقَوْلِهِ اجْزَعِي ،
 لِأَنَّ مَا بَعْدَ هَذِهِ الْفَاءِ لَا يَعْمَلُ فِيهَا بَلْهَذَا ، فَإِذَا
 كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَأَلْفَاءُ الْأُولَى هِيَ جَوَابُ
 الشَّرْطِ ، وَالثَّانِيَةُ هِيَ الزَّائِدَةُ .
 وَيُقَالُ : أَتَيْتُ أَرْضَ بَنِي فُلَانٍ
 فَأَعْمَرْتُهَا ، أَيْ وَجَدْتُهَا عَائِرَةً .
 وَالْعِمَارَةُ : مَا يُعْمَرُ بِهِ الْمَكَانُ .
 وَالْعِمَارَةُ : أَجْرُ الْعِمَارَةِ .
 وَأَعْمَرَ عَلَيْهِ : أَغْنَاهُ .
 وَالْعُمْرَةُ : طَاعَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَالْعُمْرَةُ
 فِي الْحَجِّ مَعْرُوفَةٌ ، وَقَدْ اعْتَمَرَ ، وَأَصْلُهُ مِنَ
 الزَّيَارَةِ ، وَالْجَمْعُ الْعُمَرُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :
 « وَأَتَيْتُمَا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ » ، قَالَ الرَّجَّازُ :
 مَعْنَى الْعُمْرَةِ فِي الْعَمَلِ الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ
 وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَطْ ، وَالْفَرْقُ
 بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَنَّ الْعُمْرَةَ تَكُونُ لِلْإِنْسَانِ فِي
 السَّنَةِ كُلِّهَا وَالْحَجَّ وَقْتُ وَاحِدٍ فِي السَّنَةِ ؛
 قَالَ : وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَحْرَمَ بِهِ إِلَّا فِي أَشْهُرِ
 الْحَجِّ : شَوَالٍ وَذِي الْقَعْدَةِ وَعَشْرِ مِنْ ذِي
 الْحِجَّةِ ؛ وَتَامَ الْعُمْرَةَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ
 وَيَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَالْحَجَّ لَا يَكُونُ

إِلَّا مَعَ الْوُفُوفِ بِعَرَفَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ . وَالْعُمْرَةُ :
 مَأْخُودَةٌ مِنَ الْإِعْتِمَارِ ، وَهُوَ الزَّيَارَةُ ، وَمَعْنَى
 اعْتَمَرَ فِي قَصْدِ الْبَيْتِ أَنَّهُ إِنَّمَا خُصَّ بِهَذَا لِأَنَّهُ
 قَصْدٌ يَعْمَلُ فِي مَوْضِعٍ عَائِرٍ ، وَلِذَلِكَ قِيلَ
 لِلْمَحْرَمِ بِالْعُمْرَةِ : مُعْتَمِرٌ ، وَقَالَ كُرَاعٌ :
 الْإِعْتِمَارُ الْعُمْرَةُ ، سَمَّاهَا بِالْمُضْدَرِّ . وَفِي
 الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْعُمْرَةِ وَالْإِعْتِمَارِ فِي غَيْرِ
 مَوْضِعٍ ، وَهُوَ الزَّيَارَةُ وَالْقَصْدُ ، وَهُوَ فِي
 الشَّرْعِ زِيَارَةُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ بِالشَّرْطِ
 الْمَخْصُوصَةِ الْمَعْرُوفَةِ . وَفِي حَدِيثِ الْأَسْوَدِ
 قَالَ : خَرَجْنَا عُمَارًا ، فَلَمَّا انصَرَفْنَا مَرَرْنَا
 بِأَبِي ذَرٍّ ، فَقَالَ : أَحَلَقْتُمُ الشَّعْثَ وَقَصَّيْتُمُ
 الثَّفْتَ عُمَارًا ؟ أَيْ مُعْتَمِرِينَ ؛ قَالَ
 الرَّمَحْشَرِيُّ : وَلَمْ يَجِبْ فِيمَا أَعْلَمُ عَمْرَ بِمَعْنَى
 اعْتَمَرَ ، وَلَكِنْ عَمَرَ اللَّهُ إِذَا عَيْدَهُ ، وَعَمَرَ
 فُلَانٌ رَكَعَتَيْنِ إِذَا صَلَّاهَا ، وَهُوَ يَعْمُرُ بِهِ أَيْ
 يُصَلِّي وَيُصُومُ .
 وَالْعِمَارُ وَالْعِمَارَةُ : كُلُّ شَيْءٍ عَلَى الرَّأْسِ
 مِنْ عَامِيَةٍ أَوْ قَلَنْسُوَةٍ أَوْ تَاجٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ . وَقَدْ
 اعْتَمَرَ ، أَيْ تَعَمَّمَ بِالْعِمَامَةِ ، وَيُقَالُ لِلْمُعْتَمِ
 مُعْتَمِرٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ :
 فَلَمَّا أَنَا بَعِيدُ الْكُرَى
 سَجَدْنَا لَهُ وَرَفَعْنَا الْعِمَارَا
 أَيْ وَضَعْنَاهُ مِنْ رُءُوسِنَا إِعْظَامًا لَهُ .
 وَاعْتَمَرَهُ أَيْ زَارَهُ ؛ يُقَالُ : أَنَا فُلَانٌ
 مُعْتَمِرٌ ، أَيْ زَائِرٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ بِأَهْلَةٍ :
 وَجَاشَتْ النَّفْسُ لَمَّا جَاءَ فَلَهُمْ
 وَرَاكِبٌ جَاءَ مِنْ ثَلَاثِ مُعْتَمِرٍ
 قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : مُعْتَمِرٌ زَائِرٌ ، وَقَالَ أَبُو
 عُبَيْدَةَ : هُوَ مُتَعَمِّمٌ بِالْعِمَامَةِ ؛ وَقَوْلُ ابْنِ
 أَحْمَرَ :
 يُسْهَلُ بِالْفَرْقَدِ رُكْبَانُهَا
 كَمَا يُسْهَلُ الرَّاكِبُ الْمُعْتَمِرُ
 فِيهِ قَوْلَانِ : قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : إِذَا انجَلَى لَهُمْ
 السَّحَابُ عَنِ الْفَرْقَدِ أَهْلُوا ، أَيْ رَفَعُوا
 أَصْوَابَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ كَمَا يُسْهَلُ الرَّاكِبُ الَّذِي يُرِيدُ
 عُمْرَةَ الْحَجِّ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ بِالْفَرْقَدِ ،
 وَقَالَ غَيْرُهُ : يُرِيدُ أَنَّهُمْ فِي مَفَارِزِ بَعِيدَةٍ مِنَ

الْمِيَاءِ ، فَإِذَا رَأَوْا فَرْقَدًا ، وَهُوَ وَلَدُ الْبَقْرَةِ
 الْوَحْشِيَّةِ ، أَهْلُوا ، أَيْ كَبَرُوا ، لِأَنَّهُمْ قَدْ
 عَلِمُوا أَنَّهُمْ قَدْ قَرَّبُوا مِنَ الْمَاءِ . وَيُقَالُ
 لِلْإِعْتِمَارِ : الْقَصْدُ . وَاعْتَمَرَ الْأَمْرَ : أَمَّهُ
 وَقَصَدَ لَهُ ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ :

لَقَدْ غَزَا ابْنُ مَعْمَرٍ حِينَ اعْتَمَرَ
 مَعْرَى بَعِيدًا مِنْ بَعِيدٍ وَضَبَّرَ
 الْمَعْنَى : حِينَ قَصَدَ مَعْرَى بَعِيدًا . وَضَبَّرَ :

جَمَعَ قَوَائِمَهُ لَيْتَبَ .
 وَالْعُمْرَةُ : أَنْ يَبْنِيَ الرَّجُلُ بِأَمْرًا فِي
 أَهْلِهَا ، فَإِنْ نَقَلَهَا إِلَى أَهْلِهَا فَذَلِكَ الْعُمْرُ ؛
 (قَالَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَالْعَارُ : الْأَسْ ، وَقِيلَ : كُلُّ رِيحَانٍ
 عَمَارٌ . وَالْعَمَارُ : الطَّيْبُ الثَّنَاءِ ، الطَّيْبُ
 الرَّوَّاحِ ، مَأْخُودٌ مِنَ الْعِمَارِ ، وَهُوَ الْأَسْ .
 وَالْعِمَارَةُ وَالْعَمَارَةُ : التَّحِيَّةُ ، وَقِيلَ فِي
 قَوْلِ الْأَعْمَشِيِّ : وَرَفَعْنَا الْعَمَارَا ، أَيْ رَفَعْنَا لَهُ
 أَصْوَابَنَا بِالْدُّعَاءِ وَقَلْنَا عَمَرَكَ اللَّهُ ! وَقِيلَ :
 الْعَمَارُ هُنَا الرَّيْحَانُ يُرْتَّبُ بِهِ مَجْلِسُ
 الشَّرَابِ ، وَسُمِّيَ الْفَرْسُ مِيْوَانًا ، فَإِذَا
 دَخَلَ عَلَيْهِمْ دَاخِلٌ رَفَعُوا شَيْئًا مِنْهُ بِأَيْدِيهِمْ
 وَحَيَّوْهُ بِهِ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَصَوَابُ
 إِشَادِهِ ؛ وَوَضَعْنَا الْعَمَارَا ، فَالَّذِي يَرُويهِ ؛
 وَرَفَعْنَا الْعَمَارَا ، هُوَ الرَّيْحَانُ أَوْ الدُّعَاءُ أَيْ
 اسْتَقْبَلْنَاهُ بِالرَّيْحَانِ أَوْ الدُّعَاءِ لَهُ ، وَالَّذِي
 يَرُويهِ : وَوَضَعْنَا الْعَمَارَا هُوَ الْعِمَامَةُ ؛ وَقِيلَ :
 مَعْنَاهُ عَمَرَكَ اللَّهُ وَحَيَّاكَ ، وَكَيْسَ يَقُوي ؛
 وَقِيلَ : الْعَمَارُ هُنَا أَكَالِيلُ الرَّيْحَانِ يَجْعَلُونَهَا
 عَلَى رُءُوسِهِمْ كَمَا تَفْعَلُ الْعَجَمُ ؛ قَالَ ابْنُ
 سَيِّدَةَ : وَلَا أَذْرِي كَيْفَ هَذَا .

وَرَجُلٌ عَمَارٌ : مَوْتِي مَشْتَوْرٌ مَأْخُودٌ مِنَ
 الْعَمَرِ ، وَهُوَ الْجُنْدِيلُ أَوْ غَيْرُهُ ، تُعْطَى بِهِ
 الْحَرَّةُ رَأْسَهَا . حَكَى تَعَلَّبَ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
 قَالَ : إِنَّ الْعَمَرَ أَلَّا يَكُونُ لِلْحَرَّةِ خَارًا وَلَا
 صَوْفَةً تُعْطَى بِهِ رَأْسَهَا ، فَتَدْخُلُ رَأْسَهَا فِي
 كُمِّهَا ؛ وَأَشَدُّ :

قَامَتْ تُصَلِّي وَالْخَارُ مِنَ عَمَرٍ
 وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَمَرَ رَبَّهُ :

وَالْعُمَيْرَانِ : عَظْمَانِ صَغِيرَانِ فِي أَصْلِ
اللِّسَانِ .

وَالْعُمُورُ : الْجَدِيُّ (عَنْ كُرَاعٍ) . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : الْيَعَامِيرُ الْجِدَاءُ وَصِغَارُ الضَّانِ ،
وَاجِدُهَا يُعْمُورُ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ الطَّائِيُّ :

تَرَى لِأَخْلَافِهَا مِنْ خَلْفِهَا نَسَلًا
مِثْلَ الدَّمِيمِ عَلَى قَرَمِ الْيَعَامِيرِ (١)

أَيُّ يَسْتَلُّ اللَّبَنُ مِنْهَا كَأَنَّهُ الدَّمِيمُ الَّذِي يَدْمُ
مِنَ الْأَنْفِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَجَعَلَ قُطْرُبُ
الْيَعَامِيرِ شَجَرًا ، وَهُوَ خَطَأٌ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :
وَالْيَعْمُورَةُ شَجَرَةٌ ، وَالْعَمِيرَةُ كَوَارَةُ النَّخْلِ .

وَالْعُمَرُ : ضَرْبٌ مِنَ النَّخْلِ ، وَقِيلَ :
مِنَ التَّمْرِ . وَالْعُمُورُ : نَخْلُ السُّكَّرِ (٢)

خَاصَّةً ، وَقِيلَ : هُوَ الْعُمَرُ بِضَمِّ الْعَيْنِ
وَالْعِيمِ (عَنْ كُرَاعٍ) . وَقَالَ مَرَّةً : هِيَ
الْعُمَرُ ، بِالْفَتْحِ ، وَاجِدُهَا عَمْرَةٌ ، وَهِيَ
طَوَالٌ سَحْقٌ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْعُمَرُ وَالْعُمَرُ
نَخْلُ السُّكَّرِ ، وَالضَّمُّ أَعْلَى اللَّعْتَيْنِ .
وَالْعُمَرِيُّ : ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ (عَنْهُ أَيْضًا) .

وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ اللَّيْثِ أَنَّهُ قَالَ : الْعُمَرُ
ضَرْبٌ مِنَ النَّخْلِ ، وَهُوَ السَّحْقُ الطَّوِيلُ ،
ثُمَّ قَالَ : غَلَطَ اللَّيْثُ فِي تَفْسِيرِ الْعُمَرِ ،
وَالْعُمَرُ نَخْلُ السُّكَّرِ يُقَالُ لَهُ الْعُمَرُ ، وَهُوَ
مَعْرُوفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ ، وَأَنشَدَ الرَّيْشِيُّ
فِي صِفَةِ حَائِطِ نَخْلٍ :

أَسْوَدُ كَاللَّيْلِ تَدَجَّى أَخْفَضَرُهُ
مُخَالِطٌ تَعْوُضُهُ وَعُمَرَةٌ
بَنَى عَيْدَانِو قَلِيلُ قَشْرُهُ

وَالْتَعْوُضُ : ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ سَرِيٌّ ، وَهُوَ

= العين وسكون الميم وصوب شارحة تشديد الميم نغلا
عن الصاغاني .

(٢) في مادة : « ذم » : ترى لأخفافها
بدل أخلافها . و « قزم » بضم القاف بعدها زاي بدل
« قزم » .

[عبد الله]

(٣) قوله : « السكر » هو ضرب من التمر
جيد .

بَعْضُ كَالْعَارَةِ الْعَامَةِ ، وَمَنْ كَسَرَ فَلَانَ بِهِمْ
عَارَةٌ الْأَرْضِ ؛ وَهِيَ فَوْقَ الْبَطْنِ مِنَ
الْقَبَائِلِ ، أَوْلَاهَا الشَّعْبُ ، ثُمَّ الْقَبِيلَةُ ، ثُمَّ
الْعَارَةُ ، ثُمَّ الْبَطْنُ ، ثُمَّ الْفَخْدُ .

وَالْعَمْرَةُ : الشَّدْرَةُ مِنَ الْحَرَزِ يُفَصَّلُ بِهَا
النِّظْمُ ، وَبِهَا سُمِّيَتِ الْمَرْأَةُ عَمْرَةٌ ؛ قَالَ :
وَعَمْرَةٌ مِنَ سَرَوَاتِ النِّسَاءِ
يَنْفُحُ بِالْمِسْكِ أَرْدَانُهَا
وَقِيلَ : الْعَمْرَةُ حَزْرَةُ الْحَبِّ .

وَالْعَمْرُ : الشَّنْفُ ، وَقِيلَ : الْعَمْرُ حَلَقَةٌ
الْقُرْطِ الْعُلْيَا وَالْحَوْقُ حَلَقَةُ اسْفَلِ الْقُرْطِ .
وَالْعَمَارُ : الرِّزْنُ فِي الْمَجَالِسِ ، مَاخُودٌ مِنَ
الْعَمْرِ ، وَهُوَ الْقُرْطُ .

وَالْعَمْرُ : لَحْمٌ مِنَ اللَّحْمِ سَائِلٌ بَيْنَ كُلِّ
سِتَيْنِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَوْصَانِي جَبْرِيلُ
بِالسُّوَالِكِ حَتَّى خَشِيتُ عَلَى عُمُورِي ؛
الْعُمُورُ : مَنَابِتُ الْأَسْنَانِ وَاللَّحْمُ الَّذِي بَيْنَ
مَعَارِسِهَا ، الْوَاجِدُ عَمْرٌ ، بِالْفَتْحِ ، قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : وَقَدْ بَضِمَ ؛ وَقَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

بَانَ الشَّبَابُ وَأَخْلَفَ الْعَمْرُ
وَتَبَدَّلَ الْإِخْوَانُ وَالذَّهْرُ

وَالجَمْعُ عُمُورٌ ، وَقِيلَ : كُلُّ مُسْتَطِيلٍ بَيْنَ
سِتَيْنِ عَمْرٌ . وَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ أَرَادَ الْعَمْرُ .
وَجَاءَ فَلَانٌ عَمْرًا أَيُّ بَطْنًا ؛ كَذَا بَيَّنَّ فِي
بَعْضِ نُسَخِ الْمَصْنُوفِ ، وَبِيعَ أَبُو عَيْبِدٍ
كُرَاعٌ ، وَفِي بَعْضِهَا : عَضْرًا .

الْلِّحْيَانِيُّ : دَارٌ مَعْمُورَةٌ يَسْكُنُهَا الْجِنُّ ؛
وَعَمَارُ الْبُيُوتِ : سُكَّانُهَا مِنَ الْجِنِّ . وَفِي
حَدِيثِ قَتْلِ الْحَيَاتِ : إِنْ لَهَدُو الْبُيُوتِ
عَوَامِرَ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا
ثَلَاثًا ؛ الْعَوَامِرُ : الْحَيَاتُ الَّتِي تَكُونُ فِي
الْبُيُوتِ ، وَاجِدُهَا عَامِرٌ وَعَامِرَةٌ ، قِيلَ :
سُمِّيَتِ عَوَامِرٌ لِطَوْلِ أَعْيَارِهَا .

وَالْعَوْمَرَةُ : الْإِخْتِلَاطُ ، يُقَالُ : تَرَكْتُ
الْقَوْمَ فِي عَوْمَرَةٍ ، أَيُّ صِيَاحٍ وَجَلْبَةٍ .
وَالْعُمَيْرَانُ وَالْعُمَيْرَانُ (١) ،

(١) قوله : « العمران » هو بتشديد الميم في
الأصل الذي يدنا ، وفي القاموس يفتح =

عَمْرُهُ ، وَإِنَّهُ لِعَامِرٌ لِرَبِّهِ أَيُّ عَابِدٌ . وَحَكَى
الْلِّحْيَانِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ : تَرَكَتُهُ يِعْمُرُ رَبَّهُ ،
أَيُّ يَعْبُدُهُ يُصَلِّي وَيُصُومُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
يُقَالُ رَجُلٌ عَمَارٌ إِذَا كَانَ كَثِيرَ الصَّلَاةِ كَثِيرَ
الصِّيَامِ . وَرَجُلٌ عَمَارٌ ، وَهُوَ الرَّجُلُ الْقَوِيُّ
الْإِيمَانِ ، الثَّابِتُ فِي أَمْرِهِ ، الْثَّخِينُ الْوَدْعُ ،
مَأْخُودٌ مِنَ الْعَمِيرِ ، وَهُوَ الثُّوبُ الصَّفِيقُ
النَّسِجُ ، الْقَوِيُّ الْغَزْلُ ، الصُّبُورُ عَلَى
الْعَمَلِ ، قَالَ : وَعَمَارٌ الْمُجْتَمِعُ الْأَمْرِ اللَّازِمُ
لِلْجَمَاعَةِ ، الْحَدِيثُ عَلَى السُّلْطَانِ ، مَاخُودٌ
مِنَ الْعَارَةِ ، وَهِيَ الْعَامَةُ ، وَعَمَارٌ مَاخُودٌ مِنَ
الْعَمْرِ ، وَهُوَ الْبَقَاءُ ، فَيَكُونُ بَاقِيًا فِي إِيمَانِهِ
وَطَاعَتِهِ وَقَائِمًا بِالْأَمْرِ وَالتَّهَيُّ إِلَى أَنْ يَمُوتَ .
قَالَ : وَعَمَارٌ الرَّجُلُ يَجْمَعُ أَهْلَ بَيْتِهِ
وَأَصْحَابَهُ عَلَى آدَبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
وَالْقِيَامِ بِسُنَّتِهِ ، مَاخُودٌ مِنَ الْعَمَرَاتِ ، وَهِيَ
الْمَحَاتُ الَّتِي تَكُونُ تَحْتَ اللَّحْيِ ، وَهِيَ
التَّغَايِغُ وَاللَّغَاوِيدُ ؛ هَذَا كُلُّهُ مَخَكِيٌّ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ . الْلِّحْيَانِيُّ : سَمِعْتُ الْعَامِرِيَّةَ تَقُولُ
فِي كَلَامِهَا : تَرَكَتُهُمْ سَامِرًا يَمَكَانُ كَذَا وَكَذَا
وَإِمْرًا ؛ قَالَ أَبُو ثَرَابٍ : فَسَأَلْتُ مُضْعَبًا عَنْ
ذَلِكَ فَقَالَ : مُتَمِيمِينَ مُجْتَمِعِينَ .

وَالْعِمَارَةُ وَالْعَارَةُ : أَضْعَفُ مِنَ الْقَبِيلَةِ ،
وَقِيلَ : هُوَ الْحَيُّ الْعَظِيمُ الَّذِي يَقُومُ بِتَفْسِيهِ ،
يَتَفَرَّدُ بِظَهْنِهَا وَإِقَامَتِهَا وَجَمْعُهَا ، وَهِيَ مِنَ
الْإِنْسَانِ الصَّدْرُ ، سُمِّيَ الْحَيُّ الْعَظِيمُ عِمَارَةً
بِجَارَةِ الصَّدْرِ ، وَجَمْعُهَا عَائِرٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ
جَبْرِيلَ :

يَجُوسُ عِمَارَةً وَيَكُفُّ أُخْرَى
لَنَا حَتَّى يَجَاوِزَهَا دَلِيلُ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْعِمَارَةُ الْقَبِيلَةُ وَالْعَمِيرَةُ ؛
قَالَ التَّنَلْبِيُّ :

إِكْلٌ أَنَاسٍ مِنْ مَعَدِّ عِمَارَةٍ

عَرُوضٌ إِلَيْهَا يَلْتَجُونَ وَجَانِبُ
وَعِمَارَةٌ خُوضٌ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ أَنَاسٍ . وَفِي
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَتَبَ لِعَمَائِرِ كَلْبٍ وَأَخْلَافِهَا
كِتَابًا ، الْعَمَائِرُ : جَمْعُ عِمَارَةٍ بِالْكَسْرِ
وَالْفَتْحِ ، فَمَنْ فَتَحَ فَلَا يُضَافُ بِفِيهِمْ عَلَى

مِنْ خَيْرِ ثَمْرَانِ هَجَرَ، أَسْوَدُ عَدْبُ الْحَلَاوَةِ.
 وَالْعُمَرُ: نَحْلُ السُّكَّرِ، سَحْوَقًا أَوْ غَيْرَ
 سَحْوَقٍ. قَالَ: وَكَانَ الْحَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ مِنْ
 أَهْلِ النَّاسِ بِالنَّخِيلِ وَالْوَابِ، وَلَوْ كَانَ
 الْكِتَابُ مِنْ تَأْلِيْفِهِ مَا فَسَّرَ الْعُمَرَ هَذَا التَّفْسِيرَ،
 قَالَ: وَقَدْ أَكَلْتُ أَنَا رُطْبَ الْعُمَرِ وَرُطْبَ
 التَّمْغُصُوسِ وَخَرَقْتُهَا مِنْ صِغَارِ النَّخْلِ
 وَعِيدَانِهَا وَجَارِهَا، وَلَوْلَا الْمَشَاهِدَةُ لَكُنْتُ
 أَحَدَ الْمُتَمَتِّتِينَ بِاللَّيْثِ وَخَلِيلِهِ وَهُوَ لِسَانِهِ.
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ كَثِيرٌ بَيْتٌ بِجَيْرِ عَمِيرٍ
 وَابْتِاعَ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَكَذَا قَالَ بِالْعَيْنِ.
 وَالْعَمْرَانُ: طَرَفَا الْكُتَيْبِ، وَفِي
 الْحَدِيثِ: لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ عَلَى
 عَمْرِي، يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَالْيَمِينِ، التَّفْسِيرُ لِابْنِ
 عَرَفَةَ، حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْعَرَبِيِّينَ وَغَيْرِهِ.
 وَعَمِيرَةٌ: أَبُو بَطْنٍ، وَزَعَمَهَا سَيِّوَيْهِ فِي
 كَلْبٍ، النَّسَبُ إِلَيْهِ عَمِيرِي شَاذٌ.

وعمر: اسم رجل، يُكْتَبُ بِالْوَاوِ
 لِلْفَرَقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَمْرٍ، وَتُسَقَطُ فِي
 النَّسَبِ، لِأَنَّ الْأَلْفَ تَخْلُفُهَا، وَالْجَمْعُ
 أَعْمَرٌ وَعُمُورٌ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ يَفْتَحُ بِأَبِيهِ
 وَأَجْدَادِهِ:

وشيد لي زدارة باذخات
 وعمره الخير إن ذكر المود
 الباذخات: المراتب العاليات في الشرف
 والمجد. وعامر: اسم، وقد يسمى به
 الحي، أنشد سيبويه في الحي:
 فلما نجفنا والجداد عشيّة
 دعوا: يا لكلب واعتزنا لعامر
 وأما قول الشاعر:

ويستن ولدوا عام
 ر ذو العلول وذو العرض

فإن أبا إسحق قال: عامر هنا اسم للقبيلة،
 ولذلك لم يصرّفه، وقال ذو ولم يقل ذات
 لأنه حملة على اللفظ، كقول الآخر:
 قامت تبيك على قبره:
 من لي من بعديك يا عامر؟

تَرَكَضِي فِي الدَّارِ ذَا غُرْبَةٍ
 قَدْ ذَلَّ مَنْ لَيْسَ لَهُ نَاصِرٌ
 أَي ذَاتَ غُرْبَةٍ، فَذَكَرَ عَلَى مَعْنَى
 الشَّخْصِ، وَإِنَّمَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ الْأَوَّلَ لِتَعَلُّمِ أَنْ
 قَائِلَ هَذَا امْرَأَةً. وَعُمَرُ مَعْدُولٌ عَنْهُ فِي حَالِهِ
 النَّسَبِيَّةِ، لِأَنَّهُ لَوْ عَلِلَ عَنْهُ فِي حَالِهِ الصَّفَةِ
 لَقِيلَ الْعُمَرُ يُرَادُ الْعَامِرُ. وَعَامِرٌ: أَبُو قَبِيلَةٍ،
 وَهُوَ عَامِرُ بْنُ صَعْصَعَةَ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ
 هَوَازِنَ.

وعُميرٌ وعُوَيْرٌ وعَمَارٌ ومَعَمَرٌ وعَمَارَةٌ
 وعمرانٌ ويعمرٌ، كلها: أسماء؛ وقولُ
 عترة:

أَحْوَى تَنْقُصُ أَشْتَكُ مِذْرَوِيهَا
 لَتَقْتَلِي؟ فَهَا أَنَا ذَا عَارَا
 هُوَ تَرْجِيحُ عَمَارَةٍ، لِأَنَّهُ يَهْجُو بِهِ عَمَارَةَ بْنَ زِيَادِ
 الْعَبْسِيِّ.

وعَمَارَةٌ بِنْتُ عَقِيلِ بْنِ بِلَالِ بْنِ جَرِيرٍ:
 أَدِيبٌ جَدًّا.

وَالْعَمْرَانُ: عَمْرُو بْنُ جَابِرِ بْنِ هِلَالِ بْنِ
 عَقِيلِ بْنِ سَمِيِّ بْنِ مَارِزِ بْنِ قَرَارَةَ، وَبَدْرُ بْنُ
 عَمْرِي بْنِ جُوَيْهِ بْنِ لُؤْدَانَ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَلِيٍّ
 ابْنِ قَرَارَةَ، وَهِيَ رَوْقَا قَرَارَةَ؛ وَأَنْشَدَ ابْنُ
 السَّكَيْتِ لِقُرَادِ بْنِ حَنْشِ الصَّارِدِيِّ
 يَذْكُرُهَا:

إذا اجتمع العمران: عمرو بن جابر
 وبدر بن عمرو خلت ذبيان تبعا
 والقوا مقاليد الأمور إليها
 جميعا قماء كارهين وطوعا
 والعميران: عامر بن مالك بن جعفر بن
 كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، وهو
 أبو براء ملاعب الأسيّة، وعامر بن الطفيل
 ابن مالك بن جعفر بن كلاب، وهو أبو
 علي.

وَالْعَمْرَانُ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ
 تَعَالَى عَنْهُمَا وَقِيلَ عُمَرُ بْنُ الْحَطَّابِ وَعُمَرُ بْنُ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ مُعَاذُ
 الْهَرَاءِ: لَقَدْ قِيلَ سِيرَةَ الْعُمَرَيْنِ قَبْلَ خِلَاقَةِ
 عَمْرٍ وَبَنِي عَبْدِ الْعَزِيزِ، لِأَنَّهُمْ قَالُوا لِعِثْمَانَ يَوْمَ

الدَّارِ: تَسَلَّكَ سِيرَةَ الْعُمَرَيْنِ. قَالَ
 الْأَزْهَرِيُّ: الْعَمْرَانُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، غَلَبَ
 عُمَرُ لِأَنَّهُ أَخَفُ الْإِسْمَيْنِ قَالَ: فَإِنْ قِيلَ
 كَيْفَ بُلِيَ بِعُمَرٍ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ قَبْلُهُ وَهُوَ
 أَفْضَلُ مِنْهُ، فَإِنَّ الْعَرَبَ تَفْعَلُ هَذَا يَبْدُوْنَ
 بِالْأَخْسَ، يَقُولُونَ: رَبِيعَةٌ وَمُضَرٌّ، وَسَلِيمٌ
 وَعَامِرٌ، وَلَمْ يَتْرِكْ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا.

قال محمد بن المكرم: هذا الكلام
 من الأزهرى فيه افتتات على عمر، رضى
 الله عنه، وهو قوله إن العرب يبدون
 بالأخس، ولقد كان له غيبة عن إطلاق هذا
 اللفظ الذى لا يليق بجلالة هذا الموضوع
 المشرف بهذين الإسمين الكريمين في مثال
 مضروب لعمر، رضى الله عنه، وكان قوله
 غلب عمر لأنه أخف الإسمين بكفيه، ولا
 يتعرض إلى هجته هذه العبارة؛ وحيث
 اضطر إلى مثل ذلك وأحرج نفسه إلى حجة
 أخرى، فلقد كان قياذ الألفاظ بيده، وكان
 يملكه أن يقول إن العرب يقدمون المفضول
 أو يوحون الأفضل أو الأشرف أو يبدون
 بالمشروف، وأما أفضل على هذه الصيغة فإن
 إثباته بها دل على قلة مبالاة بما يطلقه من
 الألفاظ في حق الصحابة، رضى الله عنهم
 وإن كان أبو بكر، رضى الله عنه، أفضل
 فلا يقال عن عمر، رضى الله عنه، أخس،
 عفا الله عنا وعنه.

وروى عن قتادة: أنه سئل عن عني
 أمهات الأولاد، فقال: قضى العمران فما
 بينها من الخلفاء يعنى أمهات الأولاد؛ ففى
 قول قتادة: العمران فما بينها، أنه عمر بن
 الخطاب وعمر بن عبد العزيز، لأنه لم يكن
 بين أبي بكر وعمر خليفة.

وعَمْرِيَّةُ: اسْمٌ أَعْجَبِيٌّ مَثْنَى عَلَى
 الْكَسْرِ، قَالَ سَيِّوَيْهِ: أَمَّا عَمْرِيَّةُ فَإِنَّهُ زَعَمَ
 أَنَّهُ أَعْجَبِيٌّ، وَأَنَّهُ ضَرَبَ مِنْ الْأَسْمَاءِ
 الْأَعْجَبِيَّةِ، وَالزُّمُوَا آخِرُهُ شَيْئًا لَمْ يَلْمِ
 الْأَعْجَبِيَّةِ، فَكَمَا تَرَكَوَا صَرْفَ الْأَعْجَبِيَّةِ
 جَعَلُوا ذَلِكَ بِمَثَلَةِ الصَّوْتِ، لِأَنَّهُمْ رَأَوْهُ قَدْ